

مصر المعاصرة

(السنة الحادية والستون — العدد ٣٣٩ — يناير ١٩٧٠)

رئيس التحرير : الدكتور جمال العطيفي
سكرتير عام الجمعية

مطابع الاهرام التجارية
القاهرة ١٩٧٠

الثمن ٠ ٤ قرشا

اعضاء الجمعية

أعضاء الجمعية أربعة فئات : الأعضاء العاملون الذين يدفعون رسم اشتراك قدره مائة وخمسون قرشا سنويا والأعضاء المشتركون بنوك ومؤسسات وهيئات عامة وغيرها من الأشخاص الاعتبارية الذين يدفعون اشتراكا سنويا لا يقل عن مائة جنيه والأعضاء الفخريون الذين أدوا خدمات جليلة للجمعية أو للعلوم الاقتصادية أو الاجتماعية أو القانونية والأعضاء المراسلون وهم أعضاء يقيمون في الخارج يسهمون في أعمال الجمعية ونشراتها المختلفة .

يتلقى جميع الأعضاء مجلة مصر المعاصرة بدون مقابل .

الاشتراك في المجلة

رسم الاشتراك السنوى في المجلة مائة وخمسون قرشا في الجمهورية العربية المتحدة ، وأربعون شلنا أو خمسة دولارات للبلاد الأخرى المنضمة الى اتحاد البريد العالمى .

ولا يحق للمعضو أو المشترك الذى لا يتسلم عددا من المجلة ولا يطالب به قبل ظهور العدد اللاحق ، أن يتلقى العدد المتأخر الا مقابل اداء ثمنه .

ثمن العدد لغير الأعضاء المشتركين أربعون قرشا صافيا في الجمهورية العربية المتحدة وعشرة شلنات أو دولار وربع في البلاد الأخرى المنضمة الى اتحاد البريد العالمى .

لا تسال الجمعية عن الآراء التى تنشرها مجلتها « مصر المعاصرة » .

ولا يباح نقل أو ترجمة شئ مما ينشر في هذه المجلة بغير اذن سابق من الجمعية .

وكل ما يرسل الى المجلة للنشر يصبح ملكا للجمعية .

ترسل طلبات الانضمام والاشتراكات والاستعلامات الى سكرتيرية الجمعية صندوق بريد رقم ٧٣٢ .

مقر الجمعية — ١٦ شارع رمسيس بالقاهرة ت ٥٢٧٩٧

الفهرس

صفحة

- د. أحمد جامع : التجارة الخارجية فى الاقتصاد الاشتراكى . . . ٥
- د. عبد الرازق حسن : المشكلة المالية فى اليمن الجنوبية الشعبية ٧٥
- د. هشام متولى : نظام النقد الدولى وحقوق السحب الخاصة . . ١٠١
- د. نبيل سدره محارب : بعض المؤشرات الاتجاهية للنمو الاقتصادى والاجتماعى فى البلاد المتخلفة ١٣٥
- د. جامع مصطفى جامع : التسويق التعاونى للقطن فى ج.ع.م . ١٥٧
- د. أحمد فتحى سرور : نحو مفهوم جديد للخصومة الجنائية . . ١٧٧
- د. ابراهيم درويش : ظاهرة الثورة كأداة للتغيير الاجتماعى . . ١٩٥
- د. محمد عبد الخالق عمر : الحقوق الشخصية لاطراف الخصومة المدنية (ترجمة) ٢١٧
- روجيه جارودى : اسهام الحضارة العربية فى الثقافة العالمية (بالفرنسية) ٥
- روجيه جارودى : الاشتراكية والاسلام (بالفرنسية) . . . ٣٣
- د. حامد ربيع : نظرية التوازن السياسى : حول ضرورة التأصيل الفقهى (بالفرنسية) ٥٥
- د. جانتر بارتل : الثورة العلمية التكنولوجية وعملية التصنيع (بالانجليزية) ١٠٩

التجارة الخارجية فى الاقتصاد الاشتراكى

الدكتور أحمد جامع
استاذ الاقتصاد المساعد
كلية الحقوق - جامعة عين شمس

(١)

تمهيد :

يتعين منذ البداية التنبيه الى ان التجارة الخارجية موضوع هذه الدراسة هى تلك الخاصة بالاقتصاد الاشتراكى بالمعنى الفنى والكامل للكلمة ، أى الاقتصاد الذى يعرفه المجتمع بعد اتمام خلق الاسس المادية والغنية الضرورية لبناء الاشتراكية وأهمها بطبيعة الحال تملك المجتمع ككل لرؤوس الاموال الموجودة فى الاقتصاد القومى فى شكل ملكية اجتماعية او اشتراكية والغاء تملك الافراد لها . وعلى هذا فان التجارة الخارجية فى الاقتصاد السوفيتى ، بصفة خاصة ، وكذلك لاقتصاديات الديمقراطيات الشعبية هى وحدها موضوع دراستنا الحالية .

والاقتصاد الاشتراكى المقصود فى دراستنا هذه هو ذلك الذى يسير او يدار وفقا لاقتصاد التخطيط وليس وفقا لاقتصاد السوق ، وعلى هذا فإنه تخرج من نطاق هذه الدراسة التجارة الخارجية ليوغوسلافيا التى وان كانت دولة اشتراكية الا أنها تتبع فى تسيير اقتصادها القومى منذ عام ١٩٥٢ اقتصاد السوق الى حد كبير وليس اقتصاد التخطيط وذلك على خلاف الاتحاد السوفيتى وباقي الدول الاشتراكية الاخرى .

ولما كانت التجارة الخارجية باعتبارها شكلا من اشكال تداول السلع هى مظهر من مظاهر الانتاج السلعى فى النظام الاقتصادى القومى ، ويستوى فى هذا أن نكون بصدد اقتصاد رأسمالى أم اقتصاد اشتراكى ، فإنه يترتب على هذا وجوب معرفة الاسس والمبادئ التى تحكم سير الاقتصاد الاشتراكى ، أى اقتصاد التخطيط الاشتراكى بمباراة اخرى ، سواء فيما يتعلق بالاقتصاد القومى ككل أم بالمشروع الاشتراكى وذلك قبل دراسة التجارة الخارجية لهذا الاقتصاد . وبدون هذه المعرفة لن يتمكن القارئ من الاستفادة من دراستنا الراهنة للتجارة الخارجية فى الاقتصاد الاشتراكى على النحو المطلوب (١) .

(١) ونحن نحيل القارئ فى هذا الشأن الى مؤلفنا فى « الاقتصاد الاشتراكى » ، دراسة نظرية تحليلية ، دار النهضة العربية ، ١٩٦٩ . ولن نكرر هنا أية فكرة واردة فى هذا المؤلف بل سنحيل القارئ اليه كلها اقتضى الحال ذلك .

والتجارة الخارجية فى الاقتصاد الاشتراكى هى فى الواقع قسم واحد من موضوع شامل هو العلاقات الاقتصادية الدولية للدول الاشتراكية الذى يتضمن فضلا عن هذا قسمين مكملين آخرين هما: العلاقات الاقتصادية ما بين الدول الاشتراكية ، والعلاقات الاقتصادية بين الدول الاشتراكية والدول الاخرى سواء الرأسمالية المتقدمة ام النامية . ولما كان موضوع دراستنا الراهنة هو القسم الاول فحسب من العلاقات الاقتصادية الدولية للدول الاشتراكية ، اى التجارة الخارجية فى الاقتصاد الاشتراكى ، والذى ينصرف الى الاسس والمبادئ العامة التى يسير وفقا لها ذلك الفرع المتميز من فروع الاقتصاد القومى الاشتراكى فاننا لن نتعرض هنا الى تلك الاسس والمبادئ الخاصة التى تحكم التجارة الخارجية التى تقوم ما بين الدول الاشتراكية ، اى فى داخل اطار النظام الاشتراكى العالمى ، والتى تتميز بطبيعة خاصتها وحدها وذلك منذ تأسيس « مجلس المساعدة الاقتصادية المتبادلة » فى يناير ١٩٤٩ على وجه الخصوص . وتدخل دراسة تلك الاسس والمبادئ بطبيعة الحال فى نطاق القسم الثانى من العلاقات الاقتصادية الدولية للدول الاشتراكية والخاص بالعلاقات الاقتصادية ما بين الدول الاشتراكية .

ومن المعروف ان اهمية التجارة الخارجية للاقتصاد القومى الاشتراكى انما تتفاوت من دولة اشتراكية الى اخرى ، وهى وان كانت تؤدى دورا صغيرا فى دولة كالاتحاد السوفيتى فان الدور الذى تؤديه فى دولة اشتراكية اخرى مثل ألمانيا الديمقراطية أو تشيكوسلوفاكيا هو ، على العكس من ذلك تماما ، دور كبير جدا . ويظهر الجدول التالى بوضوح اختلاف أهمية التجارة الخارجية من دولة اشتراكية الى اخرى (٢) .

حجم التجارة الخارجية بالنسبة الى الفرد (بالدولارات)

الدولة	١٩٥٠	١٩٥٨	١٩٦٠
الاتحاد السوفيتى	١٧ر٩	٤٢ر٠	٥٧ر٣
رومانيا	٢٧ر٧	٤٧ر٠	٩١ر٧
بولندا	٥٢ر٠	٧٨ر٨	١١٦ر٠
الجبر	٦٩ر٥	١٣٣ر٥	١٩٣ر٤
تشيكوسلوفاكيا	١١٣ر٨	٢١٣ر٠	٢٤٦ر٦
ألمانيا الديمقراطية	٧٢ر٠	٢٠٥ر٧	٣٣٥ر٨

(٢) راجع فى هذا

Stanislaw Kuzinski, The Role of Foreign Trade in Economic Development, in Foreign Trade and Development Theory and Policy, PWN, Polish Scientific Publishers, Warszawa, 1966, p. 245.

وقد انعكس هذا التفاوت في أهمية التجارة الخارجية بالنسبة الى مختلف الدول الاشتراكية على عدد من الموضوعات ، مثلا أن الأبحاث الحديثة المتعلقة بفعالية التجارة الخارجية للاقتصاد الاشتراكي انما بدءا الاقتصاديون من الدول الاشتراكية التي تحتل التجارة الخارجية أهمية كبرى في حياة اقتصادها القومي مثل تشيكوسلوفاكيا والمجر وبولندا ، وأن الإصلاحات الاقتصادية التي عرفتتها كافة الدول الاشتراكية في منتصف الستينات قد اهتمت بفرع التجارة الخارجية في دول مثل تشيكوسلوفاكيا والمجر والمانيا الديمقراطية بدرجة أكبر بكثير مما حدث في الاتحاد السوفيتي .

تقسيم البحث :

ينقسم بحثنا الراهن في التجارة الخارجية في الاقتصاد الاشتراكي الى أبواب ستة : **الاول** في احتكار التجارة الخارجية ، **والثاني** في تنظيم التجارة الخارجية ، **والثالث** في تخطيط التجارة الخارجية ، **والرابع** في تسوية المدفوعات في التجارة الخارجية ، **والخامس** في سياسة التجارة الخارجية ، **والسادس والآخر** في فعالية التجارة الخارجية .

الباب الأول

احتكار التجارة الخارجية

ان احتكار الدولة للتجارة الخارجية في الاقتصاد الاشتراكي هو الاسلوب الخاص الذى تدبر به الدولة الاشتراكية فرع أو قطاع التجارة الخارجية باعتباره هو وحدة الاسلوب الذى يضمن مساهمة هذا الفرع على افضل نحو ممكن في تحقيق النمو المخطط والمتناسب للاقتصاد القومى (٣) . وينسجم احتكار التجارة الخارجية انسجاما تاما مع ذلك المبدأ الشهير من مبادئ التخطيط الاشتراكي وإدارة الاقتصاد القومى ، وهو مبدأ المركزية الديمقراطية (٤) ، ويعتبر ذلك الاحتكار هو الشكل العملى الذى يأخذه تطبيق هذا المبدأ في مجال التجارة الخارجية للاقتصاد الاشتراكي . ويعنى تطبيق مبدأ المركزية الديمقراطية في فرع التجارة الخارجية أن يصاحب المركزية في إدارة وتخطيط النشاط التجارى مع العالم الخارجى أئاحة الفرصة كاملة لكافة الهيئات والافراد العاملين فى ذلك الفرع لظهار قدراتهم الخلاقة والمشاركة الايجابية في مختلف جوانب إدارة التجارة الخارجية وتخطيطها .

وتعرف الدول الاشتراكية جميعها ، فيما عدا يوغوسلافيا الى حد كبير ، احتكار الدولة للتجارة الخارجية . وبطبيعة الحال فقد كان أول اقتصاد يعرف احتكار التجارة الخارجية هو أول اقتصاد يعرف الاشتراكية في العالم ، وكانت نقطة البداية في هذا الصدد هو المرسوم الصادر من مجلس قوميسارى الشعب (٥) في جمهورية روسيا السوفيتية الاتحادية الاشتراكية (٦) في ٢٩ ديسمبر ١٩١٧ والذى قرر تركيز كافة تراخيص الاستيراد والتصدير فى يد الحكومة السوفيتية تركيزا كاملا . وقد أعطى الاختصاص فى منح هذه التراخيص الى لجنة خاصة أنشئت داخل المجلس الأعلى للاقتصاد القومى ،

(٣) يتركب مصطلح « احتكار » monopoly من الكلمتين اليونانيتين monos وتعنى وحدة ، Pôlein وتعنى يبيع

(٤) راجع في هذا المبدأ مؤلفنا في « الاقتصاد الاشتراكي » السابق الإشارة اليه ، ص ١٢٣ - ١٢٥ .

(٥) أى مجلس الوزراء ، اذ كان يطلق على الوزارة في الاتحاد السوفيتى اسم « قوميسارية الشعب » وعلى الوزير اسم « قوميسار الشعب » وذلك حتى عام ١٩٤٩ عندما استخدمت كلمتى الوزارة والوزير .

(٦) من المعروف أن اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية قد تكون فقط في عام ١٩٢٢ .

الذى كان قد أنشئ في الشهر نفسه وعهد اليه بمهمة إعداد المبادئ العامة والخطة الكفيلة بتنظيم الحياة الاقتصادية للدولة الجديدة .

وفي ٢٣ أبريل ١٩١٨ صدر مرسوم في « شأن تأميم التجارة الخارجية » يعتبر هو البداية الحقيقية في احتكار الدولة للتجارة الخارجية . وقد نص المرسوم على تأميم هذه التجارة كلها وعلى أن تبرم العقود التجارية مع الدول الأجنبية ومع المشروعات الفردية في هذه الدول الخاصة بشراء وبيع كافة أنواع السلع سواء كانت مواد أولية أو سلعاً مصنوعة أو منتجات زراعية أو غير ذلك باسم الجمهورية الروسية وعن طريق هيئات خاصة وكاملة السلطة تنشأ خصيصاً لهذا الغرض . وقد حرم المرسوم أن يبرم أى عقد مع الخارج خاص بالاستيراد أو بالتصدير دون علم هذه الهيئات التى اتبعت لقوميسارية الشعب للتجارة والصناعة . ومن أجل تنظيم عمليات الاستيراد والتصدير أنشئ المرسوم « مجلس التجارة الخارجية » بهذه القوميسارية وجعل من مهامه تلقي الطلبات والعروض الخاصة بالمنتجات المطلوب استيرادها أو تصديرها وتنظيم الحصول على السلع فى الداخل من التنظيمات المختلفة التابعة لها المشروعات المنتجة لهذه السلع ، وتنظيم شراء المنتجات من الخارج بمساعدة ممثلى الدولة والجمعيات التعاونية والمشروعات التجارية فى الخارج ، وأخيراً تحديد الاثمان بالنسبة للمنتجات المستوردة والمصدرة (٧) .

وينقسم هذا الباب الخاص باحتكار التجارة الخارجية الى فصول ستة :
الاول في تعريف الاحتكار ، **والثاني** في مهام الاحتكار ، **والثالث** في ضرورة الاحتكار ، **والرابع** في فوائد الاحتكار ، **والخامس** في مناقشة الاحتكار ، **والسادس** والآخر في احتكار النقد الأجنبى .

(٧) راجع

Autorenkollektiv, **Der Aussenhandel und seine rechtliche**
Regelung in der UDSSR, (Übersetzung aus dem Russischen), Staatsverlag
 der Deutschen Demokratischen Republik, Berlin 1963, p. 12; Ch. Bettel-
 heim, **l'Economie soviétique**, Recueil Sirey, Paris, 1950, pp. 271-272.

الفصل الاول

تعريف احتكار التجارة الخارجية

تعرض القرار الذى اتخذ فى الاجتماع الموسع للجنة المركزية للحزب الشيوعى السوفيتى فى ٥ أكتوبر ١٩٢٥ « فى شأن التجارة الخارجية » لتعريف احتكار التجارة الخارجية وذلك على النحو التالى : يتحصل جوهر الاحتكار فى قيام الدولة بنفسها وعن طريق جهاز يخلق خصيصا لذلك (قومييسارية الشعب للتجارة الخارجية) بإدارة العمليات التجارية مع الخارج . وتقرر الدولة أى الهيئات ، وفى أية فروع وفى أى نطاق ، يمكنها بصفة مباشرة ممارسة عمليات التجارة الخارجية. وتحدد الدولة، انطلاقا من واجب استثمار تنمية الاقتصاد القومى ومواصلة البناء الاشتراكى ، بمساعدة خطط الصادرات والواردات ماهية ومقدار السلع التى يجب تصديرها أو استيرادها . وتوجه الدولة مباشرة وعن طريق نظام للتراخيص والحصص الواردات والصادرات وكذلك عمليات هيئات التجارة الخارجية (٨) .

وبالرغم من أن خصائص احتكار التجارة الخارجية التى تضمنها هذا القرار مازالت حتى الوقت الحاضر صحيحة ومعترفا بها اعترافا كاملا إلا أن التطورات والتغيرات التى حدثت على مدى أربعين عاما فى الاقتصاد السوفيتى وفى علاقاته الاقتصادية الدولية قد أضافت جديدا إلى تعريف احتكار التجارة الخارجية . ومن الممكن أجمالاً أهم هذه التطورات والتغيرات فيما يلى :

أولا : تعدد أشكال العلاقات التجارية الخارجية وعدم اقتصرها على تصدير واستيراد السلع ، فالى جانب هذا التصدير والاستيراد توجد صور متعددة للمساعدات الفنية فى إنشاء المشروعات الصناعية وإقامة مختلف التجهيزات الفنية فى الخارج . فضلا عن هذا فقد زادت المعاملات ، بيعا وشراء ، المتعلقة بحقوق الانتفاع بالاختراعات والابتكارات الفنية المسجلة زيادة كبيرة فى السنوات الماضية .

ثانيا : ترتب على اكتمال أسلوب إدارة الدولة للنشاط الاقتصادى توسع فى مفهوم احتكار التجارة الخارجية بحيث لم يعد هذا الاحتكار يقتصر على

(٨) راجع Autorenkollektiv, Der Aussenhandel..., a.a. O., S. 13 - 14

للمصادر والواردات فحسب بل امتد ليشمل احتكار النقد الاجنبى والمواصلات واعمال التأمين أيضا . وعلى هذا لم يعد احتكار الدولة للتجارة الخارجية ينصرف الى عمليات التصدير والاستيراد فقط وانما اصبح له معنى ومغزى بالنسبة الى كافة اشكال الروابط الاقتصادية مع الدول الاجنبية . وقد ادى هذا التوسع في مفهوم احتكار التجارة الخارجية الى عدم اقتصار تخطيط هذه التجارة على تحديد ماهية ومقدار السلع التى يتعين تصديرها أو استيرادها وانما امتد ليشمل مجالات المساعدات الفنية للخارج وذلك الى جانب وضع خطط خاصة بنقل السلع محل التجارة الخارجية وبالإيرادات والنفقات من النقد الاجنبى (٩) .

وعلى هذا فانه يمكن القول بأن احتكار الدولة للتجارة الخارجية انمايعنى، منظورا اليه من وجهة نظر قانونية بحتة ، تركيز مباشرة عمليات التجارة الخارجية ، سواء تعلق الامر بالصادرات او بالواردات من مختلف السلع والخدمات ، وما يرتبط بهذه العمليات من مهام وواجبات فى هيئات مركزية تتمتع بالاستقلال القانونى والاقتصادى وحدها دون غيرها ، هيئات تكونها الدولة الاشتراكية وتخصصها لهذا الغرض وحده . ولا تقتصر هذه الهيئات على تلك التى تمارس العمليات التجارية، أى مؤسسات التجارة الخارجية التى سيأتى الكلام عنها فيما بعد ، وانما تشمل أيضا مشروعات متخصصة اخرى مثل مشروعات النقل وغيره من الخدمات التجارية وكذلك البنوك وشركات التأمين بالنسبة الى جانب من وجوه نشاطها . ويكمل احتكار التجارة الخارجية احتكار النقد الاجنبى واحتكار النقل والتأمين مع الخارج . وتكون كافة هذه الاحتكارات ما يمكن تسميته باحتكار الدولة الاشتراكية للعلاقات الاقتصادية الخارجية (١٠) .

ومن وجهة نظر اقتصادية فان احتكار التجارة الخارجية هو جزء لا يتجزأ من علاقات الانتاج الاشتراكية موجود فى يد الدولة الاشتراكية . ويساهم هذا الاحتكار عن طريق تأثيره المتشعب فى مجال التبادل الاقتصادى مع الخارج ، فى تثبيت علاقات الانتاج هذه وفى مواصلة تنمية القوى الانتاجية للاقتصاد القومى الاشتراكي وتطويرها باستمرار (١١) .

Ebenda, S. 14 - 15.

(٩) راجع

(١٠) راجع

Jaroslav Nykryn u.a., *Der sozialistische Aussenhandel und der Nutzeffekt der Aussenhandelsgeschäfte*, Verlag die Wirtschaft, Berlin, 1962, S. 30; Alec Nove and Desmond Donnelly, *Trade with Communist Countries*, published for the Institute of Economic Affairs by Hutchinson of London, 1960, pp. 13 - 14, Frederick Pryor, *The Communist Foreign Trade System*, George Allen & Unwin LTD, London 1963, p. 53; *Questions essentielles de l'Economie financière dans la République Socialiste Tchécoslovaque*, Publié par le Ministère des Finances, Praha, 1961, p. 122.

Nykryn u.a., *Der Sozialistische...*, a.a. O., S. 30

(١١) راجع

ويترتب على احتكار الدولة الاشتراكية للتجارة الخارجية عدد من الامور
اهمها ما يلى :-

أولاً : فصل التجارة الخارجية عن كل من الانتاج والتجارة الداخلية .
ويساعد هذا الفصل ، مع وجود حدود واضحة للمهام والمسئوليات ، فى زيادة
فعالية النشاط التجارى الخارجى . ذلك أن تركيز هذا النشاط فى يد مؤسسات
التجارة الخارجية واعتبارها هى الطرف الوحيد الذى يتعامل مع المشروعات
المنتجة ومع مؤسسات التجارة الداخلية فى كل ما يتعلق بعمليات التصدير
والاستيراد من شأنه تمكين التجارة الخارجية من أحداث تأثيرها الإيجابى
كاملاً على هذه المشروعات والمؤسسات .

ثانياً : مركزية تخطيط التجارة الخارجية . فنظراً الى أن هذه التجارة هى
جزء متكامل من الخطة الاقتصادية القومية الشاملة التى تستهدف تنمية
الاقتصاد القومى الاشتراكى أخذاً فى الاعتبار احتياجات مختلف فروعه أو
قطاعاته وامكانياتها فإن الأمر يتطلب اتخاذ قرارات مركزية فيما يتعلق بالمسائل
الجوهرية فى خطط الصادرات والواردات وكذلك فى خطة النقد الأجنبى وخطط
النقل وغيره من الخدمات وأخيراً فى برامج الشراء والبيع بحسب البلاد
الأجنبية .

ثالثاً : مركزية تحديد أهداف السياسة الخارجية . وتستدعى هذه المركزية
ما لهذه الأهداف من أهمية كبرى فى التنمية المخططة والمتناسبة للاقتصاد
القومى واستمرار تطوير قواه الانتاجية ، وهى تنمية وتطوير تتكفل الخطة
الاقتصادية القومية الشاملة بتحقيقها . ومن هنا كانت ضرور التحديد المركزى
لأهداف السياسة التجارية مرادفة تماماً لضرورة التخطيط المركزى للتجارة
الخارجية .

رابعاً : مركزية الإدارة والبت فى المسائل الجوهرية المتعلقة بمباشرة عمليات
التجارة الخارجية بواسطة هيئة واحدة مسئولة مسئولية كاملة . وتتعلق
هذه المركزية بما يأتى : (أ) اختيار الطرف الآخر فى هذه العمليات وفقاً لبدأ تحقيق
أقصى مساهمة ممكنة فى تنمية الاقتصاد القومى وكذلك اقتصاديات الدول
الاشتراكية الأخرى وبمراعاة كاملة لمقتضيات السياسة التجارية المقررة ، (ب)
تحديد الشروط الأساسية لعقود البيع والشراء وخاصة بالنسبة الى الأثمان
وشروط التسليم والدفع ، (ج) اختيار أنسب طرق التجارة وأكثرها تحقيقاً
للنفع المترتب على عمليات التجارة الخارجية (١٢) .

الفصل الثانى

مهام احتكار التجارة الخارجية

يقصد بهذه المهام الوظائف والواجبات التى يتعين على احتكار التجارة الخارجية أن يقوم بها فى خدمة الاقتصاد القومى الاشتراكى بصفة خاصة والمجتمع الاشتراكى بصفة عامة . وقد استلزمت الأوضاع التاريخية التى وجد فيها اقتصاد أول دولة اشتراكية فى التاريخ وخاصة أحاطته بدول رأسمالية معادية أن يكون التركيز كله لفترة طويلة من الزمن على المهمة السلبية لاحتكار التجارة الخارجية . وتعنى هذه المهمة أن يعمل الاحتكار على ضمان استقلال الاقتصاد القومى الاشتراكى عن السوق العالمية الرأسمالية المحيطة به وحمايته هو والسوق الداخلية من غزوات رأس المال الاجنبى وكذلك من تأثير الازمات الاقتصادية وفوضى الانتاج المميز للنظام الرأسمالى العالمى . وتمتد هذه الحماية بصفة خاصة الى مجال تكوين الائتمان الخاصة بمختلف السلع والخدمات بحيث يمكن فى ظل احتكار التجارة الخارجية أن ينمو نظام للائتمان فى داخل الاقتصاد الاشتراكى منقطع الصلة عن ذلك الذى تعرفه السوق العالمية ، لكنه يتميز باستجابته الكاملة لمقتضيات التنمية المخططة والمناسبة للاقتصاد القومى .

لكن هذه الوظيفة السلبية لاحتكار التجارة الخارجية لا تعنى بأية حال أن يستخدم الاحتكار من أجل عزل الانتاج فى الداخل عن التطورات والتغيرات المتواصلة التى تطرأ على الانتاج العالمى أو اخفاء وجوه النقص والعيوب التى يعانى منها الانتاج فى الداخل اذا ما قيس بمقاييس الانتاج العالمى والا أدى هذا الى الحاق اضرار لاحد لها بتطوير الاقتصاد الاشتراكى وخاصة فيما يتعلق بوجوب تنمية قواه الانتاجية على اساس أحدث فنون الانتاج المعروفة فى أكثر دول العالم تقدما .

لكنه من المسلم به الآن ، وبعد أن تغيرت الأوضاع والظروف التى توجد فيها الإقتصاديات الاشتراكية ، أن مهام احتكار التجارة الخارجية لا تقف عند حد الوظيفة السلبية المشار إليها وإنما تتمدها الى وظائف ايجابية أخرى كثيرة أهمها ما يلى : -

أولاً : وضع ومتابعة سياسة اقتصادية وتجارية متناسقة وموحدة للدولة الاشتراكية فى مجال العلاقات الاقتصادية الخارجية مع كافة الدول الاجنبية

يكون من شأنها تحقيق مصلحة الاقتصاد القومى وتطوير قواه الانتاجية على أفضل نحو ممكن .

ثانيا : المساهمة فى اقامة علاقات اقتصادية وثيقة مع الدول الاشتراكية الاخرى وتحقيق التعاون الاقتصادى الاخوى والمساعدة المتبادلة فيما بينها وتشجيع تقسيم العمل الدولى الاشتراكى .

ثالثا : وضع خطط الصادرات والواردات وخطط النقد الاجنبى والنقل بمراعاة التزامات الدولة تجاه الدول الاشتراكية الاخرى والعالم الخارجى وتفصيل اهداف التجارة الخارجية التى يتعين أن توضع هذه الخطط من أجل تحقيقها وتحديد الادوات والوسائل الاقتصادية الكفيلة بتحقيق هذه الاهداف على احسن نحو ممكن وتقييم طريقة عملها .

رابعا : تعيين المؤسسات التى يمكنها ممارسة عمليات التجارة الخارجية بصفة مباشرة وتحديد نطاق نشاطها وضمان وحدة وانسجام اعمالها الى الاسواق الخارجية .

خامسا : تركيز متحصلات الدولة من العملات الاجنبية وتوزيعها على من يحتاجها من السلطات والفروع الانتاجية والمشروعات الفردية فى الداخل وكذلك وضع القواعد والمناهج التى يجب على هذه المؤسسات اتباعها وهى بصدد مباشرة نشاطها وتعريف حقوقها والتزاماتها وذلك كله دون المساس باستقلالها القانونى ومصالحها المالية .

سادسا : رقابة الاسواق الاجنبية وتحليلها واكتشاف اتجاهاتها ودراسة تطورات الانتاج والعلاقات الاقتصادية والوضاع المالية فى الاقتصاديات الاجنبية ذات الاهمية بالنسبة الى التجارة الخارجية للاقتصاد القومى . وتضع هذه الدراسة وذلك التحليل الاسس الضرورية لاقامة سياسة اقتصادية وتجارية سليمة تجاه الاقتصاديات المشار اليها .

سابعا : تنمية الروابط الاقتصادية ذات الفائدة المتبادلة مع الدول الرأسمالية المتقدمة على أساس من المساواة الكاملة لكافة الاطراف والمساهمة فى تقسيم العمل الدولى فى الحدود التى يخدم فيها هذا التقسيم تنمية الاقتصاد القومى الاشتراكى وتطوير قواه الانتاجية .

ثامنا : اقامة علاقات اقتصادية وثيقة مع الدول النامية والعمل على مساعدتها على انشاء صناعة وطنية مستقلة فيها تعتبر اساسا لا غنى عنه لتحقيق تقدمها الاقتصادى .

تاسعا وأخيرا : توجد وظيفة سياسية بحث لاحتكار التجارة الخارجية تتلخص في النظر اليه من زاوية طبقية واستخدامه كأداة هامة في يد الدول الاشتراكية ويد الطبقة العاملة المتحالفة مع طبقة الفلاحين من أجل اتباع سياسة صراع طبقية في العلاقات مع الدول الرأسمالية . وتعتبر هذه الوظيفة لاحتكار التجارة الخارجية ان العلاقات التجارية الخارجية هي دائما علاقات طبقية ومن ثم يجب ان تنظمها الدولة الاشتراكية على نحو يكفل تقوية الطبقة العاملة في الداخل واضعاف مراكز الامبريالية في الخارج . ولهذا السبب فانه ينظر الى احتكار الدولة الاشتراكية للتجارة الخارجية لا من وجهة نظر اقتصادية بل ايضا ، وفوق هذا ، من وجهة نظر سياسية .

وجدير بالذكر ان هذه المهام كلها لاحتكار التجارة الخارجية مترابطة ومتكاملة مع بعضها وتكون وحدة واحدة ، ولهذا فانه لا يمكن الفصل فيما بينها والتركيز على بعض المهام دون غيرها . ان التحقيق المشترك لمهام الاحتكار كلها وفي الوقت نفسه هو وحده الكفيل بادراك الغاية الكاملة لمبدأ احتكار الدولة الاشتراكية للنشاط التجارى الخارجى (١٤) .

(١٣) راجع في مهام احتكار التجارة الخارجية

Imre Vajda, *The Role of Foreign Trade in a Socialist Economy*, Corvina Press, Budapest, 1965, pp. 152-153; Nykryn u.a., *Der Sozialistische...*, a.a. O., S. 34-35, 55-56; Autorenkollektiv, *Der Aussenhandel...*, a.a. O., S. 16; Pryor, *The Communist...*, op. cit., p. 52, footnote 2.

الفصل الثالث

ضرورة احتكار التجارة الخارجية

هناك شرطان أوليان لابد من توافرها حتى يمكن للدولة ان تحتكر التجارة الخارجية للاقتصاد القومى ، ويمثل كل من هذين الشرطين ضرورة موضوعية لا غنى عنها لوجود احتكار التجارة الخارجية . واول هذين الشرطين هو ان تؤول مقاليد السلطة السياسية فى المجتمع الى الطبقة العاملة المتحالفة مع فئات الشعب العاملة الاخرى ، أى نجاح الثورة الاشتراكية فى المجتمع بعبارة أخرى. وثانى الشرطين هو احتلال الطبقة العاملة للمراكز الاقتصادية الحاكمة فى الاقتصاد القومى بما فيها التجارة الخارجية مع سعيها المتواصل والمنظم لاحتلال علاقات الانتاج الاشتراكية فى كافة فروع هذا الاقتصاد الهامة ، أى اقامة الملكية الاجتماعية او الاشتراكية لوسائل الانتاج فى المجتمع بتعبير آخر . وما لم يتوفر هذان الشرطان الاوليان فانه سيكون من المستحيل موضوعيا تنظيم وإدارة فرع التجارة الخارجية للاقتصاد القومى وفقا لمبدأ احتكار التجارة الخارجية الاشتراكى .

لكن توافر هذين الشرطين الاولين انما يمكن الدولة من اقامة احتكار التجارة الخارجية فحسب ، أى انه يعطى الفرصة الموضوعية لوجود الاحتكار بعبارة أخرى . أما الخلق الفعلى لهذا الاحتكار وتمتعه بالفعالية الحقيقية وهو بصدد مباشرة مهامه السابق الاشارة اليها فانه يتطلب توافر عدد من الشروط الجوهرية اهمها ما يلى :

اولا : القضاء على كافة المشروعات والوكالات التجارية الرأسمالية التى كانت تمارس التجارة الخارجية فى ظل النظام المنهار .

ثانيا : بناء او خلق مؤسسات اشتراكية جديدة تخصص فى القيام بعمليات التجارة الخارجية للاقتصاد القومى .

ثالثا : تنظيم او اقامة ادارة وتخطيط مركزيين لفرع التجارة الخارجية فى نطاق الدولة الاشتراكية (١٤) .

وتدل التجربة التاريخية للدول الاشتراكية وفي مقدمتها الاتحاد السوفيتي على ان بناء الاقتصاد الاشتراكي القائم على اساس الملكية الاجتماعية او الاشتراكية لوسائل الانتاج انما يتطلب تركيز عمليات التجارة الخارجية وحصرها في يد مؤسسات التجارة الخارجية الاشتراكية دون غيرها ، اى ضرورة احتكار الدولة الاشتراكية للتجارة الخارجية للاقتصاد القومي . وترد هذه الضرورة لاسباب متعددة من بينها :

اولا : اهمية الدور الذي تؤديه التجارة الخارجية في تحقيق التنمية المخططة والمتناسبة للاقتصاد القومي الاشتراكي مما يحتم اتباع سياسة تجارية خارجية موحدة ، وليس سياسات متعددة قد تتعارض فيما بينها ، تتوافق مع الاسس التي تستند اليها سياسة الدولة الخارجية سواء في مواجهة الدول الاشتراكية الاخرى ام في مواجهة الدول الرأسمالية والدول النامية .

ثانيا : وجوب القيام بعمليات التجارة الخارجية التنفيذية المخططة على نحو اقتصادي موحد ومتفق مع اسس التجارة الخارجية التي تضعها الدولة الاشتراكية .

ثالثا : وجوب مراعاة تحقيق المصلحة الكلية للاقتصاد القومي في مجموعه اثناء القيام بعمليات التجارة الخارجية وليس المصلحة الاقليمية او مصلحة المشروعات الفردية .

رابعا : وجوب النظر الى فعالية التجارة الخارجية والعمل على زيادتها على مستوى الاقتصاد القومي بأكمله باعتبار هذه التجارة فرعا هاما من فروع ذلك الاقتصاد يمكنه من المساهمة مساهمة كبيرة في تثبيت علاقات الانتاج الاشتراكية والاسراع في معدل تنمية القوى الانتاجية للمجتمع .

خامسا : يكفل احتكار التجارة الخارجية وحدة حماية الاقتصاد القومي الاشتراكي بطريقة فعالة من الاثار السلبية والضارة للقوانين الاقتصادية للرأسمالية وكذلك من الاثار المباشرة وغير المباشرة لما قد تمارسه الدول الامبريالية من سياسات تجارية تمييزية ضد الاقتصاد الاشتراكي (١٥) .

وقد رأى بعض الكتاب الغربيين اعداء الماركسية والاشتراكية في فترة ما بين الحربين ، وخاصة لودفيج فون مايزس وليونيل روبنز ، ان احتكار الدول

(١٥) Jiri Halvena, Foreign Trade and its Significance in the National Economy, State Bank of Czechoslovakia, Prague, 1968, pp. 26 - 27; Nykryn u.a., Der Sozialistische..., a.a. O., S. 30 - 31.

الاشتراكية للتجارة الخارجية وما يصحبه من تخطيط مركزى لها انما يؤدى بالضرورة الى اتباع الاقتصاد الاشتراكى لسياسة الاكتفاء الذاتى وعدم الانفتاح فى علاقاته الاقتصادية مع دول العالم الخارجى . ولا زال بعض الكتاب الغربيين ، مثل جاكوب فاينر ، يرى هذا الرأى حتى فى الوقت الحاضر . والحجة التى يستند اليها هؤلاء الكتاب هى أن مسألة تنفيذ الخطة الاقتصادية القومية هى مسألة حيوية للاقتصاد الاشتراكى مما يستدعى عمل كل ما من شأنه استبعاد اية عوامل قد تؤدى الى اضطراب هذا التنفيذ . ولا شك ان التجارة الخارجية هى من بين هذه العوامل لانها تعتمد الى حد كبير على حالة السوق العالمية واوضاعها المتغيرة وبالتالي تتضمن قدرا من عدم الاستقرار والاضطراب . ومن المحتم اذن ان تؤدى كل محاولة لاستبعاد عوامل الاضطراب فى التخطيط الاشتراكى الى استبعاد التجارة الخارجية من النشاط الاقتصادى للاقتصاد القومى الى اقصى حد ممكن .

وقد تولى الكتاب الاشتراكيون بطبيعة الحال الرد على هذا الرأى بتوضيح ان التجارة الخارجية يمكنها فعلا ان تدخل نوعا من عدم الاستقرار فى الخطط الاقتصادية للاقتصاد الاشتراكى ، لكن هذا لا يحتم اطلاقا استبعاد هذه التجارة واتباع سياسة الاكتفاء الذاتى لاسباب متعددة اهمها ما يلى : -

اولا : ان رأى الكتاب الغربيين المشار اليه انما يفترض ان تخطيط الاقتصاد القومى هو تخطيط تفصيلى الى اقصى حد ويتم بمقتضاه حتى توزيع قوة العمل على مختلف المشروعات الفردية وتقنين الاستهلاك من مختلف السلع والخدمات وغير ذلك ، وهو ما يخالف الواقع ، كما هو معروف ، تماما .

ثانيا : ان تخطيط الاقتصاد القومى الاشتراكى ليس غاية فى ذاته وبالتالي يستدعى الامر تلقائيا القضاء على كل عامل من شأنه ادخال الاضطراب فى هذا التخطيط وذلك ايا كان قدر هذا الاضطراب ، ومهما بلغت الفوائد التى يحققها هذا العامل من الجهة الاخرى . والحقيقة هى انه بالرغم من وجوب اجتهاد الاقتصاد المخطط فى استبعاد عوامل عدم الاستقرار منه فانه يتعين عليه فى الوقت نفسه ان يأخذ فى الاعتبار التكلفة الاجتماعية لمثل هذا الاستبعاد . والواقع ان التخطيط الاشتراكى هو وسيلة فنية فحسب يستخدمها المجتمع الاشتراكى لتحقيق هدفه النهائى الذى يتمثل ، فى التحليل الاخير ، فى تعظيم الرفاهية الاجتماعية لافراده جميعا . ولهذا السبب فانه من الممكن ، بل قد يكون من الضرورى فى بعض الحالات ، السماح بقدر من عدم الاستقرار فى الاقتصاد القومى اذا كان ذلك من شأنه احداث زيادة كبيرة فى الرفاهية الاجتماعية .

ثالثا : طالما ان تعظيم الرفاهية الاجتماعية هو الهدف النهائى للاقتصاد الاشتراكى فانه يكون من الواضح ان مساهمة هذا الاقتصاد مساهمة ايجابية فى التقسيم الدولى للعمل ، وليس اتباعه لسياسة اكتفاء ذاتى تعزله اقتصاديا عن المجتمع الدولى ، تصبح عندئذ ضرورة موضوعية لاغنى عنها لتحقيق

المهدف المنشود. وهكذا فانه يجب عند تقييم دور التجارة الخارجية في الاقتصاد الاشتراكي ان يؤخذ في الحسبان ، الى جانب ما قد تسببه هذه التجارة من عدم استقرار في الاقتصاد القومي ، ما قد تحققه مزايا لا شك فيها لهذا الاقتصاد ناتجة عن التخصص الانتاجي الدولي .

رابعا : ان الاقتصاد الاشتراكي قد اصبحت قادرا في الوقت الحاضر بصفة خاصة على اضعاف آثار عوامل عدم الاستقرار التي تتسبب التجارة الخارجية في أحداثها وذلك دون حاجة الى التقليل من الدور الذي تؤديه هذه التجارة فيه ، بل وحتى مع زيادة هذا الدور . ومرجع هذه القدرة هو الى اسباب متعددة أهمها وجود النظام الاشتراكي العالمي بدوله المتعددة وما يميز العلاقات الاقتصادية ما بين دول هذا النظام من تخطيط وتنسيق سواء في مجال الانتاج أم المبادلات أم أسعار المنتجات المتبادلة ، وكذلك إمكان عقد اتفاقات وعقود ثنائية طويلة الاجل ما بين الدول الاشتراكية والدول الأخرى تحقق نوعا من الثبات والاستقرار في العلاقات الاقتصادية التي تقوم فيما بينها ، واتباع سياسة تجارية رشيدة تبعد بالتجارة الخارجية للاقتصاد الاشتراكي من اسواق تمارس التمييز التجاري ضد الدول الاشتراكية الى اسواق أخرى لا تمارسه ، وتكوين احتياطي مناسب من النقد الاجنبي من شأنه تسهيل تمويل الواردات التي لا غنى عنها في فترات التدهور الموسمي لميزان المدفوعات للاقتصاد الاشتراكي ، واخيرا اقامة هيكل سليم للانتاج بقصد التصدير يتم التركيز فيه على السلع التي يتميز طلبها العالمي بالديناميكية او الثبات النسبي عند كميات محددة ومعروفة مقدما .

وهكذا يتبين مما سبق ان الرأي القائل بضرورة اتباع الاقتصاد الاشتراكي لسياسة اكتفاء ذاتي هو رأي غير صحيح نظريا وانه بإمكان هذا الاقتصاد ان يستفيد من مزايا التقسيم الدولي للعمل مثله في ذلك مثل الاقتصاد غير الاشتراكي تماما دون أية تفرقة ما بين هذين النوعين من الاقتصاد في هذا الصدد ، وهذا ما اصبحت يعتقده الكتاب الغربيون المنصفون انفسهم (١٦) . والواقع ان السياسة التجارية التي اتبعتها الاقتصاد السوفيتي حتى الحرب العالمية الثانية لم تكن راجعة الى طبيعة الاقتصاد الاشتراكي نفسها وما تحتمه من اكتفاء ذاتي وانما الى اسباب أخرى بعيدة كل البعد عن هذا وذلك كما سنرى فيما بعد عند دراسة سياسة التجارة الخارجية للاقتصاد الاشتراكي .

(١٦) راجع في كل هذا Zbigniew J. Kamecki, *The Problems of Foreign Trade Monopoly in a Socialist Economy*, in *International Trade and Development Theory and Policy*, PWN, Polish Scientific Publishers, Warszawa, 1966, pp. 15-18.

الفصل الرابع

فوائد احتكار التجارة الخارجية

يمكن احتكار الدولة الاشتراكية للتجارة الخارجية من تحقيق عدد كبير من الفوائد الموضوعية للاقتصاد القومى الاشتراكى . لكنه يجب التنبيه الى أن هذه الفوائد لا تتحقق تلقائيا وميكانيكيا بمجرد وجود الاحتكار ، بل أن الامر يستدعى فى الحقيقة اجتهاد كافة المديرية والعاملين فى هيئات التجارة الخارجية على مختلف مستوياتها وسعيهم المتواصل للاستفادة من وجود الاحتكار وممارستهم لكفاح يومئ متواصل من أجل التحقيق الفعلى للفوائد التى يمكن الحصول عليها من خلال هذا الاحتكار . أن احتكار التجارة الخارجية لا يعدو أن يكون اداة فنية اقتصادية صالحة لتحقيق عدد من المزايا الموضوعية للاقتصاد الاشتراكى مثلها فى ذلك مثل ادوات فنية اقتصادية اخرى كثيرة كالخطيط والاثمان والاجور وغيرها . لكن ذلك لايمكن ان يتم على الاطلاق مالم تستخدم هذه الادوات بكفاءة ومقدرة تامتين من جانب القائمين على توجيه الاقتصاد القومى وتسييره .

ومن الممكن اجمال الفوائد الموضوعية لاحتكار التجارة الخارجية فيما يلى :

اولا : يتيح احتكار التجارة الخارجية للدولة الاشتراكية فى اى وقت تريده معرفة المركز التجارى للاقتصاد القومى تجاه العالم الخارجى ككل وكذلك بالنسبة الى كل دولة على حدة معرفة كاملة مما يسهل من مهمة وضع سياسة للتجارة الخارجية واجراء التعديلات المناسبة فيها فى ضوء التغيرات التى تحدث فى الاوضاع الاقتصادية سواء الداخلية ام الخارجية .

ثانيا : يساعد الاحتكار فى اعمال تخطيط التجارة الخارجية ويجعل من الممكن تشكيل هيكلها وحجمها بالكيفية التى تساهم أكثر من غيرها فى تنفيذ الخطة الاقتصادية القومية . وتبدو أهمية هذه الفائدة بصفة خاصة فى فترات التصنيع السريع للاقتصاد القومى والاشتراكى ، اذ يمكن بسهولة عن طريق الاحتكار تخصيص الجزء الأكبر من موارد الدولة لاستيراد السلع الانتاجية الاساسية اللازمة لعملية التصنيع .

ثالثا : يمكن الاحتكار الدولة الاشتراكية من اختيار أنسب طرق التصدير والاستيراد ، وكذلك افضل اساليب التبادل التجارى فى علاقاتها الاقتصادية مع الدول الرأسمالية . أما فى العلاقات مع الدول الاشتراكية الاخرى فانه تتبع الطرق والاساليب المباشرة بصفة عامة .

رابعاً : يؤدي تركيز شراء وبيع سلعة معينة في جهة مركزية واحدة ، هي مؤسسة التجارة الخارجية المعنية بهذه السلعة الى تحقيق عدد من الفوائد المختلفة نابعة كلها من المركز القوي الذي تحتله المؤسسة ، باعتبارها الجهة الوحيدة في الدولة الاشتراكية التي تتعامل خارجياً في السلعة محل البحث ، في مجال المساومة التجارية مع المشروعات الخاصة التي تتعامل معها المؤسسة في الدول الرأسمالية . وتتمكن المؤسسة نتيجة لهذا المركز من الحصول على أفضل شروط الشراء والبيع الممكنة من هذه المشروعات مثل تخفيضات في ائتمان الشراء ومزايا متنوعة فيما يتعلق بشروط التسليم ومدته وغير ذلك .

خامساً : نظراً الى ضخامة العمليات التجارية التي تقوم بها مؤسسات التجارة الخارجية في الاقتصاد الاشتراكي فان هذه المؤسسات تعد من أكبر المشروعات العالمية المشتغلة بالتجارة الخارجية . وهي تتمتع بهذه الصفة ، أكثر من أى مشروع انتاجي داخل الدولة ، من الاستفادة من الاوضاع المتغيرة في الاسواق الرأسمالية العالمية ، ومن التأثير في تطور اتجاهات هذه الاسواق وخاصة فيما يتعلق بالائتمان على النحو الذي يعود بالفائدة على الاقتصاد القومي ، وأخيراً من اقتحام اسواق جديدة قد تبدو لكل مشروع فردي من المشروعات المنتجة للسلعة على حدة أسواقاً قليلة الأهمية .

سادساً : يتيح الاحتكار لمؤسسات التجارة الخارجية امكانيات كبرى لخفض نفقات نقل السلع سواء المستوردة أم المصدرة وغيرها من النفقات المرتبطة بها وكذلك استخدام وسائل النقل بطريقة رشيدة .

سابعاً : تتاح لمؤسسات التجارة الخارجية ، أكثر من أى مشروع فردي ، امكانيات احسن للقيام بدراسات وتحليلات لاتجاهات الاسواق العالمية مما يمكنها من زيادة فعالية التجارة الخارجية للاقتصاد الاشتراكي اذا ما أحسنت استخدام نتائج هذه الدراسات والتحليلات .

ثامناً : يساعد تركيز عمليات التجارة الخارجية في مؤسسات خاصة على تخفيض عدد العاملين في مجال هذه التجارة وبالتالي نفقات هذا الفرع من فروع الاقتصاد القومي (١٧) .

(١٧) راجع في فوائد احتكار التجارة الخارجية
Nykryn, u.a., Der Sozialistische..., a.a. O., S. 56 - 58, Kamecki, The Problems..., op. cit., pp. 14 - 15; Harry Schwartz, Russia's Soviet Economy, Prentice Hall Inc; Englewood Cliffs, N.J., 1958, pp. 575-576.

الفصل الخامس

مناقشة احتكار التجارة الخارجية

يترتب على احتكار الدولة الاشتراكية للتجارة الخارجية ، كما سبق أن رأينا ، الفصل بين الانتاج والتجارة الداخلية وبين التجارة الخارجية التي تتولى جميع عملياتها هيئات خاصة ، هي مؤسسات التجارة الخارجية ، وحدها دون غيرها . ونتيجة لهذا الفصل فإنه تعزل المشروعات المنتجة في الاقتصاد القومى عن الاسواق الخارجية التي تصرف فيها منتجاتها والتي تستورد منها احتياجاتها . وقد شهدت الدول الاشتراكية ، وخاصة الاوربية الصغيرة ، منذ عدة أعوام قيام مناقشات حول موضوع العزل هذا وتقدم بعض الكتاب بحجج يؤيدون فيها وجوب تغيير الوضع القائم وتمكين المشروعات المنتجة من المساهمة بطريقة مباشرة فى النشاط التجارى الخارجى عن طريق اقامة علاقات مباشرة بين هذه المشروعات وبين الاسواق الاجنبية التى تستورد منتجاتها والتى تصدر اليها مستلزمات انتاجها . ويترتب على اتباع هذا الرأى ، كما هو واضح ، ابتعاد عن مبدأ احتكار التجارة الخارجية وذلك فى الحدود التى يسمح فيها للمشروعات المنتجة بأن تتولى بنفسها العمليات التجارية الخارجية المتعلقة بمنتجاتها . لكن بعض الكتاب الآخرين لا يسلمون بهذا الرأى ويتقدمون بنورهم بحجج معارضة يظهرون بها الاضرار التى يؤدى اليها قيام علاقات مباشرة بين المشروعات المنتجة والاسواق الخارجية ، على الاقل فى الوقت الحاضر ، ويدافعون فى الوقت نفسه عن مبدأ احتكار التجارة الخارجية

وجدير بالذكر ان موضوع مناقشة احتكار التجارة الخارجية ليس موضوعا حديثا تماما ، فقد شهدت المانيا الديمقراطية فى وقت مبكر نسبيًا خطوات هامة فى اتجاه التخفيف من الفصل بين الانتاج وبين التجارة الخارجية عندما تقرر فى ديسمبر ١٩٥٢ السماح لمؤسسات التجارة الخارجية باعطاء المشروعات المنتجة تصريحا اجماليا بتصدير منتجاتها مباشرة الى الدول غير الاشتراكية . وقد حدد المدى الزمنى للترخيص بثلاثة شهور والقيمة الاجمالية للمنتجات المصدرة بعشرين ألف روبل (حوالى خمسة الاف دولار فى ذلك الوقت) بالنسبة الى المشروع الواحد . ولم يسمح للمشروعات بالنزول عن الاثمان التى قررتها مؤسسات التجارة الخارجية للمنتجات المصدرة كما انها كانت تحصل على قيمة هذه المنتجات من البنك المركزى بالعملة المحلية دون غيرها بالاضافة الى علاوة محددة . ولم تتبع الدول الاشتراكية الاخرى فى ذلك الحين المانيا الديمقراطية فى هذا التجديد الخاص بالتصدير المباشر . وقد عمدت المانيا فى السنوات الاربع التالية الى التخفيف من قيود نظام التصدير المباشر المشار اليها ، فمدت

فترة الشهور الثلاثة الى شهور ستة ورفعت حد العشرين الفروبل تدريجيا الى خمسين الف ثم ألغت الحد الاقصى كلية فى عام ١٩٥٧ مما أدى الى زيادة نسبة الصادرات المباشرة الى الصادرات الكلية للدول غير الاشتراكية . وفى عام ١٩٥٧ أيضا أعطى مشروعان انتاجيان حق التصدير المباشر الى الدول الاشتراكية .

لكن هذه التجربة ما لبثت أن انتهت سريعا بنهاية عام ١٩٥٧ نفسه ، وعادت الحالة الى ما كانت عليه دائما بالنسبة الى احتكار التجارة الخارجية ومنع التصدير المباشر من قبل المشروعات المنتجة وذلك تحت تأثير انتقادات شتى من جانب بعض المسؤولين فى فرع التجارة الخارجية وبعض الكتاب الاقتصاديين . وتحصل هذه الانتقادات فى أن تجربة التصدير المباشر لم تفعل أكثر من تغيير الجهة القائمة بالتجارة الخارجية ، لكنها لم تزد من حجم الأرباح المتحققة منها بقدر يذكر . فضلا عن هذا فقد قامت بعض المشروعات المنتجة للالات بعمليات تصدير منتجاتها بقدر قليل فقط من الكفاءة وذلك نظرا لعدم خبرتها بممارسة العمليات التجارية مما تسبب فى تأخيرات يعتد بها فى دفع المشترين الاجانب لاثمان هذه المنتجات ، بل وحتى فى وقوع غبن شديد على تلك المشروعات فى بعض الاحيان .

ولم تقتصر تجربة العلاقات المباشرة بين المشروعات المنتجة وبين المشروعات الاجنبية فى ألمانيا فى السنوات من ١٩٥٤ حتى ١٩٥٧ على مجال الصادرات بل انها امتدت ايضا ، وان كان ذلك على نحو مخفف ، الى مجال الواردات . فقد اعطيت فى تلك السنوات الى كافة المشروعات التى تقوم بتنفيذ خططها بالنسبة الى التصدير كاملة الحق فى الحصول على علاوة بالنقد الاجنبى تبدأ من واحد فى المائة من قيمة مبيعات الصادرات وترتفع كثيرا عن هذه النسبة فيما يتعلق بالمبيعات التى تزيد عن القدر المحدد فى خطة الصادرات للمشروع . وسمح لهذه المشروعات باستخدام ما تحصل عليه من نقد اجنبى بهذه الطريقة فى استيراد ما تحتاجه من آلات ومواد لازمة لانتاجها بصفة مباشرة دون حاجة الى اذن بذلك من مؤسسات التجارة الخارجية كما هو المتبع عادة . وقد كان السبب فى انهاء تجربة الاستيراد المباشر هو ما لوحظ من قيام المشروعات باستيراد منتجات لا تعتبر مفيدة اذا ما نظر اليها من وجهة نظر الاقتصاد القومى ككل . وقد استمرت المشروعات بعد عام ١٩٥٧ فى تلقى العلاوة المشار اليها ، لكنها لم تعد تستطيع استخدام حصيلتها الا باذن مؤسسات التجارة الخارجية ولاستيراد منتجات تعتبر لازمة لزيادة انتاجها المعد للتصدير أو لخفض حاجتها لاستيراد المنتجات الأخرى فحسب (١٨) .

وفى أواسط الستينات عادت الى الظهور من جديد مسألة اقامة علاقات مباشرة بين المشروعات المنتجة وبين الاسواق الخارجية التى تصرف فيها

منتجاتها أو تشتري منها احتياجاتها ووضع مبدأ احتكار التجارة الخارجية موضع المناقشة كأخذ الموضوعات المطالب بإدخالها في نطاق الإصلاح الاقتصادي الذي كان محل نقاش الاقتصاديين والعاملين في توجيه الاقتصاد القومي وتسييره في تلك الفترة . وقد هاجم بعض الكتاب مبدأ احتكار التجارة الخارجية وطالبوا باعطاء المشروعات المنتجة الحق في التعامل مباشرة مع المشروعات الأجنبية التي تباع لها منتجاتها أو التي تشتري منها ما تحتاجه من منتجات ، لكن كثيرا من الكتاب دافعوا عن المبدأ وطالبوا بالاستمرار في تطبيقه .

ويستند انصار العلاقات المباشرة الى ان الاتجاهات الموضوعية للإنتاج وللجارية الدولية والناجمة عن الثورة الحديثة والمستمرة بلا انقطاع في فنون الإنتاج إنما تحتم إيجاد روابط واتصالات أكثر وثوقا بين الإنتاج والبيع ، أي بين المشروعات الصناعية وبين عملائها النهائيين ، وكذلك مساهمة الصناعة مساهمة مباشرة في النشاط التجاري الخارجي وذلك كله من أجل اعلام العملاء الأجانب بطريقة فعالة وكافية بكل مايتعلق بالسلع الجديدة المنتجة وبخصائصها الفنية وبامكانيات استخدامها العملية وبفوائدها الاقتصادية المختلفة وغير ذلك من المعلومات الضرورية . فضلا عن هذا فإن التعقد الذي تتميز به المنتجات الحديثة يجبر العملاء المستخدمين لها على مواصلة المعلومات والاستفسارات الفنية فيما يختص بهذه المنتجات ، وهي معلومات واستفسارات لا تستطيع تقديمها في أغلب الحالات الا المشروعات المنتجة نفسها مما يستدعي إقامة الروابط المباشرة بينها وبين عملائها في الخارج . ويضاف الى هذا أن قيام المشروعات المنتجة بمباشرة عمليات التجارة الخارجية الخاصة بها وما يترتب على ذلك من إيجاد ارتباط مباشر بينها وبين الاسواق الخارجية من شأنه اعطاء هذه المشروعات الفرصة كاملة كي تتابع على نحو مستقل وبالطريقة التي تناسبها تطور التقدم الفني في عالم الصناعات الحديثة وتطبيق وجوه التقدم الممكنة في عملياتها الانتاجية مما يساهم بدوره في تنمية التجارة الدولية على أسس أكثر فعالية وأربحية لهذه المشروعات وكذلك في رفع مستوى الإنتاج الداخلي ، من الناحيتين الاقتصادية والفنية ، الى المستوى المتحقق في أكثر دول العالم تقدما وفي تحسين نظم الإنتاج المتبعة في الاقتصاد القومي وتنمية الإنتاج من السلع الحديثة وفي زيادة انتاجية العمل الوطني بصفة عامة . وأخيرا فإن من شأن تعامل المشروعات المنتجة في الاسواق الخارجية مباشرة حث هذه المشروعات بطريقة عملية على تنفيذ تعاقداتها الخارجية في الوقت المطلوب دون تأخير ووفقا للاشتراطات المتفق عليها تماما وكذلك فتح مجال أوسع لحركتها ولتأثيرها في الاسواق الأجنبية مما يمكنها في نهاية الامر من تنفيذ عمليات تجارية خارجية أكثر فائدة وربحا للاقتصاد القومي (١٩) .

(١٩) راجع في هذا G. Guertsovitch et Iou. Chamrai, l'Aspect économique extérieur des réformes économiques dans les pays du C.A.E.M. (Voprosy Ekonomiki, Avril 1968), « Problèmes économiques », Paris, No. 1088, 7 Nov. 1968, pp. 13-14; R. Selucky, The Impact of the Economic Reforms on the Foreign Economic relations of the Socialist Countries (Mezinárodní Vztahy, 1968, No. 1), «Soviet and Eastern European Foreign Trade», IASP, New York, vol. IV, No. 3, Fall 1968, pp. 75-76.

وفى مواجهة هذا الاتجاه تصدى فريق من الكتاب للدفاع عن مبدأ احتكار التجارة الخارجية وبيان عدم امكان استغناء الاقتصاد الاشتراكي عنه فى الوقت الحاضر . ويستند هؤلاء الكتاب الى أن الثورة فى فنون الانتاج وآثارها المتعددة انما تظهر ايضا ضرورة استخدام مزايا التركيز فى النشاط التجارى الخارجى وتنفيذ العمليات المتعددة المرتبطة بهذا النشاط بواسطة مؤسسات مركزية متخصصة فى عمليات التجارة الخارجية . وفضلا عن هذا فان قيام المشروعات المنتجة بالنشاط التجارى الخارجى المتعلق بمنتجاتها مباشرة هو أمر سابق لاوانه بكثير فى الوقت الحاضر ومن المشكوك فيه جدا نجاح هذه المشروعات فى تحقيق المزايا الاقتصادية والفنية الضخمة التى يريدها معارضوا احتكار التجارة الخارجية وذلك لاسباب متعددة . فهذه المشروعات لا تمتلك كل العدد الكافى من الفنيين المدربين على ممارسة عمليات التجارة الخارجية المعقدة ، وبالإضافة الى هذا فان تجزئة النشاط التجارى الخارجى الى عمليات صغيرة منفصلة تقوم بها مشروعات متعددة من شأنه قطعاً ضياع كثير من الفوائد التى يمكن للعمل المركزى المتناسق فى الاسواق الخارجية وحده أن يحققها . أيضا فان تعامل المشروعات المنتجة فى الاسواق الاجنبية بصفة مباشرة يمكن أن يؤدى الى التقليل من مستوى النشاط التجارى الخارجى للاقتصاد القومى بالنظر الى نقص الخبرة التجارية لهذه المشروعات وعدم امكان جمعها لكافة المعلومات والبيانات الضرورية عن حالة الاسواق الاجنبية وانعدام التناسق فيما بينها عند شراء المنتجات من الخارج وغير ذلك من العوامل السلبية .

ومن هذا كله تبدو ضرورة التنسيق الكامل ما بين العمليات التجارية الخارجية لختلف المشروعات المنتجة العاملة فى نفس الفرع ومراعاة الاوضاع الخاصة لكل فرع انتاجى على حدة عند قيام بهذه العمليات وتحليل مختلف العوامل التى يمكنها أن تساهم فى تحقيق أقصى فائدة للاقتصاد القومى من نشاطه التجارى الخارجى . ومن الواضح أن وجود مؤسسات متخصصة فى التجارة الخارجية تتم عن طريقها وحدها كافة عمليات هذه التجارة ، أى احتكار التجارة الخارجية بعبارة أخرى ، هو الشرط الضرورى للوصول الى هذه الغاية . ولا ننسى فى هذا الصدد أن تقسيم العمل ما بين الانتاج والتوزيع وبين الصناعة والتجارة ، ومنها التجارة الخارجية ، هو أمر ذو طابع تقدمى ، ومن ثم يساهم الفصل بين الانتاج والتجارة الخارجية مساهمة فعالة فى تنمية كل منهما على حد سواء . ومعروف أن ماركس قد سبق أن ذكر أن تقسيم رأس المال ما بين رأسمال تجارى ورأسمال صناعى قد أدى الى مركزية النفقات التجارية وبالتالي الى خفض هذه النفقات (٢٠) .

(٢٠) راجع فى هذا Guertsovitch et Chamrai, l'Aspect..., op. cit., pp. 13, 14; Jan Pleva, *Monopoly and Central Management* (Hospodarska noviny, 1966, No. 501, «Soviet and East European Foreign Trade», vol. IV, No. 2, Summer 1968, pp. 72 - 76.

ويستوعب بعض الكتاب فى معرض دفاعهم عن احتكار التجارة الخارجية النظر الى الاضرار التى يمكن ان تلحق بالاقتصاد القومى من ممارسة المشروعات المنتج بنفسها لعمليات التجارة الخارجية المتعلقة بمنتجاتها ومسئزمات انتاجها بصديرا أو استيراد ، اذ يترتب على مثل هذا الوضع امكان تقدم المشروعات الوطنية المختلفو المنتج لنفس السلعة بعروض متباينة للبيع فى الاسواق الاجنبية مما يؤدى حتما الى المنافسة بين هذه المشروعات ومحاولة كل منها الفوز بالصفقات الاجنبية عن طريق تخفيضات فى اثمان بيع منتجاتها . وتدل التجربة التاريخية فى تشيكوسلوفاكيا من عام ١٩٤٥ حتى عام ١٩٤٨ ، عندما لم يكن احتكار الدولة للتجارة الخارجية مد وجد بعد ، على ان منافسة المشروعات التشيكوسلوفاكية لبعضها فى الاسواق الخارجية قد ادى الى الضغط على اثمان الصادرات ببعض هذه المشروعات . وجدير بالذكر ان المشروعات المنافسة على هذا النحو كانت كلها مشروعات مؤمنة . والواقع انه من الطبيعى ان ينصرف كل مشروع الى تحقيق مصلحته الاقتصادية الخاصة بمحاولة تصريف منتجاته هو فى الاسواق الخارجية ، لكن هذا السلوك لا يحقق دائما مصلحه الاقتصاد القومى و مجموعه ولا يعود عليه باقصى فائدة يمكن الحصول من تجارته الخارجية . وبطبيعة الحال فان الشيء نفسه يحدث فيما يتعلق بالواردات حيث يضاعف من اثر تنافس المشروعات كل على حده فى الشراء من الاسواق الاجنبية ان اثمان المواد الاولى التى ينصب عليها هذا الشراء غالبا تتأثر تأثرا كبيرا باقل تغيير يحدث فى اوضاع اسواقها . لكن تولى مؤسسة واحدة شراء كافة الكميات التى يحتاجها الاقتصاد القومى من مادة معينة كفيل حتما بالحصول على بعض التخفيض فى ثمنها وبالتالي تحقيق مصلحة الاقتصاد الاشتراكي .

ويضاف الى هذا ان المشروع المنتج فى سعيه الى تحقيق مصلحته الخاصة سيكون مدفوعا بطبيعة الامور الى بيع منتجاته فى السوق الخارجية التى تعطيه أعلى ثمن ممكن . لكن هذا السلوك الذى يحقق مصلحة المشروع بلا شك قد لا يحقق مصلحة الاقتصاد القومى فى مجموعه فى حالات معينة ، مثلا اذا ما كان من المتعين شراء سلع معينة من السوق المشار اليها فى مقابل تصريف منتجات المشروعات محل البحث وكانت اثمان هذه السلع تفوق كثيرا تلك التى يمكن دفعها لشراء نفس السلع من أسواق أخرى . فهنا نجد ان الفائدة التى عادت على الاقتصاد القومى نتيجة بيعه باثمان مرتفعة فى السوق المذكورة قد يذهب بها ، وزيادة ، ارتفاع السلع المستوردة من هذه السوق . ويتطلب الامر اذن تحليل عمليات التجارة الخارجية من وجهة نظر أشمل بكثير من وجهة نظر المشروع الفردى وأكثر اتساعا ، أى من وجهة نظر الاقتصاد القومى الاشتراكي ككل بعبارة أخرى .

ايضا فان المشروعات المنتجة عاجزة ، بالنظر الى صغر حجم العمليات التجارية لكل منها على حد ، عن تحصيل الفوائد الاقتصادية التى يمكن تحقيقها بمناسبة نقل المنتجات اذا ما كانت ضخمة الكمية وكبيرة القيمة مثل

امكان استئجار سفن نقل البضائع الضخمة بكامل حمولتها والحصول على تخفيضات في أسعار النقل وغير ذلك من المزايا .

وأخيرا فقد لوحظ أن كل مشروع منتج يقوم بعملياته التجارية الخارجية بصفة مباشرة يضطر للاحتفاظ في الاسواق الأجنبية بمجموعة كبيرة من الموظفين والوسطاء التجاريين مما يكلف كل مشروع على حده نفقات ضخمة في الخارج ، هذا في الوقت الذي لا يمكن لهذه المشروعات ان تزيد من رأسمالها الجارى بلا حدود . ومن الواضح أن تركيز عمليات التجارة الخارجية في يد مؤسسات متخصصة هو وحده الكفيل بتوزيع نفقات موظفيها وممتلكاتها في الخارج على عدد كبير من المشروعات المنتجة وبالتالي تخفيض نصيب كل مشروع منتج من هذه النفقات تخفيضاً ملموساً، وفي هذا فائدة لا شك فيها للاقتصاد القومي بأكمله (٢١) .

الا ان الدفاع عن احتكار التجارة الخارجية لا يعنى حتمية قيام مؤسسات التجارة الخارجية بكل المهام المتصلة بهذه التجارة مهما كانت صلتها بالنشاط التجارى الخارجى الخاص بالمعنى الضيق للكلمة ، فهناك من هذه المهام ما يجب أن يعهد به الى المشروعات المنتجة وغيرها من الهيئات المتخصصة مثل كافة المسائل المتعلقة بالنواحى الفنية البحث الخاصة بالمواد المصدرة او المستوردة، اذ لا شك فى ضرورة تولي ممثلى المشروعات المنتجة نفسها معالجة هذه المسائل خلال مختلف مراحل عمليات التجارة الخارجية مع الاطراف الاجنبية . ولا يمكن ان تؤدي هذه المشاركة للمشروعات فى عمليات التجارة الخارجية الا الى زيادة فعالية هذه التجارة وفائدتها للاقتصاد الاشتراكي (١٢) .

ومهما يكن من من امر فقد تأثر مبدأ احتكار التجارة الخارجية بعض الشيء بحركات الإصلاح الاقتصادى التى جرت فى أواسط الستينات فى الدول الاشتراكية ومنحت المشروعات المنتجة الكبرى فى هذه الدول الحق فى تصريف منتجاتها بصفة مباشرة فى الاسواق الخارجية دون أى تدخل من جانب مؤسسات التجارة الخارجية . وقد كان مشروع «كارل زايس» للالات البصرية هو أول من أعطى هذا الحق فى ألمانيا الديمقراطية وذلك اعتباراً من أول يناير ١٩٦٥ . وفى المجر منح هذا الحق لسبعة مشروعات صناعية كبرى منها مشروع «تونجسرام» للالات الكهربائية، وفى تشيكوسلوفاكيا يتمتع بهذا الحق مشروع «شكودا» للسيارات، وفى بولندا تمتعت عدة مشروعات صناعية كبرى تشغل فى المحركات والرادار بكامل الحرية فى مباشرة عملياتها التجارية الخارجية . لكن هذه التطورات قد تمت بحذر وأخذت بالاحرى طابع التجربة دون أن يترتب عليها تغيير جوهري فى تنظيم النشاط التجارى الخارجى للاقتصاد الاشتراكي (٢٣) .

Nykryn u.a., Der Sozialistische..., a.a. O., S. 32 - 33.

Ebenda, S. 37

Guertsovitch et Chamrai, l'Aspect..., op. cit., p. 14.

(٢١) راجع

(٢٢) راجع

(٢٣) راجع

والواقع أن مبدأ احتكار التجارة الخارجية ما زال في الدول الاشتراكية من المبادئ الراسخة لإدارة ذلك الفرع الهام من فروع الاقتصاد القومى والقاعدة الثابتة التى يقوم عليها تنظيم العلاقات التجارية الخارجية للدولة . ويبدو أن هذا المبدأ لم يستنفذ حتى الوقت الحاضر كل امكانياته فى خدمة تطوير الاقتصاد الاشتراكى وتنمية قواه الانتاجية . وفى الحقيقة فإن مشكلة تحديد المدى الذى يجب أن تمارس فيه المشروعات المنتجة بنفسها عملياتها التجارية الخارجية إنما تحل فقط بمراعاة مختلف الاعتبارات والعوامل المحيطة بالموضوع مثل درجة التركيز والتخصص فى الفرع الانتاجى الذى ينتمى اليه المشروع المنتج والمركز الذى يحتله المشروع فى الفرع الذى ينتمى اليه ، والقدر من الخبرة والتجربة المتاحة فعلياً للمشروع فيما يتعلق بالتعامل فى الاسواق الاجنبية ، ودرجة التقعد الفنى للمنتجات التى ينتجها المشروع ، ومدى اهمية صادراته أو وارداته بالنسبة الى الاقتصاد القومى فى مجموعه ، وغير ذلك من العوامل .

ويبدو من التجربة التى أجريت فعلياً فى الدول الاشتراكية المختلفة أنه يحسن ، أن لم يكن من الواجب ، اعطاء المشروع المنتج الحق فى التعامل مباشرة مع الاسواق الاجنبية فى كل حالة يبلغ تركيز الانتاج فى المشروع ، أو فى عدة مشروعات تنتمى لفرع انتاجى واحد ، حداً يجعله يتمتع باحتكار فعلى ، أو عندما يوجد لدى المشروع عدد كاف من الفنيين المدربين على ممارسة عمليات التجار الخارجية فى السلعة التى ينتجها بحيث يمكن للمشروع أن يتحمل مسئولية القيام بتنفيذ نشاطه التجارى الخارجى . أما فى غير هذه الحالات فإنه يتعين تطبيق مبدأ احتكار الدولة للتجارة الخارجية كما عرفه الاقتصاد الاشتراكى دائماً حتى الان .

الفصل السادس

احتكار النقد الاجنبى

يكمل احتكار الدولة الاشتراكية للنقد الاجنبى ، كما سبق ان ذكرنا ، احتكارها للتجارة الخارجية . ويعد احتكار النقد الاجنبى هو الشغل العملى الذى يتخذه تطبيق مبدأ المركزية الديمقراطية فى مجال العلاقات المالية الدولية للاقتصاد الاشتراكي ، وهو يمكن الدولة الاشتراكية من أن تخضع لرقابه مركزية كافة صور هذه العلاقات سواء كانت متعلقة بنشاط مادي او ثقافي او شخصي او غير ذلك من وجوه النشاط الخارجى للدولة . وقد وجد احتكار النقد الاجنبى فى الاتحاد السوفيتى عملاً منذ عام ١٩١٨ حينما أمنت التجارة الخارجية فى ١٢ أبريل من ذلك العام على النحو السابق الإشارة اليه ، لكنه تقرر قانوناً بالمرسوم الصادر من مجلس قوميسارى الشعب فى ٦ سبتمبر ١٩٢١ الذى نص على تصير الحق فى شراء الذهب والبلاتين والعملات الاجنبية داخل الدولة كلها وكذلك الحق فى بيع هذه الاشياء فى الخارج على قوميسارية الشعب للمالية وحدها . وفى مرسوم لاحق مؤرخ فى ١٨ نوفمبر ١٩٢١ حول الحق المشار اليه الى بنك الدولة الذى أصبح الجهة الوحيدة فى الدولة صاحبة الحق فى اجراء المعاملات المتعلقة بالعملات الاجنبية وبغيرها من العناصر التى تستخدم فى عمليات تسوية المدفوعات الدولية . واعتباراً من عام ١٩٢٢ ومع بداية فترة « النيب » (٢٤) اعطيت المؤسسات والمشروعات المؤممة وكذلك الشركات الخاصة والافراد الحق فى شراء وبيع العملات الاجنبية . لكن احتكار النقد الاجنبى ما لبث ان عاد عملاً مرة اخرى مع احتكار التجارة الخارجية فى نهاية فترة النيب وتقرر قانوناً بالمرسوم الصادر فى ٧ يناير ١٩٢٧ « فى شأن المعاملات المتعلقة بالنقد الاجنبى . وبالمدفوعات بالنقد الاجنبى » . وبمقتضى هذا المرسوم أصبح بنك الدولة هو الجهة الوحيدة صاحبة الحق فى القيام بالعمليات التى تتعلق بالنقد الاجنبى وبوسائل المدفوعات الدولية فى الاتحاد السوفيتى كله . وقد تمتع بنك التجارة الخارجية فيما بعد ، وكما سنرى ، بهذا الحق ذاته الى جانب بنك الدولة . اما الرقابة على هذه العمليات والاشراف عليها ففتتولاها وزارة المالية سواء قام بها بنك الدولة ام بنك التجارة الخارجية (٢٥) .

(٢٤) راجع فى هذه الفترة من فترات السياسة الاقتصادية السوفيتية مؤلفنا فى « الاقتصاد الاشتراكي » السابق الإشارة اليه ، ص ٨٧ - ٩٢ .
(٢٥) راجع P. Nosko and M. Poliakov, *The Currency Monopoly and the USSR's International Accounts* (Den'gi i kredit, 1967, No. 10). ==

ويعنى احتكار الدولة الاشتراكية للنقد الاجنبى تركيز عمليات الدفع والائتمان التى تتم بالنقد الاجنبى او بوسائل الدفع الاخرى التى تقيم مباشرة بهذا النقد فى يد هيئات تخصصها الدولة لذلك هى بنك الدولة وبنك التجارة الخارجية ، وحدها دون غيرها . وعلى هذا فان احتكار النقد الاجنبى انما ينصب على كافة القيم الاتية : ١ - العملات الاجنبية ومستندات الدفع المحرر بهذه العملات ٢ - الذهب والفضة والبلاطين ايا كان شكلها ، ٣ - القيم المالية الاجنبية من اسهم وسندات وقسائمها (٢٦) .

ويترتب على احتكار الدولة للنقد الاجنبى عدة نتائج اهمها ما يأتى :

١ - التزام كل من يحصل على أية قيمة من القيم التى ينصب عليها الاحتكار والمشار اليها حالا من المشروعات والمؤسسات وغيرها من الهيئات التابعة للدولة خلال مدة محددة من حصوله عليها بتحويلها الى الدولة بذلك ، ومن ثم يمكن للبنك فى كل وقت ان يعرف بالضبط ما يمتلكه الاقتصاد القومى من نقد اجنبى .

٢ - التزام كل من يمتلك أية قيمة من القيم المشار اليها من الافراد بالاقرار عن ذلك لدى البنك وبيعها اليه وفقا للأسعار التى يحددها لها .

٣ - تولى بنك الدولة وبنك التجارة الخارجية وحدهما عمليات التحصيل والدفع التى تتم بالنقد الاجنبى مع العالم الخارجى .

٤ - ضمان كفاءة تخطيط النقد الاجنبى وفعالية تعبئة موارد الدولة من هذا النقد لخدمة احتياجات الاقتصاد القومى الاشتراكى (٢٧) .

ولاحتكار النقد الاجنبى وظيفة سلبية تتلخص ، كما هى الحال بالنسبة الى احتكار التجارة الخارجية ، فى حماية الاقتصاد الاشتراكى فى مجال العلاقات

«Problems of Economics» New York, vol. XI, No. 4, August 1968, pp. = 36 - 37, also in Nosko (P.) et Poljakov, *Le monopole des changes et les règlements internationaux de l'U.R.S.S.* (Den'gi i kred., 1967, No. 10), « l'U.R.S.S. et les Pays de l'Est », vol. IX, No. 4, 1968, p. 919; Mirko Svoboda, *Foreign Exchange Monopoly and Foreign Exchange Legislation in Czechoslovakia*, State Bank of Czechoslovakia, Praha, 1968, pp. 20 - 21; Ajzenberg (I.), *Problèmes du monopole de l'Etat du change en U.R.S.S.* (Den'gi i kred., 1961, No. 5), « l'U.R.S.S. et les pays de l'Est » No. 2, 1962, pp. 126.

Svoboda, *Foreign*, op. cit., p. 3; Nosko and Poljakov, *The Currency...*, op. cit., p. 36, Ajzenberg, *Problèmes...*, op. cit., p. 126; *Questions...*, op. cit., p. 122.

Hans Spiller, *Valutamonomopol und Internationale Finanzbeziehungen*, Staatsverlag der Deutschen Demokratischen Republik, Berlin 1963, pp. 63 - 90.

المالية الدولية من الآثار الضارة التي قد تتسبب فيها الازمات التي تقع في الاسواق الرأسمالية العالمية وكذلك من آثار تدهور موازين مدفوعات الدول الرأسمالية وما قد يحدث من تغيرات في قيم عملاتها . لكنه توجد بطبيعة الحال الى جانب هذه الوظيفة السلبية وظائف ايجابية متعددة لاحتكار النقد الاجنبى . فمن الملاحظ قبل كل شيء انه لا توجد أية حاجة لحماية الاقتصاد الاشتراكي فيما يتعلق بعلاقاته مع الدول الاشتراكية الاخرى . وهذا امر واضح ، فالوحدة السياسية والايدولوجية التي تجمع ما بين هذه الدولة بالاضافة الى سيادة الملكية الاجتماعية أو الاشتراكية لوسائل الانتاج فيها والتخطيط الاقتصادى الذى تسير عليه كفيلة كلها بعدم وقوع اضرار من احدى الدول الاشتراكية على الاقتصاد القومى لدولة اشتراكية أخرى . ولهذا فان وظيفة احتكار النقد الاجنبى فى مجال العلاقات مع الدول الاشتراكية انما تتحصل فى استخدامه كوسيلة للمساعدة والتعاون والتبادل ما بين هذه الدول وبالتالي لزيادة القوة الاقتصادية لكل دولة اشتراكية على حدة وللنظام الاشتراكي العالمى ككل .

وفضلا عن هذا فانه يتعين على احتكار النقد الاجنبى أن يسهل على قدر الامكان تبادل السلع والخدمات وتنمية التعاون ما بين الدولة الاشتراكية وبين دول العالم غير الاشتراكي فى اطار سياسة التعايش السلمى وأن يكفل رقابة الدولة على مختلف صور المبادلات الاقتصادية مع هذه الدول . ويضاف الى هذا أن احتكار النقد الاجنبى يعد شرطا لا غنى عنه لنجاح تخطيط التجارة الخارجية ولبطوغ الغايات التى يستهدفها الاقتصاد الاشتراكي من هذا التخطيط، مثله فى ذلك تماما مثل احتكار التجارة الخارجية . واخيرا ، وبصفة عامة فان احتكار النقد الاجنبى يساهم بشكل ايجابى فى تنمية القوى الانتاجية للاقتصاد الاشتراكي وذلك عن طريق تركيزه لوسائل الدفع فى يد الدولة واستخدامها على نحو مخطط للاسراع فى معدل تنمية الاقتصاد القومى (٢٨) .

ويتضح مما تقدم أن احتكار النقد الاجنبى انما يرتبط بعلاقات وثيقة باحتكار التجارة الخارجية ، فوجود الاحتكار الاخير هو شرط اولى لتحقيق الاحتكار الاول . لكن ذلك لا يعنى على الاطلاق امكان التوحيد ما بين هذين النوعين من الاحتكار ، فلكل منهما نطاقه الخاص وطابعه المميز . ففى حين يقتصر نطاق احتكار التجارة الخارجية على عمليات هذه التجارة سواء تعلقت بالسلع ام بالخدمات فان احتكار النقد الاجنبى لا يقتصر على هذه العمليات فحسب بل يمتد ليشمل بالاضافة اليها مجالات العلاقات الثقافية والدفاعية للدولة وكذلك العلاقات الشخصية للمواطنين مع الدول الاخرى وبصفة عامة كافة أنواع العلاقات التى تترتب عليها مدفوعات دولية بخلاف العلاقات التجارية الخارجية . وبطبيعة الحال فان الجزء الاكبر من علاقات النقد الاجنبى مع الدول الاخرى انما يرتبط بعمليات التجارة الخارجية التى يجريها الاقتصاد القومى مع هذه الدول . ومصادقا لهذا فان التجارة الخارجية لجمهورية المانيا

(٢٨) راجع Svoboda, Foreign..., op. cit., p. 5; Spiller, Valutamonomopol..., a.s. O., S. 32-34; Nosko and Poliakov, The Currency..., op. cit., p. 37.

الديمقراطية تساهم فى الوقت الحاضر بحوالى ٩٢ الى ٩٣ فى المائة من علاقات النقد الاجنبى لهذه الدول . وفى حين يخلق احتكار التجارة الخارجية الشروط الضرورية والموضوعية لادارة ورقابة العلاقات الاقتصادية الدولية للاقتصاد الاشتراكى من وجهة النظر المادية فان احتكار النقد الاجنبى يفعل الشيء نفسه . ولكن من وجهة النظر المالية (٢٩) .

ويقوم بنك الدولة بدورها فى تطبيق مبدأ احتكار النقد الاجنبى ، فهو يدير ، بالاستئناس مع بنك التجارة الخارجية ، عمليات النقد الاجنبى فى الدولة بما فيها الاحتياطات من الذهب والعملات الحرة والرصيد من اوراق النقد التى تصدرها البنوك المركزية الاجنبية . كذلك يدير البنك وسائل الدفع النقدية التى تقوم البنوك اجنبية بايداعها لديه (٣٠) .

وقد نادت حركات الاصلاح الاقتصادى الحديثة فى الدول الاشتراكية فيما يتعلق بمبدأ احتكار النقد الاجنبى بوجوب التخفيف من المركزية المطلقة فى تخطيط هذا النقد واستعماله ورقابته واعطاء المشروعات المتعاملة مع الخارج قدرا من الحرية فى هذا المجال وذلك باقامة النسب الصحيحة علميا واقتصاديا بين المركزية واللامركزية فى هذا الصدد من أجل خلق امكانيات افضل لزيادة حصيلة الاقتصاد القومى من النقد الاجنبى . كذلك نادت حركات الاصلاح بأنه من الممكن تطبيق مبدأ احتكار النقد الاجنبى بصور مختلفة ، وكلما توافقت الصورة التى يطبق بها مع الاوضاع والضروف التى يمر بها الاقتصاد القومى كلما امكن الاستفادة من هذا المبدأ وكذلك من سياسة النقد الاجنبى استفادة كاملة

لكنه يبدو أن المرحلة التى تمر بها غالبية الدول الاشتراكية فى الوقت الحاضر من مراحل تنمية اقتصادياتها القومية وتطورها لا تزال تستلزم قدرا كبيرا من المركزية فى شئون النقد الاجنبى وتستبعد تأسيس خطة النقد الاجنبى وميزان المدفوعات للدولة على أساس القرارات التى تتخذها المشروعات الفردية العاملة فى الاقتصاد القومى الاشتراكى . ويرجع السبب فى ذلك الى استمرار حاجة هذه الدول الشديد الى النقد الاجنبى من جهة وإلى وجود نظام الاثمان الحالى وما يسببه من اختلافات كبرى ما بين مستويات اثمان الكثير من السلع فى داخل الدولة ومستوياتها فى السوق العالمية من جهة أخرى . لكن ذلك لا يمنع من امكان اتباع كافة الاساليب التى من شأنها ايجاد دوافع اقتصادية ومادية كافية لحث المشروعات على تخفيض نفقاتها من النقد الاجنبى وزيادة ايراداتها منه وأهمها بطبيعة الحال ربط مكافآت العاملين فى هذه المشروعات باستنتاجات التى

(٢٩) راجع Spiller, Valutamonopol..., a.a. O., S. 23-24, 31, 32, Foreign..., op. cit., pp. 7-8

Questions..., op. cit., p. 123.

(٣٠) راجع

يحققونها في هذا المجال أخذا في الاعتبار الظروف التي يعمل فيها المشروع وكذلك الامكانيات الاقتصادية المادية والمالية المتوافرة له (٢١) .

وعلى أية حال عمدت كثير من الدول الاشتراكية في السنوات الأخيرة رغبة في تشجيع الصادرات بالعملات القابلة للتحويل إلى إعطاء المشروعات المصدرة علاوة مقدرة بهذه العملات وذلك وفقا لقواعد أهمها ارتفاع نسبة العلاوة الممنوحة ارتفاعا كبيرا في حالة الصادرات التي تزيد عن الكمية المحددة في خطة المشروع . وتبع النظام جديد طبق في تشيكوسلوفاكيا منذ عام ١٩٦٦ لا يرتفع نصيب المشروع من العملات الأجنبية في حالة نجاحه في القيام بالصادرات المذكورة فحسب أنه يتفاوت أيضا وفقا لنوع السلع المصدرة ووجهتها وماهية النقد الأجنبي الذي يبيع به المشروع هذه السلع . ويستطيع المشروع أن يستخدم العملات التي يحصل عليها بهذا الشكل من أجل تحسين الانتاجية فيه وذلك عن طريق شراء التجهيزات الفنية الأجنبية وبراءات الاختراع وغيرها وكذلك لمقابلة نفقات رحلات مهندسيه وممثليه وغيرهم من العاملين في الخارج ، ويستطيع المشروع ، وفقا لقواعد محددة ، التصرف في هذه العملات على نحو مستقل وبأدنى قدر من تدخل السلطات المركزية في الدولة . وفي بولندا انشئ منذ عام ١٩٦٣ صندوق تديره وزارة التجارة الخارجية لتنظيم عملية منح المشروعات المصدرة قروضا بالعملات الأجنبية لتمكينها من شراء الآلات والتجهيزات الحديثة التي تؤدي إلى زيادة انتاجها وتحسينه وبالتالي زيادة حصيلتها من النقد الأجنبي (٢٢) .

(٢١) راجع Milan Petrov, Foreign Exchange Planning under the Conditions of the New System of Planning and Management of the National Economy (Finansi i kredit, 1966, No. 2), «Eastern European Economics», IASP, New York, vol. VI. No. 4, Summer, 1968, pp. 44 - 54.

(٢٢) راجع George Garvy, Money Banking, and Credit in Eastern Europe, Federal Reserve Bank of New York, 1966, pp. 94 - 95, 96 - 97.

وراجع في تفصيلات أخرى للإجراءات الحديثة التي اتخذت في هذا الصدد في تشيكوسلوفاكيا وغيرها من الدول الاشتراكية

Guertsovitch et Chamrai, l'Aspect..., op. cit., p. 17.

وراجع في التفصيلات المتعلقة ببولندا بمحنة خاصة Stanislaw Raczkowski, Export Incentives, «Polish Perspectives», Warsaw, vol. X. No. 5, May 1967, pp. 13 - 15.

وراجع نيبا يتعلق بألمانيا الديمقراطية بمحنة خاصة Gerkar Groete, Problems of Foreign Trade in the German Democratic Republic, Economics of Planning, Oslo, vol. 6, No. 1, 1966, pp. 77 - 80.

الباب الثاني

تنظيم التجارة الخارجية

يتميز تنظيم فرع التجار الخارجية في الاتحاد السوفيتي ، وكذلك في غيره من الدول الاشتراكية الاخرى بصفة عامة ، بالفصل ما بين وظيفتين أساسيتين في هذا الصدد وقيام هيئات خاصة يتولى كل منهما • والوظيفة الاولى هي توجيه التجارة الخارجية ، اما الوظيفة الثانية فهي ممارسة هذه التجارة الفعلية . وهكذا يتم تنظيم التجارة الخارجية للاقتصاد الاشتراكي ، وهي تجارة تستند الى احتكار الدولة كما رأينا ، على أساس وجود هيئات توجيه التجارة الخارجية الى جانب هيئات ممارسة هذه التجارة •

وسنتولى دراسة كل من هذين النوعين من الهيئات في فصل مستقل ، ثم نتعرض في الفصل الثالث والآخر من هذا الباب للهيئات الاخرى الموجودة في مجال التجارة الخارجية • وستنصب دراستنا لتنظيم التجارة الخارجية بصفة رئيسية على الاقتصاد السوفيتي (٣٣) •

(٣٣) راجع في تنظيم التجارة الخارجية في ألمانيا الديمقراطية
Pryor, The Communist..., op. cit., Appendix C, pp. 245 - 252.

الفصل الأول

مبادئ توجيه التجارة الخارجية

ينص الدستور السوفيتي على « أن توجيه التجارة الخارجية على أساس احتكار الدولة لهذه التجارة هو من اختصاص أعلى سلطات اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية » (مادة ١٤ فقرة هـ) . وهكذا فإنه توجد مبادئ ثلاث تتولى مهمة توجيه التجارة الخارجية للاتحاد السوفيتي وهي : مجلس وزراء الاتحاد ، ووزارة التجارة الخارجية ، وأخيرا لجنة الدولة للعلاقات الاقتصادية مع الخارج . وسندرس فيما يلي هذه الهيئات بذلك الترتيب .

أولا : مجلس وزراء الاتحاد السوفيتي :

يختص هذا المجلس ، باعتباره أعلى سلطة في جهاز الدولة الإداري ، باتخاذ أهم القرارات الخاصة بتجارة الدولة الخارجية سواء في مجال العلاقات الخارجية أم العلاقات الداخلية المتصلة بهذه التجارة . وكأعلى سلطة إدارية في الدولة يتولى هذا المجلس مهمة التوجيه العام لعلاقات الدولة التجارية وتنسيق العمل بين وزارة التجارة الخارجية ولجنة الدولة للعلاقات الاقتصادية مع الخارج وكذلك بين هاتين الهيئتين وباقي وزارات وسلطات الاتحاد الأخرى . ويضع المجلس ، فوق هذا ، القواعد المنظمة لعمل كافة هيئات التجارة الخارجية في علاقاتها مع هيئات الدولة الأخرى . ويقوم المجلس ، اتباعا لمبدأ وحدة الخطة الاقتصادية القومية ، باقرار خطة التجارة الخارجية وما يتصل بها من خطط أخرى مثل خطة النقد الأجنبي وخطة تسليم الموارد والتجهيزات الفنية الخاصة بالمشروعات والانشاءات التي تقام في الخارج بمساعدة الاتحاد السوفيتي . ويختص المجلس ، أخيرا ، بتحديد الهيئات التي يمكنها أن تمارس عمليات التجارة الخارجية بصفة مباشرة (٣٤) .

ثانيا : وزار التجارة الخارجية :

انشئت وزارة خاصة لتولى مهام التوجيه المباشر للتجارة الخارجية لأول مرة في جمهورية روسيا الاتحادية السوفيتية الاشتراكية بمقتضى المرسوم الصادر في ١١ يونيو ١٩٢٠ ، في شأن « إدارة التجارة الخارجية المؤممة

(٣٤) راجع Autorenkollektiv, Der Aussenhandel..., a.a. O., S. 16-17.

وتبادل السلع المؤممة للجمهورية ، وذلك باسم « قوميسارية الشعب للتجارة الخارجية » . ويتكوين الاتحاد السوفيتى فى عام ١٩٢٢ امتد نطاق هذا المرسوم وغيره من المراسيم المنظمة للتجارة الخارجية لهذه الجمهورية الى الاتحاد السوفيتى بكافة جمهورياته وأنشئت « قوميسارية الشعب للتجارة الخارجية للاتحاد السوفيتى » بهدف ادارة النشاط التجارى الخارجى للاتحاد بأكمله على أساس احتكار الدولة للتجارة الخارجية . وما زال الامر الذى انشأ هذه الوزارة (رقم ١٠ لسنة ١٩٢٢) ساريا حتى الان مع بعض التعديلات والاضافات (٢٥)

وعلى رأس وزارة التجارة الخارجية يوجد الوزير الذى يتولى ادارة الوزارة على نحو عام ، وهو يعين بقرار من رئاسة مجلس السوفيت الاعلى ويعرض على المجلس نفسه فى أول اجتماع يعقده بعد صدور هذا القرار . والى جانب الوزير يوجد عدد من نواب الوزير الذين يتولون بعض الاختصاصات المحددة والذين يعينون بقرارات من مجلس وزراء الاتحاد . وتوجد فى الوزارة هيئة جماعية ، تتكون من الوزير نفسه ومن نوابه بالاضافة الى بعض كبار المسؤولين فى الوزارة . ويعين مجلس وزراء الاتحاد أيضا اعضاء هذه الهيئة . وتختص الهيئة بالنظر والبث فى كافة المسائل الجوهرية المتعلقة بسير العمل فى الوزارة وبخاصة مسألة تنفيذ خطط التجارة الخارجية . ويتولى الوزير بواسطة اوامر يصدرها تنفيذ ما انتهت اليه الهيئة من قرارات . وفى حالة وجود اختلاف فى الرأى بين الوزير وبين الهيئة فإنه يتعين عرض الامر على مجلس وزراء الاتحاد .

وتشتمل وزارة التجارة الخارجية على الادارات الرئيسية الآتية : ١ - ادارة التخطيط الاقتصادية التى تتركز فيها كافة أعمال تخطيط التجارة الخارجية للهيئات التابعة للوزارة ، ٢ - اربع ادارة لتنظيم ومراقبة عمليات الصادرات والواردات من مختلف السلع والمواد ، ٣ - خمس ادارات للسياسة التجارية تختص باعداد مشروعات الاتفاقات والبروتوكولات المتعلقة بالتبادل السلمى مع الخارج ويتوجيه أعمال البعثات والوكالات التجارية السوفيتية فى الخارج ونشاط المستشارين والملحقين التجاريين بالسفارات والمفوضيات السوفيتية ، ٤ - عدد آخر من الادارات خاصة بالنقد الاجنبى والمالية والنقل والشئون القانونية والعقود وذلك بالاضافة الى الادارة المركزية للجمارك وادارة رقابة جودة السلع المصدرة (٣٦) .

وتمارس الوزارة مهامها واختصاصاتها فى داخل الاتحاد السوفيتى عن طريق اداراتها الرئيسية ووحداتها التنظيمية وعن طريق بعض المنظمات والمؤسسات التابعة لها واخيرا عن طريق مفوضى الوزارة الذين يوجدون فى

مجالس وزراء الجمهوريات الاتحادية وفي المراكز الصناعية وفي الموانئ . ويختص هؤلاء المفوضون كل في نطاق عمله ، بالبت في المسائل التي تدخل في اختصاص وزارة التجارة الخارجية . وتدعو الحاجة الى وجود هؤلاء المفوضين بالنظر الى انه لا توجد في كل الاتحاد السوفيتي سوى وزارة واحدة للتجارة الخارجية ، بمعنى انه لا توجد وزارات لهذه التجارة في الجمهوريات الاتحادية (٢٧) .

وتعد البعثات التجارية السوفيتية في الخارج ممثلة لوزارة التجارة الخارجية في البلد الذي توجد فيه ، وهي تكون جزء لا يتجزأ من السفارة او المفوضية السوفيتية في هذا البلد ويدير شئونها الممثل التجاري الذي يتمتع بمركز دبلوماسي . وتسهر البعثة على تنمية العلاقات التجارية وغيرها من العلاقات الاقتصادية بين الاتحاد السوفيتي وبين البلد الموجود فيه كما تنظم وتراقب وجوه نشاط مؤسسات التجارة الخارجية السوفيتية وأعمالها في هذا البلد . ومن حق البعثة ان تقوم نيابة عن المؤسسات والشروعات السوفيتية بابرار العقود التجارية مع شركات ومؤسسات البلد الذي يوجد فيه مقرها . وفي حين ان العقود التجارية التي تقوم بابرارها مؤسسات التجارة الخارجية لا تلزم سوى هذه المؤسسات نفسها فان البعثة التجارية تقوم بابرار العقود التي تلزم الدولة السوفيتية كلها . وبغضلا عن هذا تقوم البعثة التجارية بمراقبة وتحليل الاوضاع الاقتصادية والتجارية في البلد الذي توجد فيه واستكشاف الفرص المتاحة لعمليات التصدير السوفيتية واعلام المشروعات الاجنبية بحاجات ومتطلبات التجارة الخارجية للاتحاد السوفيتي (٢٨) .

وتقوم وزارة التجارة الخارجية باعداد كافة الاجراءات ذات الطابع العام التي تساهم في تنمية التجارة الخارجية للدولة والاشراف على تنفيذها ، وكذلك بتنظيم جميع وجوه نشاط مؤسسات التجارة الخارجية وغيرها من الهيئات التابعة للوزارة ورقابتها رقابة مباشرة والتنسيق فيما بينها . وهي تعد مقترحات بالحلول المناسبة لمسائل النشاط التجاري الخارجى الكبرى التي يختص باتخاذ القرارات فيها مجلس وزراء الاتحاد مثل انشاء مؤسسات التجارة الخارجية وعقد الاتفاقات التجارية وغيرها من الاتفاقات الاقتصادية مع الدول الاجنبية ، وباتخاذ القرارات بصفة نهائية في المسائل التي تقع في اختصاص الوزارة مثل القواعد المنظمة لعمليات تصدير المنتجات الى الخارج وعمليات شرائها من الدول الاجنبية . ومن المهام الاخرى المحدد لوزارة التجارة الخارجية اجراء المفاوضات المتعلقة بالاتفاقيات التجارية الدولية وغيرها من الاتفاقيات الاقتصادية ، وتحضير خطة التجارة الخارجية من حيث

Ebenda, S. 18 - 19, 20.

(٢٧) راجع

Schwartz, Russia's..., op. cit., p. 581; Bettelheim, PEcono- راجع (٢٨)
mie soviétique op. cit., pp. 277 - 278, Autorenkollektiv, Der Aussenhandel...
a.a. O., S. 19 - 22

كميات السلع التى تتناولها هذه التجارة وانواعها والبلدان التى يتم التعامل معها ، وكذلك المشاركة فى وضع خطة النقد الاجنبى ، ورقابة نشاط الجمارك السوفيتية والموانئ البحرية وكذلك نشاط كافة الهيئات التجارية السوفيتية التى تعمل فى الخارج ، وتنظيم اعمال الهيئات التى تتولى عمليات شراء المنتجات فى الداخل تمهيدا لتصديرها وكذلك الهيئات التى تقوم بعمليات بيع المنتجات المستوردة ، واصدار اللوائح والتعليمات الملزمة المنظمة لكافة وجوه العمليات التى تتولاها مؤسسات التجارة الخارجية (٣٩) .

ثالثا : لجنة الدولة للعلاقات الاقتصادية مع الخارج :

تقوم هذه اللجنة بتوجيه جانب خاص من جوانب العلاقات الاقتصادية الخارجية للاتحاد السوفيتى ، وهى ملحقة بمجلس وزراء الاتحاد . والمهام الرئيسية لهذه اللجنة هى اتخاذ كافة الاجراءات التى من شأنها تقوية وتعميق التعاون الاقتصادى بين الاتحاد السوفيتى وبين الدول الاشتراكية الاخرى وكذلك تلك الكفيلة باقامة وتنمية العلاقات الاقتصادية بين الدول النامية وضمان تنفيذ واجبات الاتحاد السوفيتى فى مجال التعاون الاقتصادى والمساعدة الفنية فى بناء المشروعات الصناعية والتجهيزات الفنية فى الخارج على افضل وجه ممكن . وتتولى اللجنة ، مثلها فى ذلك مثل وزارة التجاره الخارجية ، اعداد المسائل التى يختص مجلس وزراء الاتحاد بالبت فيها وباتخاذ القرارات النهائية فى المسائل التى تدخل فى نطاق اختصاص اللجنة . وبالإضافة الى هذا تقوم اللجنة بمهمة توجيه وتنسيق اعمال الهيئات التى تتولى تسليم المصانع الكاملة والتجهيزات الفنية الاخرى للدول الاجنبية ورقابة تنفيذها لالتزاماتها وكذلك رقابة نشاط الخبراء السوفييت الذين يقومون بأعمال المساعدة الفنية فى الخارج . فضلا عن هذا فان اللجنة تدير أربع مؤسسات اقتصادية تابعة لها وتراقب أعمالها مراقبة مباشرة (٤٠) . وتختص هذه المؤسسات بعمليات تصدير التجهيزات الفنية وما يرتبط بها من عمليات استيراد والتى تدخل فى نطاق المساعدة الفنية للدول الاشتراكية وللدول النامية .

وعلى خلاف وزارة التجارة الخارجية فان اللجنة لا تملك اصدار القواعد المنظمة لعمليات التجارة الخارجية للمؤسسات التابعة لها . وعلى هذا فان ما تصدره الوزارة فى هذا الشأن لا يسرى فحسب على مؤسسات التجارة

(٣٩) راجع

Schwartz, Russia's..., op. cit., pp. 578 - 579; Autorenkollektiv, Der Aussenhandel..., a.a.O.S. 17 - 18; Bettelheim, l'Economie soviétique, pp. 274 - 275.

(٤٠) وتعرف هذه المؤسسات اختصارا بالاسماء الآتية :

Tjashpromexport, Prommaschexport, Technopromexport, Technoexport.

الخارجية التابعة لها بل أيضا على المؤسسات الأربع التابعة للجنة وبالتالي تختص الوزارة ، وليس اللجنة ، برقابة تنفيذ هذه المؤسسات لتلك القواعد .

وأخيرا فإن اللجنة تمارس وجوه نشاطها في الخارج عن طريق مفوضين تابعين لها في السفارات والمفوضيات السوفيتية في البلاد الأجنبية (٤١) .

(٤١) راجع Autorenkollektiv, Der Aussenhandel., op. cit., a.a. O., S. 25,35.

الفصل الثانى

هيئات ممارسة التجارة الخارجية (مؤسسات التجارة الخارجية)

يقع عبء الممارسة الفعلية للنشاط التجارى للاقتصاد الاشتراكى على عاتق هيئات خاصة لذلك هى مؤسسات احتكار التجارة الخارجية التى يتحقق بواسطتها مبدأ احتكار الدولة الاشتراكية للتجارة الخارجية من الناحية العملية . ومكذا تكون هذه المؤسسات هى الواسطة ما بين المشروعات المنتجة ومؤسسات التجارة الداخلية من جهة والمشروعات والمؤسسات الاجنبية من جهة أخرى . وتختص كل مؤسسة بمباشرة العمليات التجارية فى فرع معين دون غيره من فروع التجارة الخارجية تنص عليه لائحتها . وهناك مؤسسات تقتصر على التصدير وحده او على الاستيراد فقط ، وان كانت غالبيتها تتولى عمليات التصدير والاستيراد معا حتى ولو كان اسمها يدل على قيامها بالتصدير وحده او الاستيراد وحده . وتقوم المؤسسة بمباشرة نشاطها التجارى مع الخارج تبعا للخطة الموضوعية لها ولتقسيمات هذه الخطة بحسب المناطق الجغرافية او المناطق النقدية او البلدان ، وهى تباشره وفقا للاسس التجارية المادية آخذة فى الاعتبار اثمان المنتجات ودرجة جودتها وشروط الدفع والتسليم وغير ذلك . وللمؤسسات ممثلها الدائمى فى الدول الاجنبية ، وهم أعضاء فى البعثات التجارية لدى الدول الاجنبية السابق الإشارة إليها . ويتراوح عدد مؤسسات التجارة الخارجية ما بين ٢٥ ، ٣٥ مؤسسة فى كل من الاتحاد السوفيتى وبولندا وتشيكوسلوفاكيا ، وما بين ١٠ ، ١٥ مؤسسة فى الدول الاشتراكية الاوروبية الاخرى (٤٢) .

وستتولى فيما يلى دراسة مؤسسات التجارة الخارجية فى نقاط ثلاث : الاولى فى تعريف المؤسسات ومركزها القانونى ، والثانية فى اهلية المؤسسات وهيكلها ومسئوليتها ، والثالثة والاخيرة فى العلاقة بين المؤسسات والاطراف الاخرى المتعاملة معها .

(٤٢) راجع فى قائمة بأسماء مؤسسات التجارة الخارجية واختصاصاتها وعناوينها فى الاتحاد السوفيتى وبولندا وتشيكوسلوفاكيا ورومانيا وبلغاريا والصين
Nove and Donnelly, Trade..., op. cit., pp. 165 - 179

أولاً : تعريف المؤسسات ومركزها القانوني :

ان مؤسسات التجارة الخارجية سواء كانت تابعة لوزارة التجارة الخارجية أم للجنة الدولة للعلاقات الاقتصادية مع الخارج ، هي هيئات تتمتع بالشخصية الاعتبارية المستقلة وتدار وفقاً لمبدأ الاستقلال المالي . ويتربط على هذا أن تكون المؤسسة في تعاملها سواء في داخل الدولة أم خارجها شخصاً قانونياً مستقلاً في حقوقه وواجباته . وتنشأ المؤسسة بقرار من مجلس وزراء الاتحاد السوفيتي بناء على اقتراح وزير التجارة الخارجية . وبعد انشاء المؤسسة يصدر الوزير لأئحتها ويعين رئيسها ونوابه . وبإصدار لأئحة المؤسسة وبناء هيكلها يبدأ وجود المؤسسة كشخص قانوني مستقل . وتتبع هذه الاجراءات نفسها في حالة اعادة تنظيم المؤسسة بضمها الى مؤسسة أخرى أو بتقسيمها الى أكثر من مؤسسة وكذلك في حالة تصفيتها . ويتعين نشر قرارات انشاء المؤسسات واعداد تنظيمها وتصفيتها في مجلة الوزارة الرسمية وهي « التجارة الخارجية » .

وتتولى لأئحة المؤسسة والتي تحدد مركزها القانوني استناداً الى التشريع المعمول به وتكملة له ، تنظيم هيكلها الداخلي وأيضاً حقوقها وواجباتها في تعاملها في الداخل وكذلك في الخارج . ويجب ان يتم تعامل المؤسسة مع كافة الاطراف وفقاً لنصوص هذه اللائحة . وتتناول لأئحة المؤسسة بالتحديد مسائل متعددة أهمها اهليتها القانونية باعتبارها شخصاً قانونياً مستقلاً ، ووظائف المؤسسة في مجال التعامل التجاري المباشر وكذلك في مجال تنفيذ الاجراءات ذات الطابع العام التي تستهدف تنمية التجارة الخارجية بالنسبة الى قائمة محددة من السلع ، وحقوق المؤسسة ، ومقرها ، والوسائل المالية المملوكة لها ، وادارتها ، وكيفية تنظيم حساباتها وتوزيع الارباح التي تحققها ، وأساليب تحقيق اغراضها ، وغير ذلك من المسائل . وبطبيعة الحال فان لكل مؤسسة اسم تجاري مستقل بها ذو دلالة على طبيعة نشاطها . ومن حق المؤسسة وحدها ، ومن واجبها ايضاً ، ان تستخدم هذا الاسم في كافة معاملاتها وكذلك في اوراقها وحساباتها وعقودها .

ويعنى مبدأ احتكار التجارة الخارجية بطبيعة الحال ان يقصر التعامل التجاري مع الخارج فيما يتعلق بالسلع الواردة في قائمة السلع التي تتضمنها لأئحة احدى مؤسسات التجارة الخارجية على هذه المؤسسة وحدها دون غيرها . وقد يحدث ألا تقوم المؤسسة بنفسها بإبرام العقد مع الطرف الاجنبي بل تقوم بهذه المهمة البعثة التجارية السوفيتية الموجودة في هذا البلد ، وفي هذه الحالة فان مبدأ احتكار التجارة الخارجية انما يعنى ان تقوم المؤسسة صاحبة

الشأن بكافة عمليات التصدير أو الاستيراد داخل الاتحاد السوفيتى المتعلقة بالسلع محل العقد المشار اليه . وهكذا تتولى المؤسسة اصدار التوصية الى المشروع المنتج بتصنيع السلع التى يتعين تصديرها وتدفع له اثمانها ، وفى حالة الاسيراد تقوم المؤسسة بتسليم المشروع أو مؤسسة التجارة الداخلية طالب السلع المستوردة هذه السلع وتتقاضى ثمنها منه وفقا لنصوص لائحة المؤسسة .

ويلاحظ انه يوجد فى الاتحاد السوفيتى استثناء من مبدأ احتكار مؤسسات التجارة الخارجية للنشاط التجارى الخارجى . ويتعلق هذا الاستثناء بهيئتين تتوليان عمليات تجارية محددة مع الخارج بواسطة مؤسستين مستقلتين وخصمتين بهما ، وان كانت هاتان المؤسستان تخضعان لإدارة وزارة التجارة الخارجية ورقابتها العامة . أما الهيئة الاولى فهى « المكتب الاتحادى لاستيراد الماشية ، والتابع لوزارة صناعة المواد الغذائية ، وأما الهيئة الثانية فهى « الاتحاد المركزى للجمعيات التعاونية الاستهلاكية » (٤٣) .

ومقر مؤسسات التجارة الخارجية هو موسكو ، وهى تخضع فى معاملاتها مع الغير للقوانين السوفيتية . ولقر المؤسسة مغزى فيما يتعلق برفع الدعاوى ضدها ، وفى حالة عدم وجود نص فى القانون ولا اتفاق خاص على مكان معين ترفع فيه هذه الدعاوى فإنه يتعين أن ترفع فى مقر المؤسسة ، أى أمام المحاكم السوفيتية أو أمام لجنة تحكيم التجارة الخارجية بموسكو وذلك بحسب الاحوال . وتتبع كل من المحاكم واللجنة القوانين السوفيتية المختلفة المنظمة للإجراءات أمام المحاكم ولجان التحكيم وهى بصدد نظر الدعوى المرفوعة من مؤسسات التجارة الخارجية (٤٤) .

ثانيا : أهلية المؤسسات وهيكلها ومسئوليتها :

يتمتع الشخص القانونى أو الاعتبارى فى الاتحاد السوفيتى بأهلية قانونية خاصة ومحددة وليس بأهلية عامة مطلقة ، وهكذا يمكن للشخص القانونى أن يكتسب الحقوق وان يلتزم بالواجبات المتعلقة بالغرض الذى أنشئ من أجله وحده دون غيره . ويحكم الطابع المخطط للاقتصاد القومى الاشتراكى تلك الأهلية الخاصة التى تمنح لكل شخص قانونى يقوم بعمليات اقتصادية . وبالنسبة الى مؤسسات التجارة الخارجية بالذات فإن أهليتها القانونية الخاصة انما تحددها قائمة السلع التى ينصب عليها نشاط المؤسسة والتى تتضمنها لائحته ، فمؤسسة استيراد الآلات مثلا لها الحق فى القيام بعمليات استيراد انواع معينة من الآلات ليس من بينها اجهزة القياس التى تختص بها مؤسسة أخرى . وفى نطاق قائمة السلع التى تتضمنها لائحة المؤسسة فإنه

(٤٣) وتسمى مؤسسة الهيئة الاولى Skotoimport ومؤسسة الهيئة الثانية Zentrosojus (٤٤) راجع 35-38,47 S. a.a. O., Der Aussenhandel..., Autorenkollektiv

يمكنها القيام بعمليات التصدير والاستيراد معا حتى ولو كان اسمها يدل على انها مؤسسه تصدير فقط أو استيراد فقط وذلك على النحو السابق الإشارة اليه . كذلك فان المؤسسة تمارس نشاطها في السلع المحددة لها في كافة الاسواق الخارجية دون أية قيود اقليمية . ومع هذا فانه توجد استثناءات قليلة من هذه القاعدة تتعلق بمؤسسات تقوم الاولى بصفة اساسية بممارسة عمليات التجارة الخارجية في السلع الاستهلاكية مع الصين ومنغوليا وأفغانستان وإيران وتركيا واليمن فقط ، بينما تتولى الثانية كافة العمليات التجارية مابين لينجراد وفنلندا . (٤٥)

ومن حق المؤسسة ان تقوم فضلا عن عمليات تصدير واستيراد السلع المنصوص عليها في لائحتها بكافة وجوه النشاط والعمليات المساعدة التي من شأنها تسهيل بلوغ اهدافها على افضل نحو ممكن . وبالإضافة الى العمليات التجارية البحث التي تتولاها المؤسسات فانها تقوم بدراسة اتجاهات الاسواق الاجنبية للسلع التي تتاجر فيها وتحللها وتعد البيانات الاقتصادية والاحصائية المتعلقة بهذه الاسواق للاستفادة منها في زيادة فعالية تجارتها . كذلك تساهم المؤسسة في الابحاث والدراسات المتعلقة بالشروط الفنية المختلفة للسلع التي تتاجر فيها بقصد رفع درجة جودتها (٤٦) .

وتنظم لائحة المؤسسة هيكلها وأجهزتها التي تتولى تحقيق نشاطها الاقتصادي عملا . ولكل مؤسسة رئيس ونواب للرئيس . ويتولى رئيس المؤسسة ادارتها وحده وفقا لمبدأ « وحدة الادارة » المعروف في الدول الاشتراكية ، وهو يقوم بواجباته في ادارة عمليات المؤسسة التجارية وفقا لنصوص اللائحة ، كما انه مسئول تأديبيا ، وجنائيا وماديا اذا اقتضت الحال ذلك ، عن أعماله . ويمثل رئيس المؤسسة مؤسسته باعتبارها شخصا قانونيا في التعامل مع الغير . وتنصرف العمليات التي يقوم بها الى المؤسسة نفسها طالما كانت في حدود أهليتها الخاصة . أما نواب الرئيس فلكل منهم اختصاص معين يباشره وهم يتبعون لرئيس المؤسسة مباشرة . وتتكون المؤسسة من عدد من الادارات الوظيفية مثل ادارة التخطيط الاقتصادي وادارة ابحاث السوق وادارة الحسابات وغيرها وذلك بالإضافة الى عدة أقسام يتولى كل منها العمليات التجارية الفعلية لنوع معين من السلع التي تتعامل فيها المؤسسة . وتعتبر هذه الاقسام تنظيمات داخلية بحث وليس شخصيات قانونية مستقلة . ويمكن لرئيس القسم أن يوقع على العقود التي تبرمها المؤسسة نيابة عنها وذلك بتفويض يتلقاه من رئيسها . وعادة ما يكون لرئيس القسم حق التوقيع الثاني على عقود المؤسسة . ومن حق المؤسسة ان تفتح فروعا ومكاتب لها في داخل الاتحاد.

(٤٥) وتسمى المؤسسة الاولى Wostokintorg وتسمى المؤسسة الثانية Lenfintorg

Ebenda, S. 38 - 40

(٤٦) راجع في التفاصيل

السوفيتى وفى خارجه وكذلك الحق فى انشاء مخازن ومنشآت لادارة عملياتها . ولا تتمتع هذه الفروع بدورها بالشخصية القانونية وان كانت تتمتع بالاستقلال المالى او المحاسبى (٤٧) .

وتضع الدولة تحت تصرف كل مؤسسة من مؤسسات التجارة الخارجية ، باعتبارها شخصا مستقلا يدار وفقا لمبدأ الاستقلال المالى ، جزء من الثروة القومية تحوزه وتستعمله فى تحقيق اهدافها . وعند انشاء المؤسسة يحدد لها رأسمال تنص عليه لائحتها ولا يقسم الى اجزاء . ويتكون رأس المال الثابت للمؤسسة من كافة الاشياء التى تزيد قيمتها عن خمسين روبلا والتى تصلح للاستخدام لمدة عام فأكثر . اما رأسمالها المتداول فيتكون من الاشياء التى لا تتجاوز قيمتها خمسون روبلا بغض النظر عن مدة استخدامها وكذلك من الاشياء التى تستخدم فى أقل من مدة عام بغض النظر عن قيمتها . وبطبيعة الحال فان رأس المال الثابت للمؤسسة لا يكون نسبة كبيرة من رأسمالها بالنظر الى انها تشتغل بأعمال تجارية ، وان كان رأس المال الثابت لبعض المؤسسات التى تقيم منشآت لتصنيف السلع او لاعدادها للتصدير او لتخزينها يمثل نسبة كبيرة الى حد ما من رأسمالها الكلى . ويترتب على استقلال المؤسسات القانونى والمالى وتمتعها بذمة مالية خاصة بها منفصلة عن الذمة المالية للدولة ألا تسأل الدولة عن التزامات المؤسسة وألا تسأل المؤسسة بدورها عن التزامات الدولة او المؤسسات والهيئات الاخرى . ويسرى مبدأ استقلال الذمة المالية لمؤسسة التجارة الخارجية كاملا فى مواجهة الاطراف الاجانب الذين تتعامل معهم المؤسسة . وتحدد لائحة المؤسسة ماهية اموالها التى يمكن التنفيذ عليها وذلك وفقا للقواعد العامة المنظمة للذمة المالية لمؤسسات الدولة . ولا يمكن التنفيذ على رأس المال الثابت للمؤسسة ، اما رأسمالها الجارى فيمكن التنفيذ عليه فيما عدا مواد التدفئة اللازمة لفترة ثلاثة شهور والنقود اللازمة لدفع مرتبات العاملين المستحقة وقت التنفيذ وكذلك لمدة الخمسة عشر يوما التالية . اما البضائع الموجودة لدى المؤسسة فلا يمكن التنفيذ عليها اذا كانت بضائع مستوردة لانها تعتبر مملوكة للمشروعات ولؤسسات التجارة الداخلية التى وكلت المؤسسة فى استيرادها لكنه يمكن التنفيذ على هذه البضائع اذا كانت معدة للتصدير لان المؤسسة انما تشتري هذه البضائع لنفسها من المشروعات المنتجة ومؤسسات التجارة الداخلية ثم تقوم ببيعها لحسابها الخاص ومن ثم تعد مملوكة لها (٤٨) .

ثالثا : العلاقة بين المؤسسات والاطراف الاخرى :

من الواضح أن مؤسسات التجارة الخارجية انما تقيم علاقات معنوعين من

Ebenda, S. 44 - 46

Ebenda, 42 - 44

(٤٧) راجع فى التفاصيل

(٤٨) راجع فى التفاصيل

الاطراف : الاطراف الوطنية ، أى الموجودة داخل الدولة ، والاطراف الاجنبية ، أى الموجودة خارج الدولة . ولا يثير تعامل المؤسسات مع الاطراف الاجنبية مشكلات تنظيمية تذكر وذلك على عكس الحال بالنسبة الى علاقاتها مع الاطراف الوطنية وبصفة خاصة المشروعات المنتجة فى مجال التصدير . وفيما يتعلق بالاطراف الاجنبية فان المؤسسة تتعامل فى الخارج اما مع مؤسسات التجارة الخارجية فى الدول الاشتراكية الاخرى واما مع المشروعات الخاصة ، غالبا ، او مشروعات الدولة ذاتها فى الدول الرأسمالية . وتخضع اجراءات وقواعد التعاقد الذى يتم فى الدول الاجنبية لتشريعات هذه الدول بطبيعة الحال .

أما بالنسبة الى الاطراف الوطنية لمؤسسات التجارة الخارجية فينبغى التفرقة بين الاطراف التى تتعامل معها المؤسسات فى مجال التصدير وتلك التى تتعامل معها فى مجال الاستيراد . واطراف المؤسسات فى مجال التصدير هى الهيئات والمشروعات المنتجة التى حددت لها السلطات المختصة ، سواء كانت اتحادية أم جمهورية ، واجبات مخططة بتسليم منتجات للتصدير . وفى مواجهة هذه الهيئات والمشروعات تقوم المؤسسات بإبرام عقود لتسليم المنتجات المذكورة كما هى الحال عادة فى التعامل ما بين الهيئات الاقتصادية المختلفة ، لكن ذلك يتم بعد أن تصدر اليها ما يعرف باسم « التوصيات الآمرة » لانتاج السلع المطلوب تصديرها وتسليمها الى المؤسسة ، وهى توصيات ملزمة لتلك الهيئات والمشروعات كما يتبين من اسمها ويتعين أن تصدر المؤسسة هذه التوصيات الآمرة حتى توجد علاقة قانونية بينها وبين هذه الهيئات والمشروعات ، ذلك أن برامج انتاج السلع المعدة للتصدير والتى تنقرر فى نطاق الخطة لا يترتب عليها أية التزامات قبل اصدار تلك التوصيات حتى لو كانت المشروعات التى ستقوم بانتاجها وكذلك أنواع السلع التى ستنتج قد حددت تماما وبصفة نهائية . وإذا لم يكن المخططون قد فرغوا من وضع كافة الشروط والصفات التى يتعين توافرها فى المنتجات المعدة للتصدير فى الوقت المناسب فان مؤسسات التجارة الخارجية هى التى تتولى القيام بهذه المهمة وذلك قبل اصدار التوصيات الآمرة المشار اليها . وفى حالة ما اذا تعلق الامر بمنتجات خارج الخطة الموضوعة فان تحديد شروط ومواصفات السلع المطلوب انتاجها من جانب المؤسسات يتم فى نفس الوقت التى تصدر فيه توصياتها الآمرة الى المشروعات المنتجة . أما فى مجال الاستيراد فان المؤسسات تقوم بعمليات الاستيراد باعتبارها وكالة تجارية بناء على توصيات من الهيئات التى لها الحق فى استيراد السلع والتجهيزات الفنية الاجنبية . وهذه الهيئات قد تكون الوزارات أو الادارات الرئيسية للوزارات الاتحادية أو وزارات الجمهوريات أو ، أخيرا ، المشروعات المنتجة ومؤسسات التجارة الداخلية التى منحت حق الاستيراد بصفة مستقلة (٤٩) .

(٤٩) Iscenko (A.), Rozenberg (M.), Zacepin (B.), *Les rapports* entre les organisations de Commerce extérieur de l'U.R.S.S. et les fournisseurs soviétiques de marchandises d'exportation (Vnesn. Torg., 1960, 6), « l'U.R.S.S. et les Pays de l'Est », No. 2, 1961, pp. 114 - 116.; Autorenkollektiv, *Der Aussenhandel...*, a.a. O., S. 48 - 51.

وقد كان من بين ما استهدفته حركات الإصلاح الأخيرة فى الدول الاشتراكية خارج الاتحاد السوفيتى على الاخص ، هو ضمان اتصال المشروعات الصناعية المنتجة للتصدير بشكل ما بالاسواق الخارجية التى تصرف فيها منتجاتها وتنسيق العمل ما بين هذه المشروعات ومؤسسات التجارة الخارجية من أجل تحقيق هذه الغاية وكذلك من أجل خلق تعاون فيما بينها مستند الى أسس اقتصادية بحتة . ففي ألمانيا الديمقراطية مثلا أقر المكتب السياسى للجنة المركزية للحزب الاشتراكى الالمانى الموحد فى يونيو سنة ١٩٦٤ « مبادئ تطبيق النظام الاقتصادى الجديد للتخطيط ولإدارة الاقتصاد القومى فى فرع التجارة الخارجية » . وقد هدفت هذه المبادئ الى تحقيق تقارب ما بين المشروعات الصناعية ومؤسسات التجارة الخارجية بحيث تتحول هذه المؤسسات تدريجيا الى هيئات لتصريف منتجات المشروعات فى الخارج ولإمداد هذه المشروعات بما تحتاجه من منتجات اجنبية . وهكذا تصبح المؤسسات فى نهاية الامر مجرد فروع للمشروعات وتخضع لتبعية مزدوجة : لوزارة التجارة الخارجية من جهة والاتحاد المشروعات الصناعية من جهة أخرى . ويلاحظ انه يوجد حوالى تسعون اتحادا من هذا القبيل فى ألمانيا . كذلك توقعت المبادئ المشار اليها التوسع بعض الشيء فى منح حق التعامل المباشر مع الاسواق الاجنبية لبعض المشروعات انهامه . وقد سبق ان رأينا ان مشروع كارل زايس للالات البصرية كان اول من أعطى هذا الحق من المشروعات المنتجة . وفضلا عن هذا فقد منحت المشروعات الصناعية الحق فى تصدير قطع الغيار التى تنتجها الى الاسواق الاجنبية مباشرة . واخيرا فقد قرر النظام الاقتصادى الجديد ان تقوم المشروعات الصناعية بالاشتراك مع مؤسسة التجارة الخارجية المختصة باعداد خطط التصدير على أساس تحقيق أقصى أرباحية ممكنة من النشاط التجارى مع الخارج (٥٠) .

أما فى تشيكوسلوفاكيا فقد استهدف حركة الإصلاح الاقتصادى فيما يتعلق بالعلاقات بين المشروعات المنتجة ومؤسسات التجارة الخارجية خلق أشكال جديدة للارتباط بين الصناعة والتجارة الخارجية وذلك بإنشاء « اتحاد » يجمع ما بين المشروع الصناعى ومؤسسة التجارة الخارجية المختصة التى تحتفظ باستقلالها الاقتصادى كاملا وقيام العلاقات فيما بينها على أساس من الارتباطات التعاقدية . ويتحصل شكل آخر من الأشكال الجديدة فى الحاق مؤسسة التجارة الخارجية بالمشروع الصناعى ، وان كانت المؤسسة ستخضع فى هذه الحالة لمدير المشروع ولوزارة التجارة الخارجية فى الوقت نفسه . وبالإضافة الى هذا فقد اتخذت عدة اجراءات أخرى لتحقيق تعاون أوثق ما بين الصناعة والتجارة الخارجية منها اشتراك ممثلين لمؤسسات التجارة الخارجية

(٥٠) راجع Du nouveau dans l'organisation et dans les méthodes de direction (Vnesn. Torg., 1965, 6), « l'U.R.S.S. et les Pays de l'Est », vol. VII, 1966, No. 2, pp. 396 - 397; Groete, Problems..., op. cit., pp. 68 - 73.

فى مجالس المشروعات المنتجة والهيئات الاستهلاكية واشتراك ممثلين لهذه المشروعات والهيئات فى مجالس المؤسسات (٥١) .

وفى المجر كان اكثر اشكال التعاون بين المشروعات المنتجة ومؤسسات التجارة الخارجية انتشارا هو استخدام المشروعات للمؤسسات كوكلاء بالعمولة ، فالعقد يبرم باسم مؤسسة التجارة الخارجية لكن المشروع الصناعى هو وحده الذى ينصرف اليه العقد وهو الذى يتحمل بالتالى مخاطر عملية التجارة الخارجية . وتستحق المؤسسة عمولة تحسب على اساس معدلات متفاوتة . ويتحصل شكل آخر من اشكال العلاقات الجديدة بين الصناعة والتجارة فى قيام مؤسسة التجارة الخارجية بمهمة الوسيط فى اتمام العملية التجارية وحصولها فى مقابل خدماتها على نسبة محددة من ارباح العملية . واحيانا توزع مخاطر الانتاج والنشاط التجارى الخارجى ما بين المشروعات المنتجة ومؤسسة التجارة الخارجية وفى هذه الحالة فان ماقد يتحقق من ارباح يوزع ايضا ما بيناها على اسس يتفق عليها فيما بين المشروع والمؤسسة (٥٢)

ولم يختلف الحال فى بولندا ورومانيا وبلغاريا كثيرا عنه فى المانيا الديمقراطية وتشيكوسلوفاكيا والمجر بالنسبة الى اتباع اساليب واشكال جديدة فى نطاق حركات الاصلاح الاقتصادى الاخير فى تلك الدول من شأنها اقامة علاقات اوثق بين المشروعات الصناعية ومؤسسات التجارة الخارجية من جهة واتاحة فرص اكبر للمشروعات فى التعامل المباشر مع الاسواق الاجنبية من جهة اخرى (٥٣) .

(٥١) راجع Du nouveau..., op. cit., p. 397.
 (٥٢) راجع Guertsovitch et Chamrai, L'Aspect..., op. cit., p. 15
 (٥٣) راجع فى هذا Du nouveau..., op. cit., pp. 397 - 398; Guertsovitch et Chamrai, L'Aspect..., op. cit., p. 15 .

الفصل الثالث

هيئات أخرى فى مجال التجارة الخارجية

يعرف الاقتصاد الاشتراكى الى جانب هيئات توجيه التجارة الخارجية وهيئات ممارستها الفعلية هيئات أخرى تعمل أيضا فى فرع التجارة الخارجية وتقوم بمهام محددة فى تسيير النشاط التجارى . وسنتعرض لدراسة اهم هذه الهيئات وهى بنك التجارة الخارجية أولا ، والبنوك السوفيتية فى الخارج ثانيا ، ولجنة التحكيم للتجارة الخارجية ثالثا وأخيرا .

أولا : بنك التجارة الخارجية :

أنشئت فى غالبية الدول الاشتراكية الأوروبية خلال السنوات الستين بنوك متخصصة فى القيام بعمليات الدفع والائتمان وغيرها من العمليات المصرفية والنقدية المتعلقة بصاردات الاقتصاد القومى الى كافة دول العالم ووارداته منها وكذلك المتعلقة بالخدمات المتبادلة بين الاقتصاد القومى الاشتراكى والاقتصاديات القومية الاخرى . وهذه هى بنوك التجارة الخارجية . وبالإضافة الى هذا تقوم هذه البنوك بمنح الائتمان الى مؤسسات التجارة الخارجية لتمويل عملياتها التصديرية والاستيرادية وأيضا الى بعض المشروعات الصناعية المخصصة فى الانتاج للتصدير . ويساهم كل بنك من بنوك التجارة الخارجية فى اتفاقات المقاصة متعددة الاطراف فى نطاق البنك الدولى للتعاون الاقتصادى .

وبالرغم من أن رأسمال بنوك التجارة الخارجية مملوك لعدد من الهيئات الرسمية بطبيعة الحال مثل وزارة المالية ووزارة التجارة الخارجية وبنك الدولة فان الدول الاشتراكية تعطى اهتماما كبيرا لتقديم هذه البنوك الى العالم الخارجى على أنها تتبع فى تسيير أعمالها الاسلوب نفسه الذى تتبعه البنوك التجارية الخاصة المعروفة فى الدول الرأسمالية الغربية .

وقبل انشاء بنوك التجارة الخارجية كان البنك المركزى نفسه هو الذى يقوم بالعمليات المصرفية الخاصة بالتجارة وذلك بواسطة قسم خاص به هو قسم التجارة الخارجية . لكنه بانشاء بنوك التجارة الخارجية الغيت هذه الاقسام وحولت عملياتها الى البنوك الجديدة . وبطبيعة الحال فان العلاقة بين بنك الدولة وبنك التجارة الخارجية هى علاقة وثيقة ، وكقاعدة عامة فان رئيس بنك

التجارة الخارجية هو عضو في مجلس إدارة بنك الدولة كما أنه يوجد نوع من التبادل ما بين العاملين في كلا البنكين . وتعد رومانيا هي الدولة الاشتراكية الوحيدة التي لم تتبع هذا المنهج ولم تنشئ بنكا للتجارة الخارجية وبالتالي استمر بنك الدولة فيها في القيام بالعمليات المالية المرتبطة بالنشاط التجاري الخارجي .

وفي كافة الدول الاشتراكية التي أنشأت بنوكا للتجارة الخارجية فإنه لازال لبنك الدولة دور هام في مجال التجارة الخارجية ، لكنه دور غير مباشر ويتمثل في الاشراف النهائي على وجوه السياسة المصرفية لبنك التجارة الخارجية وذلك فضلا عن اشتراكه المباشر في تطبيق مبدأ احتكار النقد الاجنبي مع بنك التجارة الخارجية على النحو السابق الاشارة اليه .

وفي الاتحاد السوفيتي أعيد تنظيم بنك التجارة الخارجية (٥٤) في عام ١٩٦١ وأعطى اختصاصات ومسئوليات واسعة في تمويل عمليات التجارة الخارجية . وقبل ذلك كان البنك مسئولاً عن عدد محدود من عمليات النقد الاجنبي ليس لها طابع تجاري مثل السياحة والتعامل مع البعثات الدبلوماسية الاجنبية وغير ذلك ، أما وجوه النشاط المصرفي المتعلقة بالتجارة الخارجية فقد كان يقوم بها بانتظام القسم الخارجي لبنك الدولة . وهكذا كان بنك التجارة الخارجية قبل عام ١٩٦١ في واقع الامر مجرد قسم خاص من أقسام بنك الدولة . وقد أعطت التغيرات التي حدثت في ذلك العام لبنك التجارة الخارجية المسؤولية الكاملة للقيام بكافة العمليات المصرفية الخاصة بالتجارة الخارجية وانتهى بذلك اختصاص بنك الدولة في هذا المجال . ولا شك أن من أهم أسباب هذا التغير هو الزيادة البالغة التي طرأت على النشاط التجاري الخارجي للاتحاد السوفيتي منذ منتصف الخمسينات على وجه الخصوص . وقد نشر النظام الجديد لبنك التجارة الخارجية في يناير ١٩٦٣ . وجدير بالذكر أن لبنك التجارة الخارجية للاتحاد السوفيتي ، وكذلك لبنك الدولة ، علاقات مصرفية منتظمة مع حوالي ألف مؤسسة مصرفية منتشرة في كافة أرجاء العالم (٥٥) .

وفي بولندا صدر في عام ١٩٦٤ نظام جديد لبنك التجارة (٥٦) أصبح بمقتضاه بنكا للتجارة الخارجية كما تقرر اختصاص البنك الجديد بكافة العمليات المصرفية المتعلقة بنشاط مؤسسات التجارة الخارجية مع جميع دول

Vnesktorgbank

(٥٤) ويسمى اختصاراً

Paul Gekker. The Soviet Bank for Foreign Trade and راجع (٥٥)

Soviet Banks abroad. A Note, «Economics of Planning», vol. 7. No. 2; 1967, pp. 183 - 186; Garvy, Money..., op. cit., p. 123; Nosko and Poliakov. The Currency..., op. cit., p. 38.

Bank Handlowy Warszawie

(٥٦) ويسمى

العالم . وقد نقل القسم الخارجى ببنك الدولة لبولندا وجوه نشاطه فى هذا المجال والتي كان يتولاها حتى عام ١٩٦٤ الى البنك الجديد الذى يعتزم فتح عدد من الفروع له فى الخارج . وفى ألمانيا الديمقراطية بدأ بنك التجارة الخارجية (٥٧) عملياته فى يوليو ١٩٦٦ . ويبدو أن هذا البنك قد خلف بنك التجارة (٥٨) الذى تأسس فى فبراير ١٩٥٦ ، تماما كما حدث فى بولندا . وفى تشيكوسلوفاكيا انتهى تركيز كافة العمليات المصرفية على اختلاف أنواعها فى بنك الدولة وذلك بإنشاء بنك للتجارة الخارجية ، هو بنك التجارة لتشيكوسلوفاكيا (٥٩) الذى بدأ عملياته فى أول يناير ١٩٦٥ متوليا الوظائف المعتادة لبنوك التجارة الخارجية فى الدول الاشتراكية الاخرى . أما فى المجر فقد وجد بنك التجارة الخارجية (٦٠) . منذ وقت مبكر ، إذ تأسس هذا البنك فى عام ١٩٥٠ . وأخيرا فقد عرفت بلغاريا بنك التجارة الخارجية فى فبراير ١٩٦٤ وانتهى منذ ذلك التاريخ تولى بنك الدولة لبلغاريا العمليات المصرفية للنشاط التجارى الخارجى (٦١) .

ثانيا : البنوك السوفيتية فى الخارج:

لا يعتبر بنك التجارة الخارجية للاتحاد السوفيتى هو البنك الوحيد الذى يتولى العمليات المصرفية المتعلقة بالنشاط التجارى الخارجى للدولة ، إذ تمتلك الحكومة السوفيتية بنوكا أخرى فى العالم الغربى تقوم هى أيضا بجانب من هذه العمليات مع دول هذا العالم وبمهام أخرى بالإضافة الى هذا . وأهم هذه البنوك اثنان : أحدهما فى لندن والآخر فى باريس (٦٢) . وتستخدم كل الدول الاشتراكية وكذلك كوبا التسهيلات التى توفرها هذه البنوك من أجل تنشيط وخدمة تجارتها الخارجية .

وفىما يتعلق بالبنك السوفيتى فى لندن (٦٣) فقد كان من مبدأ الامر عندما أنشئ فى عام ١٩١١ مجرد مكتب تابع للبنك التعاونى بموسكو وأصبح فى عام ١٩١٧ وكيلا له ثم تحول فى عام ١٩١٩ الى بنك مستقل قانونا برأس مال ابتدائى قدره ربع مليون جنيه . وفى أكتوبر ١٩٦٣ فتح البنك فرعا له فى بيروت ، وهو يفكر فى الوقت الحاضر فى فتح فرع آخر له فى فرانكفورت . أما البنك

Deutsche Aussenhandelsbank A.G.

(٥٧) ويسى

Deutsche Handelsbank.

(٥٨) وكان يسى

Ceskoslovenska obchodni Banka

(٥٩) ويسى

Magyar Kuekereskedelmi Bank

(٦٠) ويسى

Garvy, Money..., op. cit., pp. 137, 145, 151, 157, 161. راجع

(٦٢) ومنذ عام ١٩٦٦ وجد بنك ثالث هام الى جانبها فى زيورخ هو

Voskhod Handelsbank A.G.

والكلمة هى بالطبع اسم مركبة الفضاء السوفيتية المعروفة ، وهى تعنى « شروق الشمس » باللغة الروسية . فضلا عن هذا فانه يوجد بنك سوفيتى آخر فى طهران هو Rusiranbank

Moscow Narodny Bank Limited (Mosnarbank)

(٦٣) ويسى

السوفيتي في باريس فقد أسسته في عام ١٩٢١ جماعة من المهاجرين الروس المعادين للثورة لكنهم لم يستطيعوا الاستمرار في إدارته إلا لمدة أربع سنوات اشترته بعدها الحكومة السوفيتية في عام ١٩٢٥ (٦٤) .

وقد نمت أعمال البنكين المشار اليهما بسرعة كبيرة منذ أواسط الخمسينات نتيجة لنمو وتنوع التجارة بين الشرق والغرب منذ ذلك الحين وازدياد أهمية الأسواق النقدية الأوروبية . ويساهم البنكان في تمويل جانب من التجارة الخارجية للاتحاد السوفيتي وكذلك للدول الاشتراكية الأخرى ، ويكرس البنكان الجزء الأكبر من أموالهما لتمويل التجارة بين الشرق والغرب . ويستخدم البنكان كوكيلين في التحصيل وفي الدفع لمؤسسات التجارة الخارجية ولبنوك الدولة ولبنوك التجارة الخارجية في الدول الاشتراكية . وفضلا عن هذا يقوم البنكان بالعمليات المصرفية المعتادة مثلها في ذلك مثل البنوك الأوروبية المتخصصة في التجارة الخارجية ، وهما يتمتعان بسمعة مالية من الدرجة الأولى في الأسواق المالية الأوروبية . وبالإضافة إلى هذا يقوم البنكان السوفيتيان بوظيفة أخرى هامة هي تصريف ما قد يرغب الاتحاد السوفيتي في بيعه من ذهب . ولما كانت لندن هي أهم سوق للذهب ومركز عمليات مجمع الذهب فإن البنك السوفيتي في لندن هو الأنسب بلا شك لتولى هذه المهمة (٦٥) .

ثالثا : لجنة التحكيم للتجارة الخارجية :

أنشئت هذه اللجنة في الاتحاد السوفيتي في عام ١٩٢٢ في شكل هيئة دائمة متخصصة للنظر والتحكيم في المنازعات التي تنشأ بسبب عمليات التجارة الخارجية وبصفة خاصة المنازعات ما بين المشروعات الأجنبية والهيئات الاقتصادية السوفيتية . وقد ألحقت اللجنة بغرفة التجارة السوفيتية . وتتدخل اللجنة في المنازعات التي يطلب طرفاها كتابة هذا التدخل ويقوم الطرف الذي تصدر اللجنة ضده قرارها بتنفيذ مقتضاه وذلك في المدة التي يحددها القرار . وفي حالة عدم قيامه بهذا من تلقاء نفسه فإن اللجنة تعتمد إلى تنفيذ قرارها جبرا وبقوة القانون . وفي عام ١٩٦٠ انضم الاتحاد السوفيتي إلى الاتفاقية الخاصة بالاعتراف بقرارات هيئات التحكيم الأجنبية وبتطبيقها وأصبحت نصوص هذه الاتفاقية سارية المفعول في الاتحاد السوفيتي اعتبارا من ٢٢ نوفمبر ١٩٦٠ .

وتتألف لجنة التحكيم السوفيتية من ١٥ عضوا من الإخصائيين في مشكلات التجارة الخارجية يعينون سنويا بقرار من رئاسة مجلس الغرفة التجارية

(٦٤) ويسمى La Banque Commerciale pour l'Europe du Nord (Eurobank)

(٦٥) راجع في التفاصيل Les Banques de l'Union Soviétique en Europe occidentale (Neue Zürcher Zeitung, 7 — 5 — 1966), « Problèmes économiques », No. 961, 2 Juin 1966, pp. 29 - 31; Gekker, The Soviet... op. cit., pp. 186 - 197; Garvy, Money..., op. cit., pp. 107 - 108; Nosko and Poliakov, The Currency..., op. cit., p. 42.

الوطنية . وخلال ثلاثين عاما من وجود اللجنة أصدرت قراراتها فى حوالى ثلاثمائة نزاع ، وقد شهدت السنوات الاخيرة زيادة متواصلة فى عدد المنازعات الخاصة بالتجارة الخارجية ، كما أنها تشترك فى وضع مشروعات الاتفاقيات الدولية للتحكيم وتقيم علاقات متعددة مع لجان التحكيم الاجنبية للتجارة الخارجية . وتوجد هيئات مماثلة للتحكيم فى منازعات التجارة الخارجية فى الدول الاشتراكية الاخرى . وتعقد اللجان التابعة للدول الاشتراكية مؤتمرات من وقت لآخر للبحث فى الامور المشتركة فيما بينها (٦٦) .

(٦٦) راجع فى هذا

Genkin (D), **Les trentes ans de la Commission d'Arbitrage pour le Commerce extérieur** (Vnesn. Torg, 1962, 8).
« l'U.R.S.S. et les Pays de l'Est », No. 3, 1963, p. 456.

الباب الثالث

تخطيط التجارة الخارجية

لا يزال تحقيق الوظائف الملقاة على عاتق التجارة الخارجية في الاقتصاد الاشتراكي يتطلب حتى الوقت الحاضر تخطيط النشاط التجارى الخارجى للاقتصاد القومى الاشتراكي تخطيطا مركزيا متوافقا مع الخطة الاقتصادية القومية ومع الاهداف المقررة للسياسة التجارية للدولة الاشتراكية . وسنتولى دراسة تخطيط التجارة الخارجية في فصلين : الاول في خطة التجارة الخارجية ، والثانى في خطة النقد الأجنبى .

الفصل الأول

خطة التجارة الخارجية

تشتمل دراستنا لخطة التجارة الخارجية على نقاط ست : تعريف خطة التجارة الخارجية أولاً ، وضرورة تخطيط التجارة الخارجية ثانياً ، ومبادئ تخطيط التجارة الخارجية ثالثاً ، وتحضير خطة التجارة الخارجية رابعاً ، وأقسام خطة التجارة الخارجية خامساً ، وتنفيذ خطة التجارة الخارجية سادساً وأخيراً .

أولاً : تعريف خطة التجارة الخارجية :

تعتبر خطة التجارة الخارجية برنامج عمل محدد للمبادلات التجارية ، سواء من حيث حجمها أم هيكلها ، التى ستنتم ما بين الاقتصاد القومى وبين العالم الخارجى تصديراً واستيراداً خلال مدة معينة وكذلك الكيفية التى ستنتم بها هذه المبادلات . وتتبع خطة التجارة الخارجية الخطة الاقتصادية القومية من حيث مدتها ، فهناك الخطة طويلة الأجل التى تتراوح مدتها ما بين خمسة عشر وعشرين عاماً والتى تقتصر على رسم الخطوط العريضة فحسب للنشاط التجارى الخارجى خلال هذه المدة . وإلى جانبها توجد الخطة موسطة الأجل ، وتعرف عادة بالخطة الخمسية وتتراوح مدتها ما بين ثلاث وسبع سنوات ، والتى تفصل الاهداف الكبرى التى يتعين تحقيقها فى مجال التجارة الخارجية فى نهاية مدتها . وأخيراً توجد الخطة السنوية ، وتعرف بالخطة الجارية عادة ، ومداها عام واحد ، التى يتم فى نطاقها اتخاذ القرارات التفصيلية والمحددة فى مجال التجارة الخارجية للاقتصاد القومى . وهذه الخطة الأخيرة هى المقصودة عادة عند الكلام عن خطة التجارة الخارجية وعن تخطيط هذه التجارة دون تمييز .

والواقع أن تخطيط التجارة الخارجية ، وكذلك تخطيط النقد الاجنبى ، هو جزء لا يتجزأ من النظام العام للتخطيط الاقتصادى فى الاقتصاد الاشتراكى مثله فى ذلك تماماً مثل التخطيط المالى . وتحمل الخطة الاقتصادية القومية التى تعبر عن الاهداف الواجب تحقيقها فى شكل مادى المقام الاول فى هذا النظام العام للتخطيط الاقتصادى . ولهذا السبب فان خطة التجارة الخارجية ترتبط ارتباطاً وثيقاً بخطة مختلف قطاعات الاقتصاد القومى . وفى الحقيقة فان تلك الخطة انما تعبر عن احتياجات هذه القطاعات من الواردات وكذلك عن طاقاتها وامكانياتها الانتاجية للصادرات . وهكذا تتحدد الصادرات والواردات بصفة أساسية نتيجة لخطط الانتاج والاستهلاك والانشاءات الرأسمالية والتجارة الداخلية والنقل وغير ذلك من أقسام الخطة الاقتصادية القومية .

ومصادقا لهذا فان تخطيط عمليات التجارة الخارجية انما ينعكس في كافة الموازين المادية او السلعية الاساسية للخطة الاقتصادية القومية . ففي غالبية الموازين السلعية للسلع الهامة من كافة الانواع سواء كانت انتاجية أم استهلاكية ، صناعية أم زراعية ، يوجد بند للمواردات من السلعة في الجانب الاول للميزان وهو جانب الموارد كما يوجد بند آخر للمصادر في الجانب الثانى للميزان وهو جانب التوزيع (٦٧) . أما ميزانية الدولة فانها تتضمن بندا في الايرادات هو الايرادات المتحصلة من الصادرات وبند آخر في جانب النفقات هو المدفوعات الخاصة بالواردات . وتشمل تلك الواردات وهذه الصادرات على السلع والخدمات معا . فضلا عن هذا فان ميزانا تركييبيا مثل ميزان القوة العاملة (٦٨) تنعكس فيه احتياجات وزارة التجارة الخارجية ومؤسساتها من اليد العاملة الفنية المتخصصة في القيام بعمليات التجارة سواء في داخل الدولة أم في خارجها وكيفية الوفاء بهذه الاحتياجات (٦٩) .

وتحتوى خطة التجارة الخارجية عادة على ثلاثة انواع من المؤشرات : مؤشرات اجبارية وأخرى توجيهية وثالثة اعلامية . ويقصد بالمؤشرات الإجبارية أو الملزمة اما الحدود الدنيا للكميات التى يتعين التعامل فيها مع الخارج ، وغالبا ما يعتبر تجاوز هذه الحدود بالزيادة أمرا مرغوبا فيه لانه يحقق المصلحة الاقتصادية للمجتمع ، واما الحدود العليا لهذه الكميات ، وفي هذه الحالة يكون من غير المرغوب فيه تجاوز هذه الحدود ، واما كميات ثابتة أو محددة ، وفي هذه الحالة لا يكون من المرغوب فيه التغيير في هذه الكميات لا بالزيادة ولا بالنقصان . ومن المؤشرات الاجبارية فى خطة التجارة الخارجية لتشيكوسلوفاكيا فى الوقت الحاضر ما يلى ، ١ - كميات الصادرات الموجهة الى البلاد الاشتراكية . ٢ - أحجام الواردات من هذه البلاد مقسمة بحسب مؤسسات التجارة الخارجية المشتريية . ٣ - كميات الصادرات للبلاد غير الاشتراكية وكمية الواردات منها المخصصة لكفاية حاجات الانتاج . ٤ - حجم الآلات والتجهيزات الفنية المستوردة وقيمة المبالغ التى ستدفع فيها وذلك بالإضافة الى بعض المؤشرات الاخرى المتعلقة بخطة النقد الاجنبى (٧٠) .

(٦٧) راجع في كل ما يتعلق بالموازين السلعية مؤلفنا في « الاقتصاد الاشتراكي » السابق الإشارة اليه ، ص ١٩٨ — ٢٠٧ .
(٦٨) راجع في ميزان القوة العاملة مؤلفنا في « الاقتصاد الاشتراكي » المشار اليه ، ص ١٨٤ — ١٨٨ .

Josep Berka, *Foreign Trade Plan and Foreign Exchange Plan and Their Significance*, Commercial Bank of Czechoslovakia, Praha, 1968, p. 1; M.Z. Bor, *The Organization and Practice of National Economic Planning in the Union of Soviet Socialist Republics*, in *Planning for Economic Development vol. II. Studies of the National Planning Experiences*, Part 2, Centrally Planned Economies, United Nations, New York, 1965, p. 213.

Berka, *Foreign...*, op. cit., pp. 5-6.

(٧٠) راجع

أما المؤشرات التوجيهية فتتصب على أمور معينة منها : ١ - الصادرات الكلية والواردات مقسمة بحسب المناطق المنفصلة العالمية أو المستقلة ٢٠ - حالة الميزان التجارى وميزان المدفوعات سواء مع الدول الاشتراكية أم مع الدول الرأسمالية ٣٠ - حجم الآلات والتجهيزات الفنية المستوردة من الدول الاشتراكية من أجل الاستثمارات الرأسمالية ٠ وبعد أن توافق الحكومة على هذه المؤشرات ، وهى توافق أيضا وبطبيعة الحال على المؤشرات الاجبارية ، تتولى وزارة التجارة الخارجية ابلاغها على النحو المناسب للهيئات التابعة لها كي تنظم وجوه نشاطها الاقتصادى على أساسها فى كافة مستويات الادارة فيها وذلك حتى تتحقق مساهمتها فى تنفيذ الاهداف والنسب التى تحتوى عليها الخطة الاقتصادية القومية على أفضل نحو ممكن ٠ وليس للمؤشرات التوجيهية أى طابع الزامى ، فهى لا تتضمن حدودا ملزمة كما هى الحال بالنسبة الى المؤشرات الاجبارية ٠ ولهذا فانه يسمح لهيئات التجارة الخارجية بالابتعاد أو بالتجاوز عنها بعد اجراء الدراسات الضرورية مسبقا مع الاطراف التى تتعامل معها فى الداخل وفى الخارج ٠ وقد يكون السبب فى هذا التجاوز هو تغير السياسة التجارية أو حدوث تطورات غير متوقعة فى اوضاع السوق أو فى الائتمان أو غير ذلك وبالرغم من هذا فانه يتعين على وزارة التجارة الخارجية أن تعمل على عدم الابتعاد كثيرا عن المؤشرات التوجيهية وأن تتضمن تنفيذ أهداف الخطة الاقتصادية على النحو المطلوب عن طريق قيامها بتحديد بعض المهام الخاصة للهيئات التابعة لها ووضع حدود لها يتعين مراعاتها .

وأخيرا فان للمؤشرات الاعلامية طابعا اختياريا بحيث يتحصل فى توفير أكبر قدر ممكن من المعلومات الصحيحة والمفيدة الكفيلة بتوجيه وممارسة النشاط التجارى الخارجى على خير وجه ممكن ٠ وتحقوى هذه المؤشرات الاعلامية بصفة خاصة على ما يأتى : ١ - معلومات وبيانات عن الاسس التى أقامت عليها مؤسسات التجارة الخارجية نشاطها فى فترة تحضير الخطة ٢٠ - تحليل لاتجاهات تطور بعض الظواهر الاقتصادية مثل الطلب والعرض والائتمان فى الاسواق الداخلية والخارجية ٣٠ - تحليل للتغيرات التى طرأت على تنوع السلع محل التجارة الخارجية وعلى هيكلها الاقليمى وعلى أثمانها وغير ذلك من الامور المتصلة بهذه التجارة (٧٢) .

والواقع أنه لا يمكن اجبار مؤسسات التجارة الخارجية على اتباع طريقة معينة لتنفيذ المهام التى تلقىها الخطة على عاتقها فيما يتعلق بالمعاملات التجارية مع الاسواق الرأسمالية بالذات ٠ ولهذا فان ما يرد فى القسم الخاص بالدول الرأسمالية فى خطة التجارة الخارجية من أسواق تصدر اليها المنتجات أو تستورد منها أو من عملات يتم على أساسها التعامل أو أساليب تتم على أساسها

عمليات البيع والشراء لا يعتبر ملزماً لتلك المؤسسات ، بل توجيهها لها فحسب ، وذلك بالنظر الى الأوضاع والظروف المتغيرة دائماً وفي اتجاهات مختلفة في كثير من الاحيان في الاسواق العالمية الرأسمالية (٧٣) .

ثانياً : ضرورة تخطيط التجارة الخارجية :

يحتّم تخطيط التجارة الخارجية للاقتصاد القومي الاشتراكي أن تسيير هذا الاقتصاد نفسه انما يتم على نحو مخطط اتباعاً لاساس جوهرى حتى الوقت الحاضر من اسس الاقتصاد الاشتراكي وهو النمو المخطط والمتناسب للاقتصاد القومي . وهكذا تكون الخطط هي الاساس الذى ينمو وفقاً له الاقتصاد القومي ككل وكذلك فروعها المختلفة ، وهي خطط توضع فى ضوء الاهداف الكبرى للسياسة الاقتصادية للدولة والتي تتولى تحديدها السلطات السياسية فى الدولة على أعلى مستوياتها . ولما كانت التجارة الخارجية هى جزء لا يتجزأ من الاقتصاد القومي الاشتراكي ، فانه يبدو بوضوح أنه لابد من نمو هذه التجارة الخارجية بدورها على اساس خطة توضع لها وتتوافق مع الخطة الاقتصادية القومية . وهكذا تكون ضرورة تخطيط النشاط التجارى الخارجى للاقتصاد الاشتراكي هى ضرورة موضوعية بحث .

لكن هذا ليس كل شيء فيما يتعلق بضرورة تخطيط التجارة الخارجية ، بل يضاف اليه أنه يتعين عند القيام بالنشاط التجارى الخارجى أن تؤخذ فى الاعتبار الأوضاع الاقتصادية فى مختلف فروع الاقتصاد القومي وكذلك أوضاع الاقتصاديات القومية الاجنبية وأن تتبع بدقة المبادئ التى تضعها الحكومة لسياسة الدولة التجارية تجاه مختلف دول النظام الاشتراكي العالمى وكذلك دول العالم الرأسمالى . ومن الواضح أنه لا يمكن اجراء التنسيق الضرورى بين المهام الاقتصادية والتجارية الملقاة على عاتق فرع التجارة الخارجية على هذا النحو ولا ضمان القيام بها على الوجه المطلوب الا عن طريق تخطيط هذه التجارة تخطيطاً مركزياً .

ويضاف الى هذا كله أن واقع قيام الاقتصاديات القومية للدول الاشتراكية على أساس التخطيط الشامل فى الوقت الذى يتم فيه تحقيق الجزء الاكبر من العلاقات الاقتصادية الدولية للاقتصاد الاشتراكي مع هذه الدول الاشتراكية الاخرى بالذات انما يدعو بدوره الى وجوب تخطيط التجارة الخارجية لهذا الاقتصادى الاشتراكي (٧٤) .

ويلحظ أن تخطيط النشاط التجارى الخارجى للاقتصاد الاشتراكي ليس أمراً ضرورياً فحسب ، بل هو امر ممكن موضوعياً ايضاً . وتتبع هذه الامكانية

الموضوعية من وجود الاساس الجوهري للاقتصاد الاشتراكي ، وهو سيادة علاقات الانتاج الاجتماعية أو الاشتراكية في المجتمع ، أيضا في مجال التجارة الخارجية ومن وجود مبدأ احتكار الدولة لهذه التجارة والذي يتوافق مع ذلك الاساس الجوهري . والواقع أن هذا الاحتكار بتركيزه النشاط التجاري الخارجى في مؤسسات خاصة لذلك دون غيرها إنما يعد شرطا أساسيا لتسيير التجارة الخارجية للاقتصاد الاشتراكي وتنميتها وفقا لخطة مركزية توضع خصيصا لها . (٧٥) .

ثالثا : مبادئ تخطيط التجارة الخارجية :

هناك مبادئ عامة مستقر عليها يستند اليها تخطيط الاقتصاد القومى الاشتراكي من شأنها ضمان أدائه لدوره الحيوى في تسيير هذا الاقتصاد من جهة وفي تنميته بسرعة من جهة أخرى . وهذه المبادئ يتعين مراعاتها بالطبع عند تخطيط التجارة الخارجية ، ولن نتعرض لها في هذا المقام (٧٦) . أما ما يهمننا هنا بصفة خاصة فهي تلك المبادئ التي يجب أن يقوم عليها تخطيط النشاط التجاري الخارجى بالذات للاقتصاد الاشتراكي حتى يحقق هذا النشاط الغايات المرجوة منه على أحسن نحو ممكن وحتى تتمكن خطة التجارة الخارجية من أن تكتسب أكبر قدر ممكن من الفعالية .

وأول هذه المبادئ هو وجوب استناد خطة التجارة الخارجية لمقتضيات السياسة الاقتصادية والسياسية السائدة في البلاد الاجنبية ، وبهذا يمكن لخطة التجارة الخارجية تحقيق أهدافها في خدمة تطور الاقتصاد القومى وتنميته بسرعة . ومن هذه المبادئ أيضا وجوب أخذ المخططين للالتزامات الدولية الناتجة عن الاتفاقات التجارية طويلة الاجل وغيرها مع الدول الاخرى في الاعتبار وهم يصدد تحضير خطة التجارة الخارجية وكذلك قيامهم بتقدير الموقف الراهن للأسواق العالمية وتطوراتها المتوقعة في المستقبل تقديرا سليما قبل اتخاذ القرارات الهامة التي تشتمل عليها هذه الخطة حتى تستند تلك القرارات الى الأوضاع الحقيقية والظروف الموضوعية السائدة في هذه الأسواق وبالتالي ضمان أن تكون خطة التجارة الخارجية خطة واقعية .

وبالنسبة الى تخطيط القسم الخاص بالدول الاشتراكية في خطة التجارة الخارجية ، والذي سيأتى الكلام عنه بعد قليل ، فإنه يتعين مراعاة تحقيق تنسيق أكبر دائما بين برامج الانتاج في الدولة وبرامج الانتاج في تلك الدول . ومن الواضح أن التجارة الخارجية هي الوسيلة التي يمكن بها إقامة تبادل تجارى ما

Berka, Foreign..., of, cit., p. 1; Nykryn, Der sozialistische..., a.a. O., S. 38

(٧٥) راجع

(٧٦) راجع في مبادئ التخطيط الاشتراكي مؤلفنا في « الاقتصاد الاشتراكي » السابق الإشارة اليه ، ص ١٢٢ — ١٢٩ .

بين الدول الاشتراكية على أساس من تقسيم العمل الدولي الاشتراكي ومن التكامل الاقتصادي المخطط لهذه الدول . وفى هذا فإن الخطط متوسطة وطويلة الاجل هى التى تكتسب مغزى أكثر من الخطط السنوية أو الجارية . أما عند تحضير هذه الخطط الأخيرة فإنه يجب مراعاة تنفيذ ما تنص عليه الاتفاقات المعقودة مع الدول الاشتراكية الفردية بالنسبة الى عام الخطة .

أما تخطيط القسم الخاص بالدول الرأسمالية ، والذى سنتكلم عنه أيضا بعد قليل ، فإنه يتعين أن يستند الى نتائج الابحاث التى أجريت على أسواق هذه الدول وأن يأخذ فى الاعتبار كافة العوامل الاقتصادية وتلك الخاصة بالسياسة التجارية المقررة مع هذه الدول . ويجب فى هذا الخصوص التفرقة بين أوضاع الدول الناشئة والتى مازالت فى أدوار نموها الاقتصادي الأولى من جهة وبين أوضاع الدول الصناعية المتقدمة من جهة أخرى .

ويتعين عند تخطيط التجارة الخارجية أيضا ضمان التناسب الصحيح ما بين الاهداف التى يتعين بلوغها فى نطاق الخطة متوسطة الاجل من ناحية وتلك التى تتضمنها الخطة السنوية أو الجارية من ناحية أخرى وذلك حتى تتحمل كل خطة سنوية بالمهام المناسبة وحتى تتحقق أهداف الخطة الخمسية كاملة بانتهاء خطة السنة الأخيرة فيها . كذلك يجب عند تحضير خطة التجارة الخارجية الاستفادة بالخبرات العلمية للعاملين فى هذه التجارة وفى مجال الانتاج التصديرى وأن يؤخذ فى الاعتبار الى جانب هذه الخبرات ما استحدثته التقدم الفنى فى الاسواق العالمية من أوضاع وظروف جديدة من شأنها التأثير فى النشاط التجارى الخارجى . وبطبيعة الحال فإنه يلزم عند تحضير خطة التجارة الخارجية الاستناد الى النتائج التى حققتها الخطط التى تم تنفيذها فى السنوات الأخيرة. وايضا ما أمكن ملاحظته من نتائج الخطة التى يجرى تنفيذها فى وقت التحضير (٧٧) .

رابعا : تحضير خطة التجارة الخارجية :

تبدأ أعمال تحضير خطة التجارة الخارجية مع المرحلة الاولى لتحضير الخطة الاقتصادية القومية وتسير معها فى كافة مراحلها حتى ينتهى اعداد الخطتين بصفة نهائية فى نفس الوقت تقريبا . وهذا أمر مفهوم فى الواقع بالنظر الى الارتباط الوثيق السابق الاشارة اليه ما بين تخطيط الاقتصاد القومى وتخطيط التجارة الخارجية وتتبع اعمال تحضير خطة التجارة الخارجية نفس الاجراءات تقريبا التى يتبعها تحضير الخطة الاقتصادية القومية (٧٨) .

(٧٧) راجع Nykryn, Der Sozialistische..., op. cit., S. 82 - 83, Berk, راجع Foreign..., op. cit., p 1. 3 - 5

(٧٨) راجع فى فن واجراءات تحضير الخطط الاقتصادية القومية طويلة الاجل مؤلفنا فى « الاقتصاد الاشتراكي » السابق الاشارة اليه ، ص ١٤٨ — ١٥٢ ، وبالنسبة الى الخطط متوسطة الاجل راجع ص ١٦٢ — ١٦٩ ، وبالنسبة الى الخطط قصيرة الاجل أو السنوية أو الجارية راجع ص ١٧٥ — ١٧٩ .

ونقتصر هنا على بيان تلك الاجراءات الخاصة بتحضير خطة التجارة الخارجية بالذات .

وبطبيعة الحال فان لجنة الدولة للتخطيط هي التى تتولى تحضير خطة التجارة الخارجية وذلك بالتعاون مع وزارة التجارة الخارجية ومع بنك الدولة وبنك التجارة الخارجية ، وفى البداية ترسل اللجنة مشروعات الخطط الاولى التى تضعها فى شكل مؤشرات تقريبية الى وزارات الانتاج ووزارة التجارة وذلك قبل بداية عام خطة التجارة الخارجية موضوع البحث بحوالى ستة شهور . وعادة ما تقوم الوزارات باجراء عدد من التحديدات للمؤشرات التقريبية المذكورة قبل أن ترسل نزولا الى كل مشروع من المشروعات التابعة لها ما يخصه من هذه المؤشرات . وتقوم المشروعات المنتجة استنادا الى أهداف الانتاج المقررة لها بتقدير احتياجاتها من المواد الاولى والوسيلة ثم ترسل هذه التقديرات صعودا الى الوزارة التابعة لها التى تتولى عملية تجميعها والتنسيق فيما بينها وابلاغها الى لجنة الدولة للتخطيط . وبعد أن تقوم اللجنة بالتنسيق ما بين تقديرات كافة المشروعات ومواجهة احتياجاتها من المواد الاولى والوسيلة من انتاج المشروعات الوطنية على قدر الامكان تتضح أمامها صورة أولية للواردات المطلوب استيرادها وكذلك للفائض من الانتاج الوطنى المعد للتصدير ، أى لخطة التجارة الخارجية للعام المقبل بعبارة أخرى .

وغالبا ما لا تكون هذه الخطة متوازنة ، اذ تزيد قيمة الواردات المطلوبة فى أغلب الاحوال عن قيمة الصادرات المتاحة . وباتباع طريقة التقريب المتتابع وبالإشتراك مع كل من الوزارات الانتاجية ووزارة التجارة الخارجية تتمكن اللجنة استنادا الى الاثمان المتوقعة للمنتجات المصدرة والمستوردة فى الاسواق الاجنبية من التقريب بين القيمة الاجمالية لكل من الواردات والصادرات وتحقيق التوازن بينهما اما عن طريق انقاص الواردات او عن طريق زيادة الصادرات او عن الطريقتين معا . ويتحقق التوازن بين قيمة الواردات وقيمة الصادرات ، أى بتحقيق توازن الميزان التجارى ، تكون خطة التجارة الخارجية قد اكتملت بصفة نهائية وتقوم اللجنة بعرضها على مجلس الوزراء للموافقة عليها . وبعد ذلك تعرض الخطة على المجلس التشريعى للموافقة عليها وعندئذ تصبح لها قوة القانون ، تماما كما هي الحال بالنسبة الى الخطة الاقتصادية القومية . وبعد ذلك تتناول وزارة التجارة الخارجية الخطة التى تصبح برنامج عمل ملزم لها وللمؤسسات والهيئات التابعة لها طوال مدة نفاذها (٧٩) .

(٧٩) راجع The Main Features of the National Economic Planning in Hungary, in Planning for Economic Development, vol. II : studies of National Planning Experience, part 2 : Centrally Planned Economies, United Nations, New York, 1965, pp. 56 - 57; Pryor, The Communist..., op. cit., pp. 58 - 59, Bettelheim, l'Economie soviétique, op. cit., pp. 281 - 284; Nove and Donnelly, Trade..., op. cit., pp. 21 - 23.

وراجع فى نموذج لتحضير خطة متوسطة الاجل (خمسية) للتجارة الخارجية للاقتصاد

خامسا : أقسام خطة التجارة الخارجية :

تنقسم خطة التجارة الخارجية في الاقتصاد الاشتراكي في واقع الامر الى عدد من الاقسام المتميزة يطلق على كل قسم منها اسم « خطة » أيضا . وبهذا تكون خطة التجارة الخارجية في الحقيقة عبارة عن عدد من الخطط الفرعية . لكن تبرز من بين هذه الخطط الفرعية خطة تعتبر بمثابة الخطة الرئيسية أو العمود الفقري لخطة التجارة الخارجية كلها وهي خطة الصادرات والواردات . وهي التي تقصد عادة عند الكلام عن خطة التجارة الخارجية بصفة مطلقة ودون تمييز . وإلى جانب هذه الخطة الرئيسية يوجد عدد من الخطط الثانوية . وسنتولى دراسة خطة التجارة الخارجية الرئيسية أولا ثم خطط التجارة الثانوية بعد ذلك (٨٠) .

١ - **خطة التجارة الخارجية الرئيسية :** تشتمل هذه الخطة كما سبق أن ذكرنا على هيكل الصادرات والواردات في شكل مادي للمدة التي توضع من أجلها الخطة ، أى لمدة عام في الخطط السنوية أو الجارية . وتنقسم هذه الخطة بدورها الى قسمين رئيسيين يطلق على كل منهما اسم خطة أيضا : قسم أو خطة التجارة الخارجية مع الدول الاشتراكية ، وقسم أو خطة التجارة الخارجية مع الدول الرأسمالية . ويرجع السبب في هذا التقسيم الى الاختلاف الجوهرى في الطابع السياسى والاقتصادى للعلاقات الاقتصادية للاقتصاد الاشتراكي مع باقى دول النظام الاشتراكي العالمى عنه لعلاقاته مع الدول الرأسمالية . وبطبيعة الحال فإنه ليس لهذا التقسيم أى مغزى جغرافيا ، بل ان مغزاه سياسى واقتصادى فحسب .

وتحتل خطة التجارة الخارجية مع الدول الاشتراكية المكان الاول وتعد اهم أقسام خطة التجارة الخارجية كلها وذلك بالنظر الى أن تجارة الاقتصاد الاشتراكي الخارجية مع الدول الاشتراكية الاخرى انما تحتل المقام الاول والاهم فى كافة علاقاته الاقتصادية الدولية . ومعروف أن التعاون الاقتصادى ما بين الدول الاشتراكية سواء فى مجال التخصص فى الانتاج أم فى مجال التداول.

الاشتراكي

Wieslaw Rydyier and Ignacy Sachs. *On the Methodology of Long Term Planning in Foreign Trade*, in international Trade and Development theory and Policy, PWN, Warszawa, 1966, pp. 283 - 294.

(٨٠) ونشير هنا الى أن مؤسسات التجارة الخارجية تقوم ، كل فى نطاق اختصاصها ، بأعداد ما يعرف ببرامج الشراء والبيع بحسب البلدان ، وهى البرامج التي تحدد بالتفصيل الاجراءات الكيلة بتحقيق خطة التجارة الخارجية عملا والتي تعد برنامج العمل التنفيذى لكل مؤسسة . وهى تقوم بهذا الاعداد على أساس دراساتها للسواق الخارجية وبراعة المؤشرات الاجبارية لخطة التجارة الخارجية وكذلك الاتفاقات التجارية المعقودة مع الدول الاخرى ووجوب تحقيق توازن ميزان المدفوعات وغير ذلك من الاعتبارات . وتحاول المؤسسات وهى بصدد اعداد البرامج أن يتم التنفيذ العملى لخطة التجارة الخارجية على أكمل نحو ممكن وبأكثر الطرق والاساليب فعالية . راجع فى التفاصيل

Nykryn u.a., *Der Sozialistische...*, a.a. O., S. 91 - 96.

السلمى انما يتحقق بواسطة التجارة الخارجية . ومن الامور ذات الدلالة فى تجارة الاقتصاد الاشتراكى مع الدول الاشتراكية الاخرى انها تقوم فى الجزء الاكبر منها على أساس اتفاقيات طويلة الاجل تحدد لسنوات طويلة قادمة التزامات كل طرف بتسليم أنواع وكميات معينة من المنتجات الى الطرف الاخر . وفى حين تقتصر الاتفاقيات التجارية مع الدول الرأسمالية على الزام حكومات هذه الدول باعطاء التراخيص والتصاريح فحسب الخاصة بالسلع موضوع الاتفاق ، فان الاتفاقات مع الدول الاشتراكية انما تتعدى هذا الى الزام حكومات هذه الدول نفسها بتسليم المنتجات محل الاتفاقية ، فى هذا ضمانة كبرى لتنفيذ مقتضى هذه الاتفاقيات عملا . وفى داخل خطة التجارة الخارجية مع الدول الاشتراكية يوجد عدد من الاقسام الفرعية بمقدار عدد هذه الدول مما يسهل من تنفيذ هذه الخطة بالنسبة الى كل دولة على حدة . وبطبيعة الحال فان الاتفاقات المعقودة مع كل بلد هى الاساس الجوهرى فى اعداد القسم الخاص به فى الخطة (٨١)

أما خطة التجارة الخارجية مع الدول الرأسمالية فانها تمثل التوزيع الامثل للصادرات وكذلك للواردات الذى يمكن تحقيقه مع هذه الدول وكذلك الائتمان التى ستتم وفقا لها عمليات الصادرات والواردات . وتقوم هذه الخطة على أساس امكان تحقيق نفع متبادل من النشاط التجارى الدولى لكل طرف من الاطراف المشتركة فيه ، وهى تراعى عددا من الاعتبارات المتعلقة بالاسواق الرأسمالية . أهمها اتجاهات هذه الاسواق الحاضرة وتوقعاتها فى المستقبل وكذلك امكان حدوث تغييرات مفاجئة فيها تختلف كلية عما سبق توقعه وقت تحضير الخطة . ولهذا فان التقسيم الداخلى فى هذه الخطة لا يتم على أساس البلاد المنفردة كما هى الحال فى الخطة الخاصة بالدول الاشتراكية ، بل على أساس المناطق النقدية . وتساعد الاتفاقيات التجارية طويلة الاجل التى يعقدها الاقتصاد الاشتراكى مع الدول النامية على استقرار المبادلات التجارية معها وبالتالي مساعدتها على الاستمرار فى طريق نموها . وتعد هذه الاتفاقيات القاعدة التى تقوم عليها خطة التجارة الخارجية مع هذه الدول (٨٢) .

٢ - خطط التجارة الخارجية الثانوية : توجد الى جانب خطة التجارة الخارجية الرئيسية خطط أخرى ثانوية أهمها خطة الحصول على المنتجات المعدة للتصدير التى تقيد المشروعات الانتاجية الملزمة بانتاج سلع معينة تتولى مؤسسات التجارة الخارجية تصديرها . وقد سبق أن أشرنا الى دور «التوصيات الآمرة» التى تصدرها المؤسسات فى هذا الصدد . وهناك أيضا خطة تسليم المنتجات المستوردة والتى تحدد المشروعات والهيئات التى ستتسلم السلع

(٨١) Berka, Foreign..., op cit., pp. 13-14; Nykryn u.a., راجع فى التفاصيل
Der Sozialistische..., a.a. O., S. 87-89.

(٨٢) Berka, Foreign..., op. cit., p. 15, Nykryn, Der راجع فى التفاصيل
Sozialistische..., a.a. O., S. 89 - 91.

التي تستوردها المؤسسات . وتفصل هذه الخطة عمليات التسليم من حيث تواريخها والكميات التي ستسلم في كل تاريخ وكذلك الغرض الذي ستستخدم من أجله السلع المستوردة وما اذا كان هو الاستعمال المحلي أم إعادة التصدير . وبالإضافة الى ذلك توجد خطة إعادة التصدير التي تهدف غالبا الى تحقيق التوازن التجاري مع دول معينة بالذات . وهناك أخيرا خطة الخدمات التي تتكون من جزئين : الأول خاص بالخدمات التجارية وتقوم باعداده وزارة التجارة الخارجية ومؤسساتها والثاني خاص بالخدمات غير التجارية وتقوم باعداده وزارة المالية (٢٨٣) .

سادسا : تنفيذ خطة التجارة الخارجية :

من البديهي أن تخطيط التجارة الخارجية للاقتصاد الاشتراكي ، مثله في ذلك مثل تخطيط الاقتصاد القومي ، لا يمكن أن يكتمل وأن يعطى أثره المطلوب الا عن طريق وضع خطة التجارة الخارجية موضع التنفيذ الفعلي وبذل العاملين في هذه التجارة كافة الجهودات من أجل تحقيق هذا التنفيذ على أفضل نحو ممكن . وتبدو الاهمية القصوى لتنفيذ خطة التجارة الخارجية واضحة اذا علمنا أن جميع أعمال تخطيط هذه التجارة انما تهدف في النهاية الى تحقيق نتائج معينة وأنه ما لم يتم تنفيذ الخطة الموضوعة عملا على أكفاً نحو ممكن فلن تتحقق هذه النتائج . ومن هنا يكتسب تنفيذ الخطة اهميته الكبرى . وبطبيعة الحال فان الاحكام العامة والمبادئ التي تحكم مختلف موضوعات تنفيذ الخطة الاقتصادية القومية تنطبق ايضا ، بصفة عامة ، على تنفيذ خطة التجارة الخارجية . ولن نتعرض لهذه الاحكام في هذا المجال (٨٤) ولكننا سنتناول هنا بالدراسة تلك الاحكام والمبادئ التي تتعلق بتنفيذ خطة التجارة الخارجية على وجه الخصوص .

ويتعين التنبيه منذ البداية الى أن وجود احتكار الدولة للتجارة الخارجية من شأنه بلا جدال تسهيل عمليات تنفيذ خطة هذه التجارة ، ومع ذلك فانه يثار بمناسبة تنفيذ خطة التجارة الخارجية بالذات أكبر قدر من الصعوبات التي تنشأ عند تنفيذ كافة الخطط الاقتصادية للاقتصاد الاشتراكي . ويرجع السبب في هذا الى أن خطة التجارة الخارجية لا تتناول أطرافا وطنية فحسب بل أطرافا أجنبية أيضا ، وهكذا لا يتعلق الامر بمؤسسات التجارة الخارجية وبالمشروعات المنتجة الوطنية وحدها بل بمشروعات تابعة لدول أجنبية أيضا . وإذا كان من الممكن التأكد من مباشرة الاطراف الوطنية لنشاطها وفقا للخطة الموضوعة فان الامر ليس كذلك تماما بالنسبة الى المشروعات الاجنبية . هذا في حين أن الخطة الاقتصادية القومية انما تنصرف الى المشروعات والمؤسسات الوطنية فحسب .

(٨٣) راجع في هذا Bor, The Organization..., op. cit., pp. 217; Pryor, The Communist..., op. cit., p. 253; Nykryn u.a., Der Sozialistische..., op. cit., p. 81.

(٨٤) راجع في تنفيذ الخطط الاشتراكية مؤلفنا في « الاقتصاد الاشتراكي » السابق

الإشارة اليه ، ص ١٣٧ — ١٤٢ .

ويضاف الى هذا أن مجال تنفيذ خطة التجارة الخارجية هو الاسواق العالمية وهى أسواق تتبع فى تطورها وتقلبها ، خاصة بالنسبة الى الاسواق الرأسمالية ، قوانينها اخاصة التى تنطبق دون أن يؤثر فى هذا مقتضيات الخطة التجارية الخارجية للاقتصاد الاشتراكى .

وسندرس تنفيذ خطة التجارة الخارجية فى نقاط ثلاث : كيفية تنفيذ الخطة أولا ، ثم التعديلات فى الخطة اثناء التنفيذ ، وأخيرا الرقابة على تنفيذ الخطة .

١ - كيفية تنفيذ الخطة : تقوم وزارة التجارة الخارجية ومؤسساتها بعملية تنفيذ الخطة . وتعد الوزارة عقب اقرار خطة التجارة الخارجية من السلطات المختصة مباشرة برنامجا للحصص والتراخيص سواء فيما يتعلق بالصادرات أم بالواردات وكذلك فيما يتعلق بالسلع والبلاد . وتأخذ الوزارة فى اعتبارها وهى بصدد اعداد هذا البرنامج ، الى جانب مؤشرات الخطة بطبيعة الحال ، امورا متعددة مثل القدر المتاح من عملة البلد الذى ستستورد منه سلعة معينة اذا لم تكن هذه العملة قابلة للتحويل ، وحالة التبادل التجارى مع مختلف الدول والامكانيات المتاحة مع كل منها لاجراء أكثر أنواع المبادلات التجارية فائدة للاقتصاد القومى وغير ذلك . وهكذا تقوم الوزارة بدورها فى تنظيم عمليات التجارة الخارجية وتوزيعها على أفضل نحو ممكن . وتتولى الوزارة اعطاء التراخيص بالاستيراد أو بالتصدير الى مؤسسات التجارة الخارجية التابعة لها بناء على طلب هذه المؤسسات وذلك كلما أرادت هذه الاخيرة القيام فعلا بعملية استيراد أو تصدير معينة . وتعطى التراخيص المذكورة فى حدود الحصص المقررة لمختلف السلع ولمختلف البلاد وفقا للبرنامج الذى أعدته الوزارة . وهكذا يعتبر برنامج الحصص والتراخيص حجر الزاوية فى تنفيذ خطة التجارة الخارجية . وعندما تتلقى مؤسسات التجارة الخارجية التراخيص اللازمة فانها تستطيع مباشرة التنفيذ الفعلى للعملية التجارية موضوع الترخيص باجراء الاتصالات وابرام العقود اللازمة مع المشروعات المنتجة للسلع المعدة للتصدير أو المطلوب استيرادها وكذلك مع المشروعات الراغبة فى شراء هذه السلع فى الخارج أو فى الداخل بحسب الاحوال .

ولا تختلف العقود التى تبرمها المؤسسات مع المشروعات المنتجة فى الداخل بعد اصدار التوصيات الامرة المشار اليها فى طبيعتها عن تلك التى تبرم ما بين المشروعات المنتجة وبعضها أو ما بين هذه المشروعات ومؤسسات التجارة الداخلية طبقا لنظام توزيع الموارد المادية فى الاقتصاد الاشتراكى ، وهى تشتمل على الشروط والالتزامات المتبادلة المعتادة فى هذا الشأن (٨٥) . وتبرم العقود ما بين المؤسسات والمشروعات المنتجة على أساس العملة الوطنية وحدها سواء تعلق الامر بمشروعات منتجة لسلع معدة للتصدير أم بمشروعات مستخدمة لسلع مستوردة . وهكذا تشغل المشروعات الاولى

(٨٥) راجع فى نظام توزيع الموارد المادية والعقود التى تبرم ما بين المشروعات مؤلفنا المشار اليه ، ص ٣٢٣ - ٣٢٦ .

وفقا للأوضاع نفسها التي تشتغل فيها باقى المشروعات المنتجة وتمسك حساباتها بالعملة الوطنية وحدها دون أن يؤثر فى هذا أنها تنتج للتصدير، وكذلك الحال بالنسبة الى المشروعات الثانية التي تملك حساباتها بالعملة الوطنية فقط مثل باقى المشروعات بغض النظر عن أنها تستخدم منتجات مستوردة . أما مؤسسات التجارة الخارجية فهي الوحيدة التي تنظم حساباتها بالعملة الوطنية وأيضا بالعملات الاجنبية فى الوقت نفسه ما دام أن تعاملها مع المشروعات فى الداخل سواء البائعة أم المشترية يتم على أساس العملة الوطنية وحدها فى حين يجرى تعاملها مع المشروعات فى الخارج ، بطبيعة الحال ، بالعملة الاجنبية لبلد المشروع الذى تباع له أو تشتري منه (٨٦) .

٢ - التعديلات فى الخطة أثناء التنفيذ : ان خطة التجارة الخارجية ، مثلها فى ذلك مثل اية خطة اقتصادية اخرى ، لا تعدو أن تكون برنامجا لاهداف محددة متناسقة يراد تحقيقها فى مدة مقبلة عن طريق مجموعة من الوسائل والاجراءات الكفيلة بتحقيق هذه الاهداف . لكن الأوضاع المادية والظروف الموضوعية التي سيتم تنفيذ الخطة عملا فى ظلها قد تختلف اختلافا كبيرا أو صغيرا عن تلك التي توقعها المخططون أثناء تحضير الخطة مما قد يتعذر معه تنفيذ أهدافها على النحو المطلوب ، أو على العكس مما قد يبدو معه انه يمكن تنفيذ هذه الاهداف وتجاوزها الى حد كبير . ومن هنا كانت ضرورة متابعة تنفيذ الخطة متابعة متصلة ومنظمة ، فى ضوء الأوضاع والظروف الحقيقية التي يتم فيها هذا التنفيذ ، وذلك حتى يمكن ادخال التعديلات عليها وفقا لما تمليه تلك الأوضاع والظروف ، وبقدر اعتماد الظروف الفعلية عن توقعات المخططين أثناء تحضير الخطة تكون التعديلات فيها ملحة وجوهرية .

ولعل اهم توقعات المخططين التي تطرأ عليها تغيرات عادة بالنسبة الى تنفيذ خطة التجارة الخارجية هي الائتمان التي تتم على أساسها عمليات التجارة الخارجية مع الاسواق الرأسمالية سواء كانت ائمان ببيع الصادرات أم ائمان شراء الواردات . اما فيما يختص بالكميات سواء التي يتعين تصديرها أو استيرادها فلا توجد عادة عقبات كبيرة تحول دون تنفيذها على النحو الذي توقعه المخططون . ويترتب على التغيرات فى الائتمان المشار اليها ما بين وقت تحضير الخطة ووقت تنفيذها الفعلى، فى نفس الوقت الذى يجرى فيه التعامل بالكميات المقررة فى الخطة، ألا يتحقق التوازن ما بين القيمة الكلية للصادرات والقيمة الكلية للواردات ، أى توازن الميزان التجارى بعبارة اخرى . ولن تكون هناك صعوبة كبيرة اذا ما كان التغير فى الائتمان فى صالح الدولة ، سواء فى شكل ارتفاع فى ائمان الصادرات أم انخفاض فى ائمان الواردات ، إذ ستكون القيمة الكلية للصادرات اكبر منها للواردات المقررة وسيحقق فائض فى الميزان التجارى .

(٨٦) راجع بصفة خاصة فى كيفية تنفيذ خطة التجارة الخارجية .
Bettelheim, l'Economie soviétique, op. cit., pp. 286 - 287.

لكن الصعوبة هي في تغيير الاثمان ضد صالح الدولة ، سواء في شكل انخفاض في اثمان الصادرات أم زيادة في اثمان الواردات ، وبالتالي زيادة القيمة الكلية للواردات عنها للصادرات وتحقيق عجز في الميزان التجاري، ففي هذه الحالة يصبح برنامج الواردات مهددا بعدم التحقق على ماله من أهمية كبرى في خطة التجارة الخارجية . وتميل الهيئات القائمة على تنفيذ الخطة الى عدم انقاص مقدار الواردات بغية الوصول الى التوازن بل الى اجراء تعديل في برنامج الصادرات بالزيادة حتى يمكن الحصول على قيمة كلية لها كافية لتحقيق برنامج الواردات كاملا كما هو مقرر في الخطة . لكن تحقيق هذه الزيادة ليس امرا سهلا دائما إذ لابد للتوصل الى هذا من اجراء تعديل في خطط المشروعات المنتجة للسلع المعدة للتصدير وتوفير الامدادات المادية لها الكفيلة بتحقيق الزيادة المطلوبة في انتاجها . ويتطلب الامر اذن لتعديل خطة التجارة الخارجية اتخاذ خطوات شبيهة بتلك التي سبق اتخاذها عند تحضير الخطة في البداية والسابق الاشارة اليها . وهكذا لا تكفى مساهمة الجهات القائمة على تنفيذ خطة التجارة الخارجية لاجراء مثل هذه التعديلات فيها بل يلزم ايضا مساهمة الجهات المختصة بتحضير هذه الخطة ، أي لجنة الدولة للتخطيط بصفة خاصة .

اما اذا استدعت الاوضاع الجديدة التي يتم في ظلها تنفيذ خطة التجارة الخارجية اجراء تعديلات ليس من شأنها المساس بتوازن الميزان التجاري مثل تغيير الاسواق التي تصدر اليها أو تستورد منها السلع المختلفة فان الهيئات القائمة على تنفيذ الخطة ، أي وزارة التجارة الخارجية ومؤسساتها ، هي التي تقوم وحدها باجراء التعديلات الضرورية دون الرجوع الى هيئات تحضير الخطة . كذلك تستطيع الوزارة ان تدخل بعض التعديلات على الخطة مثل تكليف احدى المؤسسات بالقيام ببعض المهام التجارية التي كانت ملقاة على عاتق مؤسسات أخرى . وفي كافة الاحوال فانه يتعين على مؤسسات التجارة الخارجية ان تحتفظ بسجل دقيق لكافة التعديلات التي ادخلت على خطة التجارة الخارجية كل فيما خصها (٨٧)

٣ - الرقابة على تنفيذ الخطة : تكتسب الرقابة المنتظمة على تنفيذ خطة التجارة الخارجية ، أي متابعة قيام كل هيئة من هيئات ممارسة التجارة الخارجية بواجباتها المحددة في الخطة أهمية كبرى مثلها في ذلك مثل الرقابة على تنفيذ الخطة الاقتصادية القومية . فهذه الرقابة هي وسيلة اكتشاف أي قصور قد يطرأ أثناء تنفيذ الخطة وكذلك ما قد يحدث من عدم تناسب أو اختلال في تحقيق مختلف اقسامها ، وبالتالي مساعدة الجهات المختصة على اجراء التعديلات المناسبة في الخطة على النحو المشار اليه وذلك باتخاذ الوسائل والخطوات الكفيلة بازالة القصور وتحقيق التناسب في اسرع وقت ممكن .

(٨٧) راجع Berka, Foreign..., op. cit., p. 16; Bettelheim, l'Economie sovietique, op. cit., pp. 285 - 287.

ويتعين ان تحدث هذه التعديلات فى الوقت المناسب قبل ان تتسبب التجارة الخارجية فى احداث آثار سلبية على نمو الاقتصاد القومى . وهكذا تقدم رقابة تنفيذ خطة التجارة الخارجية افضل ضمان لاستمرار تنفيذها بنجاح .

على ان فوائد هذه الرقابة لا تنقف عند هذا الحد بل انها تساهم فى اكتشاف الامكانيات الجديدة المتاحة لرفع درجة فعالية عمليات التجارة الخارجية . والتي لم تدخل فى الاعتبار عند تحضير الخطة مما يمكن مؤسسات التجارة الخارجية من استغلال هذه الامكانيات وتحقيق المزيد من النفع للاقتصاد القومى بواسطة النشاط التجارى ايضا فان الرقابة على تنفيذ الخطة تقدم للمنظمين معلومات ثمينة وخبرات قيمة تساعد على اتقان تحضير خطط التجارة الخارجية فى المستقبل . كذلك فان هذه المعلومات والخبرات هى أدوات مساعدة لا غنى عنها لزيادة اربحية عمليات التجارة الخارجية التى تقوم بها مؤسسات التجارة الخارجية مستقبلا .

وفيما يخص انواع الرقابة على تنفيذ خطة التجارة الخارجية فانه توجد هنا ايضا الانواع الاربعة من الرقابة نفسها التى توجد فى مجال تنفيذ الخطة الاقتصادية القومية وهى الرقابة العامة التى تقوم بها لجنة الدولة للتخطيط والرقابة الاحصائية التى يتولاها جهاز الاحصاء المركزى والرقابة السياسية التى يضطلع بها الحزب الشيوعى والاحزاب الحاكمة فى الدول الاشتراكية واخيرا الرقابة المالية التى يقوم بها كل من بنك الدولة وبنك التجارة الخارجية . ولن نتعرض هنا لتفاصيل هذه الانواع الاربعة من الرقابة (٨٨) . وانما نشير الى نوعين من الرقابة الخاصة بالتجارة الخارجية بالذات وهى الرقابة عن طريق تحليل الخطة والرقابة عن طريق مؤشرات اربحية التجارة .

وفيما يتعلق بتحليل الخطة فانه يمكن التمييز ما بين نوعين منه : التحليل الاحصائى الاقتصادى العام والتحليل الاحصائى الاقتصادى الخاص . ويقصد بالتحليل الاول اجراء بحوث حول ظاهرة واحدة او جانب معين من ظواهر او جوانب التجارة الخارجية وتطورها ، او تطوره ، خلال فترات قصيرة متعاقبة يوميا او اسبوعيا او شهريا ، من جهة واجراء ابحاث مركبة حول عددا من الظواهر او لعددا من الجوانب معا فى نفس الوقت ولفترة طويلة قد تبلغ مدة الخطة كلها من جهة اخرى . اما التحليل الثانى فيقصد به القيام بابحاث حول مسألة معينة بذاتها من مسائل تنفيذ خطة التجارة الخارجية مثل استيراد تجهيزات فنية بذاتها او تحقيق خطة الصادرات والواردات مع بلد بعينه . وتتناول هذه البحوث المسألة موضوع البحث بدراسة مفصلة معتمدة على النتائج التى يتوصل اليها التحليل الاحصائى الاقتصادى العام . ويساهم تحليل

(٨٨) راجع فى هذه التفاصيل مؤلفنا فى « الاقتصاد الاشتراكى » المشار اليه ، ص

خطة التجارة الخارجية في ضمان تنفيذها على النحو المطلوب كما انه يشير الى طريق زيادة ارباحية عمليات التجارة الخارجية • وتعرف الدول الاشتراكية كلها هذا التحليل منذ سنوات عديدة • اما مؤشرات ارباحية عمليات التجارة الخارجية فهي عبارة عن معايير تقاس بها مدى ما تحققه كل عملية منها من فائدة وذلك في حدود المهام المحددة التي تتضمنها خطة التجارة الخارجية ، وهى تعد بهذا وسيلة فعالة لرقابة ما اذا كان تنفيذ الخطة يتم ياتباع افضل الطرق الممكنة لذلك (٨٩) •

(٨٩) راجع Nykryn u.a., Der Sozialistische..., a.a. O., S. p. 96 - 99; Berka Foreign..., op. cit., pp. 32 - 33.

الفصل الثاني

خطة النقد الاجنبى

تتميز علاقات الاقتصاد الاشتراكي النقدية مع باقى دول العالم بانها علاقات مخططة ، ويطلق فى الدول الاشتراكية على الخطة التى تتناول المدفوعات الدولية للاقتصاد القومى اسم خطة النقد الاجنبى . وتشتمل دراستنا لهذه الخطة على موضوعات ثلاثة : تعريف خطة النقد الاجنبى أولا ، وهيكلك هذه الخطة ثانيا ، وتوازن الخطة ثالثا وأخيرا .

أولا : تعريف خطة النقد الاجنبى :

يقصد بهذه الخطة حجم المعاملات من النقد الاجنبى التى ستم ما بين الدول الاشتراكية والدول الاخرى خلال مدة مقبلة ، هى مدة عام بالنسبة للخطة السنوية او الجارية ، سواء تعلقت بايرادات تحصلها الدولة من الدول الاخرى أم بنفقات تدفعها لها . وتوضع هذه الخطة طبقا لأنواع النقد ، أو العملات الاجنبية ، التى سيجرى على أساسها تعامل الدولة الاشتراكية مع الدول الاخرى . ولا تقتصر خطة النقد الاجنبى ، أو خطة المدفوعات الدولية ، على تلك المعاملات بالنقد الاجنبى التى تنتج عن النشاط التجارى الخارجى كما هو محدد فى خطة التجارة الخارجية ، بل انها تشتمل فضلا عن هذا ، وكما سنرى بعد قليل ، على كافة المعاملات الاخرى الناتجة عن وجوه النشاط غير التجارى التى تقع خلال مدة الخطة ، وان كانت المعاملات الاولى هى التى تمثل المقام الاول فى الخطة بطبيعة الحال . ويلاحظ ان خطة النقد الاجنبى لا تعد اوضح تعبير عن حجم العلاقات الاقتصادية الخارجية للدولة وعن هيكلها فحسب ، بل انها اداة هامة ايضا لتوجيه هذه العلاقات والتاثير فيها .

ويعد تخطيط النقد الاجنبى ، أو المدفوعات الدولية ، للاقتصاد الاشتراكي جزء لا يتجزأ من النظام العام للتخطيط الاقتصادى القومى ، وهو يرتبط على الاخص اوثق الارتباط بتخطيط التجارة الخارجية وغيرها من العلاقات الاقتصادية الخارجية للاقتصاد القومى .

والواقع انه لايتصور امكان القيام بالنشاط التجارى والاقتصاد الخارجى على نحو مخطط اذا لم تكن العلاقات النقدية الناتجة عن هذا النشاط نفسه مخططة هى ايضا . والهدف الاساسى من تخطيط النقد الاجنبى هو تعبئة كافة

موارد الدولة من هذا النقد بغض النظر عن انواعه واستخدامها ارشد استخدام ممكن من اجل تلبية احتياجات نمو الاقتصاد القومى وتطوره المريع الى جانب الاحتياجات الثقافية وغيرها مع الخارج . ولهذا فانه يراعى عند وضع هذه الخطة تحقيق التوازن فى المعاملات بالنقد الاجنبى مع الدول الاخرى فى كروقت من الاوقات طوال مدة سريانها بحيث يتوافر دائما النقد الاجنبى اللازم للوفاء بالتزامات الدولة من هذا النقد الناتجة عن العلاقات التجارية وغير التجارية التى تبشرها مع الدول الاخرى .

وتساهم جهات متعددة فى تقديم البيانات والمعلومات التى تستخدم فى اعداد خطة النقد الاجنبى متبعة فى هذا التعليمات المنهجية العامة التى تصدرها لجنة الدولة للتخطيط فيما يتعلق بتحضير الخطة كلها وذلك الى جانب تعليمات منهجية خاصة تصدرها وزارة التجارة الخارجية فيما يختص بتحضير القسم التجارى من الخطة واخرى تصدرها وزارة المالية فيما يتعلق بالقسم غير التجارى منها . واهم الهيئات المشار اليها هى وزارة التجارة الخارجية ومؤسساتها التى تتولى تقديم بيانات النقد الاجنبى الخاصة بالعمليات التجارية التى ستقوم بها خلال عام الخطة وفقا لخطة التجارة الخارجية المقررة . والى جانب هذا توجد وزارة المالية التى تقدم البيانات الخاصة بمحاصلات الدولة من النقد الاجنبى وبنفقاتها منه المتعلقة ببعض العمليات غير التجارية ويمنع القروض للدول الاخرى وبالفوائد والاقساط المترتبة عليها . واخيرا هناك بنك الدولة وبنك التجارة الخارجية اللذان يتوليان تقديم البيانات الخاصة بايراداتها من النقد الاجنبى وبمدفوعاتهما منه والناتجة عن بعض التحويلات النقدية غير التجارية .

وهناك عدد من المبادئ الثابتة التى تتضمنها التعليمات المنهجية المشار اليها والتى يتعين اعداد خطة النقد الاجنبى على اساسها . واهم هذه المبادئ هى :
١ - لا تظهر فى الخطة عمليات الاقتراض التى تتم فى صورة عينية ولا الهبات العينية ولا كافة صور التعويضات العينية ولا المبادلات التى تتم بطريق المقايضة .
٢ - انه تظهر فى الخطة كافة الايرادات والمدفوعات النقدية التى تتم مع الخارج سواء بالعملة الاجنبية او بالروبل ، وذلك لان الروبل يستخدم فى تسوية المعاملات فيما بين الدول الاشتراكية وبعضها .
٣ - ان الخطة تتضمن الايرادات والمدفوعات النقدية التى تتعلق بتسويات تتم مع العالم الخارجى وحده ، ومن ثم لا تظهر فيها المدفوعات التى تحدث ما بين الهيئات الوطنية وبعضها حتى ولو تعلقت بعمليات تمت مع العالم الخارجى .

وغنى عن البيان ان خطة النقد الاجنبى تصبح ملزمة قانونا لكافة الهيئات التى يتعين عليها تنفيذها وذلك حالما يتم اصداؤها بعد موافقة مجلس الوزراء

عليها، مثلها في ذلك مثل الخطة الاقتصادية القومية وخطة التجارة الخارجية (٩٠) .

ثانيا : هيكل خطة النقد الاجنبى :

تتضمن خطة النقد الاجنبى ، كما رأينا ، جميع متحصلات او إيرادات الدولة ومدفوعاتهما او نفقاتها بالنقد الاجنبى المخططة خلال مدة عام مقبل . وتوضع هذه الخطة فى شكل ميزان ذى جانبين أحدهما للنفقات والآخر للإيرادات من النقد الاجنبى ، وهى تنقسم الى قسمين رئيسيين : القسم التجارى والقسم غير التجارى . وتتناول هذين القسمين فيما يلى :

١ - **القسم التجارى** : وتتقوم باعداد هذا القسم ، وهو أهم القسمين الى حد بعيد ، وزاره التجارة الخارجية على أساس البيانات المقدمة من المؤسسات التابعة لها والمستندة مباشرة الى خطة الصادرات والواردات التى ستتولى هذه المؤسسات تنفيذها خلال العام المقبل . ويحتوى هذا القسم على خطتين فرعيتين هما خطة نفقات الواردات وإيرادات الصادرات وخطة الخدمات التجارية . وتمثل خطة النفقات والإيرادات الناتجة عن الواردات والصادرات من حيث الحجم والمغزى أهم جانب فى خطة النقد الاجنبى كلها ، تماما كما ان خطة الصادرات والواردات هى مركز الثقل فى خطة التجارة الخارجية كلها كما سبق ان رأينا . والواقع ان الخطة الاولى انما تعبر عن الوجه النقدى لصادرات الاقتصاد القومى ووارداته خلال عام الخطة فى حين تعبر الخطة الثانية عن الجانب المادى لهذه الصادرات والواردات نفسها . اما خطة الخدمات التجارية فانها تضمن على الاخص نفقات النقل الخاصة بالبضائع خارج حدود الدولة ونفقات تخزينها خارج الحدود ايضا واقساط التأمين واعادة التأمين الخاصة بها والعمولات المدفوعة للوكالات الاجنبية ونفقات متعددة اخرى مثل تكاليف الكشف عن درجة جودة السلع والمدفوعات الخاصة بالتراخيص التجارية والعلامات المسجلة وتكاليف اقامة المعارض فى الخارج وغيرها .

٢ - **القسم غير التجارى** : يحتوى هذا القسم بدوره على خطتين فرعيتين هما خطة المدفوعات غير التجارية وخطة العمليات المصرفية . وتتولى وزارة المالية اعداد الخطة الاولى على أساس البيانات التى تقدمها مختلف الوزارات والهيئات والمنظمات التى لها نشاط يرتبط بتحصيل أو بدفع نقد اجنبى . وتتضمن

(٩٠) راجع Arnst Polak, Balance of Payments and Balance of Property in Relation to Foreign Countries, Ministry of Finance, Praha. 1968, pp. 1-3, 9-11; Bor, The Organization..., op. cit., pp. 215-216, 229-230, 230-231, Berka, Foreign..., op. cit., pp. 17, 23; Questions..., op. cit., p. 123; Garvy, Money..., op. cit., pp. 99-100; Spiller, Valutamopol..., a.a. O., S. 67.

بنود هذه الخطة النفقات والاياردات الخاصة بالبعثات الدبلوماسية فى الخارج والبعثات الاجنبية فى الداخل والاشتراكات فى المنظمات الدولية التى تدفعها ميزانية الدولة والقروض والاقساط والفوائد التى تترتب عليها والنفقات والاياردات المتعلقة بالسياحة وبالتأمين واعادة التأمين والمواصلات وبعض الخدمات الاخرى غير التجارية وأخيرا التحويلات غير التجارية مثل التحويلات الفردية الخاصة والتركات وغيرها . أما خطة العمليات المصرفية فيقوم باعدادها بنك الدولة وبنك التجارة الخارجية وتتضمن بنودها نفقات البنكين وإيراداتهما من النقد الاجنبى الناتجة عن عمليات تحويل العملة وعمليات القروض قصيرة الاجل وما يتعين دفعه من عملات حرة الحسابات المقاصت وذلك بالاضافة الى بعض العمليات المصرفية الاخرى .

ويعد الى جانب خطة النقد الاجنبى موجز لها ويقسم بحسب ما يسمى بمناطق العملات . وهكذا توجد ثلاث مناطق فى موجز خطة النقد الاجنبى : المنطقة الاولى وتشمل دول النظام الاشتراكى العالمى ، اى دول البنك الدولى للتعاون الاقتصادى بصفة عامة ، والمنطقة الثانية وتشمل الدول غير الاشتراكية التى توجد معها اتفاقيات مقاصة ثنائية ، والمنطقة الثالثة والاخيرة وتشمل الدول التى يتم التعامل معها بالعملات الحرة والقابلة للتحويل . وفى كل منطقة من هذه المناطق تقسم الخطة بحسب البلدان التى تشملها المنطقة (٩١) .

ثالثا : توازن خطة النقد الاجنبى :

يتعين ان تكون خطة النقد الاجنبى ، باعتبارها ميزانا للنفقات والاياردات من النقد الاجنبى ، خطة متوازنة بمعنى ان يتعادل جانبها وذلك كائى ميزان آخر . وتتم عملية تحقيق التوازن هذا اثناء اعداد الخطة . ولا توجد صعوبة فى الامر اذا كانت القيمة الكلية لكافة بنود النفقات تعادل القيمة الكلية لكافة بنود الاياردات ، اذ يتحقق التوازن فى هذه الحالة من تلقاء نفسه دون اية حاجة الى التدخل باتخاذ اجراءات معينة . كذلك لا صعوبة فى الامر اذا كانت قيمة جانب النفقات اقل من قيمة جانب الاياردات ، اى ان يتحقق فائض فى الميزان ، اذ تتخذ فى هذه الحالة اجراءات معينة مثل اضافة الفائض الى الاحتياطى العام للدولة فى شكل ذهب عادة وعملات حرة احيانا ، او استخدام جزء من الفائض فى شراء سلع اضافية من الخارج ، او منح القروض الى بعض الدول الاجنبية ، ويؤدى هذا كله الى زيادة قيمة جانب النفقات . وقد تكون الاجراءات المشار اليها هى التقليل من الصادرات مما يؤدى الى انخفاض جانب الاياردات . وفى هذه الاحوال جميعها يتم تحقيق توازن الميزان او خطة النقد الاجنبى عن طريق اجراءات سهلة من شأنها تقوية مركز الاقتصاد القومى كما هو واضح .

(٩١) راجع

Polak, Balance..., op. cit., pp. 20 - 22; Berka, Foreign..., op. cit., pp. 18 - 22; Bor, The Organization..., op. cit., pp. 231 - 232.

أما إذا وجد المخططون أثناء إعداد خطة النقد الأجنبي أن القيمة الكلية لجانب النفقات أكبر من القيمة الكلية لجانب الإيرادات ، أى أنه يوجد عجز في الميزان ، فإنه يجب عليهم اتخاذ إجراءات معينة لازالة هذا العجز. لكن هذه الإجراءات ليست في سهولة الإجراءات التي تتخذ في حالة تحقيق الفائض . ومن هذه الإجراءات تخفيض جانب النفقات عن طريق انقاص الواردات من بعض السلع مما يؤثر في سير المشروعات المنتجة التي سبق أن طلبتها لحاجتها إليها إذا تعلق الأمر بسلع انتاجية أو يخل بالتوازن في مجال الدخول والنفقات النقدية للسكان السابق التوصل اليه إذا تعلق الأمر بسلع استهلاكية (٩٢) . ومن الإجراءات الأخرى التي يمكن اتباعها زيادة جانب الإيرادات عن طريق زيادة الصادرات من سلع معينة مما يحمل المشروعات المنتجة لها بأعباء جديدة لمواجهة الزيادة التي لابد منها في مستلزمات انتاجها ، وقد يكون من بين هذه المستلزمات سلعا ومواد أولية مستوردة مما يضاعف من صعوبة تحقيق التوازن . ومن الإجراءات التي يمكن اتباعها الاقتراض من الخارج مما يؤدي إلى مديونية الدولة تجاه الدول الأخرى والتزامها بسداد ديونها في وقت ما في المستقبل في شكل منتجات وخدمات أو في شكل ذهب و عملات حرة تؤخذ من الاحتياطي . وأخيرا فإنه يمكن استخدام جزء من الاحتياطي الذي تملكه الدولة لتغطية العجز المتحقق في ميزان المدفوعات ، لكن هذا من شأنه أن يؤدي إلى انقاص قيمة هذا الاحتياطي وبالتالي اضعاف ضمانات الدولة ضد التقلبات التي قد تحدث في الأسواق الخارجية وضد التطورات غير المتوقعة فيها والتقليل من الامكانيات المتاحة للاقتصاد القومي لسداد ما قد يطرأ من عجز جديد في ميزان المدفوعات في المستقبل . ويترتب على كافة هذه الإجراءات الصعبة تحقيق توازن خطة النقد الأجنبي أو المدفوعات الدولية للاقتصاد الاشتراكي (٩٣) .

(٩٢) راجع في ميزان الدخول والنفقات النقدية للسكان مؤلفنا في « الاقتصاد الاشتراكي » السابق الإشارة اليه ، ص ١٨٩ — ١٩٧ .

(٩٣) راجع Polak, Balance..., op. cit., pp. 11-16; Bor, The Organization..., op. cit., pp. 230, 232-233.

المشكلة المالية في اليمن الجنوبية الشعبية

الدكتور عبد الرازق حسن

تواجه اليمن الجنوبية الشعبية الكثير من المشاكل الاقتصادية والاجتماعية منذ استقلالها في ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٦٧ . وقد نتجت هذه المشاكل من الاوضاع التي فرضها الاستعمار البريطاني على البلاد على مدى ١٢٩ عاما .

فاقتصاد البلاد غير متوازن ، يركز أساسا على الخدمات ، اما الزراعة والصناعة فمتخلفة الى حد بعيد . ومن تقدير اعد للدخل القومي قبل الاستقلال تبين أن متوسط دخل الفرد كان لا يتعدى ٥٠ دينارا في العام (الدينار يعادل جنيه استرليني) ، وكان نصيب الزراعة والصناعة معا في حدود ٢٥ ٪ من مجموع الدخل .

ويرجع النمو والتعدد الذي أصاب بعض المحاصيل الزراعية (القطن والخضر والفاكهة) والصناعية (تكرير البترول) الى ظروف ما بعد الحرب العالمية الثانية ، وارتبط بتركيز بريطانيا لقواتها العسكرية في منطقة عدن . كنتيجة لتغيير الاستراتيجية الناشئة عن الحركات الثورية في الشرق الاوسط . وقد أثر هذا الوضع نفسه في اتجاهات النمو الذي أخذته أيضا قطاعات الخدمات والإسكان . وقد صاحب النمو الاقتصادي نمو للرأسمالية الوطنية ، ولو انها في نموها كانت تابعة ومتأثرة بالرأسمالية الأجنبية التي تحكمت في المشروعات الاقتصادية الأساسية .

وقد أدت حرب التحرير ، والحرب في الشرق الاوسط الى اقفال القاعدة البريطانية من ناحية ، واغلاق قناة السويس في وجه السفن العابرة بين الشرق والغرب من ناحية أخرى ، وقد أدى ذلك الى تقلص بعض مجالات النشاط الاقتصادي التي كانت تعتمد عليها البلاد . ويقدر الانخفاض في الدخل الناشئ من هذه الظروف بما يتراوح بين ربع وثلث الدخل القومي .

وكانت بريطانيا تغطي عجز الميزانية العامة الناشئ من نقص موارد الدولة ، اذ تضخم جهاز الدولة بدرجة أكبر من النمو الاقتصادي ، وقد كان اهتمام بريطانيا بعدم زيادة الاعباء العامة حتى لا تخل بالسياسة التي كانت تفرضها على المنطقة وهي الحرية الاقتصادية ، ولعدم استعدادها لمواجهة المشاكل السياسية التي يمكن أن تترتب على زيادة تلك الاعباء . وقبل الاستقلال، وعدت بريطانيا بسداد ٦٠ مليون من الجنيهات الاسترلينية

كتمويض للبلاد عما أحدثته لها من متاعب ، وكان من المقدر أن هذا القدر يمكن أن يغطى عجز الميزانية لمدة تتراوح بين ٣ ، ٥ سنوات يمكن للحكومة خلالها أن تعيد تنظيم الأوضاع الاقتصادية في البلاد . ولكن يبدو أن هذا الوعد كان في ذهن بريطانيا مشروطا بالاحتفاظ بقاعدة عسكرية لها في البلاد لمدة ما ، الأمر الذى رفضته الحكومة الوطنية التى تولت الحكم بعد خروج بريطانيا من البلاد ، مما ترتب عليه حدوث مشكلة مالية ضخمة ، تجددت الحكومة مشقة كبيرة فى مواجهتها . ومما زاد من حدة المشكلة تبعات مرحلة ما بعد الاستقلال ، والتزام الحكومة بالتنمية على أساس اشتراكى .

ويمكن تلخيص المشاكل الاقتصادية التى تمر بها اليمن الجنوبية فى : جمود التنمية الزراعية والصناعية ، بل واتجاهها الى الانخفاض ، وضالة معدل الادخار ، واغراق قدر ضخم من رأس المال القومى فى العقارات ، وتركز الاستثمارات الوطنية فى التجارة ، والضغط الكثرة التى تقوم بها المشروعات الأجنبية التى تتحكم فى القسم الأكبر من موارد البلاد وطاقات التشغيل بها ، ونقص الكفايات العلمية والفنية ، وقصور التعليم بشكل عام ، وارتفاع معدل البطالة الدائمة والعرضية بل واتجاهه نحو الزيادة .

وإذا كانت بعض المشاكل يمكن تحملها لفترة قد تطول أو تقصر ، إلا أن المشكلة التى تؤرق الحكومة الوطنية هى العجز الكبير فى الميزانية العامة للدولة ، واهتمام الحكومة بالا يودى اتخاذها لحل ما الى نتيجة قد تكون ذات أثر عكسى على العلاقات المادية بها لا يتفق مع فلسفتها العامة . وسنجتزئ فى هذا البحث بدراسة المشكلة العاجلة التى تواجهها اليمن الجنوبية ، وسنلحقها بعد ذلك بدراسة لجانب آخر من هذه المشاكل .

الدولة والميزانية العامة :

لم يكن فى اليمن الجنوبية نظام دولة بالمعنى المعروف حتى نهاية الحرب العالمية الثانية ، إذ كان الحكم قبليا أو اقطاعيا فى الامارات والسلطنات والمشيخات الكثيرة التى تتكون منها البلاد . وكان الجزء الوحيد الذى يحكم بشكل اقرب الى الأوضاع العصرية هى عدن — العاصمة الحالية .

وقد بدأت سمات التغير فى المجتمع تبدو بعد أن اخذ الانتاج فى التطور ، وارتبط به تغير فى العلاقات المادية وعملت بريطانيا على ادماج الامارات على مراحل فى شكل اتحاد يحمل اسم « الجنوب العربى » ذو ميزانية موحدة غير أن « مشروع الدولة لم يلبث أن اصطدم بثورة ١٤ أكتوبر سنة ١٩٦٣ التى اطاحت به فى النهاية ، وكان على الحكومة الوطنية التى قامت بعد الاستقلال أن تقيم نظام دولة عصرية فى هذا الجزء المتخلف من العالم العربى ، وذلك بالعمل على تطبيق القوانين التى صدرت فى عدن على المناطق الاخرى من البلاد كلما كان ذلك ممكنا، وكخطوة

أولى حتى يوضع تشريع موحد ينظم العلاقات داخل المجتمع ، كما أصدرت قانوناً محدداً لجنسية المواطنين في الدولة الجديدة .

وكان نظام الحكم في عدن قبل الاستقلال أقرب إلى النظام العسكري ، ويلقب الشاغلون لبعض المناصب بالقباب عسكرية ، بل إن بعض الذين كانوا يشغلون المناصب الرئيسية في البلاد من البريطانيين كانوا أمم عسكريين أو ينتمون إلى الجيش .

وكان يتركز مفهوم الدولة في شكله التقليدي البدائي ، وهو المحافظة على الأمن والنظام ، وما يرتبط بذلك من مراقبة للأسواق ومسائل التمويل ، والإدارة الصحية الضرورية ، والقيام بالحد الأدنى من التعليم ، وكانت مهمة جهاز الحكم في الريف لا تتعدى تنظيم المرمى ، وتوزيع المياه ، والتوسط في الخلافات القبلية .

وكان المصدر الاسامي للتشريع في عدن هو القانون الهندي ، وهو القانون الذي كان أساساً لمختلف التشريعات في المناطق التي حكمها بريطانيا في أفريقيا ، أما لغة المحاكم فكانت الانجليزية ، أما في الريف فقد كانت الشريعة الإسلامية ، والعرف العشائري والقبلي السائد هي الأساس التي ترتكز عليها الأحكام سواء تمت في المحاكم العرفية أو الشرعية .

وتعكس الميزانية العامة للدولة ، إلى حد كبير ، شكل العلاقات القائمة في المجتمع ، ومدى التوازن الاقتصادي فيه ، ولكن قبل تحليل بنود هذه الميزانية يمكن أن نشير إلى أنه قبل الاستقلال كانت هناك ميزانية « لاتحاد الجنوب العربي » تتضمن البنود ذات الطبيعة المركزية كوزارات الخارجية ، والجيش والشرطة المسلحة ، والصحة ، والتعليم والعمل الخ ... وميزانيتين أخريتين لعدن والدولة القعيطية أو حضرموت تتضمنان بنود الصرف ذات الطبيعة المحلية . أما بالنسبة للإيرادات فلم يكن وضعها قد استقر قبل الاستقلال ، فنجد مثلاً أنه بينما كانت الضرائب المباشرة تجبي لحساب حكومة عدن ، نجد أن الضرائب غير المباشرة كانت تحصل لحساب الاتحاد ، وكانت دولة القعيطي تستقل بميزانياتها ، وتعتمد على نظامها الضريبي ، ومصادر إيراداتها الخاصة . وقد أدمجت ميزانية حكومة عدن بعد الاستقلال في الميزانية العامة للجمهورية ، وإن كانت حضرموت أو المحافظة الخامسة ما زالت تحتفظ لنفسها بميزانية مستقلة تكاد تكون متوازنة .

وبالإضافة إلى هذه الميزانيات نجد أنه كانت هناك ميزانيات ملحقة بميزانية الاتحاد ، وذلك لمراق التليفون والمياه في المناطق المختلفة ، كذلك ميزانية مستقلة للتطوير أو التنمية .

والبيان الآتي يوضح الإيرادات والمصروفات المجملة في الميزانيات قبل وبعد الاستقلال .

جدول رقم (١)
ايرادات ومصروفات الميزانيات المختلفة
في السنوات ٦٦/٦٥ - ٦٩/٦٨

مليون دينار

الايرادات				ميزانية
٦٩/٦٨	٦٨/٦٧	٦٧/٦٦	٦٦/٦٥	
—	٢٠ر٩	١٦ر١	١٣ر٤	الاتحاد
—	٣ر٢	٤ر٤	٤ر٣	عدن
١ر٨	١ر٧	١ر٥	١ر٤	القميطة (المحافظة الخامسة)
١٢ر٦	—	—	—	الجمهورية
١٤ر٤	٢٥ر٨	٢٢ر٠	١٩ر١	مجموع
المصروفات				
—	١٨ر٩	١٧ر٣	١٣ر٦	الاتحاد
—	٣ر١	٤ر٧	٤ر٥	عدن
١ر٨	١ر٧	١ر٤	١ر١	القميطة (م. الخامسة)
١٣ر٧	—	—	—	الجمهورية
١٥ر٥	٢٣ر٧	٢٣ر٤	١٩ر٢	مجموع

جدول رقم (٢)
الميزانيات الملحقه للسنوات ٦٧/٦٦ - ٦٩/٦٨

١٠٠٠ دينار

٦٩/٦٨	٦٨/٦٧	٦٧/٦٦	التليفون
٢٢٧ر٧	٢٤٨ر٦	٢٤١ر٥	ايرادات
٢٠٠ر٦	٢٣٨ر٢	٢٣٩ر٤	مصروفات
٢٧ر١	١٠ر٤	٢ر١	الفائض
			المياه
٥٢١ر٣	٥٠٨ر٨	٨١٦ر٧	ايرادات
٣٢٥ر٥	٥٨٨ر٥	٦٧٠ر٤	مصروفات
١٩٥ر٨	٧٩ر٧	١٤٦ر٣	الفائض أو العجز

٦٩/٦٨	٦٨/٦٧	٦٧/٦٦	التطوير
—	٦٨ر١	١٠١٩ر٤	ايرادات
٢٣ر٣	١٧٣ر٧	١٣١٢ر٩	مصرفات
٢٣ر٣	١٠٥ر٦	٢٩٣ر٥	المعز

ولنحاول في الآتي تحليل كل من الإيرادات والمصرفات المجمعة قبل وبعد الاستقلال حتى تكون صورة الميزانية أكثر وضوحاً .

المصرفات العامة :

يمكن أن نقسم البنود الأساسية للصرف في الميزانية الى ستة بنود هي ١ — الإدارة العامة وتضم : الإدارة العليا ، والاقتصاد والائتاف ، والخارجية .

٢ — الإدارة المالية وتضم : مصرفات المالية والحسابات والتجارة .

٣ — حفظ الأمن وتضم : الداخلية ، والشرطة والجيش والشرطة العسكرية .

٤ — إدارة المشروعات العامة وتضم : الأشغال ، والمشروعات ، والزراعة ، والإدارة الإقليمية والبلدية .

٥ — مصرفات الرفاهة العامة وتضم : التعليم ، والصحة ، والعمل ، والشئون الاجتماعية .

٦ — المصرفات التحويلية وتضم : المعاشات ، والإعانات ، والدين العام ، وإعانات الاتحاد والجمهورية ، وخدمات شركات الطيران والملاحة الخ ..

والملاحظ أن المصرفات العامة تزايدت بشكل كبير في السنتين السابقتين على الاستقلال ، وترجع الزيادة أساساً الى تضخم بندي حفظ الأمن والمعاشات وزادت نسبة مصرفاتهما بمقدار ٧٢ ٪ ، ٢٧١ ٪ وذلك في سنة ٦٨/٦٧ عنها في سنة ٦٦/٦٥ وذلك بالرغم من أن الحكومة الوطنية كانت قد تسلمت الحكم قبل انتهاء السنة المالية بأربعة أشهر ، ويرجع الارتفاع الكبير في مصرفات المعاشات الى قرارات المندوب السامي البريطاني بدفع تعويضات ضخمة لكبار الموظفين والخبراء الأجانب الذين قرروا مغادرة البلاد بعد قرار بريطانيا بالانسحاب . وقد اضطرت الحكومة ازاء هذا الوضع الى التحلل من كثير من المعاشات المقررة على أساس أنها التزام على السلطة البريطانية وحدها . وفي نفس الوقت نجد أن مصرفات إدارة المشروعات العامة قد انخفضت ، ولم تتعد الزيادة في بنود الرفاهة الاجتماعية أكثر من ٢٠ ٪ .

وبشكل عام نجد أنه بينما لم يزد المنفق على إدارة المشروعات العامة والرفاهية الاجتماعية عن ٦٢٣ مليون دينار سنة ٦٨/٦٧ . وذلك بنسبة ٢٦ ٪ من المصروفات العامة ، نجد أن نفقات حفظ الأمن قد بلغت ١٢٥ مليون دينار مكونة ٥٣ ٪ . وقد قام اتجاه بعد الاستقلال بتصفية أجهزة الأمن الداخلية والخارجية ، وإعادة تشكيلها تماما من عناصر الثورة الشعبية ، وكان الرأي المعارض أن مثل هذه الخطوة يمكن أن تحدث خلخلة عند بدئ تكوين الدولة لا مبرر له ، وقد أيد هذا الرأي التحرشات المستمرة على الحدود وهو ما أثبتت صدقه الظروف ، ولو أن تدخل بعض عناصر قوى الأمن في ترجيح بعض التيارات في القضايا قد أدى بالحكومة في يوليو سنة ١٩٦٩ الى التخلص من بعض القيادات القديمة، والتركيز على إعادة تكوين قوى الأمن لتكون أكثر فاعلية من ناحية ، ولتكون درعا لصيانة المجتمع الجديد من ناحية أخرى . ومهما يكن من شيء فمن المقرر أن يزيد الاتفاق في الميزانيات القادمة على الجيش سواء نتيجة لرفع مستوى تسليحه ، أو لزيادته لمواجهة التحديات السياسية التي تفرض نفسها على البلاد .

والجدول الآتى يبين الميزانية المبيعة للمصروفات في السنوات ٦٦/٦٥ - ٦٩/٦٨ .

جدول (٣)

الميزانية المبيعة للمصروفات في السنوات ٦٦/٦٥ - ٦٩/٦٨

١٠٠٠ دينار

٦٩/٦٨	٦٨/٦٧	٦٧/٦٦	٦٦/٦٥	البند
				١ - الإدارة العامة
٢٥١	٤١٨	٤٥٥	٢٥٨	الإدارة العليا
٢٣٢	١٧٨	١٩٧	١٧٣	القضاء والوقاف
٨٩	٥٢	٩١	٨٩	الخارجية
٥٧٢	٦٤٨	٧٤٣	٥٢٠	مجموع
				٢ - الإدارة المالية
٥٩٠	٧٣٣	١٠٤٧١	١٣٢٢٣	
				٣ - حفظ الأمن
٨٢٨٦	١٢٤٩٣	١٠٠١٢٣	٧٢٦١	

٤ - ادارة المشروعات العامة

٦٦/٦٥	٦٧/٦٦	٦٨/٦٧	٦٩/٦٨	
٢٩٩٧٨	١٨٩٠	١٤٦٥	١٠٥٤	الاشغال والمروعات
٣٢٦	٤٦١	٣٨٧	٣٢٥	الزراعة
٥٤٩	٥٢٧	٤٨٣	٣٦٥	الادارة الاقليمية والبلدية
٣٨٥٣	٢٨٧٨	٢٣٣٥	١٧٤٤	المجموع

٥ - الرفاهة الاجتماعية

١٩٧٧٩	٢٧٥٦	٢٥٦٧	٢٠٧٣	
١١٣٤	٢٠٠	٢١١	٩٥٩	التعليم والارشاد
٣٨٤	١٦٣	١٥٤	٧٦	الصحة
٣٢٩٧	٤١٢٤	٣٩٣٢	٣١٠٨	عمل وشئون اجتماعية
				مجموع

٦ - مصروفات تحويلية

٧٩٨	٥٦١	٤٨٥	٤١٥	
١١١٩	١١٨٨	٥٥٣	١٧٢	خدمات شركات مختلفة
٥٢٨	١٧٣٥	١٩٦٠	٣٨٤	اعانة الاتحاد والجمهورية
٥٤٦	٥٤٧	٥٤٥	٢٢١	معاشات واعانات
				الدين العام
٢٩٩١	٤٠٣١	٣٥٤٣	١١٩٢	مجموع
١٩٢٤٥	٢٣٣٧٠	٢٣٦٨٤	١٥٤٩٢	مجموع كلى

ويرجع السبب الاكبر في تضخم ميزانية النفقات الى زيادة مخصص الاجور ، والمصروفات الجارية ، اكثر منه نتيجة للمصروفات الاستثمارية .
والجدول الاتى يوضح المصروفات الفعلية للاتحاد والجمهورية موزعة على بنود الصرف الاساسية .

جدول (٤)

مليون دينار

٦٦/٦٥	٦٧/٦٦	٦٨/٦٧	٦٩/٦٨	البند
٧٢٣	٨٥٥	٩٩٠	٩٠٥	مهايا واجور
٥٠١	٧٣٥	٦٧٠	٤٥٧	مصروفات جارية
١٣١	١٤٢	٢٣٠	٠١٢	مصروفات استثمارية
١٣٥٥	١٧٣٢	١٨٩٠	١٣٧٤	مجموع

ومن دراسة لتسلسل المرتبات في الجهاز الحكومى يتبين أن مرتبات الفئات العالية وكانت تتراوح بين ١٥٠٠ ، ٢٤٠٠ دينار في السنة سنة ١٩٥٨ ، قد ارتفعت الى ٢١٣٦ ، ٣١٣٢ دينار سنة ١٩٦٥ ، أى بزيادة تراوحت بين ٤٢٤ ٪ ، ٣٠٥ ٪ على الترتيب . وزادت المرتبات المتوسطة في نفس الوقت وهى بين ٧٦٥ دينار ، ١٣٠٥ دينار في السنة بنسب تراوحت بين ٣٤٩ ٪ ، ٢٦٩ ٪ على الترتيب . أما المرتبات في السلم الأدنى وكانت تتراوح بين ١٥٦ ، ٢٠١ دينار فقد ارتفعت بنسب ٤٤٢ ٪ ، ٥٨٢ ٪ . ويبدو كما لو أن الهدف من ذلك كان استمالة جماعات الموظفين لنظام الحكم الاستعماري ، فإذا بقى فقد أدت الغرض منها ، وإذا فشل فإن فئة الموظفين تكون عناصر مناوئة ، تعرقل أى تغيير يمس أوضاعها ، أو تكون هذه المصروفات عبئا على التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المستقبل .

وبالرغم من الاعتبارات السياسية والاجتماعية فلم تجد الحكومة الوطنية من وسيلة ازاء هذا الوضع الشاذ إلا أن تعيد النظر في نظام الاجور ، فخفضته في فبراير سنة ١٩٦٨ ، ولأحظت في خفض العود بالاجور الى مستواها الطبيعى ، وذلك مع الأخذ في الاعتبار التوازن الواجب بين مستويات الاجور ، وأعفى من الخفض ، أو الضريبة الخاصة التى فرضت على الاجور من تصل مرتباتهم الى ٢٣٥٥ دينار في الشهر كحد أعلى ، وبلغ التخفيض في المرتبات التى تزيد عن هذا الحد بنسب تراوحت بين ٦ ٪ لمن يصل مرتبهم الشهري ٢٥ دينارا ، ٦٠ ٪ لمن تزيد مرتباتهم عن ٢٠٠ دينار ، مع مراعاة الا يزيد أى مرتب بعد التخفيض عن ١٠٠ دينار في الشهر .

وكان الاجراء الآخر الذى أخذت به الحكومة هو خفض المصروفات الجارية ، كما اضطرت تحت ظروف العجز الكبير في الميزانية الى إيقاف الانفاق على المشروعات الاستثمارية ، وقررت في ميزانية ٧٠/٦٩ خفض المصروفات الجارية بنسبة ٢٥ ٪ ، وان كان هذا يعنى زيادة نسبة المهايا والاجور في الميزانية ، وهو وضع لا يمكن أن يستمر طويلا .

والجدير بالملاحظة أن مشكلة اعباء الوظائف العامة لا ترجع فقط الى ارتفاع معدلات الاجور ، وتركزها في نواحي الانفاق غير الانتاجية ، ولكن الى انخفاض ساعات العمل أيضا اذ لا تزيد على ست ساعات في خمسة أيام من الاسبوع ، وأربع في يوم العمل السادس ، وبالإضافة الى ذلك فإن للموظف الحق في الحصول على أجازة سنوية تتعادل مع ما يتراوح بين ٣ ، ٥ أيام عن كل شهر ، وذلك عدا الاجازات الرسمية للمواطنين ، وذلك تبعاً لدرجة الموظف ، وتصل الاجازات الى ٧ أيام في الشهر للمغتربين . هذا ويمكن ترحيل الاجازات من سنة الى أخرى دون حد ، مما أدى الى فقد نسبة كبيرة من أيام العمل دون مبرر قوى . وقد حاولت الحكومة زيادة ساعات العمل ، غير أنه في بعض الحالات التى زيدت فيها ساعات العمل لم يجد الموظفون عملاً كافياً يؤدونه مما أدى الى العودة لنظام الست ساعات ، وحتى لا تكون اطالة ساعات العمل مبرراً آخر لتضخم المصروفات الجارية .

ويكشف الوضع التعليمي والصحي الحالة العامة التي ترك الاستعمار فيها البلاد ، فلم يزد عدد العاملين في الدولة من الحاصلين على مؤهل عال وامضوا في الخدمة اكثر من سنتين عند الاستقلال غير ٧٠ موظفا فقط ، ثلثهم من ذوى المؤهلات العملية . وقد زاد العدد بشكل واضح بعد الاستقلال ولو انه ما زال في حدود قاصرة عن الوفاء بالمتطلبات العامة كما يتضح من الجدول التالي :

٧٠

جدول رقم (٥)
توزيع العاملين من ذوى المؤهلات العالية
حسب جهات العمل وذلك فى ٣٠ مارس سنة ١٩٦٩

الوزارة/المؤهل	اقتصاد وتجارة وعلوم سياسية	آداب	قانون	زراعة	علوم	هندسة	طب	مجموع
١ - اقتصاد ومالية	٢٦	١	١	١	١	١	١	٢٨
٢ - تربية وثقافة	٥	٣٦	٣	١	٥	٢	١	٥١
٣ - رئاسة وخارجية	٨	٣	١	١	١	١	١	١١
٤ - إدارة محلية وتوظيف	٤	٧	١	١	١	١	١	١٣
٥ - وشئون اجتماعية	٧	١	١	١	١	١٣	١	٢١
٦ - إشغال وميناء وأراضى	١	١	١	١	١	٤	١	١٧
٧ - زراعة	١	١	٩	١	١	١	١٩	١٩
٨ - صحة	١	١	١	١	١	١	١	١٠
٩ - عدل	١	١	١	١	١	١	١	١
١٠ - دفاع	١	١	١	١	١	١	١	١
مجموع	٥٢	٤٨	١٣	١٠	٩	١٩	٢٠	١٧١

جدول رقم (٦)

توزيع العاملين من ذوي المؤهلات العالية
من تزايد مدة خدمتهم على ٣ سنوات في
٣٠ مارس سنة ١٩٦٩ حسب جهات العمل

الوزارة/المؤهل	اقتصاد وتجارة وعلوم سياسية	آداب	تانون	زراعة	علوم	هندسة	طب	مجموع
اقتصاد ومالية	٥	—	—	—	—	—	—	٥
تربية وثقافة	٢	٢١	—	—	٤	٢	—	٢٩
رئاسة وخارجية	١	—	—	—	—	—	—	١
ادارة محلية وتوظيف	—	—	—	—	—	—	—	—
وشتون اجتماعية	٢	٤	—	—	—	—	—	٤
انشغال وميناء وارضى	—	—	—	—	—	٨	—	١٠
زراعة	—	—	—	—	—	—	—	٦
صحة	—	—	—	—	—	—	—	١١
عدل	—	—	٢	—	—	—	—	٢
دفاع	١	—	—	—	—	—	—	١
مجموع	١١	٢٥	٣	٦	٤	١٠	١١	٧٠

ويتضح من الجدولين السابقين أن توزيع المؤهلين على مجالات العمل المختلفة توضح العجز الكبير في كثير من المجالات كالدفاع والزراعة والعدل، ومن الملاحظ مثلاً أنه لم يكن بالخارجية والرئاسة والدفاع غير اثنين ممن كانت مدة خدمتهما عند الاستقلال تزيد عن سنتين. ولم يتضمن من المشتغلين قبل الاستقلال غير سيدة واحدة مؤهلة، وقد أضيف إليها اثنان بعد الاستقلال. ولا يرجع تعيين أقدم موظف في الحكومة إلى أبعد من سنة ١٩٥٠. والجدول الآتي يبين توزيع المؤهلين حسب مدة خدمتهم محسوبة في أول أبريل سنة ١٩٦٩.

جدول رقم (٧)

عدد العاملين المؤهلين	مدة الخدمة
٤.	أقل من سنة
٦١	١ - ٣ سنوات
٤٠	٣ - ٥ سنوات
٢٦	٥ - ١٠ سنوات
٤	١٠ سنوات فأكثر
١٧١	المجموع

ولا يزيد عدد الحاصلين على مؤهل أعلى من الشهادة الجامعية الأولى عن ١٩ أى بنسبة ١١٪، ومن هذا العدد ثلاثة فقط حصلوا على الدكتوراه (٢ في الاقتصاد، ١ في الآداب).

ونظراً لعدم وجود دراسات عالية في البلاد، فإن الحصول على مؤهل عال كان يقتضى السفر إلى الخارج، وكان النظام الوظيفي يقضى بضرورة استقالة الموظف إذا انقطع للدراسة في الخارج مدة تزيد على السنتين.

ولم يكن في ميزانية الدولة بند للبعثات الخارجية، وإن كان البعض يرسل للجامعات البريطانية أو معاهدها العالية لدراسات قصيرة، وعلى نفقة بعض الأجهزة البريطانية كالمجلس البريطاني، ووزارة المستعمرات. وقد تحمل غالبية أصحاب المؤهلات العالية بأعباء دراساتهم في الخارج، كما قدمت بعض البلاد العربية وبالأخص الجمهورية العربية المتحدة معونات دراسية لابناء اليمن منذ ثورة ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٦٢، دون تفرقة بين من هم من الشمال أو الجنوب. والجدول الآتي يبين توزيع المؤهلين العاملين في الدولة حسب مصدر حصولهم على المؤهل.

جدول رقم (٨)
توزيع المؤهلين حسب مصدر مؤهلهم

مصدر المؤهل	مؤهل بكالوريوس	مؤهل أعلى من البكالوريوس
١ - دول عربية	١.٦	١
جمهورية عربية متحدة	٦٨ ×	١
أخرى	٣٨	—
ب - دول غربية	٤٧	١٥
بريطانيا	٣٩	٩
أخرى	٨	٦
ج - دول شرقية	١.٠	—
اتحاد سوفيتي	٢	—
أخرى	٨	—
د - دول آسيوية	٨	٣
مجموع كلى	١٧١	١٩

× من هذا العدد ٣ في الجامعة الأمريكية بالقاهرة .

ولادراك المستوى التعليمي في البلاد حتى الاستقلال نذكر في الاتي
عدد المدارس والطلبة والمدرسين في أوائل سنة ١٩٦٦ .

جدول رقم (٩)
عدد المدارس والطلبة والمدرسين

المستوى	مدارس	طلبة	مدرسون
ابتدائي	٢٥٢	٥١٩٥٤	١٧٧٧
اعدادي	٦١	١٨٢٨٧	٦٩٧
ثانوي فني	٣٣	٧٦٥٤	٤٣٦
تدريب المعلمين	٥	٣٥٤	٥٠
الاجموع الكلى	٣٥١	٧٨٢٤٩	٢٩٦٠

وقد كانت النسبة الكبرى المستفيدة من التعليم مركزة في عدن الذي ينص قانونها على حق المواليد فيها في التمتع بالتعليم الابتدائي والاعدادي ، وان كان في الواقع لم يتمتع بهذا الحق الا القلة القادرة من أصحاب الدخول العليا والمتوسطة . فبالرغم من أن نسبة سكان عدن تتراوح بين ١٠ ٪ ، ١٥ ٪ من مجموع السكان ، فقد كانت نسبة المدارس فيها الى العدد الكلى حوالى ٢٢ ٪ ، والطلبة والمعلمين ٣٦ ٪ .

ولادراك مستوى الدراسة في هذه المدارس نجد أن نسبة المدرسين المتخرجين أو الحاصلين على شهادة رسمية أو ما يعادلها مدرسين أو غير مدرسين لم يتعد ١٤ ٪، وكانت نسبة المدرسين ممن حصلوا على شهادة ثانوية ٢٥ ٪، أى أن نسبة المدرسين الذين كانوا يقومون بالتدريس ولم يحصلوا حتى على شهادة اتمام الدراسة الثانوية كانت نسبتهم ٦١ ٪. وإذا عرفنا أن نسبة المدرسين الحاصلين على مؤهل ثانوى على الأقل بلغت في عدن ٩٠ ٪ من نسبتهم أمكننا أن ندرك كيف كان مستوى التعليم في الريف أما عن الصحة العامة فيمكن أن نذكر أنه لم يكن بالبلاد عند الاستقلال غير مستشفى واحد معد اعدادا كاملا، وكان هناك طبيب واحد لكل ٣٣.٠٠٠ مواطن، وسرير لكل ١٥٠٠ فرد.

الإيرادات العامة :

كان للنطاق المحدود لدور السلطة الحاكمة في اليمن الجنوبية قبل الاستقلال ازاء مطالب الجماهير، ولللسفة التى يقوم عليها نظام الحكم أثرها في شكل الضرائب التى كانت تتسم بالضعف وعدم الرونة، ولم تتجاوز في أحسن التقديرات ٧ ٪ من الدخل القومى، فنظام الحرية الاقتصادية القائم كان يعتبر أن التطور الاقتصادى والاجتماعى رهن بنشاط الافراد، وليس للحكومة أن تتدخل فيه الا في أضيق الحدود، ومن أمثلة التدخل غير المقبولة فرض أى نوع من الضرائب أو الرسوم يكون الهدف منها اجراء أى تصحيح اقتصادى أو اجتماعى للأوضاع السائدة.

وكانت السلطة الحاكمة تخشى فرض ضرائب أو رسوم عالية لمواجهة المصروفات التقليدية لمهام الدولة وهى حفظ الأمن، والقيام بالمشروعات العامة، والمحافظة على المستوى الصحى، وضمان حد أدنى من مستوى التعليم الحضارى. وعالجت الأمر بطريقة بسيطة أعنى بها منح اعانة سنوية لتعزيز الميزانية. وقد تكون تلك الاعانة كبيرة نسبيا، وتعكس صورة خاطئة وهى أن بريطانيا انما كانت تقدم خدمة لليمن الجنوبية، وأن دافع الضرائب البريطانى كان هو المتحمل بعبء هذه الخدمة، غير أن الحقيقة كانت خلاف ذلك، فالمنطقة كانت تعتبر مركزا استراتيجيا هاما، وعدم وجود بريطانى فيه كان يقتضى انفاق مصروفات أضخم في مكان آخر، هذا فضلا عن أن الاسطول البريطانى كان يتحرك في الميناء دون قيود، ودون أن يدفع أى رسوم، وبالإضافة الى ذلك كله، فإن المشروعات البريطانية كانت تستفيد من انخفاض معدلات الضرائب، لان معناها زيادة في الفائض الذى يؤول لرأس المال البريطانى وهو الغالب في الاستثمار في اليمن الجنوبية.

وبين الجدول الآتى بنود الإيرادات المختلفة للميزانيات المجمعة قبل وبعد الاستقلال.

جدول رقم (١٠)
الميزانية المجمعة للإيرادات
في السنوات ٦٦/٦٥ — ٦٩/٦٨

مليون دينار

البند	٦٦/٦٥	٦٧/٦٦	٦٨/٦٧	٦٩/٦٨
ضرائب مباشرة	١٩٩٩	١٩٩٣	١٨٨٩	٢٠٠٢
ضرائب غير مباشرة	٣٣٣٧	٣١١٢	٢٨٨٤	٣٣٣٩
تراخيص وغرامات	٠٢٩	٠٣٨	٠٢٢	٠٢٩
إيرادات مصالح الدولة	٢١٥	٣٥٠	٢٧٣	٠٩٢
أخرى	١٢٨	٢١٧	٢٥٢	٥٦٧
المجموع	٩٠٨	١١١٠	١٠٢٠	١٢٢٩
خدمات وتسويات داخلية	٠٥٤	٠٣٢	٠٠٣	—
بين الاتحاد وعدن				
المجموع	٩٦٢	١١٤٢	١٠٢٣	١٢٢٩
إعانة من بريطانيا	٨٤٢	١٠٥٢	١٥٥٢	٢١٥
خدمات من بريطانيا	١٠٣	٠١٠	٠٠٣	—
المجموع الكلي	١٩٠٧	٢٢٠٤	٢٥٧٨	١٤٤٤

ويتضح من الجدول أن الضرائب المباشرة لم تتعد في سنة ٦٨/٦٧ نسبة ١٨٥ ٪ من الإيرادات العادية ، في الوقت الذي كانت نسبة الضرائب غير المباشرة ٢٧٨ ٪ ، وهو أمر طبيعي نظمه في اقتصاديات البلاد المتخلفة . ويكمل هذه الصورة إيراد مصالح الدولة ، وكانت تمتد الخزنة العامة بما يقرب من نصيب الضرائب غير المباشرة .

والجدير بالإشارة أن الضرائب المباشرة تقوم على الضريبة التي فرضت في عدن سنة ١٩٦١ على الدخل الفردي * ، وبيع الشركات ، وبيع المباني ، وما زالت الضريبة محصورة في عدن حتى الآن ، ولم تفرض بعد على مختلف أجزاء الجمهورية . وكان سعر الضريبة على الشركات حتى أبريل سنة ١٩٦٧ ٣٢ ٪ ، وقد زيد بعد الاستقلال إلى ٣٧ ٪ . أما الضريبة على الأجور فتتصاعد بتصاعد الدخل ، وتتراوح بين ٥ ٪ * على

(*) فرضت ضريبة في أثناء الحرب العالمية الثانية على الشركات ، كما فرضت ضريبة إضافية بعد ذلك إذا زاد الربح عن حد معين نسبتها ١٥ ٪ ، وكان سعر ضريبة الأرباح وقتذاك ٣٧ ٪ . وفي سنة ١٩٤٧ ألغيت الضريبة الإضافية وخفضت ضريبة الأرباح في سنة ١٩٥٦ إلى ٢٢ ٪ كجزء من سياسة تشجيع الاستثمار ، ولو أن الهدف كان تخفيف الأعباء عن الشركات الأجنبية .

٤٠٠ دينار الاولى من الدخل ، وتصل الى ٧٥ ٪ على مايزيد عن ١٥٠٠٠ دينار . وكان يمكن أن يكون أثر هذه الضريبة كبيرا لولا ما تتمتع به الشركات من اعفاءات لمنع الازدواج الضريبي ، وبالذات مع بريطانيا ، وكذلك خصم شرائح كبيرة من وعاء الضريبة لصالح من يعولهم الفرد ، او لمقابلة مصروفات تعليم أبنائه ...

وقد اضطرت الحكومة في المراحل الاولى للاستقلال الى خفض مرتبات الموظفين كما سبق أن ذكرنا ، وقد اتخذت نفس المبدأ بالنسبة للعاملين في الشركات ولكن عن طريق فرض ضريبة خاصة ، يعفى منها من يحصلون على مرتب شهري قدره ٢٣٥٥ دينار ، وفرض الضريبة بنسبة ٥ ٪ على من بلغ مرتبهم الشهري ٢٥ دينارا ، ويرتفع سعرها الى أن يصل الى ٤٧ ٪ على المرتبات التي تتعدى ٢٥٠ دينارا في الشهر ، ولم يوضع حد أعلى للمرتبات . وقد طبقت الشركات الضريبة على أصحاب المرتبات الدنيا ، ولكنها كانت تدفعها عن ذوى المرتبات العليا ، مما كان يثير احساسا بعدم العدالة بين العاملين . ويوضح الجدول الآتى حصيلة الضريبة قبل وبعد الاستقلال .

جدول رقم (١١) حصيلة ضريبة الدخل من القطاعات المختلفة

١٠٠٠ دينار

المصدر	٦٧/٦٦	٦٩/٦٨
شركات	١١٣٧	١٠١٣
تجار	١٤٦	١٨٠
موظفى القطاع الخاص	٤١٠	٣٩٨
موظفى الحكومة	١٤٧	٢١
اشخاص غير مقيمين	٤٦	٢١
ضريبة خاصة على الاجور	—	٣٨٨
مجموع	١٨٨٦	٢٠٢١
نسبة ضريبة الشركات والتجار	٦٨ ٪	٥٩ ٪
نسبة ضريبة الافراد	٣٢ ٪	٤١ ٪

والملاحظ انه بالرغم من ان هدف الدولة بعد الاستقلال تحميل الشركات بأعباء أكبر من الافراد الا أن النتيجة كانت مختلفة نتيجة للضريبة الخاصة . وقد تعنى قلة حصيلة الضريبة على الشركات انخفاض الارباح ، وقد تعنى أيضا زيادة تهربها لنقص الجهاز الضريبي وضعفه ، ويدور النقاش حول تعميم فرض ضريبة الدخل على نطاق الجمهورية ، غير أن الحاجة في عدم تطبيقها في غير عدن هي ضعف وقصور الجهاز الضريبي .

وتكشف حصيلة ضريبة الدخل عن الارتفاع النسبي لمعدلات الدخل والارباح ، مع ارتفاع حدود الاعفاء كما يتضح من الجدول الاتي :

جدول رقم (١٢)
نسبة عدد الخاضعين لضريبة الدخل
ونسبة مالدفعوه من ضريبة في عام ٦٧/٦٦

الدخل السنوي بالدينار نسبة عدد الخاضعين نسبة ما دفعوه

١ - موظفين غير حكوميين

حتى ١٢٠٠ -	٧٣٤	١٤ر٤
١٢٠٠ - ٣٠٠٠	٢١٤	٤٣ر٩
أكثر من ٣٠٠٠	٥٢	٤١ر٧

ب - موظفين حكوميين

حتى ١٢٠٠ -	٦٤ر٧	١٦ر٠
١٢٠٠ - ٣٠٠٠	٣٣ر١	٧٦ر٧
أكثر من ٣٠٠٠	٢٢	٧ر٣

ج - أفراد غير مقيمين

حتى ١٢٠٠ -	٦٣ر٠	١٨ر٢
١٢٠٠ - ٣٠٠٠	١٤ر٤	٣٤ر٨
أكثر من ٣٠٠٠	٢٢ر٦	٤٧ر٠

د - تجار

حتى ١٢٠٠ -	٨ر٠	٢٢ر٧
١٢٠٠ - ٣٠٠٠	١٧ر٠	٣٦ر٧
أكثر من ٣٠٠٠	٣ر٠	٤٠ر٦

هـ - شركات

حتى ٥٠٠٠ -	٥٦ر٣	١ر١
٥٠٠٠ - ٢٥٠٠٠	٢٥ر٢	٧ر٥
٢٥٠٠٠ - ٥٠٠٠٠	٦ر٨	٦ر٥
أكثر من ٥٠٠٠٠	١١ر٧	٨٤ر٩

أما بالنسبة للرسوم الجمركية فهي مفروضة في مختلف اجزاء الجمهورية ، اذ هي الوسيلة الطبيعية للحصول على الايراد بقدر كبير من اليسر في البلاد النامية ، أو المتخلفة . ولكن نسبة الرسوم المفروضة حالياً في البلاد تختلف في المحافظة الخامسة عنها في المحافظات الاخرى ، كنتيجة لعوامل الانفصال التاريخية لتلك المحافظة ، واهتمامها باحداث توازن في ميزانيتها .

وتفرض الرسوم الجمركية في منطقة عدن أساسا على السجائر والخمور والقات ، وقد زيدت هذه الرسوم منذ الاستقلال على مرحلتين الاولى في يوليو سنة ١٩٦٨ لزيادة حصيلة الإيراد ، والثانية في سبتمبر سنة ١٩٦٨ لتعويض إلغاء الرسوم المفروضة على بعض السلع الضرورية في المحافظة الخامسة . كما فرضت ضريبة على البيض المستورد في نفس الوقت لحماية الانتاج المحلي ، ولعلها أول ضريبة تفرض في البلاد بهذا الهدف .

وتفرض رسوم للانتاج على المياه الغازية ، غير أن انخفاض الطلب على المياه الغازية ، ومواجهة الصناعة بكثير من المشاكل يدعو الى اعادة النظر فيها ، ولم يحل دون الغائها غير عجز الإيرادات واضطرار الدولة الى الإبقاء على كل رسم أيا كان الرأي فيه حتى تتوفر موارد جديدة للدخل .

وكانت شركات البترول قد عمدت الى رفع اسعار المنتجات البترولية على ثلاث دفعات قبيل الاستقلال بادعاء انخفاض الطلب ، واقفال قنائة السويس ، وخفض قيمة الاسترليني ، ومواجهة تعويضات ترك الخدمة لبعض العاملين ، غير أن الحكومة الوطنية استندت الى بعض التشريعات التي كانت قائمة ، واعتبرت زيادة الاسعار التي قامت بها الشركات زيادات غير مشروعة ، ولكنها في نفس الوقت لم تسمح للشركات لاعادة الاسعار الى ما كانت عليه ، بل فرضت رسم استهلاك في فبراير سنة ١٩٦٩ بما يتعادل مع الفرق بين الاسعار التي كانت قد حددتها الشركات للبيع للمستهلك ، وبين اسعار تكلفة تلك المنتجات مضافا اليها ربح مناسب مع الأخذ في الاعتبار التغير الذي أصاب سعر الاسترليني ، واسعار الشحن في العالم عقب اغلاق قنائة السويس .

وأما المحافظة الخامسة فالملاحظ أنها اذ تحرم دخول القات والخمور اليها ، ونتيجة لاعتمادها على نفسها لتغطية مصروفاتها ، فإن الرسوم الجمركية فيها كانت مفروضة على مختلف السلع سواء كانت استهلاكية او انتاجية ، ضرورة او كمالية ، وبدأ هذا الوضع يتغير بإلغاء بعض الرسوم على السلع الضرورية وبلغت ٣٥ سلعة مثل الارز والقمح والدقيق والزيت والسمن والسكر والشاي والادوية والخضر والافنام والالبان ... الخ .

والبيان الآتي يوضح الإيرادات المحصلة من الرسوم الجمركية ورسوم الانتاج والطرق خلال سنة ٦٩/٦٨ .

جدول رقم (١٢)

الرسوم المحصلة خلال السنة المالية ٦٨/٦٩

١٠٠٠ دينار

المحصل

البند

١ - رسوم جمركية

٩٤٠ر٥

تبغ وسجاير

٦٢٨ر٠

مقات

٢٠٤ر١

مشروبات روحية

١٧ر٤

كحوليات لغير الشرب

٦ر٦

رسوم على البيض المستورد

٢٠ر٠

رسوم على مصفاة البترول

١٨١٦ر٦

مجموع

ب - رسوم انتاج واستهلاك وطرق

٦٧٠ر٠

بنزين سيارات

٤٣ر٦

مياه غازية

٢٥٤ر٣

عوائد طرق

٩٦٧ر٩

مجموع

٦٠٦ر٩

ج - رسوم جمركية المحافظة الخامسة

٣٣٩١ر٤

المجموع الكلى :

وبالإضافة الى المجالين الاساسيين للضريبة تفرض العشور في الريف، وهى الضريبة التقليدية في البلاد الاسلامية ، ولو أنها لا تفرض بطريقة موحدة بين الولايات المختلفة ، ففى بعضها تفرض على الانتاج الزراعى ، وتفرض فى البعض الآخر على المواشى . ويتغير سعر الضريبة تبعاً لنوع الرى ، فتزيد فى الاراضى المروية بمياه الفيضان عن تلك المروية بمياه الآبار الارتوازية ، وتزيد على المحاصيل التجارية كالبين والقات والدخان عنها على المحاصيل الغذائية الاخرى . ولو أن الضريبة بشكل عام صغيرة ، ولا تتناسب مع الدخل الزراعى .

وقد عاون في مواجهة عجز الميزانية خلال سنة ٦٨/٦٩ المعونات التي قدمتها بعض الدول العربية هي الجمهورية العربية المتحدة والجزائر والعراق ومجموعة الدول الاشتراكية ، كما يتضح من الجدول التالي . وقد تضمنت هذه المعونات معونات نقدية وعينية ، واخذت المعونات العينية شكل سلع ، ومنح دراسية ، وخبراء ، كما قدمت أجهزة الأمم المتحدة بعض المعونات في شكل خبرة وفي نطاق صغير .

كما عاون في سد عجز الميزانية السابقة ما تم تحصيله من مستحقات بعد تصفية مركز عدن بالنسبة للجنة نقد شرق أفريقيا ، وبلغت هذه المستحقات ٢٦٢٥٠٠٠ دينار .

والملاحظ بشكل عام أن النظام الضريبي غير سليم ، ولا يدر العائد الكافي ، إذ أن المفروض على أدنى تقدير أن تواجه المصروفات العادية للدولة بما تفرضه وتحصل عليه من ضرائب ، وفضلا عن ذلك فإن الهيكل الضريبي لا يصلح لتوزيع الاعباء العامة بالشكل الذي يضمن النمو المتوازن في المجتمع سواء بين المناطق المختلفة في البلاد ، أو بين أصحاب الثروات والدخول المتباينة .

وقد يثار الجدل حول الخوف من أثر أى ضريبة تفرض على طبيعة الحرية التي تتميز بها عدن ، مما قد يفقدها الكثير من هذه الميزات ، غير أن هذه الحجة ليست قوية ، فمن ناحية لا يمكن ترك البلد بدون تنمية اقتصادية ، ولا يمكن تصور قيام صناعة في الظروف العامة لليمن الجنوبية ، إلا إذا كانت هناك حماية كافية لها ، أما في المرحلة المؤقتة حيث تلعب الميناء الحر دورا له وزنه في مواجهة المشاكل الاقتصادية فيمكن تحديد أماكن في الميناء والمطارات لتسويق السلع التي يطلبها العابرون أو السياح .

وبالإضافة الى ذلك فلا مفر من فرض نوع من الرقابة على النقد للحد من تسرب العملة الاجنبية ، وقد يتطلب الأمر في المرحلة القائمة فرض ضرائب على السلع المعمرة كالسيارات ، والأجهزة الكهربائية ، وكذلك أدوات التجميل التي تستهلك في البلد بدرجة لا تتناسب مع ظروفها العامة .

ولا يمكن أن نغفل في مجال الكلام عن المشكلة المالية أهمية فرض ضريبة على التراكات لتزيد موارد الخزانة العامة من ناحية ، ولت لعب دورا تصحيحيا للوضع الاجتماعي من ناحية أخرى .

ومع ذلك فمهما كانت امكانية زيادة الإيراد فإن ضعف الموارد الحالية ستعكس أثرها على حصيلة الضرائب المختلفة ، الأمر الذي يفرض ضرورة الاهتمام بالتنمية الاقتصادية بالدرجة الأولى ، لأنها هي المجال الطبيعي لزيادة دخل المجتمع ، ثم دخل الدولة ، وما زالت اتفاقات المعونة المتعددة حتى الآن مع الخارج قاصرة عن الوفاء بالفرض أو تحقيق الهدف المرجو .

وكانت الجامعة العربية في المرحلة النهائية لوجود الاستعمار قد شكلت لجنة لدراسة احتياجات التنمية في الجنوب العربي ، ووصلت الى مرحلة تحديد القدر الضروري من هذه الاحتياجات ، وتكوين صندوق للتنمية غير أن المسألة لم تثر بعد ذلك وبعد حصول اليمن الجنوبية على استقلالها ، وليس هناك شك في أن استقلال هذا الجزء من الوطن العربي هام وأساسي في المرحلة الحاسمة التي يمر بها العالم العربي ، ولهذا نعتقد أنه لصالح هذا البلد العربي حديث الاستقلال ، ولصالح المجتمع العربي بل والدولى انشاء صندوق لموازنة عجز ميزانية هذا البلد لمدة خمس سنوات مثلاً ، ومده بالمعونات المادية لاقامة المشروعات التي تتطلبها التنمية ، على أن تسدد قيمتها على آجال طويلة وبدون فائدة أو بفائدة اسمية . وكذلك تقسيم المعونات الفنية التي تفتقر إليها ، وبالشكل الذي يتمشى مع أهداف البلاد الاقتصادية والاجتماعية .

وقد لجأت اليمن الجنوبية في عيد استقلالها الثاني ، ولمواجهة الضغوط الاجنبية الى تأميم المصالح الاجنبية في البنوك وشركات التأمين والوكالات البحرية ، والوكالات التجارية . وإذا كانت هذه الخطوة لها قيمتها بالنسبة للتطور في العالم العربي ككل الا أنها في حاجة الى دعم مادي حتى تحقق الهدف منها .

والجدول الآتى يلخص اتفاقات القروض والمعونات الاقتصادية التي عقدتها اليمن الجنوبية مع الخارج منذ الاستقلال حتى يونيه سنة ١٩٦٩ .

جدول رقم (١٤)

ملخص اتفاقات القروض والمعونات الاقتصادية

مع اليمن الجنوبية حتى يوزنة ١٩٦٩

البلد	اسم البلد	قيمة القرض أو المعونة	القرض المخصص	طريقة السداد
بلاد عربية	الجزائر	٤ مليون دولار (حوالي ١٧ مليون دينار) .	تقسيط ، وآلات ، وجـرارارات وسيارات ومواد بترولية ومواد غذائية ومكببة ، وأسمنت	جزء معونة لا تسدد وجزء يسدد بدون فائدة .
بلاد اشتراكية	الاتحاد السوفيتي	١ - ٧ مليون روبل (٣٢ مليون دينار)	بناء سدود للرى وحفر وتجهيز وتشغيل آبار للرى ، ومسيح جيولوجي ، وتنظيم محطة أبحاث زراعية ، وإنشاء وتشغيل محطات الإصلاح وصيانة الآلات الزراعية	قرض لمدة ١٢ سنة بفائدة ٢ ٥٪ يسدد بعد سنتين من استلام البليغ .
			تدريب مهني	
			سلع استهلاكية	
			مواد استهلاكية وأدوية	مواد محلية خلال سنة وما يتبقى يسدد بعملية قابلة للتحويل .

معمونة لا تسدد	ادوية و سلع استهلاكية ، اجهزة لاسلكي ، افلام ، سفن لصيد السمك ، مواد للشبكات ، مساعدات فنية و طبية .	ب - ٥ مليون روبل (٢٠٣ مليون دينار) .	الاتحاد السوفيتي
تحدد الشروط عند اجراء كل عملية .	دراسة مشروع اسطول للصيد ، انشاء مصنع لتعليب السمك ، تسهيلات لانشاء ميناء للصيد في عدن ، القيام بابحاث وتدريب كوادر مشروعات صناعية ومعدات ، و سلع استهلاكية	ج - غير محدد	
على القساط سنوية خلال الدة من ١٩٧٩ الى ١٩٨٨	مشروعات صناعية ومعدات ، و سلع استهلاكية	١ - ٤ مليون جنيه	الصين الشعبية
»	تقشدا	ب - ٧٥٠.٠٠٠ جنيه	
»	مسلع	ج - ٢٥٠.٠٠٠ جنيه	المانيا الديمقراطية
غير محدد	آلات زراعية ، وحدات ليزرل ، سنترالات ، اجهزة ارسال ،	١ - ١ مليون جنيه	
معمونة لا تسدد	سكر وصابون و سلع استهلاكية	ب - ١٠.٠٠٠ جنيه	
غير محدد	معدات مصنع لبن ، معدات مصنع انتاج علف ، معدات مصنع زجاج	ج - غير محدد	
معمونة لا تسدد	سلع استهلاكية وادوية	١ - ٢٠.٠٠٠ (٨٠.٠٠٠ دولار) دينار	البحر

- ١ — لا يتضمن الحدود اتفاقات المعونة التي قدمتها ج.ع.م. دون مقابل في شكل خبراء ، ومدرسين وأطباء ومنح دراسية ، وإنشاء معهد زراعي .
- ٢ — هناك اتفاق مع العراق لمنحة في شكل مواد غذائية وخبرة ومنح دراسية لم يكن قد وقع حتى آخر يونيو سنة ١٩٦٩ .
- ٣ — عقد اتفاق مع كل من الجزائر للتغيب عن البترول ومع الكويت لصيد السمك ، بعد يونية سنة ١٩٦٩ .
- ٤ — عقد اتفاق مع كوريا الديمقراطية في منتصف يونية سنة ١٩٦٩ جزء منه معونة نقدية والباقي قرض .
- ٥ — عقد اتفاق مبدئي مع ألمانيا الاتحادية جزء بهليون مارك معونة مجانية ، والجزء الآخر ٥ مليون مارك في شكل قرض ولكن لم يتم اعتماده لطروف العلاقات السياسية مع هذا البلد .

نظام النقد الدولي وحقوق السحب الخاصة

الدكتور هشام متولى
مدير البحوث فى مصرف سوريا المركزى

مقدمة :

أقر مجلس الحكام (المحافظين) لدى صندوق النقد الدولي فى اجتماعهم السنوى فى واشنطن عام ١٩٦٩ نظام حقوق السحب الخاصة وتعديل بعض قواعد التعامل فى الصندوق . وبموجب ذلك سيعمل صندوق النقد الدولي على أن يخلق فى حساباته مقدارا من الاحتياطيات النقدية الدولية الاضافية بما يعادل ٩٥٠٠ مليون دولار للسنوات الثلاث القادمة ، ٣٥٠٠ مليون من أصلها ستوزع اعتبارا من أول عام ١٩٧٠ ، ومن ثم سيوزع الباقي بواقع ٣٠٠٠ مليون دولار فى أول كل من العامين التاليين .

وفىما يلى دراسة تحليلية لهذا النظام ضمن اطار تطور مفهوم السيولة النقدية الدولية ، وضمن اطار تطبيقه من قبل صندوق النقد الدولي ، وأخيرا تقييمه فى ضوء الفائدة التى تحققها من جراء تطبيقه كل من مجموعة البلدان الصناعية ومجموعة البلدان المتخلفة الاعضاء فى الصندوق .

تتألف وسائل الدفع العالمية من الذهب والعملات القابلة للتحويل لمختلف الدول ، ووسائل دفع أخرى تأخذ بصورة عامة شكل تسهيلات ائتمانية . ولا تجرى عادة التسويات بالذهب ، بل هو مقياس قيم بالنسبة لمختلف وسائل الدفع التى يجرى التعامل بها ، بحيث أن درجة قوة عملة بلد من البلدان ، ودرجة هيمنتها على الصعيد الدولي ، تكمن فى مدى قابليتها لأن تكون قابلة للتحويل الى الذهب بمعدل صرف ثابت .

فالقاعدة النقدية الدولية اذن بخصوص المدفوعات الدولية ، وفى ظل النظام النقدى الدولي السائد الذى هو نظام القطع الذهبى أو نظام الصرف بالذهب ، هى نظام العملات القابلة للتحويل بمعدل صرف ثابت . ونظرا لكون التسويات لا تتم بالذهب كما ذكرنا ، اللهم الا أحيانا بين المصارف المركزية أو بهدف الاكتناز ، فإنه يمكن القول أن النظام النقدى الدولي السائد اليوم يتمثل بدرجة

قابلية تحويل العملات فيما بينها ، أكثر من درجة تحويلها الى ذهب ، خاصة وأن أغلب بلدان العالم يتألف احتياطياتها النقدي من العملات الأجنبية القوية والقابلة للتحويل الى ذهب أكثر مما يتألف أحياناً من الذهب ذاته . وبذلك فإن الاحتياطي النقدي لأغلب الدول يتألف من (عملات احتياطية) التي هي من الناحية العملية دولار الولايات المتحدة الأمريكية ومن ثم الجنيه الاسترليني . وتراكم العملات الاحتياطية كاحتياطي نقدي لدى بقية الدول هو ما يسمى بنظام الصرف بالذهب . فهناك عملات تتجسد قيمتها اذن بدرجة معادلتها مع العملة الاحتياطية القابلة للتحويل . وهكذا فهناك عملات مسيطرة ومهيمنة ، وعملات تابعة على الصعيد الدولي . وإذا استعرنا اللغة الفنية قلنا أن هناك « عملات شمسية » التي هي العملات الاحتياطية ، و « عملات تابعة » تستمد قيمتها من مقدار ثبات تعادلها مع الاولى ، تماماً كما تستمد الكواكب التابعة نورها من الشمس . وسعر الليرة السورية مثلاً مرتبط بما يعادلها بالذهب ، ولكننا نقول : كم يعادل الدولار من الليرات السورية . ويقدر مايكون سعر التعادل بينهما ثابتاً ، بقدر ما تكون العملة التابعة متينة بالنسبة للعملة الاحتياطية . وثبات سعر التعادل هذا هو الأساس في الفلسفة الدولية لوثيقة بريتون - وودز التي كلفت المؤسسة الدولية التي هي صندوق النقد الدولي بالسهر على حسن تطبيقها والمحافظة عليها .

مارس صندوق النقد الدولي نشاطه في ظل النظام النقدي المعروف تحت اسم قاعدة الصرف بالذهب وبموجب اتفاقية بريتون - وودز لعام ١٩٤٤ التي حددت أسس التعاون النقدي العالمي الذي ساد حتى اليوم . ولكن الاقتصاد العالمي تعرض منذ ذلك الوقت لتغيرات على درجة كبيرة من الأهمية ، نذكر منها ١ - ازدهار الاقتصاد الأوربي وكون عملات هذه المنطقة من العالم أصبحت قابلة للتحويل منذ عام ١٩٥٨ . ٢ - مظاهر نقص السيولة النقدية الدولية . ٣ - مظاهر الصعوبات التي يتعرض لها ميزان مدفوعات كل من البلدين ذوى العملتين الاحتياطيتين : الولايات المتحدة وبريطانيا ، وتعرض هاتين العملتين للصعوبات في الأسواق العالمية . ٤ - مشكلة نمو البلدان المتخلفة وضرورة تقوية عملاتها لزيادة طاقاتها الانمائية . ٥ - ازدياد حجم وكثافة المبادلات الدولية .

وقد طرحت فكرة تطوير النظام النقدي الدولي لمسايرة الأسباب المذكورة وغيرها عام ١٩٥٨ حيث بدأت وفرة الدولار لدى المصارف المركزية للدول الصناعية الكبرى تحل محل ندركه التي احتلت المسرح النقدي العالمي منذ نهاية الحرب الثانية حتى العام المذكور ، وحيث أخذت مظاهر عجز ميزان المدفوعات الأمريكي بالتفاقم . ووضعت منذ ذلك التاريخ مجموعة من المشاريع الإصلاحية أو بالأحرى التطويرية للنظام النقدي الدولي السائد . ولكننا لن نتعرض هنا لدراسة المشاريع الإصلاحية وتحليلها لأن غايتنا من هذه الدراسة الحديث عن آخر هذه المشاريع التي تم تبنيها : وهو مشروع خلق حقوق سحب خاصة ضمن إطار الصندوق النقدي الدولي ، الذي تم الاتفاق عليه في شهر أيلول (سبتمبر)

من عام ١٩٦٧ فى الاجتماع السنوى لصندوق النقد الدولي فى ريو دى جانيرو .

وفى اعتقادنا أن هذه الدراسة ستكون ناقصة اذا نحن لم نتعرض لدراسة المشاريع التطويرية من خلال التيارات السياسية الدولية ، وتنازع مصالح دول الغرب الرأسمالى ، وضغط الولايات المتحدة الامريكية بشكل خاص لتبنى مشروع حقوق السحب الخاصة دون غيره من المشاريع لانه أكثرها انسجاما مع المصالح الحيوية لهذا البلد كما سنرى .

ولكن دراستنا ستكون ناقصة عن عمد ، لاننا كما قلنا ، سنقتصر بحثنا على دراسة النواحي الفنية لسير عمليات صندوق النقد الدولي والتعديلات التى سيتبناها لوضع المشروع الجديد لزيادة السيولة النقدية الدولية وزيادة وسائل الدفع الدولية والموجودات الاحتياطية المتوفرة دوليا من الذهب والعملات الاحتياطية موضع التطبيق . وغنى عن البيان اننا نخرج العالم الاشتراكي كليا من ميدان بحثنا ، وذلك لكون بلدانه ليست أعضاء فى صندوق النقد الدولي ولا تلتزم بأهداف اتفاقية بريتون - وودز .

وعلى هذا فاننا سنعمد الى دراسة موضوع خلق أدوات دفع دولية جديدة تحت شكل حقوق سحب خاصة ضمن نطاق صندوق النقد الدولي على الوجه التالى :

١ - مبررات تطوير نظام النقد الدولي .

٢ - صندوق النقد الدولي وعملياته .

٣ - نظام حقوق السحب الخاصة .

٤ - خلاصة .

٥ - خاتمة .

١ - مبررات تطوير نظام النقد الدولي :

كثرت الكتابات والتقارير والدراسات والاجتماعات خلال السنوات الاخيرة حول سير فعالية نظام النقد الدولي .

وكان الاساس فى طرح القضية هو تقلص أو عدم كفاية السيولة النقدية لدى أهم البلدان التى تحتل مركزا هاما فى مجال المبادلات التجارية الدولية . وعلى هذا الاساس يمكن أن نفسر مفهوم السيولة هنا على أنه الوسائل النقدية التى تتعامل بها مختلف دول العالم لتسوية أوضاعها الدائنة أو المدينة تجاه بعضها البعض . وتتألف هذه الوسائل أساسا من الاحتياطيات الرسمية المتألفة من الذهب والعملات القابلة للتحويل . وكذلك من التسهيلات الائتمانية التى تتحقق اما باللجوء الى صندوق النقد ، أو باللجوء الى عقد اتفاقات ثنائية أو متعددة الاطراف بين المصارف المركزية للدول ذات الوزن النقدى على الصعيد العالمى

لتساعد بعضها عن طريق مساندة إحدى العدلات التى تتعرض لخطر ما . وقد احتلت هذه التسهيلات الائتمانية أهمية متزايدة خلال السنوات القليلة الماضية ، ولكن أهميتها فى مجال التعاون النقدى العالمى لا تتجاوز كونها عامل مساعد للاحتياطات الرسمية من جهة ، ولايجاد حل لازمات نقدية عالية طارئة من جهة ثانية (١) .

والواقع أن هناك بعض الفوارق الهامة بين أن يكون البلد معتمدا فقط على مقدار يكفيه من احتياطاته الرسمية المذكورة ، أو أن يكون معتمدا فى جزء من تعامله مع العالم الخارجى ، وبالإضافة الى الاحتياطات الرسمية غير الكافية لحجم تعامله مع العالم الخارجى ، على التسهيلات الائتمانية .

ففى الحين الذى يتمتع فيه البلد المعتمد على احتياطاته الرسمية الكافية لتوازن ميزان مدفوعاته وتشكيل فائض ، بالحرية فى استعمال هذه الاحتياطات فى مختلف الظروف الدولية والمحلية ، نجد أن البلد الذى يعتمد على التسهيلات الائتمانية المذكورة مقيدا فى الحصول عليها وفى استخدامها .

ففى مجال الحصول عليها ، لابد من تحقق موافقة دولة ثانية (كمساعدة الولايات المتحدة لـ إنجلترا فى هذا المجال عقب تخفيض الجنيه الاسترلى) ، أو موافقة مجموعة من الدول للمساهمة فى العملية (كالتسهيلات التى منحتها الدول الغنية التسع لفرنسا خلال أزمة الفرنك الفرنسى فى نهاية عام ١٩٦٨) . وبالإضافة الى ذلك ، لابد من تسديد هذه التسهيلات ضمن مدة محددة ، اذ هى فى الواقع نوع من القروض القصيرة الاجل أو المتوسطة الامد ، ومن ثم أنها لا تمنح للبلد المعنى الا فى حالة تعرض ميزان مدفوعاته للخلل ، ويكون لذلك تأثير على سير التسويات الدولية ، الامر الذى يستدعى القول أن البلد الذى يحصل على هذه التسهيلات لابد له من التقيد بسياسة نقدية ومالية واقتصادية معينة للخروج من أزمة نقدية مؤقتة . وبذلك يكون حتى استعمالها مقيدا بشروط معينة هى فى النهاية توازن ميزان المدفوعات أو تضيق درجة خلله على أقل تقدير (كما هو الحال فى السحب على الاجزاء التسليفية من الصندوق) . حقا أن معالجة خلل ميزان المدفوعات لبلد ترتبط بوضع مجمل الاحتياطات النقدية التى يملكها البلد المعنى . ولكن التلازم المباشر بين خلل ميزان المدفوعات والحصول على تسهيلات ائتمانية أوثق من التلازم بين هذا الخلل والاحتياطات

(١) ان الحجم الإجمالى للاحتياطات الرسمية بالعملات الأجنبية الصعبة قد ازداد بدرجات كبيرة منذ نهاية الحرب العالمية الثانية ليس فقط بسبب الزيادة الإجمالية للموجودات بالذهب والارصدة بالاسترلى والدولار لغير المقيمين ، ولكن أيضا عن طريق خلق شبكة من التسهيلات الائتمانية بين المصارف المركزية تعرف تحت اسم (مغايضة بالعملات الأجنبية) Swap التى يبلغ مقدارها اليوم حوالى ١٠ مليارات دولار ، فى حين أنها لم تكن تزيد عن مليار دولار عام ١٩٦١ .

J. P. Koszul: Propos sur la réunion du F.M.I. d'octobre 1968. R. Banque, Dec. 1968.

الرسمية التى يكون البلد أكثر حرية فى استعمالها سواء من أجل تخصيص جزء منها لتسوية وضعه المالى الخارجى أو من أجل تخصيص جزء آخر كاحتياطى يحتفظ به ولا يستعمله الا حين التعرض لازمات طارئة . ولا يخفى ما لهذا الوضع ، أى وجود احتياطى رسمى مملوك من قبل الدولة فقط ، ويشكل مقابلا متينا للرموز النقدية الوطنية المتداولة ، من أهمية للبلد المعنى على صعيد السياسة الداخلية والخارجية ودرجة الاستقلال بهذه السياسة من جهة ، وعلى صعيد الثقة بعملة واقتصاد البلد المذكور من جهة ثانية .

وهكذا يمكننا أن نقول أن هناك صنفين من السيولة النقدية الدولية : فهناك من جهة الاحتياطيات الجاهزة غير المشروطة فى استعمالها من قبل الدولة التى تملكها ، وهناك من جهة ثانية ، السيولة التى يمكن توفرها ولكن الحصول عليها وكيفية استعمالها يتمان بشروط وذلك كالسيولة التى يقدمها الصندوق ضمن حدود الاجزاء أو الشرائح التسليفية أو التى تتمثل بالتسهيلات الائتمانية المذكورة . وكما سنرى ، فإن الصفة الأساسية للسيولة المحدثة تحت شكل حقوق سحب خاصة هى كونها غير مشروطة ، أى أنه يمكن للدول الاعضاء أن تعتبرها جزءاً من تكوين احتياطياتها وموجوداتها .

فمن أجل اصلاح النظام النقدى الدولى اذن أو ، بتعبير آخر ، من أجل تطوير نظام التسويات والدفع العالى ، وجعله مساهراً لتطور المؤشرات الاقتصادية الأساسية لدى مختلف الدول ، كزيادة الانتاج القومى ، وزيادة نسبة نمو الدخل القومى ، وتزايد حجم المبادلات الدولية ، بحيث يكون هناك توازن بين حجم المبادلات وحجم المخزون النقدى الاجمالى فى العالم ، ومن أجل أمور أخرى لن نتعرض لها هنا ، ظهرت المطالبات والدراسات بضرورة تأمين الزيادة المستمرة فى الاحتياطيات الرسمية لمقابلة الزيادة المستمرة لنمو المؤشرات الاقتصادية المذكورة ، وذلك لوجود علاقة سببية بين هذين العاملين . ومن المؤكد الاشارة الى أن هذه الحاجة لزيادة وسائل الدفع العالمية وجعلها مساهرة لتطور المؤشرات الاقتصادية الأساسية اذا كانت عامة وعالمية ، فإن درجة الحاجة اليها تختلف باختلاف البلدان ومقدار مساهمتها فى المبادلات الدولية والوضع الخاص لميزان مدفوعات كل بلد . والقاسم المشترك يظل على كل حال هو عدم تدهور الاحتياطيات الرسمية الى ما دون المستوى الذى يعرض ميزان المدفوعات للخلل .

ولكن هل الاحتياطيات النقدية الرسمية المتوفرة غير كافية لمواجهة زيادة تيارات المبادلات التجارية العالمية من جهة ، وللمواجهة عجز ميزان مدفوعات البلد ذى الاقتصاد المهيمن فى العالم والذى هو اقتصاد الولايات المتحدة ، من جهة ثانية ؟

هذا ما سنحاول الاجابة عليه باختصار شديد لكى ننقل لبحث وسائل الدفع الجديدة التى هى حقوق السحب الخاصة .

ذكرنا أن الاحتياطيات النقدية الرسمية تتألف من الذهب والعملات القابلة للتحويل للذهب وخاصة العملاتين الاحتياطيتين : الجنيه الاسترلى و الدولار

الولايات المتحدة الأمريكية الذى يحتل مركز الصدارة بالنسبة لبقية عملات العالم ، والذى يلعب دور العملة المهيمنة عالميا مادام يمثل الاقتصاد المهيمن على الصعيد العالمى الذى هو اقتصاد الولايات المتحدة الأمريكية .

فبالنسبة للذهب ، تقدر الاحصاءات الدولية أن الانتاج السنوى منه يعادل حوالى مليار ونصف من الدولارات ، هذا باستثناء الاتحاد السوفيتى الذى يعتبر ثانيا دولة منتجة للذهب فى العالم والذى قد يزيد عرض ذهبه أحيانا فيزداد عرض الذهب فى العالم . أما بالنسبة لاستهلاكه ، فإن التقديرات تشير الى أن نصف الكمية المنتجة تستخدم لغايات صناعية وطبية وتزيينية ، وتمتص حركة الاكتناز النصف الآخر من الانتاج ، وإن كانت أحيانا لا تكفى قابلية الاكتناز هذه التى تكون شديدة لدى الافراد والمؤسسات فى ظل بعض الظروف والازمات كتلك التى تلت تخفيض الجنيه الاسترلى عام ١٩٦٧ أو أزمة الدولار فى بداية عام ١٩٦٨ أو أزمة الفرنك الفرنسى فى نهاية عام ١٩٦٨ .

وتقدر الاحصاءات الدولية أن الاحتياطيات الرسمية من الذهب قد ازدادت بمتوسط سنوى فى حدود (٥١٠) مليون دولار خلال السبعة عشر عاما الفاصلة بين عام ١٩٤٨ — ١٩٦٥ . ولكن هذه الاحتياطيات انخفضت بما يعادل (٤٠) مليون دولار عام ١٩٦٦ ، وبما يزيد عن مليار ونصف دولار خلال عام ١٩٦٧ بسبب تدخل (قطب الذهب) فى بيع كميات من الذهب ، للحد من المضاربة على سعر هذا المعدن فى سوق الذهب فى لندن بعد تخفيض قيمة الجنيه الاسترلى . وهكذا ، فإنه فى الوقت الذى لم يعد يتجاوز متوسط الزيادة السنوية للموجودات الرسمية من المعدن الثمين خلال الفترة الأخيرة واحد فى المائة ، تشير الاحصاءات الى أن الانتاج القومى غير الصافى لاهم بلدان العالم ، باستثناء بلدان العالم الاشتراكى ، ازداد بنسبة ٤ فى المائة بالاسعار الثابتة وبما يقارب من ٧ فى المائة بالاسعار الجارية ، والى أن متوسط معدل الزيادة السنوية للمبادلات التجارية الدولية بلغ ٧ فى المائة .

وقبل تعرض الدولار لازمة ثقة فى السنوات الأخيرة ، أى قبل ظهور بوادر الشك فى امكانية تحويل الدولار الى ذهب فى جو من الطمأنينة الكاملة التى تجعله مقبولا كعملة احتياطية ، وبالتالي قبل تدهور العلاقة بين احتياطي الذهب فى الولايات المتحدة والالتزامات القصيرة الاجل لهذا البلد تجاه العالم الخارجى ، وقبل الكشف والتأكيد على العجز المستمر لميزان مدفوعات الولايات المتحدة ، قبل ذلك كان يمكن للدولار أن يعوض النقص فى انتاج المعدن الثمين بالنسبة لما يجب ان يكون عليه ليساير الزيادة فى الانتاج والمبادلات الدولية ، كما هو مذكور اعلاه . ولكن الاسباب المتقدمة الذكر جعلت مركز الدولار كعملة احتياطية موضع تساؤل وحذر بالنسبة للثقة التى كان يتمتع بها ، الامر الذى استوجب حكما زيادة الطلب على الذهب .

وتجاه هذه الظواهر الرئيسية التى هى تناقص الثقة بالدولار على انه عملة احتياطية عالمية قابلة للاستبدال بالذهب وقادرة على أن تحل محله كما كان عليه

الامر فى الماضى ، وتفاقم عجز ميزان مدفوعات الولايات المتحدة واستمرار هذا العجز ، ونقص المخزون الذهبى لدى الولايات المتحدة ، وكذلك ضعف مركز العملة الاحتياطية الثانية التى هى الجنيه الاسترلى وازدياد طلب الذهب فى العالم على عرضه وازدياد مخزون الذهب لدى بعض البلدان كفرنسا وازدياد الثقل الاقتصادى الدولى لاوربا الغربية ، وازدياد وتيرة المبادلات التجارية الدولية ، ونسب نمو الانتاج القومى ، وازدياد حاجة البلدان المتخلفة لتمويل تجارتها وتطوير اقتصادياتها تجاه هذه الظواهر وغيرها كان لابد من ادخال اصلاح او تعديل على نظام النقد الدولى القائم بغاية استكمال الادوات الاحتياطية المتوفرة وزيادة السيولة النقدية الدولية بخلق ادوات دفع جديدة مقبولة دوليا وتساهل حاجات الاقتصاد الدولى والقوازن السياسى والاقتصادى فى العالم غير الاشتراكى .

وكانت قد قدمت عدة اقتراحات لاصلاح وتطوير نظام النقد الدولى ، سنناول منها فى هذا البحث فقط ماله علاقة بخلق ادوات دفع دولية جديدة والتى اصطلح عليها على تسميتها بحقوق السحب الخاصة .

كانت مجموعة الدول الصناعية العشرة (الولايات المتحدة ، كندا ، اليابان ، المملكة المتحدة ، السويد ، فرنسا ، ايطاليا ، بلجيكا ، المانيا الغربية . هولندا) ، كذلك خبراء صندوق النقد الدولى قد وضعوا مجموعة من الابحاث والدراسات تهدف الى خلق اداة تسوية نقدية عالمية جديدة ضمن نطاق صندوق النقد الدولى وتبعا للحاجة فى ضوء زيادة السيولة النقدية الدولية والاحتياطيات الدولية المتوفرة ، على أن يكون لهذه الاداة النقدية الجديدة المركز الذى يحتله فى مجال التعامل بالذهب أو بالعملات النادرة القابلة للتحويل الى ذهب وخاصة الدولار ، بحيث تكون هذه الاداة النقدية الجديدة متمتعة بالصفات التى تجعلها فى مركز حل فيه محل الذهب أو العملات الاحتياطية الاخرى فى مجال تركيب الاحتياطيات النقدية .

وكانت مجموعة الدول العشرة المذكورة قد اجتمعت فى لاهائ فى شهر تموز عام ١٩٦٦ وفى لندن فى شهر آب (اغسطس) من عام ١٩٦٧ ووضعت الخطوط الكبرى لمشروع يقوم الصندوق بتأمين تنسيقه وتنظيمه ويهدف الى احداث اداة احتياطية جديدة تحت شكل حقوق سحب خاصة . وكان مجلس حكام صندوق النقد الدولى الذى اجتمع فى ايلول (سبتمبر) عام ١٩٦٧ فى ريو دى جانيرو قد وافق على احداث حقوق السحب الخاصة وكان قد اتفق ايضا على اعادة النظر ببعض القواعد الحالية للصندوق وخاصة فيما يتعلق باللجوء اليه فى منحه للتسهيلات بحدود الشطر الذهبى والشطر الذهبى الاعلى بغاية جعل الحصول عليها بدون شرط مسبق وبذلك تصبغ عليها صفة الادوات الاحتياطية .

ولتحقيق هذه الاهداف وضع خبراء صندوق النقد الدولى تقريرا هاما اعتمدناه كأساس فى هذا البحث وهو يتضمن المقترحات لتعديل نظام الصندوق من حيث قواعد العمل لديه ، وخلق تسهيلات جديدة تحت شكل حقوق سحب

خاصة ٠ ووافق مجلس حكام الصندوق على التعديلات الواردة فى التقرير المذكور بتاريخ ٢١ أيار من عام ١٩٦٨ وأرسلها للدول الاعضاء فى الصندوق لبدء الرأى ٠

هذا ونظرا لكون عملية خلق حقوق السحب الخاصة ستشكل جزءا من فعالية صندوق النقد الدولى وبالتالي فانه سيتم تعديل بعض القواعد التى يطبقها الصندوق حاليا لدى وضع الحقوق المذكورة موضع التطبيق فاننا سنحاول البدء بتحليل نظام الصندوق بوضعه الحالى ، ثم نتحدث عن التعديلات وعن أحداث نظام وسائل الدفع الجديدة الذى سيتم كجزء من عمليات الصندوق الذى سيكون بذلك قادرا ، كما هو حاله منذ انشائه والى الان على الاشراف على الوضع النقدى الدولى والتحكم النسبى فيه ٠

٢ - صندوق النقد الدولى وعملياته

صندوق النقد الدولى مؤسسة مالية دولية انبثقت عن الاجتماع النقدى والمالى لهيئة الامم المتحدة فى بريتون - وودز فى الولايات المتحدة الامريكية عام ١٩٤٤ . وكانت الغاية الرئيسية من انشائه ايجاد نوع من التعاون النقدى الدولى على أساس ١ - ثبات قيمة الوحدة النقدية لكل بلد - ٢ - تأمين حرية التحويل بحيث يوجد نظام تسويا تدولية متعددة الاطراف ٣ - العمل على ازالة القيود الخاصة بمراقبة القطع ٠ وتفسير ذلك ان مهمة الصندوق هى الاخذ بنظام وتنظيم جديد للمدفوعات الدولية بحيث يكون صالحا لتنشيط المبادلات وتحقيق درجة عالية من الاستخدام فى مختلف البلدان ، ويحد فى الوقت ذاته من القواعد النقدية التقليدية القاسية الخاصة بنظام قاعدة الذهب ، ومن عدم ثبات قيمة اغلب العملات قبيل واثناء الحرب الثانية ٠ وقضى نظام الصندوق بوضع قواعد كان من شأنها اجبار الدول الاعضاء فيه على اتباع سياسة فى القطع (سعر الصرف) فى حدود هذه القواعد . ومقابل هذا الاجبار ، يمكن للدول الاعضاء فيه أن تلجأ اليه مقترضة من المواد الموضوعية تحت تصرفه فى حال تعرض ميزان مدفوعات أية دولة لخلل قصير الامد .

تشكل موارد الصندوق من حصص او انسبة الدول الاعضاء التى تتحدد على اساس اهمية التجارة الخارجية ومقدار الدخل القومى لكل بلد عضو وتدفع للصندوق بنسبة ٢٥ فى المائة من حصة الدولة بالذهب والباقى بعملة البلد العضو ٠ وتنتسب الدولة للصندوق بملء رغبتها ، وعندئذ يجب عليها ان تقدم للصندوق الحصة المترتبة عليها بموجب قواعده . وقد زيدت الحصص فى الصندوق مرتين منذ انشائه الى اليوم ومجلس محافظى الصندوق هو السلطة العليا فيه ٠ ولكل دولة عضو ان تسمى محافظها لديه ويكون عادة وزير الاقتصاد والمالية أو محافظ المصرف المركزى ، وكذلك نائبه . وللمحافظ فى المجلس حق التصويت على أساس تثقيلى مقاسا بمقدار حصة البلد الذى يمثله . ويجتمع هذا المجلس سنويا فى نهاية شهر أيلول (سبتمبر) ويتداول فى الامور المحالة اليه بموجب النظام . وكذلك فانه بموجب النظام يقوم مجلس

ادارة الصندوق مفوضا من قبل مجلس المحافظين بادارة شؤون الصندوق . ويتألف مجلس الادارة هذا من عشرين عضواً أو مديراً مفوضاً (ولكل مدير نائب) خمسة منهم تعينهم مباشرة الدول ذات أهم الحصص وينتخب كل مدير من قبل مجموعة من الحكام أو المحافظين يمثلون منطقة اقليمية معينة ولدة سنتين . ويعين مجلس ادارة الصندوق مديراً للصندوق .

وتطبيقاً للهدف المذكور اعلاه والقاضى بضرورة ثبات قيمة الوحدة النقدية لكل بلد ، فإنه يجب على كل بلد عضو ان يثبت قيمة وحدته النقدية بالنسبة للذهب او دولار الولايات المتحدة بما يعادله من ذهب .

ذكرنا ان من اهداف الصندوق العمل على المحافظة على ثبات قيمة الوحدة النقدية لكل بلد . ودون أن ندخل في تفاصيل هذه العملية ، فقد وضع الصندوق هذا المبدأ موضع التطبيق بشيء من المرونة . فتحديد أسعار الصرف وتغييرها يعود للبلد العضو ضمن حدود الشرطين التاليين ١ - يجب اخذ الموافقة المسبقة من الصندوق عندما ترغب دولة عضوان تخفض او تعيد تقييم عملتها . على ان هذه الموافقة تكون حكمية وآلية اذا لم يتجاوز التغيير حدود ١٠ في المائة من سعر القطع او الصرف الاصلى ٢ - يجب أن يتم احداث ادخال تغيير على قيمة العملة الوطنية عقب تعرض اقتصاد البلد الى خلل اساسى غير عرضى . ولم يمنع الصندوق أسلوب تعدد أسعار القطع أو الصرف ولكنه اشترط عدم اللجوء اليها الا باذنه . كذلك فان من اغراض الصندوق مساعدة الدول على عدم اللجوء لنظام المراقبة على القطع او الصرف فى مدفوعاتها الخارجية . وخاصة بالنسبة للصنقات الجارية . ومع ذلك فان نظام الصندوق كان مرناً بهذا الخصوص . فبموجب المادة الثامنة من قواعد الصندوق يمكن لاي بلدان يتبنى وبصورة آنية ، نظام الحرية التامة فى مدفوعاته الجارية ، ولا بد لهذا البلد من الحصول على اذن من الصندوق ان هو لجأ الى اتخاذ تدابير مخالفة . ويعتبر الصندوق عملات البلدان الاخذة بهذا النظام عملات قابلة للتحويل . على انه بموجب المادة الرابعة عشر يمكن للبلد العضو فى الصندوق ان تلجأ مؤقتاً الى فرض قيود على مدفوعاته الجارية ، وذلك شريطة اجراء مشاورات سنوية مع الصندوق بهدف ازالة هذه القيود عندما يقدر الصندوق ان ميزان مدفوعات البلد المعنى يمكنه من ذلك .

ان القواعد المتقدمة الذكر هى التزام الدول الاعضاء فى الصندوق تجاه هذه المؤسسة لتمارس مهمتها فى التعاون النقدى والاقتصادى العالمى . وانه من أجل تحقيق هذه الغاية كان للدول المذكورة بعض الحقوق على موارد الصندوق للاستعانة بها لسد عجز موازين المدفوعات فى الامد القصير ، ولتجنب الضغط على اوضاعها الاقتصادية الداخلية ، أو علاقاتها الاقتصادية مع العالم الخارجى .

فللصندوق اذن ، الذى هو فى الواقع عبارة عن « مجمع احتياطي من الذهب والعملات الاجنبية » موارد ، التى يجمعها من اكتتابات وحصص الدول الاعضاء ليستخدامها لصالحها ضمن حدود غايات الصندوق واهدافه .

يخضع استعمال موارد الصندوق والسحب عليها من قبل الدولة العضو لبعض القواعد النظامية التي يمارسها :

أولاً - تأخذ حقوق السحب العادية على انصندوق شكل شراء عملات اجنبية من الصندوق من قبل الدولة العضو مقابل قيامها ببيع عملتها اليه بقيمة محاذلة وبالإضافة الى هذا النوع من التعامل مع الصندوق اتخذت هذه المؤسسة قرارا في عام ١٩٥٢ نظمت بموجبه أسلوبا جديدا للاعتماد على موارده أو السحب عليها بشكل لا يفترض الاستعمال الانى لهذه الموارد بل منح الدول الاعضاء « اتفاقات أو تسهيلات تأكيدية » أو ترتيبات ائتمانية Stand - by يكون من حقها بموجبها ان تسحب على الصندوق ضمن حدود معينة وخلال فترة معينة .

ثانياً - لا يقبل الصندوق طلبات السحب المذكورة الا اذا كان ميزان مدفوعات البلد طالب السحب قد تعرض لعجز أو خلل قصير الاجل ومن الممكن تفادية بموجب اجراءات يتخذها البلد صاحب العلاقة .

ثالثاً - وعلى هذا فان الصندوق لا يقوم بعملية بيع العملات الاجنبية المطلوبة من الدولة الساحبة والموافق على تركيب انواعها من قبل الصندوق الا من اجل سد حاجات تسويات آنية وفقا لقواعد الصندوق .

رابعا - ان حقوق السحب المذكورة في « أولاً » تكون محدودة بنسبة ٢٥ في المائة في السنة من حصة الدولة العضو . وتتغير هذه النسبة اذا كانت موجودات الصندوق من عملة البلد العضو طالب السحب اقل من ٧٥ في المائة من حصته ، أو اذا لم تؤد حقوق السحب هذه الى زيادة موجودات الصندوق من عملة البلد العضو الى اكثر من ٢٠٠ في المائة من حصته .

خامسا - يجب على العضو الساحب ان يصرح للصندوق الذي له حق الاخذ أو عدم الاخذ بهذا التصريح بأن العملات الاجنبية الراغب في شرائها هو بحاجة آنية للحصول عليها لتسديد مدفوعاته ضمن حدود القواعد المعمول بها في الصندوق .

سادسا - ان القروض الممنوحة وفقا لهذه الترتيبات يجب تسديدها خلال فترة تمتد من ثلاث الى خمس سنوات وذلك بغاية تأمين وضع نظامى مستمر لموجودات الصندوق . وهكذا فان لجوء دولة عضو في الصندوق اليه لتسحب على موارده ، في حدود مساهمتها وضمن نطاق قواعده يتميز بكونه مؤقتا ، اذ يجب تسديده بعد فترة معينة ، وقابل لعدم اقراره من قبل الصندوق اذا تبين له بعد دراسة طلب السحب ان البلد لم يتخذ الاجراءات اللازمة لتسوية عجز قصير الاجل في ميزان مدفوعاته او حساباته الخارجية .

على ان درجة تشدد الصندوق في الموافقة على طلب السحب تختلف باختلاف أهمية السحب بالنسبة لحصة الدولة الساحبة .

ان حصة كل دولة عضو فى الصندوق هى ١٠٠ فى المائة مؤلفة من ٢٥ فى المائة بالذهب أو بالعملات الأجنبية القابلة للتحويل الى ذهب و ٧٥ فى المائة بالعملة المحلية أو الوطنية ، وعلى هذا الأساس تقوم العلاقة بين الدولة العضو والصندوق .

وهكذا فان طلب الدولة العضو ان تسحب من موارد الصندوق هو فى حدود حصتها ، أى بما لا يجعل موجودات الصندوق من عملتها تزيد عن ١٠٠ فى المائة من حصتها ، يقبل بكثير من التساهل . وفى حدود حصتها يمكن للدولة العضو اذن ان تلجأ لما يسمى بالسحب الآلى غير المشروط . فاذا كان السحب فى حدود الجزء من حصتها المقوم بالذهب ، سعى هذا بالسحب ضمن حدود الشريحة الذهبية أو الشطر الذهبى الذى يعنى ان الدولة العضو استعادت مؤقتا ما قدمته كجزء من حصتها للصندوق بالذهب ، لانه فى الاصل كان الفارق بين مجموع حصة الدولة وموجودات الصندوق بعملتها مساويا لمقدار المساهمة بالذهب التى قدمتها الدولة العضو لدى اكتتابها بالصندوق .

وليس قواعد الصندوق بقاسية فيما يتعلق بالسحب الاضافى الذى يكون فى حدود ٢٥ فى المائة من حصة الدولة العضو اذا ما التزمت القيام بجهد معقول لتسوية خلل مدفوعاتهما . وبذلك فان موجودات الصندوق من عملة الدولة العضو تصبح ١٢٥ فى المائة من حصتها . وتسمى هذه العملية بالسحب على الشطر التسليفى الاول أو الشريحة التسليفية الاولى ، وهو عبارة عن طلب صريح من الدولة العضو لان يساعدوا الصندوق من موارده . اما فيما يتعلق بلجوء الدولة العضو لموارد الصندوق على مسحوبات اكثر اهمية أى الشطر التسليفى الثانى أو الثالث ، فانه لا بد من أن يلتزم البلد طالب السحب بشروط اكثر قسوة للتغلب على الصعوبات التى تعترضه ، وذلك باتباع برنامج دقيق يتفق عليه مع الصندوق فى حقل السياسة المالية والنقدية . ويعلق صندوق النقد الدولى عادة امكانية لجوء الدولة العضو الى موارده بقبولها وضع البرنامج الذى يتفق عليه فيما بين الطرفين موضع التطبيق .

ان المساعدات المالية التى يقدمها الصندوق هى من الناحية الحقوقية عبارة عن عملية بيع عملات اجنبية من الصندوق للدولة العضو الساجبة على موارده ، مقابل عملية شرائه لعملة هذه الدولة . وعندما تتجاوز مسحوبات هذه الدولة حصتها لديه ، تدفع عليها عمولات أو فوائد التى تتزايد بتزايد مقدار السحب ومدته الزمنية ، وتدفع عادة بالذهب . على أنه من الممكن دفع جزء منها بالعملة الوطنية للبلد الساحب اذا كانت احتياطياته النقدية تقل عن حصته لدى الصندوق . ولم يكن سلم هذه الفوائد ثابتا اذ لجأ الصندوق لتعديله مرارا . واتجاه الصندوق هو فى زيادة الفوائد كلما ازدادت مدة القرض .

وكما ذكرنا ، فانه فى عام ١٩٥٢ اقر الصندوق تعامللا جديدا . فعوضا عن ان تمارس الدول الاعضاء سحبيات آنية ، يمكنها الحصول من الصندوق على تأكيد أنها اذا كانت بحاجة لسحبيات فانه يمكن لها أن تحصل عليها ضمن

حدود معينة ، وفترات محدودة ، دون أن يكون من الضروري القيام بدراسة جديدة لوضع البلد الساحب فى حال طلبه السحب . وهذا ما اصطلح على تسميته باتفاقات تأكيدية لاتمام عملية ترتيبات ائتمانية . وقد غلب هذا النوع من السحوبات على تعامل الصندوق .

وبالاضافة للسحوبات الممكن اللجوء اليها التى أشرنا اليها، فإنه يمكن لكل بلد هبطت مؤقتا موارد صادراته أن يطلب سحباً خاصاً للتعويض عن هبوط قيمة صادراته . ان هذا السحب الذى يتجاوز عادة ربع حصة البلد ، يمكن له أن يزيد من مقدار عملته لدى الصندوق الى مقدار يتجاوز الحد المعين لمثلئ حصة الدولة . والغاية من هذا الاسلوب فى الاقتراض هو مساعدة البلدان المتخلفة لدى تعرض اسعار صادراتها من المواد الأولية للهبوط .

يؤمن الصندوق تمويل قروضه للدول الاعضاء أو مسحوباتها باستخدام الموارد المشكلة من مجموع حصصها . ويهدف زيادة هذه الموارد عقد عام ١٩٦٢ « اتفاقات عامة للقروض » مع عشرة دول غنية ومتقدمة وهى « الولايات المتحدة ، كندا ، اليابان ، المملكة المتحدة ، السويد ، بلجيكا ، فرنسا ، ايطاليا ، المانيا الغربية ، وهولندا » . وبموجب هذه الاتفاقات يمكنه التصرف بمبلغ يعادل (٦) مليار دولار بعملات هذه البلدان لمواجهة اى خلل يتعرض له نظام النقد الدولى او نظام المدفوعات الدولية . وقد انضمت سويسرا لهذه الاتفاقات عام ١٩٦٤ . ويمكن للبلد الذى اقترض الصندوق بحدود هذه الاتفاقات ان يستعيد سلفه اذا طلب ذلك وبرر طلبه بوضع ميزان مدفوعاته ، وتكون استجابة الصندوق لطلب كهذا على درجة كبيرة من القبول ، شأنها شأن طلبات السحب على الشطر الذهبى أو الشطر الذهبى الاعلى ، الامر الذى يعنى أن ديون هذه الدول التى قدمت للصندوق موارد اضافية تتمتع بدرجة عالية من السيولة .

وفى الواقع يمكننا التوسع بهذه الفكرة الاخيرة والقول ان موارد الصندوق تشكل مصدرا للاحتياطيات الدولية والسيولة الدولية . فبما أن الدول الاعضاء تتمتع بحق اللجوء لموارد الصندوق للاقتراض وفقا لقواعده ، فإن هذه المسحوبات على الصندوق تشكل نوعا من السيولة النقدية الدولية . وقد استعملت هذه المسحوبات على نطاق واسع ، فضلا عن ان نطاقها قد ازداد الان بالنسبة لما كان عليه لدى بدء الصندوق فعالياته . وقدرت الاحصاءات الدولية ان المسحوبات الصافية بلغت ٥ر٤ مليار دولار حتى نهاية عام ١٩٦٧ . على ان موارد الصندوق تشكل سيولة نقدية مشروطة ما دامت معظم معاملات الصندوق تتمثل بمسحوبات على الاجزاء التسليفية لحصص الدول الاعضاء . كذلك فإن عمليات الصندوق تؤدى الى ايجاد اوضاع لديه كثيرة الشبه بالادوات النقدية الاحتياطية ، وذلك عن طريق التصرف بالذهب الذى يشكل جزءا من الحصص ، وعن طريق تشكل الاجزاء او الشرائع الذهبية العليا ، وعن طريق تشكل الديون ضمن نطاق الاتفاقات العامة للقروض السابق الاشارة اليها . ثم ان هذه التسهيلات تعتبر عادة على انها جزء من الاحتياطيات الرسمية للبلدان الاعضاء

ويبويها الصندوق فى احصاءاته كعنصر مشكل للاحتياطيات تحت اسم (اوضاع الاحتياطيات) لدى الصندوق . وتزداد اهمية هذه التسهيلات مع الزمن بصورة مطلقة ونسبية حتى انها بلغت فى نهاية عام ١٩٦٧ مقدار ٨ فى المائة من مجموع الاحتياطيات التى يشملها تعريفها المذكور . وذلك مقابل ٤ فى المائة فى نهاية ١٩٥٨ . هذا وتجدر الاشارة اخيرا الى ان المسحوبات على الشطر الذهبى ليست غير مشروطة بالمدة ، بل لابد من موافقة مجلس ادارة الصندوق عليها ولكنها موافقة يمكن تعديلها فى اى وقت . والامر المقترح الان هو ان يكون لحقوق السحب على الشطر الذهبى والشطر الذهبى الاعلى غير مشروطة للحصول عليها ، اذ ان المسحوبات ضمن حدود الشطر الذهبى تتمتع حتى الان بالية او اوتوماتيكية فعلية . والاصلاح او التعديل المقترح فى هذا الصدد ان يكون استخدام موارد الصندوق ضمن حدود الشطر الذهبى عملية آلية بصورة قانونية . وهذا لا ينفى ان البلدان التى تقدم طلبات سحب ضمن حدود الشطر الذهبى لا تطالب دوماً بأن تصرح ان العملات التى تطلبها هى ضرورية لتسوية مدفوعات وفقاً لقواعد الصندوق ، ولكن لا يحق للصندوق من الناحية القانونية ان ينكر عليها تصريحها . وبالإضافة الى ذلك فان القيود الحالية المفروضة على المسحوبات ضمن حدود الشطر الذهبى يهدف انتقال رؤوس الاموال سيتم الغاؤها . فيحق للعضو ان يجرى مشترياته ضمن حدود الشطر الذهبى حتى ولو كانت الغاية من ذلك مواجهة خروج رؤوس اموال بدرجة كبيرة . وهكذا يكون من حق الدول الاعضاء ان تسحب على موارد الصندوق ضمن حدود الشطر الذهبى دون شرط ودون امكانية معارضة طلب السحب من طرف الصندوق . ولكن هذا لايعنى انه يحق للبلد العضو ان يسحب دون حاجة للسحب وفقاً للقواعد المعمول بها لدى الصندوق . وانه اذا ما فعل ذلك تطبق بشأنه التدابير الزاجرة كأن يعتبر غير أهل للاستعمال موارد الصندوق فى المستقبل ، على أن مثل هذه الاجراءات لا تمنع البلد العضو من الحصول على السحب الذى طلبه ، بل يكون لها مفعول للمستقبل .

٣ - خلق ادوات احتياطية جديدة : حقوق السحب الخاصة

ذكرنا ان حقوق السحب ضمن نطاق الشطر الذهبى والشطر الذهبى الاعلى تشكل ، بعد التعديلات لبعض قواعد الصندوق ، تسهيلات غير مشروطة قانوناً من حيث اللجوء لموارد الصندوق .

على ان ادوات الدفع او السيولة هذه ، حتى بشكلها الجديد هذا ، اى غير المشروط قانوناً ، ليست بكافية فى الامد البعيد لجابهة الحاجات المستمرة لزيادة الاحتياطيات . وهذه الحاجات لا يمكن اعتبارها مرتبطة فقط بعجز أو خلل ميزان المدفوعات . ولكن كما رأينا أن خلق احتياطيات غير مشروطة فى سحبها تحت شكل اجزاء او شرائع ذهبية يرتبط بالعجز أو الخلل المذكور . اذ انه فى حال عدم حدوث عجز أو خلل فى ميزان المدفوعات ، لا تشكل الاجزاء الذهبية للدول الا مساهمتها بالذهب فى الصندوق ، وبذلك فانها لا تضيف شيئاً على كتلة الاحتياطيات غير المشروطة المتوفرة . لذلك يجب مساندة الادوات الاحتياطية

الموجودة بأدوات جديدة عندما ، ويقدر ما ، تدعو الحاجة العالمية لذلك ، بغض النظر عن اوضاع موازين المدفوعات للبلدان الاعضاء .

وبهدف تحقيق هذه المساندة اجريت تسهيلات جديدة فى شكل حقوق سحب خاصة ضمن اطار صندوق النقد الدولى . وتنسج على غرار حقوق السحب العادية المعمول بها حاليا لديه . وسيجرى احداثها بقرار مشترك من قبل الدول الاعضاء فى الصندوق لمجابهة وتلبية حاجة مشروعة لزيادة الاحتياطيات . وسيتم اصدار حقوق السحب الخاصة هذه ، او ادوات الدفع الدولية ، من قبل صندوق النقد الدولى . وستكون متمثلة بالذهب ، وموزعة بين الدول الاعضاء على أسس وضوابط موضوعية مستقلة عن اوضاع موازين المدفوعات لهذه الدول ، ومرتبطة بأهميتها الاقتصادية على الصعيد الدولى المتمثلة فى حصتها او مساهمتها فى صندوق النقد الدولى . وستشكل حقوق السحب هذه حقا غير مشروط للحصول على عملات قابلة للتحويل لا من موارد الصندوق ، بل من البلدان الاعضاء فيه والتي يقوم هو بتحديددها . كذلك يمارس الصندوق ويشرف على عملية خلق حقوق السحب الخاصة بهدف تنسيق وتنظيم طرق اللجوء لهذه التسهيلات التى تمنح حكما بدون شروط مسبقة ، أى بصورة آلية ، وان كان خلقها يتم على أساس دراسة واعية وعميقة ومسبقّة فى ضوء الحاجات العالمية اليها ومقدارها .

ولا شك ان احداث ادوات احتياطية دولية جديدة يستوجب اكبر درجة ممكنة من الوعى والمسؤولية لحماية النظام النقدى الدولى . لذلك فان المقررات الاساسية بشأن حقوق السحب تستوجب الحصول على موافقة اكبر عدد ممكن من الدول صاحبة العلاقة . وقد اتفق فى هذا المجال ان يتعلق خلق حقوق السحب الخاصة ، كذلك اتخاذ القرارات الهامة المتعلقة بها وبالنظام النقدى الدولى ككل ، بالتصويت على أساس الاكثريّة الموصوفة أى ٨٥ فى المائة من مجموع اصوات المحافظين فى صندوق النقد الدولى . وتفصيل ذلك ان الولايات المتحدة الامريكية التى يمثل نقدها أهم عملة احتياطية فى العالم تملك ٢١٧ فى المائة من مجموع الاصوات فى الصندوق . وبالمقابل فان مجموعة دول السوق الاوروبية المشتركة التى ما انفك وزنها فى تمويل موارد الصندوق فى ازدياد تملك مجتمعة ١٦٥ من الاصوات . وهكذا فان الاكثريّة المقدرة بنسبة ٨٥ فى المائة من مجموع الاصوات تعنى اذن انه لا يمكن اتخاذ اى قرار اساسى بشأن الترتيبات الجديدة اذا لم يوافق عليه الطرفان المذكوران معا ، أى الولايات المتحدة الامريكية (وبريطانيا التى لا تخالف عادة وجهة نظر الولايات المتحدة فى هذا المجال) ومجموعة دول السوق الاوروبية المشتركة ، والا فشل القرار بمخالفة احد الطرفين . هذا وسنعمد فيما يلى ، بالاعتماد على مطبوعات ووثائق صندوق النقد الدولى ، وعلى الدراسات والابحاث التحليلية لهذه الوثائق ، ان نقدم تلخيصا للقواعد الاساسية المنظمة لسير عملية خلق الادوات الاحتياطية الدولية الجديدة التى هى حقوق السحب الخاصة ، ووضعها موضع

التطبيق الذى يستوجب توافر أصوات ٣/٥ البلدان الاعضاء فى الصندوق والتى تملك ٤/٥ الاصوات (١) .

١ — انشاء حساب خاص فى الصندوق :

ينشأ لدى الصندوق حساب سحب خاص تتم فى نطاقه كافة العمليات التى لها علاقة بحقوق السحب الخاصة .

وبذلك فان العمليات الخاصة بحساب السحب الخاص والوارد المتعلقة به ستكون متميزة ومستقلة عن العمليات الحالية للصندوق والتى تدخل تحت اسم

حساب عام .

ان فصل الحسابين لا يقتضى خلق شخصية ذات حقوق جديدة خاصة بالحساب الجديد اذ سيظل الصندوق هو المؤسسة الدولية الوحيدة التى لها حق مسك هذا الحساب الخاص الجديد .

(١) لعله من المستحسن ايراد التعاريف التالية لحقوق السحب الخاصة :
اولها للاستاذ ريمون بار نائب رئيس لجنة السوق الاوروبية المشتركة الذى كتب يقول فى تقرير قدمه بتاريخ ٢ تشرين اول ١٩٦٨ الى البرلمان الاوروبى فى ستراسبورج : « ان حقوق السحب الخاصة ليست بالعملة غير الصحيحة كما يراها اعداؤها ، كما انها ليست بالابتكار النقدي المدهش كما يرغب ان ينعتها بذلك انصارها الذين يضيفون انها تمثل ولادة نظام الذهب الورقى ، والعلاج العالى الشاق لنظام النقد الدولي .

ومن الممكن ايراد الملاحظات التالية بخصوص هذه الحقوق :
١ — ان حقوق السحب الخاصة لن تحل محل الذهب ، ولكنها ستكون مكملة فى مجال الاحتياطيات النقدية .

٢ — انها ستبلى نظام النقد الدولي للمدفوعات بما يحتاج اليه فى الامد الطويل من السيولة النقدية .

٣ — ان وضعها موضع التطبيق سيؤدى الى الحد من الميل المستمر لزيادة الموجودات الرسمية بالدولارات ، الامر الذى يشكل السبب فى تجنب هذه العملة ، كما انه يشكل السبب الرئيسى لازمة النقدية الدولية .

Raymond Barre: La Commission des Communautés Européennes et les problèmes Monétaires Internationaux. R. Banque Dec. 1968.

أما الرأى الثانى فهو للسيد كوسزول الذى يقول فى تعريفه لحقوق السحب الخاصة « انها عملة تستخدم حصرا فيما بين المصارف المركزية ، وترتكز على ضمان غير مشروط بالذهب ويصدرها صندوق النقد الدولي فى شكل حقوق سحب للعملة الاجنبية على البلدان الاعضاء ويقوم بتوزيعها فيما بين هذه الدول » .

J. P. Koszul, Propos sur la réunion du F.M.I. d'Octobre 1968. R. Banque Dec. 1968.

أخيرا جاء فى تقرير وزير الخزانة الامريكية عن عام ١٩٦٨ ان « خلق سوق مزدوجة للذهب والاتفاق المبدئى حول احداث حقوق السحب الخاصة ضمن نطاق صندوق النقد الدولي ، يشكلان العنصرين الاساسيين اللذين يوجهان النظام النقدي الدولي نحو الوجهة الصحيحة » . ثم جاء فى مكان آخر من التقرير ان حقوق السحب الخاصة تمثل « العنصر المحرك لزيادة الاحتياطيات الدولية » .

Le Monde 28 Déc. 1968.

أما فيما يتعلق بالقيمة المعادلة لحقوق السحب الخاصة ، فقد اتفق أن يجرى تقويمها بالذهب على أساس أن قيمة الوحدة من حقوق السحب الخاصة تعادل (٠٫٨٨٦٧) جراما من الذهب الخالص أى القيمة المعادلة للدولار الأمريكى حاليا وضمانتها بالذهب تجعل منها أداة سيولة نقدية عالمية .

٢ - المساهمة فى حساب السحب الخاص ، وأصحاب حقوق السحب الخاصة من غير المساهمين :

تتحدد المساهمة فى حساب السحب الخاص فقط فى الدول الاعضاء فى الصندوق . وإذا كان توزيع حقوق السحب الخاصة ينحصر فى المساهمين ، فإن ملكيتها لا تعود للمساهمين فقط إذ يمكن للصندوق نفسه ، كمؤسسة ، أن يقبل حقوق سحب خاصة ، وأن يكتنيها وذلك فى الحساب العالم لديه وأن يستعملها بواسطة هذا الحساب .

هذا فضلا عن انه يمكن للصندوق أن يسمح للدول غير الاعضاء فى الصندوق ، وللدول الاعضاء التى لم تساهم فى حقوق السحب الخاصة ، أن تقوم بعمليات وصفقات على حقوق السحب الخاصة ، وذلك إذا ما سمح له بذلك تصويت يحظى بأغلبية ٨٥ فى المائة من أصل مجموع الاصوات .

كذلك يمكن أن يكون هناك آخرون يمتلكون حقوق السحب الخاصة . كالمؤسسات الاقليمية التى تقرر الدول الاعضاء فيها ومصارفها المركزية أن تضع فيما بينها بشكل مشترك جزءا من احتياطياتها . كما يمكن لمصرف التسويات الدولية اقتناء حقوق السحب الخاصة هذه .

هذا وينظم الصندوق ، بأغلبية ٨٥ فى المائة من الاصوات ، الشروط التى يجب أن تتوفر فى العمليات والصفات بين المساهمين وبقية المالكين أو المقتنين لحقوق السحب الخاصة .

٣ - تخصيص والغاء حقوق السحب الخاصة :

ان كافة مقررات الصندوق المتعلقة بتخصيص والغاء حقوق السحب الخاصة يجب أن تتخذ فى مجلس محافظى الصندوق بأغلبية ٨٥ فى المائة من الاصوات ، وبناء على اقتراح المدير العام للصندوق مؤيد من قبل المديرين المفوضين . ويجرى توزيع المبالغ المخصصة أو الملقاة بنسب حصص الدول الاعضاء فى الصندوق . وهذا وان القرارات المتعلقة بانشاء حقوق السحب الخاصة يجب أن يكون ضابطها ثلثيه حاجة عامة فى استكمال الادوات الاحتياطية المتوفرة . وبالإضافة الى ذلك فان خلق حقوق السحب الخاصة لا يمكن أن يتجسد ويبدأ العمل به الا عندما تقدر جميع الدول المعنية أنه قد تحقق توازن أفضل لموازن المدفوعات ، واحتمال تحقق فعالية أفضل لسير آلية التسويات فى المستقبل . ولا شك أنه يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار أوضاع كافة الدول الاعضاء بهذا الصدد . على أنه من البدهى الإشارة الى أن الحكم التقريرى فيما يتعلق بهذه

الناحية يرتبط بدرجة أكبر وبالضرورة بوضع الدول الاعضاء التى تحتل مركزا هاما فى مجالى المبادلات والمدفوعات الدولية .

ان هذه الاعتبارات والتحفظات المشروطة لعلى درجة كبيرة من الاهمية . ذلك ان الاساس الذى تم الانطلاق منه هو ان مقررات التخصيص يجب ان تستند الى الاهداف الاساسية التى وضع من أجلها نظام حقوق السحب الخاصة ، وليس بسبب الصعوبات أو العجز التى يتعرض لها ميزان مدفوعات هذا البلد أو ذلك .

هذا وان قرارات تخصيص أو الغاء حقوق السحب الخاصة تتخذ على أساس فترات أساسية تعتبر مدتها العادية خمس سنوات قابلة للتجديد . وتجدر الإشارة الى أن مفهوم الفترات الاساسية المتتالية هذا قد أخذ به لأسباب فنية بحتة ولا يمنع الصندوق من حرية التقدير فيما يتعلق بالتخصيص أو الالغاء أو عدمهما .

ان الاساس فى حساب تخصيص ما يحق للدولة العضو من حقوق السحب الخاصة ، والمساهمة فى هذه الحقوق يجرى وفق فواصل سنوية ، وينسب حصص هذه البلدان فى الصندوق بتاريخ القرار الذى تم فيه التخصيص ، باستثناء ما يقرره الصندوق بأن يعتبر بإمكانية الاخذ بفوارق زمنية مختلفة من أجل منح التخصيص أو ان يحسب مقدار التخصيص على أساس حصص الدول الاعضاء بتاريخ أخرى غير التاريخ المذكور .

ان الدولة العضو فى الصندوق والمساهمة فى حقوق السحب لخاصة التى لا يصوت محافظها لدى الصندوق لصالح قرار تجرى بموجبه تخصيصات حقوق السحب الخاصة ، لا تلتزم بتلقى التخصيصات المعمول بها بموجب هذا القرار اذا لم تكن راضية عن ذلك .

٤ - واجبات المساهمين أو المشتركين فى حقوق السحب الخاصة :

ان المساهمة فى حساب السحب الخاص لدى الصندوق تستوجب من العضو المساهم ، وعندما يقدر الصندوق ذلك ، ان يقدم عملة قابلة للتحويل فعلا الى عضو مساهم آخر بشكل مباشر أو غير مباشر يستعمل حقه فى السحب على حقوق السحب الخاصة . على أن حدود هذا الالتزام يجب ألا تتجاوز مجموع المقدار الصافى المساوى لمثلئ المقدار الصافى فى الحقوق السحب الخاصة المخصصة للعضو المساهم . ويؤدى هذا حكما الى زيادة السيولة النقدية الدولية بقدر مقابل مضافا اليه مقدار الحصة المخصصة فى الاصل . فاذا فرضنا ان الدولة الدائنة هى انجلترا وانها سحبت على الصندوق المقدار المخصص لها فى فترة معينة ولنقل ١٠٠ مليون دولار ، فحينئذ يكون مقدار الجنيهاسترلينية (عملة انجلترا) التى يمكن سحبها خلال الفترة ذاتها

يعادل ٣٠٠ مليون دولار كحد أقصى ، وإن كان يمكن لانجلترا أن تقدم من نقدتها بما يزيد عن ذلك برضاها . وبالمقابل ، فإن العضو الذى يقدم هذه العملة يتلقى مقدارا مساويا من حقوق السحب الخاصة .

٥ - استعمال حقوق السحب الخاصة وتعيين المساهمين الذين عليهم تقديم العملة :

تشكل حقوق السحب الخاصة بشكلها النهائى حقا غير مشروط للحصول على عملات قابلة للتحويل فعلا ، لا من الصندوق ذاته ، بل من بقية البلدان المساهمة فى نظام حقوق السحب الخاصة والمعينة من قبل الصندوق . ومن المرجح أن يختار الصندوق نقد البلدان التى تكون احتياطياتها كافية ولا يكون ميزان مدفوعاتها فى عجز .

على أنه يجب على العضو المساهم ألا يستعمل حقوقه فى حقوق السحب الخاصة إلا من أجل تلبية حاجات ميزان مدفوعاته ، أو تبعا لتطور موجوداته الرسمية من الذهب والعملات الأجنبية وحقوق السحب الخاصة ووضعه الاحتياطى لدى الصندوق ، وإن يمتنع عن استعمال هذا الحق إذا كان ييغى أن يبدل فى تركيب العناصر المتقدمة الذكر ، أى حقوق السحب الخاصة ومجموع موجوداته الرسمية من الذهب والعملات الأجنبية ووضعه الاحتياطى لدى الصندوق . وتجدر الإشارة الى أنه لا يمكن للصندوق أن يمنع العضو المساهم من أن يستعمل حقوقه فى حقوق السحب الخاصة متجاهلا ضرورة تجنب أن يبدل فى تركيب العناصر المذكورة ، ولكن يمكن للصندوق أن يلفت نظر العضو المساهم غير المتقيد بالتعليمات الى ذلك ، والعضو المساهم الذى يستمر فى استعمال حقه المذكور دون أن يتجنب التبديل فى تركيب العناصر المذكورة يجابه زيادة فى مقادير العملات الأجنبية التى عليه أن يقدمها ليمكن مساهمين آخرين من استعمال حقوق السحب ، أو أنه يجابه تعليق حقه فى استعمال حقوق السحب الخاصة التى تحقق له من تاريخ التعليق .

إن القواعد التالية هى المنظمة لتعيين الأعضاء المساهمين الذين عليهم أن يقدموا العملات الأجنبية الضرورية لسير عمليات نظام حقوق السحب الخاصة . على أنه يمكن تعديل هذه القواعد فى ضوء التجربة والتعامل .

أ - يتم اختيار العضو المساهم إذا قدر أن وضع ميزان مدفوعاته ، ووضع احتياطياته ، يسمحان له بذلك ، ويتم تحديد المبالغ المطلوبة من كل عضو مساهم بحيث تتحقق تدريجيا المساواة فى العلاقة بين الموجودات بحقوق السحب الخاصة للمساهمين التى تتجاوز صافى التخصيصات التراكمية ويبين الموجودات الرسمية بالذهب والعملات الأجنبية .

ب - يمكن اختيار أجد الاعضاء بهدف تمكينه من :

١ - اعادة التشكيل (أو التسديد) الاجبارى لحقوقه فى نظام حقوق السحب الخاصة .

٢ - تقليص الرصيد السلبي لموجوداته بحقوق السحب الخاصة أى مقدار حقوق السحب الخاصة التى يكون المساهم مدينا بها للصندوق لانه ، فى حال الالفاء ، لا يكون مالكا أو مقتنيا مقدارا من حقوق السحب الخاصة مساويا لحصته فى الالفاء .

٣ - تعويض أثر استعماله لحقوقه فى حقوق السحب الخاصة فى السابق ودون أن يكون بحاجة لهذا الاستعمال .

ذكرنا فيما سبق أن الضابط العام لاستعمال العضو المساهم لحقوقه فى نظام حقوق السحب الخاصة هو تلبية حاجات ميزان مدفوعاته أو تبعها لتطور وضع موجوداته . أن الاهداف الثلاث المذكورة تحتل بشكل طبيعى الاولوية على الضابط العام المشار اليه من أجل امكانية استعمال العضو المساهم لحقوقه فى نظام حقوق السحب الخاصة .

وهكذا فان اجراءات تعيين العضو المساهم لتقديم العملة المطلوبة بموجب نظام حقوق السحب الخاصة تشكل أداة هامة بيد الصندوق يتمكن من خلالها من ضبط وتنظيم سير النظام ضمن اطار التعاون النقدى العالمى . وما دام الهدف النهائى لوجود التعاون النقدى العالمى ، ولاحداث حقوق السحب الخاصة هو حسن سير نظام النقد الدولى ، وليس مجرد اشراف صندوق النقد الدولى لتعيين الاعضاء المساهمين الذين يقدمون نقدهم فان بعض الصفقات اذا ما أخذ بها لا تتعارض ، بل على العكس ، يكون من آثارها المساهمة فى حسن سير نظام السحب الخاصة وتأمين التعاون النقدى الدولى ، ويمكن أن تتم دون سلوك اجراءات التعيين المشار اليها للعضو المساهم .

وهكذا فانه بالاضافة الى اجراءات تعيين العضو من قبل الصندوق لاستعمال حقوق السحب الخاصة يمكن لعضو مساهم أن يتفق مع عضو آخر لاستعمال حقه فى حقوق السحب الخاصة ليحصل من هذا الاخير على مبلغ معادل بالنقد ، اذا كان من شأن هذا الاتفاق تسهيل عملية اعادة التشكيل (أو التسديد) الاجبارى لحقوق السحب الخاصة ، أو تخفيف الرصيد السلبي للموجودات بحقوق السحب الخاصة ، أو تعويض أثر استعمال لحقوق السحب الخاصة فى السابق دون ما حاجة لهذا الاستعمال ، أو اذا كان من شأن الاتفاق أن يؤدى الى القرب من مستوى صافي التخصيص التراكمى لكل منهما مقادير حقوق السحب الخاصة التى يمتلكها أو يقتنيها المساهمان المشتركان فى الاتفاق .

ويمكن للصندوق بأغلبية ٨٥ فى المائة من الاصوات أن يحدد امكانية تحقق أنواع أخرى من الاتفاقات أو التعامل دون أن يستوجب ذلك اللجوء الى التعيين المذكور .

هذا وإن الطريقة المذكورة بامكانية عضو مساهم أن يتفق مع عضو مساهم آخر على استعمال حقوقه فى نظام حقوق السحب الخاصة ليحصل على مبلغ معادل من عملته الخاصة أو الوطنية التى هى فى حوزة المساهم الآخر ، ستمكن بدون شك البلدان صاحبة العملات الاحتياطية فى العالم (الولايات المتحدة الامريكية وبريطانيا) من أن تستعمل مباشرة حقوقها فى نظام حقوق السحب الخاصة لتخفيض موجودات بنقدها هى فى حوزة بلدان أخرى . ولا شك أن هذه الطريقة ستساعد كثيرا هذه البلدان (وخاصة الولايات المتحدة) لامتنعاص دولاراتها من البلدان الاخرى وتخفف بذلك من عجز ميزان مدفوعاتها والارصدة بالسلالات المقتناة من قبل المصارف المركزية لبقية الدول ، وخاصة دول اوربا الغربية ، كما سنأتى على تفصيل ذلك فيما بعد .

٦ — اعادة تشكيل أو تسديد حقوق السحب الخاصة : Reconstitution

يجب على الاعضاء المساهمين الذين يستعملون حقوقهم فى نظام حقوق السحب الخاصة أن يعيدوا تشكيل موجوداتهم منها أو أن يسددوها ضمن حدود فترة معينة على الاقل .

١ — يستعمل كل عضو مساهم ويعيد تشكيل موجوداته فى حقوق السحب الخاصة بحيث أنه خلال خمس سنوات بعد التخصيص الاول وفى نهاية كل فصل يتبع ذلك ، يكون متوسط المقدار الاجمالى لموجوداته اليومية فى حقوق السحب الخاصة خلال فترة السنوات الخمس الاخرة لا يقل عن ٣٠ فى المائة من متوسط صافى تخصيصه التراكمى اليومى من حقوق السحب الخاصة خلال الفترة المذكورة .

وبتعبير آخر يجب ألا يزيد متوسط الاستعمال الصافى لاي دولة مشتركة خلال فترة خمس سنوات على ٧٠ فى المائة من مجموع صافى حقوق السحب الخاصة الموزعة عليها . ويتم اعادة بناء حقوق السحب الخاصة عن طريق تحويلات هذه الحقوق بين الدول المشتركة نتيجة توجيه السحوبات من قبل الصندوق بالشكل المؤدى الى ذلك . ويستنتج من ذلك بأن ٧٠ فى المائة من حقوق السحب الخاصة لا يلزم تسديدها ، أما اذا زاد متوسط صافى الاستعمال خلال فترة الخمس سنوات عن ٧٠ فى المائة فيجب تسديد الزيادة فقط (١) .

(٢) النظام النقدي الدولى واتجاهات اصلاحه ، محاضرة للدكتور محمد الاطرش القيت بتاريخ ١٩٦٨/٤/٢٩ .

ويساعد الصندوق الاعضاء المساهمين على التلاؤم مع هذا الوضع ضمن اطار تعيين الاعضاء المساهمين المدعويين لتقديم العملة المطلوبة للاعضاء الذين استعملوا حقوقهم فى حقوق السحب الخاصة ، كما اشرنا لذلك اعلاه .

وبالاضافة الى ذلك فان العضو المساهم الذى يحتاج حقوق سحب خاصة من اجل تنفيذ الالتزام المذكور يجب عليه ان يحصل عليها ويحق له ان يختار كيفية الحصول عليها ، اى مقابل ذهب او نقد مقبول لدى الصندوق ، وبموجب صفقة مع الصندوق تتم بواسطة الحساب العام لديه .

واذا لم يتمكن العضو المساهم من الحصول على مقدار كاف من حقوق السحب الخاصة ليقوم بالتزاماته وفقا للاجراءات المذكورة ، يحاط علما بإمكانية سلوك سبيل آخر ، ويحق له بموجبه ان يحصل على مقدار حقوق السحب الخاصة هذه من عضو مساهم آخر يعينه الصندوق مقابل عملة قابلة للتحويل فعلا .

٢ - وبالاضافة الى ما ذكر ، يلتزم الاعضاء المساهمون فى اداراتهم لاحتياطاتهم ان يتبعوا طريقة التنسيق بين العناصر المشكلة لها بأن يتم توزيعها بشكل معقول بين ادوات احتياطية تقليدية ، وادوات احتياطية محدثة مجددا ، وموجوداتهم بالذهب والعملات الاجنبية واورشاعهم الاحتياطية لدى الصندوق .

هذا واذا لم يتقيد العضو المساهم بالقواعد والاجراءات الخاصة باعادة تشكيل الاحتياطيات وتنسيقها بحيث يكون قادرا على الوفاء او تسديد التزاماته ، فانه يمكن للصندوق ان يعلق حق هذا العضو المساهم فى السحب على نظام حقوق السحب الخاصة .

٧ - اثر نظام حقوق السحب الخاصة على سير عمل الحساب العام لدى الصندوق :

اولا - ستعتبر حقوق السحب الخاصة جزءا من الاحتياطيات النقدية للدولة العضو فى الصندوق . على انه يمكن لهذا الاخير ان يقرر ، وذلك فى ضوء حساب الاحتياطيات النقدية وزيادتها خلال سنة بهدف حساب التزامات الشراء المنصوص عنها فى النظام ، الا يؤخذ بعين الاعتبار عامل زيادة او نقصان هذه الاحتياطيات النقدية الناتج عن التخصيصات او الالغاء لحقوق السحب الخاصة خلال المدة المذكورة .

ثانيا - على الصندوق ان يقبل حقوق السحب الخاصة اذا كانت العمليات تتعلق :

١ - باعادة الشراء للعملات التى يجب ان تتم بحقوق السحب الخاصة .

ب — بتسويات لمقدار التكاليف الادارية المسببة عن عمليات في حساب السحب الخاص .

ثالثا — يمكن للصندوق ان يقبل حقوق السحب الخاصة بالقدر الذى يقرره على اساس ما يلى :

١ — دفع العمولات

ب — بالاضافة لاعادة الشراء السابق الاشارة اليها والمنصوص عنها ، في عمليات اعادة الشراء التى تكون نسبها ، بقدر الامكان ، واحدة بالنسبة لجميع الدول الاعضاء المساهمة .

رابعا — يمكن للصندوق ، اذا رأى ذلك مناسبا ، وبهدف اعادة تشكيل موجوداته بعملة العضو المساهم ، وبعد التشاور معه حول طرق اعادة التشكيل (التسديد) الاخرى للموجودات ، يمكن له ان يطلب منه ان يقدم له عملته مقابل حقوق السحب الخاصة المكتتاة في الحساب العام ، وذلك شريطة الا تتجاوز حقوق السحب الخاصة التى هى في حوزة العضو المساهم ، بموجب عملية تقديم العملة هذه ، حدود التزاماته بقبول حقوق السحب الخاصة ، وان الصندوق باعادته لتشكيل موجوداته فى حقوق السحب الخاصة ، انما يستوحى القواعد المنظمة لتعيين العضو المساهم المدعو ان يقدم عملته بهدف استخدام حقوق السحب الخاصة .

خامسا — يمكن للصندوق ان يقدم للعضو المساهم حقوق سحب خاصة متوفرة فى الحساب العام مقابل ذهب او عملة مقبولة لديه ، شريطة ان يكون العضو المساهم : ١ — فى وضع يتلقى بموجبه حقوق السحب الخاصة على اساس عملية مسجلة لدى الصندوق بهدف تسهيل عملية اعادة تشكيله لموجوداته ٢ — فى حالة تجنب او انقاص رصيد سلبى ٣ — ان يعوض اثر استعمال سابق غير مبرر لحقوق السحب الخاصة .

سادسا — يمكن للصندوق ان يستعمل حقوق السحب الخاصة بصدد مختلف العمليات والصفقات التى يقوم بها بواسطة الحساب العام مع عضو مساهم يوافق على ذلك .

٨ — فوائد وعمولات :

تستفيد الموجودات بحقوق السحب الخاصة من فائدة يدفعها عنها الصندوق بمعدل واحد لكل الدول الاعضاء المساهمة والمقتنية لحقوق السحب الخاصة . وبالمقابل ، فان الصندوق يقبض عمولات بمعدلات واحدة من كل الدول الاعضاء المساهمة ، وذلك على مقدار المخصصات المتراكمة الصافية من حقوق السحب

الخاصة لكل من هذه الدول ، مضافا اليه الرصيد السلبي المحتمل للدولة .
يكون معدل العمولات مساويا لسعر الفائدة اى ١٥ ٪ فى المائة سنويا . ويكون
الصندوق حرا ، ضمن بعض الحدود ، فى رفع هذا المعدل او خفضه . وتدفع
العمولات والفوائد فى شكل حقوق سحب خاصة . وبذلك فان الدولة العضو لا
تستفيد من العمولات الصافية الا على الجزء من حقوق السحب الخاصة المكتتاة
الذى يتجاوز مقداره مقدار التخصيصات المتراكمة المستلمة ، اى على حقوق
السحب الخاصة المكتسبة مقابل بيع عملات أجنبية .

٩ - تعليق الصفقات على حقوق السحب الخاصة :

للمحافظين التنفيذيين فى الصندوق أن يعلقوا باجماع الاصوات لمدة أقصاها
١٢٠ يوما تطبيق كل أو بعض الإجراءات والقواعد التنظيمية المتعلقة بحقوق
السحب الخاصة ، وذلك فى الحالات الخطرة وغير المتوقعة التى من شأنها أن
تؤدى الى ادخال خلل على عمليات الصندوق فيما يتعلق بحساب السحب
الخاص .

ويلحق حق العضو المساهم فى استعمال حقه فى حقوق السحب الخاصة اذا
وجد الصندوق ان هذا العضو المساهم لم ينفذ التزامه بتقديم العملة المطلوبة
منه ، على انه يمكن ان يتخذ قرارا مغايرا .

ويلحق حق العضو المساهم فى استعمال حقه فى حقوق السحب الخاصة التى
تحق له اعتبارا من تاريخ التعليق اذا وجد الصندوق ان هذا العضو المساهم لم
ينفذ بعض التزاماته المتعلقة بنظام حقوق السحب الخاصة .

١٠ - إنهاء المساهمة

لكل عضو مساهم فى نظام حقوق السحب الخاصة أن ينهى فى اى وقت
مساهمته فى حساب السحب الخاص .

كل عضو فى صندوق النقد الدولي ينسحب من هذه المؤسسة يكون قد وضع
حدا فى الوقت ذاته لمساهمته فى حساب السحب الخاص .

يلتزم الصندوق باعادة شراء كافة حقوق السحب الخاصة التى هى فى حوزة
العضو المساهم الذى ينسحب . وبالمقابل يلتزم هذا العضو بأن يدفع للصندوق
مبلغا يعادل صافي تخصيصه المتراكم مضافا اليه بقية المبالغ المستحقة والواجبة
الاداء من قبله من جراء مساهمته فى حساب السحب الخاص .

ويخصّص تسوية الاوضاع بين الصندوق والدولة العضو المساهمة يتم التناقص بين الالتزامات المذكورة ، ويلقى مقدار حقوق السحب الخاصة الذى هو فى حوزة العضو المذكور المنسحب والذى قد استعمله فى مقاصة للوفاء بالتزاماته تجاه الصندوق .

تجرى تسوية الرصيد بالتراضى فيما بين الطرفين . واذا لم يتم ذلك ، فتجرى خلال خمس سنوات وفقا لتعليمات واجراءات نظام الصندوق .

١١ - تصفية حساب السحب الخاص :

مجلس حكام (محافظى) الصندوق وحده صاحب السلطة فى اتخاذ قرار بتصفية حساب السحب الخاص . أما فى الحالات العاجلة ، واذا قدر المديرون التنفيذيون ضرورة تصفية حساب السحب الخاص ، امكنهم انتظارا لقرار المجلس ان يعلقوا مؤقتا التخصيصات والالغاءات ومختلف الصفقات على حقوق السحب الخاصة .

هذا وان كل قرار لمجلس المحافظين بتصفية الصندوق يقتضى حكما وبشكل الى تصفية الحساب العام وحساب السحب الخاص وفى وقت واحد .

تتم التصفية بحسب القواعد النظامية للصندوق خلال فترة خمس سنوات تبعا لطرق توزع بموجبها اعباء الالغاء المحتمل بين كافة المساهمين على اساس صافى مخصصاتهم التراكمية وليس على اساس اجمالى حقوق السحب الخاصة التى راكبوها .

٤ - خلاصة :

بعد أربع سنوات ونيف من المناقشات والمساجلات والمناورات وتقديم مختلف المشاريع لتطوير نظام النقد الدولى ، وزيادة وسائل الدفع الدولية المتوفرة ، تمكن خبراء مجموعة الدول العشرة مع خبراء صندوق النقد الدولى من وضع مشروع يهدف الى خلق تسهيلات ائتمانية دولية جديدة فى شكل حقوق سحب خاصة . ووافق المحافظون لدى الصندوق على المشروع فى اجتماعهم السنوى فى ريو دى جانيرو عام ١٩٦٧ . وكلف المحافظون المديرون التنفيذيين فى الصندوق بوضع مشروع لكيفية وآلية سير نظام حقوق السحب الخاصة ضمن اطار الصندوق وتعديل بعض قواعده لمسايرة التطوير الجديد المتمثل فى النظام المذكور .

انه اذا كان نظام حقوق السحب الخاصة المزمع خلقها قد نسج على غرار نظام حقوق السحب العادى والمعمول به لدى الصندوق ، واذا كان النظامان

يتمان فى ظل فعاليات الصندوق ، فان هناك بعض نقاط الاختلاف بينهما . فقد افرد الصندوق لكل منهما حسابا خاصا ، وكذلك فان مصادر تمويل كل منهما تختلف عن مصادر تمويل الآخر . وفى الوقت الذى تشكل فيه حقوق السحب الخاصة حقا غير مشروطا للحصول على عملات قابلة للتحويل فعلا ، لا من الصندوق ، بل من بقية البلدان الاعضاء بشكل مباشر فيما بينها او بواسطة الصندوق ، فان السحب لحقوق السحب العادية يتم على الصندوق وغالبا ما يكون مشروطا . والغاية من حقوق السحب العادية على الصندوق تمكين الدول الاعضاء من الحصول على قروض قصيرة او متوسطة الاجل ، غالبا ما تكون مشروطة ، من حيث كيفية او اصول تسديدها ، وذلك من اجل مساعدة هذه الدول للتغلب على الصعوبات التى تواجهها فى مدفوعاتها الخارجية . وعلى العكس من ذلك نظام حقوق السحب الخاصة المزمع خلقها : اذ الغاية من احداثها هى زيادة الموجودات الاحتياطية المتوفرة من الذهب والعملات الاحتياطية بخلق احتياطيات جديدة اضافية على صعيد التعامل الدولى ، اى بتعبير آخر ، زيادة السيولة النقدية الدولية لتلبية الحاجات الدولية المتزايدة فى مجال التسويات او المدفوعات . وهى لذلك تكون حكما لوقت اطول ، لانها ليست خاصة بهذه الدولة او تلك ، بل وضعت لتطوير نظام المدفوعات الدولية بكامله . واشترك او مساهمة الدول الاعضاء فى الصندوق ليس اجباريا فى نظام حقوق السحب الخاصة الذى يمكن لاي دولة عضو ان تنتسب اليه بخيارها . ويحدد الصندوق مقدار ما يخصها من حقوق السحب الخاصة على اساس حصتها لديه .

وتتم عملية وضع نظام حقوق السحب الخاصة موضع التطبيق عن طريق تحويلات هذه الحقوق فيما بين الدول الاعضاء المساهمة على اساس توزيع او تخصيص مقادير السحوبات لكل دولة من قبل الصندوق تبعا لحصصها لديه ووفقا لتوجيهاته فى تحويلاتها . والغاية من اشراف الصندوق على عمليات التحويل هى أن يتمكن على مرور الزمن من أن يحقق توزيعا متوازنا للموجودات الاحتياطية بين الدول الاعضاء المساهمة التى عليها بدورها ان تحافظ على علاقة متوازنة بين مجموع احتياطياتها وموجوداتها من حقوق السحب الخاصة . وعلى هذا الاساس وهذه قاعدة رئيسية من قواعد سير نظام حقوق السحب الخاصة ، فان مهمة الصندوق ستكون فى توجيه تحويلات حقوق السحب الخاصة بالسحب على البلدان التى يكون وضعها على درجة كافية من المتانة من حيث وضع ميزان مدفوعاتها والحجم غير الصافى لاحتياطياتها . ولا يخفى ان هذه القاعدة هى للضغط على الولايات المتحدة الامريكية وبريطانيا — الدولتان صاحبتا العمليتين الاحتياطيتين — ليحسنا وضع ميزانى مدفوعاتها . هذا ، وان التزام الدول الاعضاء بقبول حقوق السحب الخاصة من قبل الدول الاعضاء المساهمة الاخرى اى ان تقدم نقدها للصندوق لتسحب عليه هذه الاخيرة ، يقف عند حدود مثلى حقوق السحب المخصصة لها اصلا .

يمكن للدول الاعضاء المساهمة فى نظام حقوق السحب الخاصة ان تستعمل كامل حقا مما يخص لها من هذه الحقوق بصورة آلية ، وبعملات قابلة للتحويل فعلا لمجابهة حاجاتها لتمويل العجز الخارجى فى مدفوعاتها ، شريطة الا يتجاوزا

المقدار الصافى لمتوسط الاستعمالات ، خلال السنوات الخمس الاولى من تطبيق النظام ، ٧٠ فى المائة من المجموع التراكمى من المخصصات من حقوق السحب الخاصة التى تلقتها . أى انه اذا سحبت احدى الدول الاعضاء المساهمة خلال السنوات الثلاث الاولى ٧٥ فى المائة من مجموع ما خصص لها من حقوق السحب الخاصة ، فانه يجب عليها خلال السنتين المتبقيتين ان تسدد او تعيد تشكيل موجوداتها فى حقوق السحب الخاصة بالقدر الذى لا يجعلها تتجاوز ٧٠ فى المائة من مجموع صافى حقوق السحب الخاصة المخصصة لها . وبلغه أخرى فانه يمكن للدولة ان تستعمل ٧٠ فى المائة من حقوقها فى حقوق السحب الخاصة على مدى خمس سنوات دون تسديد ، اما اذا زاد المقدار الصافى لمتوسط الاستعمالات عن ٧٠ فى المائة فيجب تسديد مقدار الزيادة التى تقع ضمن حدود ٣٠ فى المائة من المقدار التراكمى للحصة المخصصة او التى تلقتها الدولة .

ان القيمة المقابلة لحقوق السحب الخاصة هى ضمانتها بما يعادلها مما يحتويه حاليا الدولار الأمريكى من الذهب الصافى . وتدفع فائدة ضئيلة على موجودات الدول الزائدة عما خصص لها من حقوق سحب خاصة . أما الدول التى تكون موجوداتها من هذه الحقوق اقل من المقدار المخصص لها عنها فتدفع فائدة على الفرق . وبخصوص فصل حسابات حقوق السحب الخاصة عن حسابات العمليات الحالية فى الصندوق ، فانه يمكن للدول الاعضاء المساهمة فى الحقوق أن تستعمل سحبها عليها لتسدد التزاما عليها ترتب نتيجة سحبها على الصندوق ضمن اطار المسحوبات الاعتيادية على هذه المؤسسة . كذلك يمكن للصندوق استعمال حقوق السحب الخاصة ليعيد تشكيل أو تركيب موجوداته بعملة الدول الاعضاء بشكل متناسب مع القواعد المنظمة لحقوق السحب الخاصة .

أما فيما يتعلق بالشطر الثانى لتطوير نظام النقد الدولى ، فانه يتمثل بتعديل بعض قواعد التعامل والاجراءات المعمول بها حاليا فى الصندوق . فقد تقرر مثلا ضرورة توفر أغلبية ٨٥ فى المائة من مجموع حقوق التصويت ، أى نسبة تثقيلية ، من أجل زيادة حصص الدول الاعضاء لدى الصندوق ، وكيفية هذه الزيادة فى حال حصولها ، ومن أجل تغيير أسعار التعادل بين العملات بنسب موحدة . كذلك تقرر تعديل وضع السحب على الشطر الذهبى والشطر الذهبى الأعلى : فتحق الدول الاعضاء فى السحب على الشطر الذهبى أصبح آليا من الناحية النظامية ، بالإضافة الى الفعلية التى كانت قائمة قبلا . أما السحب على الاجزاء التسليفية فمشروط .

كذلك تقرر تشكيل لجنة دائمة من المحافظين لدى صندوق النقد الدولى لتفسير الانظمة ، والفصل فى النزاعات التى يمكن أن تنشأ بين دولة عضو والصندوق . وتكون قراراتها اجبارية بالنسبة للصندوق الا اذا رفضها مجلس المحافظين بأغلبية محددة بنسبة ٨٥ فى المائة من مجموع حقوق التصويت .

وجملة القول ، وكما جاء فى تقرير الصندوق لعام ١٩٦٨ ، فان أثر خلق التسهيلات الجديدة هذه هو تمكين الصندوق أن يؤمن مستوى مناسب من

الاحتياطات النقدية العالمية فى ضوء حاجات الاقتصاد العالمى ، وذلك بزيادة المتوفر حاليا من الموجودات الاحتياطية من الذهب والعملات الاحتياطية .
والناحية الجديدة بالاهتمام ايضا هى أنه لأول مرة سيحدد مقدار مجمل المخزون من الاحتياطات النقدية ومعدل زيادتها على أساس قرارات عالمية مدروسة ، ومحصنة فى ضوء الحاجة اليها ، بينما كان مجمل المخزون هذا يعكس فى الماضى ما يمكن توفيره من الذهب وأرصدة العملات الاحتياطية .

ولاشك ان الصندوق سيسهر على ايجاد التوازن الضرورى واللازم فى استعمال الدول الاعضاء الشروط وغير الشروط للادوات الاحتياطية الدولية المكلفة بإدارتها . وبالإضافة الى ذلك فان ضمانات التصويت الثقيلى المشار اليه تؤدى الى أن الخلق التدريجى للادوات الاحتياطية الجديدة وغير المشروطة فى شكل حقوق سحب خاصة انما يتعين ويتحدد على أساس الحاجات المشروعة والفعلية للاقتصاد العالمى ككل ، وليس لتلبية حاجات عارضة لبعض البلدان الهامة كالولايات المتحدة الأمريكية عندما يتعرض ميزان مدفوعاتها للعجز ، وان كنا نعتقد ان البلدان الغنية وعلى رأسها الولايات المتحدة ستستفيد من نظام حقوق السحب الخاصة أكثر من غيرها .

ان خلق نظام حقوق السحب الخاصة ضمن اطار صندوق النقد الدولى يزيد من مسؤوليات هذه المؤسسة على اعتبارها مركز تنسيق لادارة سليمة لنظام النقد الدولى .

د - خاتمة :

على أننا لن نختتم بحثنا بهذا التفاؤل الفعلى والجميل . اذ لابد لنا من الاشارة بصورة مختصرة جدا لنقطتين هامتين ، نتناولهما من بعض جوانبهما التى تهمنا هنا :

أ - حقوق السحب الخاصة والدول الصناعية الكبرى .

ب - حقوق السحب الخاصة والدول المتخلفة اقتصاديا .

أ - ففىما يتعلق بحقوق السحب الخاصة والدول الصناعية الكبرى ، يمكننا أن نقول ان هذه الدول قد حققت بشكل أو بآخر ما تريده من تطوير نظام النقد الدولى . فالمشكلة بجوهرها بالنسبة لهذه البلدان تتعلق بشكل خاص بفكرة السيطرة أو الهيمنة الاقتصادية للولايات المتحدة على أوروبا الغربية . وكانت هذه الهيمنة قد امتدت بشكل فعال منذ نهاية الحرب الثانية حتى عام ١٩٥٨ ، حيث كانت ندرة الدولار تجعل الطلب عليه كعملة احتياطية شديدا . ولكن الأمور تغيرت بعد التاريخ المذكور . فمع ازدهار اقتصاديات أوروبا الغربية ، ومع كون عملاتها أصبحت قابلة للتحويل ، ومع تشكيل كتلة السوق الأوروبية المشتركة ، ومع توفر الدولار بكثرة لدى المصارف المركزية للبلدان الصناعية ، ومع بدء تفاقم عجز ميزان المدفوعات للولايات المتحدة تحت شكل زيادة

أرصدتها بالدولار فى الخارج ، ولامور أخرى لا مجال لعرضها هنا ، طرحت مشكلة زعزعة الدولار عن عرشه كعملة العملات ، وقوى بأنه مطلوب أكثر من المذهب .

ومنذ التاريخ المذكور ، وبعد الستينيات على وجه أصح ، طرحت مشكلة اصلاح نظام النقد الدولى . وقدمت لهذه الغاية مجموعة من المشاريع لن تعرض لها هنا ، وانما يهمنى الاشارة الى أن أكثرها كان يؤكد اما وجهة النظر الأمريكية التى تعكس عجز ميزان مدفوعات الولايات المتحدة ، أو وجهة النظر الأوروبية التى تزعمتها فرنسا وتعكس وجهة نظر بلدان موازين مدفوعاتها فائضة ، وترغب فى التخلص ، أو التخفيف على الأقل ، من هيمنة دولار الولايات المتحدة .

وإذا كان الرأى قد استقر أخيرا على تبني مشروع حقوق السحب الخاصة ضمن نطاق صندوق النقد الدولى ، من أصل مجموعة المشاريع المقدمة ، فلأنه أقر بها لارضاء الطرفين وتأمين مصالحهما : الولايات المتحدة الأمريكية وانكلترا من جهة ، وأوروبا السوق الأوروبية المشتركة من جهة ثانية (١) .

(١) ومع ذلك فإن التفسيرات التى أعطيت لنظام حقوق السحب الخاصة الذى أقر فى ريودى جانيرو عام ١٩٦٧ كانت متباينة .

فالولايات المتحدة ترغب فى الاسراع فى وضع هذا النظام موضع التطبيق لاتها ترى فيه الوسيلة لتحقيق الزيادة الضرورية فى السيولة النقدية الدولية . وينسجم هذا الموقف مع السياسة المالية العامة للولايات المتحدة الغاضية بتقليص المصدرين التقليديين للاحتياطيات :

١ - الحد من تراكم الدولارات والجنهيات الاسترلينية كأرصدة لدى بقية المصارف المركزية ، وذلك عندما توازن ميزان مدفوعات الولايات المتحدة وانكلترا ب - الحد من زيادة الموجودات بالمذهب لدى المصارف المركزية .

هذا ومن المعروف ان السوق العالمية للمذهب قد فصلت الى سوق خاصة بالصفقات بالسعر الرسمى ، وأخرى للصفقات بالاسعار الحرة . وتتحكم الولايات المتحدة فى تنظيم وتعديل هذه الاسعار وقد أشار بيان محافظى المصارف المركزية للدول الصناعية الكبرى - عدا فرنسا - والذى صدر فى واشنطن فى ١٧ آذار من عام ١٩٦٨ ، ان هذه المصارف لن تقوم بزيادة موجوداتها من الذهب مجمعة . والقصد من وراء ذلك استبعاد فكرة رفع قبية الذهب وتجنب المضاربة فى طلبه وعرض المزيد من الدولارات للحصول عليه .

أما موقف السياسة المالية لفرنسا فهو التأكيد على أولوية مركز الذهب فى مجال التسويات الدولية ، وأن الذهب هو الأساس فى نظام النقد الدولى . وأشار المسئولون الفرنسيون الى أنهم يتمسكون بالتفسيرات التى أعطيت من قبلهم فى اجتماع استكهولم فى آذار من عام ١٩٦٨ . وعلى هذا الأساس ، فإنه لابد من الشرطين التاليين لوضع حقوق السحب الخاصة موضع التطبيق :

١ - أن يتم توازن مسبق فى ميزان مدفوعات البلدان ذوات العملات الاحتياطية (أى الولايات المتحدة وانكلترا) .

٢ - التأكد أن هناك نقصا اجماليا فى السيولة النقدية الاجمالية . فحقوق السحب الخاصة ، بحسب الاجتهاد الفرنسى عبارة عن أداة تضاف الى السيولة النقدية الدولية ، وليست أداة احتياطية ذات ميزات خاصة .

فبالنسبة لبلدان السوق الأوروبية المشتركة ، لم تعد الولايات المتحدة هي صاحبة الكلمة الفصل في تغيير نظام النقد الدولي ، كما تمكنت من أن تكون كذلك منذ اتفاقية بريتون - وودز عام ١٩٤٤ . فقد عدل نظام صندوق النقد الدولي من حيث التصويت إذ أصبح اتخاذ القرارات النقدية الهامة كزيادة حصص الأعضاء أو إدخال تغيير بنسبة واحدة على أسعار العملات بالنسبة لبعضها ، أو أحداث نظام حقوق السحب الخاصة الذي نحن بصده ، يتطلب أصوات الأكثرية الموصوفة لحكام الدول الأعضاء في الصندوق : أى لابد من أكثرية ٨٥ في المائة بدلا من ٨٠ في المائة كما كان الامر في السابق حيث كانت الولايات المتحدة تتمتع وحدها بحق النقض ، الفيتو ، لأنها تملك وحدها ما يقرب من ٢٢ في المائة من مجموع الأصوات . ودون زعزعة مركز الولايات المتحدة وحققها في الاعتراض أصبحت دول السوق الأوروبية المشتركة تمارس هي أيضا حق الفيتو لأنها أصبحت تملك مجتمعة ١٦٦ في المائة من مجموع الأصوات .

ومقابل هذه التسوية لصالح دول كتلة السوق الأوروبية المشتركة ، حصلت الولايات المتحدة على ميزات مقابلة . فقد أشرنا الى أن الولايات المتحدة تبنت مشروع حقوق السحب الخاصة وأصرت - وكررت ذلك في الاجتماع السنوي للصندوق النقدي الدولي عام ١٩٦٨ في واشنطن على الأخذ به وتطبيقه في أقرب وقت ممكن . ومن أسباب ذلك هو ما أشرنا اليه من أنه يحق للدولة أن تستعمل حقوق سحبها الخاصة ، أى الحصول على عملتها ، مقابل حقوق السحب الخاصة بها بشكل غير مباشر عن طريق صندوق النقد الدولي أو بشكل مباشر أى بالاتفاق فيما بين دولتين من الدول الأعضاء .

وهكذا يمكن للولايات المتحدة وبريطانيا أن تشتريا أرصدهما بالدولار والاسترليني التي هي في حوزة دول أخرى مقابل حقوق سحب خاصة ، وذلك نتيجة اتفاق فيما بين الدول . وبذلك تتمكن ، خاصة الولايات المتحدة ، من تخفيف عجز ميزان مدفوعاتها وامتصاص الفائض من الدولارات الذي هو في حوزة بقية المصارف المركزية مقابل حقوق سحب خاصة . وكذلك ستحد من امكانية ابدال الدولارات المتراكمة لدى هذه المصارف بالذهب . على أنه لابد من الإشارة الى أن هذه الامكانية على تصفية الارصدة في الخارج بالدولار أو الاسترليني تظل محدودة بالمقادير المخصصة من حقوق السحب الخاصة لكل منهما .

= وقد حاول السيد شويتزر ، المدير العام لصندوق النقد الدولي ، أن يوفق بين الرأي المذكورين . وأشار الى أنه نظرا لتحسن الوضع المالي الخارجى لكل من الولايات المتحدة وائتلترا ، فان خلق حقوق السحب الخاصة سيمنح من جعل حجم السيولات النقدية الاجمالية متجاوبا ، ومتفقا ، مع الحاجات الدولية اليها . وبالمقابل ، فقد أشار الى أنه اذا كانت هذه الحقوق ستشكل الذهب والعملات الاجنبية في تركيب الاحتياطيات النقدية ، فانها لن تحل محل الذهب فضلا عن أن قيمتها ذاتها قد جرت ضمانتها بوزن محدد من الذهب .

ب - اما فيما يتعلق بالبلدان المتخلفة وتطوير نظام النقد الدولي ، فان ذلك يتطلب بدون شك بحثا خاصا يستعرض مختلف مراحل تطور الاقتراحات التي قدمت لاصلاح هذا النظام بهدف استعادة البلدان المتخلفة منه ، وذلك كمشروع صبغ الصفة النقدية على بعض المواد الاولية والمنتجات الاساسية التى كان قد نادى به بعض الاقتصاديين مثل هارت وكالدور وتبرجن . وكذلك توصيات مؤتمر التجارة والتنمية الاول الذى انعقد فى جنيف ، وتوصيات وثيقة الجزائر ثم مؤتمر التجارة والتنمية الثانى الذى انعقد فى نيودلهى ونتائجه .

ولكننا كما ذكرنا لن نتعرض لدراسة الموضوع على هذا الشكل ، بل سنقتصر كلامنا على ايراد بعض الملاحظات المتعلقة فقط بنظام حقوق السحب الخاصة .

ان البلدان المتخلفة ستستفيد من وضع نظام حقوق السحب الخاصة موضع التطبيق بصورة حكيمية ، لانها أعضاء فى صندوق النقد الدولي ولان النظام يشمل كافة الدول الاعضاء التى تقبله . فكما ذكرنا ، سيتمكن لكل دولة ان تحصل على مقدار من حقوق السحب الخاصة يتناسب مع حصتها لدى الصندوق ، وانه يمكنها أيضا لدى استعمالها لهذه الحقوق الا تسدد ٧٠ فى المائة منها خلال الخمس سنوات . وستستفيد البلدان المتخلفة من هذه الآلية بوجهين : الاول هو زيادة سيولتها بنسبة الـ ٧٠ فى المائة المذكورة ، والثانى ان هذه الآلية ستؤدى الى زيادة وسائل الدفع الدولية ، الامر الذى يعنى ان زيادة السيولة للبلدان الصناعية سيؤدى الى زيادة الطلب على منتجات البلدان المتخلفة ، من جهة ثانية .

الا أن هذه الفوائد ، اذا ما حسبت ، ستكون أقل بكثير من الفوائد التى ستعود على البلدان الصناعية من جراء تطبيق النظام ، كما انها ستكون أقل بكثير من أن تلبى الحاجات المتزايدة للتمويل والتنمية لدى البلدان المتخلفة . ان ما الفائدة التى يمكن أن يجنيها بلد مخلف من نسبة ٧٠ فى المائة المذكورة اذا ما تدهورت شروط مبادلاته التجارية ؟ الجواب انها ستكون قليلة ان لم نقل معدومة أحيانا . وبالإضافة الى ذلك ، فان مقادير حقوق السحب الخاصة ستخصص للبلدان على أسس حصصها المشتركة بموجبها فى الصندوق ، وهذا يعنى ان ما ستحصل عليه هذه البلدان لن يتناسب مع حاجاتها التمويلية من جهة ، كما لن يتناسب مع الفائدة التى ستجنيها البلدان الغنية من نظام حقوق السحب الخاصة ، لان حصص أو أنصبة هذه البلدان الأخيرة هى كبيرة جدا اذا ما قيست بها حصص البلدان المتخلفة .

وهكذا فانه اذا كانت البلدان المتخلفة تستفيد من حقوق السحب الخاصة ، فان فائدها جد ضئيلة ان لم نقل معدومة ، وذلك بسبب كون نظام حقوق السحب الخاصة وضع لتطوير نظام النقد الدولي تبعا لمصالح الدول الغنية الكبرى : زيادة القوة التصويتية لبلدان السوق الاوربية المشتركة وحصولها على حق الفيتو فى التصويت لدى الصندوق ، تمكن الولايات المتحدة وبريطانيا من حل أزمة ميزانى مدفوعاتها عن طريق هذا النظام الجديد فى خلق السيولات النقدية الدولية . اما البلدان المتخلفة ، فان استفادتها ، فبشكل عرضي ، لان نظام

حقوق السحب الخاصة لا يواجه ولا يرتبط جوهريا بقضاياها ، كما ارتبط بقضايا الدول المتقدمة : فالقضايا الرئيسية للبلدان المتخلفة هي تثبيت أسعار المواد الأولية والربط بين تطوير نظام النقد الدولي والحاجات التمويلية — الانمائية لهذه البلدان ، أى ايجاد رابطة بين السيولة النقدية الدولية وزيادة المساعدات المالية الدولية للبلدان المتخلفة بشكل لا يعرض هذه البلدان لأن تكون مرمقة بالديون أو أعباء القروض المقدمة لها ، أى ، بتعبير آخر ، زيادة القروض الدولية لهذه البلدان مع تخفيض الفوائد وإطالة مدة القروض تبعا للضرورات الانمائية .

فأين نظام حقوق السحب الخاصة من هذه الامانى ؟ (١) .

نعتقد انه يمكن للبلدان المتخلفة أن تزيد من فائدتها من هذا النظام . فعليها أن تسعى بالتعاون الجدى والوثيق فيما بينها ومع الدول الغنية الكبرى على تحقيق الامور المذكورة على الصعيد الدولى وان تسعى لتعديل الربط بين حصة الدولة فى الصندوق ومقدار حقوق السحب المخصصة لها على هذا الاساس . أى أن تعديل ذلك بأن تقترح مثلا ان البلدان المتخلفة اقتصاديا بموجب المؤشرات الاقتصادية للأمم المتحدة تحصل على أربعة أمثال أو أكثر مما يحق لها من حقوق السحب الخاصة المخصصة لها حاليا على أساس حصتها ، على اعتبار أن ما يحق لها وللدول الغنية بموجب النظام الجديد هو مثليين كما رأينا ، أو أن تزيد من حصصها لدى الصندوق .

على البلدان المتخلفة أن تساهم فى سبيل تحقيق الاهداف الاقتصادية المذكورة . ولكى تساهم يجب أن تتكفل . وهى أن تكفلت حصلت على أغلبية الاصوات فى الامم المتحدة وجميع مؤسساتها . وبصدد نظام حقوق السحب الخاصة الذى هو موضوعنا الآن ، انها اذا تكفلت تجمع حوالى ٣٠ فى المائة من مجموع الاصوات فى اجتماعات صندوق النقد الدولى . فهى إذن تملك حق الفيتو . ولكن لابد من المبادرة والقول انها ان كان ذلك وضعها ، فعليها أن تسعى لتأمين مصالحها ضمن اطار التعاون النقدى العالمى ، وسلامة النظام النقدى الدولى (٢) .

(١) كتب السيد كوسزول حول الغاية من احداث حقوق السحب الخاصة ما يلى : « ان الامر لا يتعلق ، بمبدأ ، بتكئين الولايات المتحدة وانكلترا بالاستمرار فى بقاء ميزانى مدفوعاتها فى حالة عجز ، كما انه لا يتعلق بزيادة المساعدة التى تتلقاها البلدان المتخلفة من المنظمات الدولية والبلدان الصناعية .

والواقع ان الامر على العكس من ذلك . اذ الغاية هي أن يتمكن البلد الذى العملة الاحتياطية من أن يجعل ميزان مدفوعاته موازنا وبالتالى فان بقية بلدان العالم لا ترى نفسها مضطرة لان تزيد احتياطياتها الرسمية بالدولار والجنيه الاسترلى » . المصدر السابق الذكر .

(٢) نورد فيما يلى رأيا للاقتصادى المعروف فى اختصاصاته فى هذا المجال الاستاذ روبر تريفين « ... وانه عوضا عن توزيع الزيادة المستقبلية فى الاحتياطيات الدولية بصورة احتياطية بنسبة حصص الدول الامضاء فى صندوق النقد الدولى ، فمن المرغوب فيه أن توضع فى خدمة الاهداف المقبولة من هذه الدول ، وان توضع خاصة فى صالح مساعدة التنمية فى بلدان العالم الثالث وفى تثبيت أسعار المواد الأولية » .

= R. Triffin — R. du Marché Commun — Avril 1968.

= تحدث روبير تريفيين عن نظام النقد الدولي ، وأشار الى حقوق السحب الخاصة بقوله : « .. ان القاعدة المتبناه هي ان حقوق السحب الخاصة ستوزع بين الدول بنسبة اكتساباتها او حصصها في رأس مال صندوق النقد الدولي .
وأشار الاستاذ تريفيين الى أن هذه القاعدة ستؤدى الى تخصيص ٧٢٪ من أدوات الدفع الجديدة التى ستحدث الى أغنى الدول فى العالم . ان توزيعا كهذا هو منفر من الناحية المعنوية ، وغير ذى جدوى من الناحية الاقتصادية ، بالإضافة الى أنه لا يمكن له أن يستمر من الناحية السياسية ، ذلك لأنه من المعتقد أن الدول المقرضة لا توافق دوما على أن تحول بصورة غير مباشرة الدول المدينة حين لا توافق على هذا الشكل أو ذاك من انفاقها . ويضيف الاستاذ تريفيين قائلا أنه يجب عدم استعمال حقوق السحب الخاصة لتمويل عجز ميزان مدفوعات كل من الولايات المتحدة وبريطانيا ، ومع ذلك فان هذه الحقوق ستخدم هذا الغرض ان لم يتخذ الاحتياط اللازم .

ويعتقد الاستاذ تريفيين انه على العكس مما هو مذكور ، أى يجب أن تخصص حقوق السحب الخاصة لتمويل المشاريع ذات النفع العام ، وذلك كثبيت أسعار المواد الأولية ، أو المحاربة والحد من المضاربة بالعملة الساخنة أو الهاربة من بلد لآخر . وقد يعترض البعض ويقول انه من المستحيل تمويل المشاريع الطويلة الامد (التى تهم مثلا البلدان المتخلفة) بواسطة قروض قصيرة الاجل . ولكن الاستاذ تريفيين لا يرى هذا الرأي : فيذهب الى الاعتقاد انه اذا كان من الممكن جعل حقوق السحب الخاصة هدية للبلدان الغنية (وذلك بالسماح ان ٧٠٪ من حقوق السحب الخاصة لن يسدد) ، فبالاخرى الموافقة على منح قروض لامد طويل للبلدان الفقيرة » .
Le Monde, 27 Mars 1969.

هذا ، ولعله من المناسب أن نذكر أن المواقف التى تبنتها الجمهورية العربية السورية فى المؤتمرات الدولية بخصوص حقوق السحب الخاصة (الاجتماعات السنوية لصندوق النقد الدولي ، اجتماعات اللجنة الثانية للامم المتحدة ، اجتماع كتلة الـ ٧٧ فى الجزائر واجتماع مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية الذى انعقد فى نيودلهى) تنسجم بشكل عام مع الملاحظات الواردة اعلاه .

مصادر البحث

- الاتفاق المبدئي حول خلق سيولة نقدية عالمية جديدة . هشام متولى .
مجلة الاقتصاد . دمشق . العدد الأول . أيلول ١٩٦٧ .
- أهم الاتجاهات في معالجة النظام النقدي الدولي . هشام متولى .
مجموعة من التعليقات نشرت في مجلة « الاقتصادى العربى » دمشق .
١٩٦٦ .
- النظام النقدي الدولي واتجاهات اصلاحه . للدكتور محمد الاطرش .
محاضرة القيت بتاريخ ١٩٦٨/٤/٢٩ .
- التعاون النقدي الدولي للدكتور محمد زكى الشافعى . معهد الدراسات
العالية . القاهرة ١٩٦٢ .

J. J. POLAK

La création des droits de tirage spéciaux au sein du F.M.I.
Le Commerce du Levant. Beyrouth. Mai 1968.

La création d'instruments de réserve nouveaux dans le ca-
dre du Fonds Monétaire International.
Bulletin d'Information et de Documentation .Banque Na-
tionale de Belgique. Juillet - Août 1968.

HERMAN, BIRON

L'accord monétaire de Rio de Janeiro.
R. de la Banque. Bruxelles. No. 4. 1968.

E. JAMES

Cours de théorie économique. Paris 1967 - 1968.

J. LAUBAN

Une forme originale de crédit international: Les contrats
de crédit du F.M.I.
Cahiers de l'I.S.E.A. Juillet 1966.

PAUL, TUROT

Le Fond Monétaire International. Paris 1966.

ROBERT, MOSSE

Les problèmes monétaires internationaux. Paris 1967.

ALBIN, CHALANDON

La réforme du système monétaire international. Paris 1967.

TRIFFIN, MOSSE, CHALANDON...

Les problèmes monétaires internationaux.

R. du Marché Commun, Paris. Avril. 1968.

O. N. U.

Les problèmes monétaires internationaux et les pays en voie de développement. New York, 1965.

PAUL, STREETEN

International Monetary Reform and the less developed countries.

Banca Nazionale Del Lavoro. Roma. June 1967.

American Economic Review: International Liquidity. May 1968.

ABBES, ABERKANE

Le Tiers-monde face à la réforme du système monétaire International.

R. A. des sciences juridiques, économiques et politiques. Alger. Juin 1968.

Banque des Règlements Internationaux. Bâle. Juin 1968.

I.M.F. Annual Report. 1968.

I.M.F. Proposed Amendment of Articles of Agreement. New facility based on special drawing rights. Changes in Fund Rules and Practices. A Report by The Executive Directors to the Board of Governors

I. M. F. Washington, D.C., April 1968.

I.F.S. Vol. XX Feb. 1967.

بعض المؤشرات الاتجاهية للنمو الاقتصادى والاجتماعى فى البلاد المتخلفة

الدكتور نبيل سدره محارب

البلاد المتخلفة ونماذج النمو الاقتصادى :

اتجهت عناية الاقتصاديين فى فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية الى دراسة مشكلات النمو الاقتصادى بهدف القاء المزيد من الضوء على اهم العوامل التى تحكمه وتحدد معدلات حدوثه . وتميزت معظم هذه الدراسات بطابع قياسى اكد الاتجاه الرياضى العصرى فى ميدان المعرفة الاقتصادية . وكما هو المعهود دائما بالاسلوب الرياضى، عرف التجريد — الذى يقوم على اختيار مجموعة منتقاة من الفروض — طريقه الى مختلف هذه الدراسات وانعكس بالضرورة على نتائجها .

وقد اتجه الاقتصاديون فى دراساتهم هذه اكثر من اتجاه . فذهب بعضهم الى محاولة قياس معدل نمو الدخل الاهلى اللازم للاحتفاظ بالتوازن الاقتصادى فى المجتمع عند مستوى التوظيف الكامل ، وحاول آخرون قياس معدل النمو الممكن للدخل ، بينما اجتهد فريق ثالث فى قياس معدل النمو الاقتصادى الامثل . واتجهت قلة من الدارسين ايضا الى استحداث صياغات رياضية لما يمكن ان تكون عليه معدلات النمو الاقتصادى داخل مجتمع اشتراكى مخطط ، يحرص على تحقيق التوازن الدائم فى القطاع الخارجى منه . وبالإضافة الى ما تقدمه هذه الصياغات الرياضية من اسلوب للقياس ، فانها تسمح ايضا بالبداية بتحديد المعدل المرغوب للتنمية الاقتصادية ، ثم التعرف على المعدلات اللازمة للإدخار او الاستثمار او التكوين الرأسمالى . . الخ ، طالما عرفت القيمة الواقعية لبقية العوامل التى يتخذها هذا النموذج او ذاك كمعاملات ثابتة .

وتكشف دراسة « نماذج النمو الاقتصادى » عن عدد من الخصائص المشتركة .

فكثير من هذه النماذج يستند بطريق أو بآخر الى مفاهيم المنهج الكينزى الاقتصادى ، وان كانت قد انتزعت من طبيعته التى تنزع الى دراسة حالات « السكون المقارن » وطعمته بقدر متفاوت من « التغير الحركى » الذى لا يمكن ان يتجرد منه واقع الحياة . .

وغالبية هذه النماذج أيضا تفترض فروضا يتميز معظمها بكونه لصيقا بظروف المجتمعات المتقدمة رأسمالية كانت أم اشتراكية متجاهلة بذلك ما يمكن ان تصطبغ به المجتمعات المتخلفة من خصائص فريدة ليس لها فى البلاد المتقدمة نظير ..

وجميع هذه النماذج تهد نطاق دراستها الى مجتمعات جاوزت مرحلة الجمود الاقتصادى والاجتماعى ، بكل ما تحقويه هذه المرحلة من ظروف نفسية واجتماعية واقتصادية تعوق فاعلية العوامل التى تدفع التكوين الرأسمالى - بعد بدء حدوثه - بصورة تلقائية فى المجتمعات الرأسمالية ، وبصورة مخططة فى المجتمعات الاشتراكية ..

وجميع هذه النماذج - آخر الامر - تفترض امكان توافر الحد الأدنى المعقول من البيانات الاحصائية الدقيقة التى يمكن فى ضوءها قياس المتغيرات التى تتضمنها هذه النماذج ، كالدخل القومى ، ورأس المال القومى ، ومعدل الادخار الصافى ، ومعدل انتاجية رأس المال ، والميل الحدى للاستهلاك ، والميل الحدى للادخار ، والطاقة الانتاجية .. وغير ذلك .. (١) .

وقد ترتب على هذه الخصائص المشتركة ان اصبحت نماذج النمو الاقتصادى بالنسبة لغالبية البلاد المتخلفة مجرد ضرب من ضروب الدراسة الاكاديمية نعنى بأن ننقله الى طلاب المعرفة الاقتصادية ، دون ان يكون له فائدة تطبيقية سوى ما يمكن ان يتحقق من جراء الاسترشاد بما تتضمنه صياغاتها فى محاولة تطوير مجموعة الاحصاءات المتاحة ، كنوع من الاعداد للتخطيط الذى يستهدف التنمية ، وفى محاولة اختيار افضل البدائل بين اساليب التنمية .

لسنا نستهدف بهذا اسقاط نماذج النمو الاقتصادى من مكانة علمية عالية تحتها ، ولسنا ندعو الى التقليل من العناية التى ينبغى ان تعطى لها فى قاعات الدرس ، وانما كل ما نقصده هو تأكيد عدم امكان أخذ أى نموج منها كوحدة متكاملة بالنسبة لظروف البلاد المتخلفة وتفضيل الاكتفاء ببعض المؤشرات التى تفصح عنها بعض هذه النماذج ، والتى تتضمنها الدراسة النظرية لاساليب التنمية الاقتصادية ونتائجها . ومما يدعم هذا الرأى ان استخدام أى نموذج فى المجال التطبيقى يتطلب اللجوء الى التقدير بالنسبة لقيمة متغير واحد أو أكثر ، وهو امر يتميز فى البلاد المتخلفة باتساع المدى الذى يحدث فيه بصورة لا تقارن بنظيرتها فى البلاد المتقدمة . ويقودنا توقع المبالغة فى التقدير ، وتوقع تفاوت

(١) تعتبر معادلة سنجر لقياس المعدل السنوى لنمو الدخل الحقيقى للفرد من أبسط الصياغات التى وضعت لهذا الغرض . ومع ذلك فانها تتطلب قياس بعض المتغيرات التى يقعدر قياسها فى ظروف المجتمعات المتخلفة . ووفقا لهذه المعادلة يكون معدل نمو الدخل الحقيقى للفرد مساويا لحاصل ضرب معدل الادخار الصافى فى انتاجية الاستثمارات الجديدة بعد طرح معدل تزايد السكان .

التقديرات بشدة (٢) فى ظروف البلاد المتخلفة ، الى المطالبة بعدم التمويل على نماذج النمو الاقتصادى - كما صاغها الاقتصاديون الاوروبيون - فى التعرف على ما تمخضت عنه الجهود المحلية المبذولة لتحقيق التنمية الاقتصادية ، وفى متابعة ما يمكن ان يتمخض عنه استمرار هذه الجهود فى تلك البلاد .

البلاد المتخلفة بين الاتجاهية والقياسية :

ان كافة البلاد المتخلفة تعاني ندرة فى الاحصاءات وقصورا فى اساليب تجميعها . ويظهر هذا بنوع خاص فى احصاءات الدخل والنتاج وكل ماله علاقة بالتغيرات التى تتضمنها نماذج النمو الاقتصادى التى نقصدها . وفى اعتقادنا ان الحاجة تكون فى هذه البلاد اكثر الحاحا الى معرفة ما تسفر عنه الجهود المبذولة لتحقيق التنمية من الناحية الاتجاهية منها الى معرفة معدلات النمو على اساس قياسى . ويستند رأينا هذا الى ان الخروج من دائرة الجمود الاقتصادى فى هذه البلاد يسبق ويفوق فى اهميته كل ما عداه من مشكلات اقتصادية أخرى (٣) .

وبذلك يتركز الاهتمام فى البلاد المتخلفة - اذا ما تجاهلنا الجانب الدعائى ذا الطابع السياسى - على التأكد من ان الاقتصاد القومى يتحرك بصورة ايجابية نحو نقطة الانطلاق ، وانه لا يتراجع الى الوراء تحت وطأة تزايد السكان بمعدلات كبيرة ، وضالة انتاجية الاصول الرأسمالية القديمة والجديدة وارتفاع معدلات استهلاك هذه الاصول ، وتأثير عنصر المحاكاة الذى يؤدى الى انبثاق حاجات استهلاكية جديدة يعجز المجتمع عن مقابقتها بجهازه الانتاجى المتخلف . . . وغير ذلك من العوامل التى يتحول الجمود الاقتصادى فى البلاد المتخلفة من جرائها الى نوع من الوباء المزمن (٤) .

ويبدو ان ما نحن فى حاجة اليه بالفعل - فى ضوء ما تقدم - لا يعدو ان يكون نوعا من النماذج المتواضعة التى تقوم اساسا على استخدام المؤشرات التى تكشف اتجاه الحركة الاقتصادية فى المجتمع المتخلف وفقا للمفاهيم العامة لفكرة النمو . غير انه من المتوقع ان يحول تواضع الاحصاءات المتاحة من الناحيتين الكمية والكيفية دون بناء هذه النماذج والمؤشرات على اساس المفاهيم

(٢) تراوحت تقديرات معدل الادخار الصافى فى الجمهورية العربية المتحدة فى أوائل الخمسينات بين + ٤ ٪ ، - ٢ ٪ من الدخل الاعلى ، وهذا مجرد واحد من كثير من الامثلة على تفاوت التقديرات بشدة بالنسبة للمتغيرات الاقتصادية حيث لا تتوافر احصاءات كافية ذات دلالة مما يمكن ان تأخذ قيمتها الواقعية .

(٣) يذهب غالبية الاقتصاديين الى الاعتقاد بأن معدل نمو الدخل الحقيقى للفرد فى البلاد المتخلفة يميل الى كونه سلبا أو ضئيلا للغاية نظرا لضالة امكانيات التنمية بها ، وما يضعه الاطار الاجتماعى والسياسى والنفسى المتخلف من موقات فى سبيل الجهود التى تبذل لتحقيق التنمية .

B. Higgins, Economic Development, pp. 3 & 11 - 13. Also Albert & Hirschman, The Strategy of Economic Development, pp. 3 - 5. (٤)

الاقتصادية للنتاج القومى والدخل القومى والاستثمار وانتاجية رأس المال ومتوسط الدخل الحقيقى . . . وغير ذلك من المسميات الاقتصادية ذات الدلالة الخاصة . ويفرض هذا الوضع علينا ان نبحث عن ضالتنا فى نطاق آخر يتمثل فيما يعكسه النمو الاقتصادى من اتجاهات على حركة المتغيرات الاقتصادية الاخرى فى المجتمع .

ليس هناك من يجادل فى ان التنمية الاقتصادية تستهدف اساسا زيادة الناجى القومى بمعدل يفوق معدل تزايد السكان فى المجتمع ، بحيث يتزايد نصيب الفرد من السلع والخدمات (٥) غير ان الرأى يكاد يكون قد استقر ايضا على أن اطراد التنمية الاقتصادية فى المجتمع يؤدى الى حدوث تغيرات اقتصادية محددة فى جوانب اخرى متعددة بخلاف متوسط نصيب الفرد من الناجى القومى ، او ما اصطلح على تسميته بمتوسط الدخل الحقيقى للفرد . ونذكر من هذه الجوانب تركيب التجارة الخارجية وتركيب الناجى القومى والحجم النسبى للعمالة البشرية ودرجة الوعى المصرفى (٦) الى غير ذلك . ويمكن القول أن التغير فى هذه الجوانب يكون له من الدلالة عن تحقق النمو الاقتصادى فى المجتمع مثلما يكون لتغير « نصيب الفرد من الناجى القومى » نفسه من دلالة فى هذا الميدان .

صحيح ان تغير الدخل الحقيقى للفرد يكشف بصورة واضحة نتيجة الجهود المبذولة لتحقيق التنمية الاقتصادية ، وخاصة اذا اقترن بزيادة درجة التكامل فى الهيكل الاقتصادى ، ولاغرو فهو يمثل النتيجة المستهدفة من النمو الاقتصادى . غير انه اذا كانت ثمة ظواهر اقتصادية ترتبط فى تغيرها بتغير الدخل الحقيقى للفرد بعلاقات دالية طردية او عكسية ، فان تغير هذه الظواهر فى اتجاه معين يمكن فى رأينا ان يقدم قرينة على تغير الدخل الحقيقى للفرد فى الاتجاه الذى يتضمنه مدلول العلاقات الدالية القائمة . وتتمخض متابعة التغير فى هذه الظواهر - وفقا لمؤشرات محددة مستنبطة - عن سلسلة زمنية من البيانات المقارنة ، يمكن ان تكشف لنا اتجاه النمو الاقتصادى فى المجتمع ، دون ان يحتاج الامر الى قياس التغير الفعلى فى نصيب الفرد من الناجى القومى .

اسلوب المؤشرات بين القبول والرفض :

ولسنا نتوقع لهذا الاسلوب ان يحظى بقبول عام من الاقتصاديين فى البلاد المختلفة . فقد تأثرت جبهة منهم بالمنهج الرياضى الى حد تجاوز متطلبات النظرية الاقتصادية ، حتى أصبحت تشكل تهديدا للآطار النظرى للمعرفة الاقتصادية التى كان المفروض أن تستخدم الاساليب الرياضية لاغراض تبسيطها . وبالرغم من أن قلة من اعضاء هذه الجبهة مازالت تعرف الحدود التى يمكن ان تصل

B. Higgins, Op. cit, pp. 630.

(٥)

H. Leibenstein, Economic Backwardness and Economic Growth, pp. (٦)

اليها الاساليب الرياضية فى خدمة المعرفة الاقتصادية ، فان الكثرة منهم انبهرت بما تكلفه هذه الاساليب من دقة فى القياس بحيث فقدت الحياء العلمى فى الحكم عليها وتقدير أهميتها ، ناسية كل ما تتصف به هذه الاساليب من استناد الى التجريد بدرجات تتفاوت وفقا للقائمين باستعمالها ومن ضرورة الاعتماد على التقدير حتى فى ظروف البلاد المتقدمة .

ليس معنى هذا اننا ندعى لاسلوب المؤشرات كفاية ما فى الكشف عن معدل النمو الاقتصادى الحادث ومعدل النمو الاقتصادى الممكن . ان كل مايسطيعه هذا الاسلوب هو القاء الضوء على اتجاه الاقتصاد القومى ، وما اذا كان يسير فى طريق النمو متأثرا بأساليب السياسة الاقتصادية المتبعة ، او أنه يقف جامدا او يتعرض لمزيد من التدهور برغم هذه الاساليب . وقد يتساءل البعض عن جدوى النتائج التى تعكسها متابعة النشاط الاقتصادى وفقا لهذه المؤشرات اذا لم تكن تساعد فى اختيار افضل البدائل من بين الاساليب الاقتصادية ، وفى التعرف على مدى قصور معدل النمو الاقتصادى الحادث بالنسبة لما يمكن أن يتحقق عن طريق الاستفادة بإمكانيات المجتمع بأفضل صورة ممكنة . وفى رأينا ان أسلوب المؤشرات - كبديل مؤقت لاي نموذج اقتصادى متكامل - يمكن أن يمدنا بمعرفة عاجلة عن اتجاهات النمو فى أى مجتمع متخلف بدلا من الانتظار لفترة طويلة تسمح ببناء نموذج اقتصادى يستند الى قدر كبير من التقدير الذى قد يجانبه الصواب .

وبالرغم من دفاعنا عن أسلوب المؤشرات فاننا نعرف تماما ما يشوبه من قصور ومايمكن أن يترتب عن استخدامه من مخاطر .

فجميع المؤشرات التى يمكن أن تقترح فى هذا الصدد تكون بالضرورة محلا لأكثر من تحفظ واحد . وترجع هذه التحفظات الى أن التغير الموافق فى نتيجة هذا المؤشر او الاخر قد لا يكون نتيجة لحدوث التنمية الاقتصادية بقدر كونه مترتبا عما تتخذه السلطات من تدابير اقتصادية سعرية او مالية او احصائية او جمركية او قانونية الخ ، دون أن يكون الامر متعلقا بزيادة حقيقية مناسبة فى الناتج القومى . ومن أمثلة ذلك نقص واردات السلع الاستهلاكية نتيجة لزيادة الضرائب الجمركية عليها دون أن يكون لهذا علاقة بزيادة الإنتاج الوطنى من سلع الاستهلاك ونقص قيمة الصادرات من الحاصلات الزراعية والمواد الأولية نتيجة لتدهور أسعارها العالمية او انخفاض سعر صرف العملة الوطنية دون أن يعكس هذا تحولا عن تصدير هذه المنتجات الى تصنيعها . . الى غير ذلك . ويبدو فى ضوء هذا النقد ان استقراء دلالة هذه المؤشرات يجب ان يتم بكثير من الحذر والعناية حتى لا تقودنا القراءة العشوائية الى نوع من التفاؤل او التشاؤم غير المؤيد بالنسبة للاتجاه الانمائى .

وقد يحدث بالاضافة الى ماتقدم ان تتغير قراءة بعض المؤشرات فى الاتجاه الموافق الذى يشف عن تحقق النمو الاقتصادى بينما تعكس قراءة المؤشرات الاخرى دلالة غير موافقة . الا ان تحقق هذا الموقف لا ينبغى ان يصرفنا عن التعمق فى دراسة دلالاته ، اذ ان بعض المؤشرات تكون أكثر تعبيراً عن تحقق

التنمية من بعضها الآخر ، كما انه ليس من المتوقع ان يحدث النمو فى مختلف الاتجاهات التى تؤدى الى تغير قراءة المؤشرات فى الاتجاه الموافق فى السنوات الاولى لحدوثه . وطالما اتصفت دراسة التغير فى قراءة المؤشرات المختلفة بالعلمية والجدية والتحفظ ، فانه من المرجح ان نتعرف من خلالها عن اتجاه التطور فى الاقتصاد القومى بالنسبة لمشكلة النمو .

ويمكننا ان نوجز التحليل المتقدم فيما يلى : -

١ - ان اتباع أسلوب المؤشرات الذى قد يكون بدائيا الى حد ما خير من الانتظار حتى يتم بناء النماذج الرياضية الاقتصادية التى لابد ان تقوم على تقديرات تشوبها المبالغة فى التفاؤل أو التشاؤم وتخضع لاعادة النظر فى ضوء النتائج الواقعية ، حتى نصل بعد فترة من الوقت قد تطول وقد تقصر الى نموذج متقن .

٢ - قد يؤدى اتباع أسلوب المؤشرات الى التقاعس عن بذل الجهود العلمية الكافية لبناء النماذج الاقتصادية الرياضية وهو أمر ننبه الى ضرورة تجنبه . فأسلوب المؤشرات - كما سبق ان اكدنا - لا يقدم بديلا تاما لاستخدام النماذج الاقتصادية الرياضية كأداة من أدوات التخطيط للتنمية .

٣ - ان معرفة الاتجاه من خلال المؤشرات لا يساعد على معرفة معدل النمو الحادث الذى يحدد ما اذا كانت الجهود المبذولة للتنمية ينبغي ان تستمر فى نفس الاتجاه وبنفس المقدار ، او ان الأمر يتطلب تغييرها كما وكيفا وعلى ذلك فاننا ننصح بضرورة الاعتماد على الوسيطين كلما وجدت البلاد المتخلفة الى ذلك سبيلا .

٤ - ان أسلوب المؤشرات يحتاج الى كثير من الدقة عند استقراء النتائج التى تكشف عنها هذه المؤشرات فلا جدال فى ان الدلالة تكون هنا ضمنية غير محددة بدقة ووضوح .

٥ - ان أهمية موضوع النمو وما يحتله من مركز فى اقتصاديات البلاد المتخلفة قد يستلزم أسلوبا أكثر احكاما من مجرد متابعة الاتجاه اذا ما توخينا تحقيق أكبر معدل نمو ممكن . ومع ذلك فان أسلوب النماذج الاقتصادية الرياضية بكل ما يشوبه من تبسيط للواقع وتجريد له ، وبكل ما يستند اليه من التجاء الى التقدير ، لا يمكن ان يقدم وسيلة منزهة عن القصور . لذلك ينبغي الاعتماد على أسلوب المؤشرات حتى يتيسر بناء النماذج . كما ينبغي الاعتماد بعد ذلك على الاسلوبين معا الى ان يتوصل العلم الى أسلوب جديد يسمو عما يعانى هذان الاسلوبان من قصور ومجافاة للدقة الواجبة .

٦ - ان متابعة اتجاهات النمو عن طريق أسلوب المؤشرات قد يفيد فى اظهار جوانب القصور فيه ، بحيث يقود الى مزيد من الاهتمام بالاجهزة المعنية ببناء النماذج الاقتصادية الرياضية .

ويبدو مما تقدم أننا نحرص على الافادة بأسلوبى المؤشرات والنماذج الاقتصادية فى نفس الوقت كلما استطعنا الى ذلك سبيلا . غير أننا لا نحبط الانتظار الى حين بناء النماذج ، وننصح بالمبادرة الى متابعة اتجاهات النمو على الاقل الى أن يصبح استخدام النماذج أمرا ممكنا فى ظروف البلاد المتخلفة التى تندر فيها الاحصاءات التى يعتد بصحتها .

المؤشرات الاتجاهية للنمو الاقتصادى :

تنقسم المتغيرات الاقتصادية التى نقصدها - وليس الناتج القومى من بينها - من حيث تأثيرها بالنمو الاقتصادى الى مجموعتين رئيسيتين . وتتميز المجموعة الاولى بكونها بطيئة الاستجابة لما يتحقق من نمو اقتصادى ، بحيث لا يظهر تأثير النمو عليها الا فى الاجل المتوسط . ومن بين هذه المتغيرات درجة الوعى المصرفى وتركيب الناتج القومى . وتتميز المجموعة الثانية بإمكان تغييرها من عام لآخر تحت تأثير النمو الاقتصادى ، ومن أمثلتها تركيب كل من الواردات والصادرات ودرجة العمالة النسبية . لذلك فاننا نقسم المؤشرات المقترحة الى مؤشرات فترية ومؤشرات سنوية .

(أ) المؤشرات الفترية :

١ - درجة الوعى المصرفى :

المعروف انه كلما نما الاقتصاد القومى وزاد متوسط دخل الفرد وارتفع مستوى معيشة المواطنين ازداد اقتراب المواطنين من البنوك وانتشر الوعى المصرفى بينهم وارتفع مستواه . ويرتبط هذا عادة بزيادة نسبة ما يستقر لدى البنوك من البنكنوت المتداول ، ونقص نسبة البنكنوت المتداول خارج النظام المصرفى من جملة البنكنوت المتداول . ويحدث هذا التغير بصورة تدريجية بطيئة بحيث تكاد تتعذر ملاحظته الا فى الفترة المتوسطة التى تسمح لمستوى الوعى المصرفى ان يؤكد اثره على المتغيرات النقدية . ووفقا لهذا الرأى يمكن النظر الى نتيجة هذا المؤشر كل خمسة سنوات حيث ان تغيراته السنوية قد تصبح غير ذات دلالة على الاطلاق .

ويأخذ هذا المؤشر أحد صياغتين :

صياغة تعطى دلالة طردية عن النمو تمثلها النسبة الآتية : -

قيمة البنكنوت فى حيازة البنوك التجارية

جملة قيمة البنكنوت المتداول

وصياغة تعطى دلالة عكسية عن النمو تأخذ الشكل التالى : -

قيمة البنكنوت المتداول خارج النظام المصرفى جملة قيمة البنكنوت المتداول

وتتكون قيمة البنكنوت المتداول التى تعبر عن المقام فى هاتين النسبتين من جملة البنكنوت المصدر بعد استبعاد قيمة البنكنوت فى خزائن البنك المركزى أما قيمة البنكنوت فى حيازة البنوك التجارية فأنه يمثل جملة النقدية بخزائن هذه البنوك ومقدار ودائعها لدى البنك المركزى بعد استبعاد قيمة قروضها من البنك المركزى من اجمالى هاتين القيمتين .

وغنى عن الذكر ان التغير فى درجة الوعى المصرفى الذى يبدو من خلال دلالة هذين المؤشرين ينبغى ان يكون تلقائيا حتى يصبح له دلالة أنمائية . أما اذا كان التغير مترتبا فى جانب منه عن اجراءات حكومية تتبعها الحكومة والسلطات النقدية ، فان معرفة دلالاته بالنسبة للنمو الاقتصادى تغدو من الامور التى يتعذر اكتشافها (٧) .

٢ - تكوين الناتج القومى :

تجتمع الاراء على أنه كلما ارتفعت نسبة الناتج من قطاعات الزراعة والصيد والرعى والصناعات الاستخراجية من جملة الناتج القومى كلما تضمن الوضع مزيدا من التخلف الاقتصادى (٨) . وتتناقص هذه النسبة كلما اطرده نمو الاقتصاد الوطنى . ويستهدف هذا المؤشر التعرف على اتجاه النمو الاقتصادى عن طريق متابعة ما يحدثه النمو من تغير هيكل فى تكوين الناتج القومى . والمعروف ان التغيرات الاقتصادية الهيكلية لا يمكن ان تتحقق الا على مدى فترة بمتوسطة من الزمن على الاقل . لذلك فان النظر الى ما تكشف عنه قراءة هذا المؤشر من نتائج ينبغى أن يكون ايضا على فترات خمس سنوية متعاقبة .

ويلاحظ ان قصور الاساليب الاحصائية المتبعة فى حساب الناتج القومى وتفصيلات مكوناته وكذلك عدم دقة هذه الاساليب لا يشكل نقدا جوهريا يوجه الى نتائج هذا المؤشر . فطالما ان القصور وعدم الدقة ينصرفان الى طريقة الاحتساب كلها ، وان أساس هذه الطريقة لا يتغير من سنة لآخرى فان الاعتماد على نسبة بعض مكونات الناتج الى اجمالى هذه المكونات وعلى التغيرات التى تطرأ على هذه النسبة فى قياس التغير الاتجاهى يؤدى الى تلافى القدر الاكبر من عيوب الاساليب الاحصائية المتبعة . ويرجع هذا الى ان تلك العيوب تكون متكررة فى طريقة الاحتساب من عام لآخر بصورة تؤدى الى ان يصبح التغير

(٧) يبدو أنه لا يستقيم الأخذ بدلالة هذا المؤشر فى البلاد الخاضعة لاسلوب التخطيط المركزى حيث تجرى العلاقات المتبادلة بين الجهاز المصرفى ووحدات الانتاج وفقا لنمط مخطط . وعلى أى حال فان هذه البلاد تكون قد بنت لنفسها نماذج اقتصادية رياضية قريبة من الانتان بحيث يمكن أن تستغنى عن اسلوب المؤشرات الى درجة بعيدة .

H. Leibenstein, Op. cit.

(٨)

الصافى فى النسبة المقترحة غير مشوب بها . هذا الا اذا افترضنا تغير الاساس الذى تقوم عليه طريقة الاحتساب من عام لآخر ، الامر الذى لا يمثل فى تقديرنا افتراضا مرجحا .

ويمكن ان يأخذ هذا المؤشر — كسابقه — احد صياغتين : —

صياغة ذات دلالة طردية عن النمو تتمثل فى النسبة التالية : —

قيمة الناتج من قطاعات الصناعة التجميعية والتحويلية

اجمالى قيمة الناتج القومى

وصياغة ذات دلالة عكسية تتمثل فى النسبة التالية : —

قيمة الناتج من قطاعات الزراعة والصيد والرعى والاستخراج

اجمالى قيمة الناتج القومى

ب — المؤشرات السنوية :

١ — هيكل الواردات السلعية :

يعتمد المجتمع المتخلف على العالم الخارجى فى الحصول على الجانب الاكبر من احتياجاته الاستهلاكية ، ومن ثم فهو يقوم باستيرادها فى شكل سلع نهائية . ويترتب على هذا ان تشكل واردات السلع الاستهلاكية النهائية النسبة الكبرى من جملة واردات المجتمع المتخلف .

ويعكس النمو الاقتصادى زيادة فى درجة استغلال عناصر الانتاج الوطنية ، الامر الذى يتضمن استخدامها بدرجة متزايدة فى احداث ناتج نهائى . لذلك يرتبط النمو الاقتصادى التدريجى بظهور تيار متزايد من السلع الوطنية التى يمكن ان تحل محل واردات السلع الاستهلاكية ومن البديهي ان استغلال عناصر الانتاج الوطنية بصورة متزايدة لا يمكن ان يتحقق فى ظروف المجتمع المتخلف على اساس الاكتفاء الذاتى . لذلك فانه من المرجح فى ظروف هذا النوع من المجتمعات الا يعكس النمو الاقتصادى ذاته على هيئة تناقص فى واردات السلع الاستهلاكية فحسب وان يصاحب هذا التغير معظم الاحيان تغير عكسى يتمثل فى تزايد واردات المجتمع من المواد الاولية والسلع نصف المصنوعة والمعدات الرأسمالية .

واستطرادا من هذه الحقيقة يمكن القول ان تزايد قيمة الواردات من المواد الاولية والسلع نصف المصنوعة والمعدات الرأسمالية بالنسبة لقيمة الواردات السلعية الاجمالية غالبا ما يعبر عن اطراد النمو الاقتصادى فى المجتمع .

ويخضع هذا الاستنتاج لانتقادين كلاهما قابل للدفع .

فقد يقال أن تغير هذه النسبة يمكن أن يكون راجعا لارتفاع أسعار الواردات من المواد الأولية والسلع نصف المصنوعة والمعدات الرأسمالية بدرجة أكبر من ارتفاع أسعار بقية الواردات وجلها من السلع الاستهلاكية ، الأمر الذى لا يمكن أن يتم عن حدوث أى قدر من النمو الاقتصادى داخل المجتمع المستورد . وغنى عن الذكر أنه يمكن تعقب التغيرات السعرية فى الواردات والتعرف على مداها ، بحيث يتم القياس على أساس أسعار ثابتة أو على أساس كمى يعزل الجانب السعرى عزلا كاملا .

وقد يقال من ناحية أخرى أن زيادة ما تشكله المواد الأولية والسلع نصف المصنوعة والسلع الرأسمالية كنسبة من أجمالى الواردات السلعية يمكن أن يكون نتيجة لنقص مقدار الواردات من سلع الاستهلاك ونقص القيمة الاجمالية للواردات السلعية بالتعبية ، دون أن يرتبط الأمر بزيادة الواردات من السلع المرتبطة بالتنمية الاقتصادية . وقد يكون هذا راجعا فى المحل الاول لنقص طارئ فى الدخل القومى للمجتمع المتخلف ، أو لاستحداث ضرائب جمركية على واردات السلع الاستهلاكية ، أو زيادة معدلات الضرائب المفروضة من قبل ، أو نتيجة لسياسة صرفية جديدة . ونكرر فى هذا الصدد أن مثل هذه الأمور يمكن متابعتها والتأكد من حدوثها قبل أخذ نتيجة هذا المؤشر كمعيار للنمو الاتجاهى .

ويمكن القول بصفة عامة أن التغير فى مقدار وقيمة الواردات من المواد الأولية والسلع نصف المصنوعة والمعدات الرأسمالية يجب أن يكون مطلقا ونسبيا لكى يتضمن دلالة عن اتجاه انمائى . أما إذا اقتصر التغير على النطاق النسبى دون المطلق فقد يكون مرده الى تناقص قدرة المجتمع على الاستيراد بوجه عام ، دون أن يتضمن الأمر سلوكا مرتبطا بالنمو الاقتصادى .

أما بالنسبة لواردات السلع الاستهلاكية فإن النقص النسبى فى قيمتها يكون كافى للدلالة عن الاتجاه إذا لم يكن نتيجة لنقص أسعارها ، ولا للنقص فى مقدارها مترتب عن سياسة تجارية أو صرفية مستحدثة . ولما كان من المتعذر عزل أثر التغير فى السياسات التجارية والصرفية على مقدار وقيمة الواردات من سلع الاستهلاك ، فإنه يصبح من المستحسن أن تؤخذ دلالة مؤشر الواردات الاستهلاكية ودلالة مؤشر واردات المواد الأولية والسلع نصف المصنوعة والمعدات الرأسمالية كأمرين متلازمين ، وأن تتم متابعة التغير المطلق فى قيمتهما ومقدارهما بجوار التغير النسبى فيهما .

ويأخذ هذان المؤشران الصياغتين التاليتين :

١ — قيمة الواردات من المواد الخام والسلع نصف المصنوعة والمعدات الرأسمالية جملة قيمة الواردات السلعية

ب - قيمة الواردات من السلع الاستهلاكية النهائية جملة قيمة الواردات السلعية

وتكون دلالة التغيرات فى قراءة المؤشر (أ) طردية عن الاتجاه الانمائى ، بينما تكون حركات المؤشر (ب) ذات دلالة عكسية .

٢ - هيكل الصادرات السلعية :

يتمثل الجانب الاكبر من الصادرات السلعية للمجتمع المتخلف عادة فى حاصلات زراعية ومواد أولية و سلع استخراجية . ويؤدى النمو الاقتصادى الى تغير تدريجى فى هيكل الانتاج القومى يصاحبه تغير مقابل فى هيكل التجارة الخارجية . ويتمثل هذا اما فى تغير هيكل الواردات السلعية فحسب وهو ما نحاول استيضاحه بواسطة المؤشر السابق ، واما فى تغير هيكل الصادرات السلعية فحسب بحيث تتزايد نسبة الصادرات نصف المصنوعة والتامة الصنع من جملة هذه الصادرات ، واما فى تغير هيكل كل من الصادرات والواردات السلعية معا .

لذلك فانه يمكن اعتبار التغير فى نسبة صادرات السلع نصف المصنوعة والتامة الصنع من جملة الصادرات السلعية أحد المؤشرات طردية الدلالة عن الاتجاه الانمائى . ويأخذ هذا المؤشر الصياغة التالية :

قيمة صادرات السلع نصف المصنوعة والتامة الصنع جملة قيمة الصادرات السلعية

ويمكن استخراج مؤشر ذى دلالة عكسية على أساس الافادة من العلاقة الدالية التى تربط بين هذه الظاهرة وبين النمو الاقتصادى على النحو التالى :

قيمة صادرات الحاصلات الزراعية والمواد الأولية جملة قيمة الصادرات السلعية

ويكون هذا المؤشر خاضعا لتحفظات تشبه تلك التى نوهنا عنها بالنسبة لسابقه . فقد يرجع تغير النسبتين الى نقص أسعار الصادرات من الحاصلات الزراعية والمواد الأولية ، أو الى نقص الكميات المصدرة منها لاسباب خارجية (٩) ، أو الى زيادة أسعار الصادرات من السلع نصف المصنوعة

(٩) يلاحظ أن نقص قيمة ومقدار الصادرات من الحاصلات الزراعية والمواد الأولية دون تغير قيمة ومقدار الصادرات من السلع نصف المصنوعة والتامة الصنع يؤدى الى نقص نسبة الاولى وزيادة نسبة الثانية من جملة الصادرات السلعية . هذا ، الا عندما تتقدم الصادرات من النوع الثانى تباعا ، اذ تظل الصادرات من المواد الأولية والحاصلات الزراعية عندئذ ١٠٠٪ من جملة الصادرات رغم تناقص قيمتها ومقدارها . ويلاحظ أنه اذا لم يكن نقص قيمة ومقدار الصادرات من المواد الأولية والسلع الزراعية راجعا الى نقص الانتاج منها ولا الى سياسات سعرية أو تجارية أو صرفية جديدة ، فانه من المرجح أن يكون راجعا الى هرايد استخدامها فى احداث مزيد من الناتج المحلى النهائى أو نصف المصنوع ، الامر الذى يعبر عن اطراد النمو .

والتامة الصنع دون زيادة كمياتها • وفى جميع هذه الحالات لا يمكن أن يكون لتغيرات هاتين النسبتين أية دلالة عن اتجاه انمائى •

ويمكن القول بوجه عام أن التغير فى كل من قيمة ومقدار الصادرات من السلع نصف المصنوعة والتامة الصنع يجب أن يكون مطلقا ونسبيا لكى تصبح له دلالة عن الاتجاه الانمائى ، وعلى أن يصاحب ذلك تغير نسبى على الأقل فى مقدار وقيمة الصادرات من الحاصلات الزراعية والمواد الأولية • وبالمثل يكون التغير المطلق والنسبى فى قيمة ومقدار الصادرات من الحاصلات الزراعية والمواد الأولية إذا ما صاحبه مجرد تغير مطلق فى النوع الآخر من الصادرات ذا دلالة ترتبط بالنمو الاقتصادى أيضا •

وإذا كان تغير أى من المؤشرين السنويين الأول والثانى فى الاتجاه الموافق ينم عن تقدم درجة النمو الاقتصادى ، فإن تغير المؤشرين معا فى الاتجاه يمكن أن يعبر عن حدوث النمو بمعدل أكبر وأكثر فاعلية مما لو اقتصر التغير على قراءة أحد المؤشرين فقط •

وقد يقال أن هذه التغيرات لا تقع الا فى الاجل المتوسط على الأقل باعتبارها نتيجة لتغير تكوين الناتج القومى الذى ينتسب الى مجموعة التغيرات الهيكلية • ويمكن اكتشاف ما فى هذا القول من مبالغة اذا ما اتضح أن مجرد زيادة قيمة ومقدار الواردات من المواد الخام و السلع نصف المصنوعة مع بقاء باقى الواردات السلعية على حالها ، أو نقص صادرات السلع الزراعية والمواد الأولية مع بقاء باقى الصادرات السلعية على حالها يشكل - فى تقديرنا - دلالة اتجاهية عن النمو طالما لم يكن أى منهما نتيجة لاسباب، سعرية او تجارية •

٣ - المركز النسبى لصادرات وواردات الخدمات :

تكون الصادرات السلعية الجانب الاكبر من صادرات البلاد المتخلفة بينما يتضاءل مركزها النسبى فى البلاد المتقدمة حيث تشكل صادرات الخدمات نسبة كبيرة من جملة الصادرات • ويعطى هذا دلالة عن تزايد النسبة التى تشكل قيمة صادرات الخدمات من جملة قيمة الصادرات مع اطراد النمو الاقتصادى • ويمكننا أن نستنتج أن التغير فى النسبة التى تكونها صادرات الخدمات من جملة الصادرات يكون له دلالة طردية عن حدوث نمو اقتصادى اتجاهى • ومعنى هذا أن تزايد النسبة سوف ينم عن اطراد النمو الاقتصادى ، كما أن ثباتها وتراجعها يعبران عن جمود اقتصادى ، أو على الأقل عن عدم حدوث تأثير فى هذا الاتجاه بالذات ، اذا ما أكد المؤشرات الاخرى حدوث النمو بالفعل •

ويمكن أن يأخذ هذا المؤشر الصياغة الاتية :

قيمة صادرات الخدمات (تأمين - نقل - تعليم .. الخ) جملة قيمة الصادرات (السلعية والخدمية معا)

وقد يؤدى اطراد النمو الاقتصادى بدلا من - أو بالاضافة الى - تزايد نسبة صادرات الخدمات من جملة الصادرات ، الى تناقص نسبة واردات الخدمات من جملة الواردات . ويكون لتناقص هذه النسبة أحد دالتين :

أما زيادة الاعتماد على الامكانيات المحلية لتعويض النقص فى واردات الخدمات وهو ما يعكس نموا اقتصاديا حقيقيا ، وأما نقص مقدار الخدمات التى ينتفع بها المواطنون بمقدار النقص فى وارداتها دون تعويض محلى ، ومن ثم يكون التغير على حساب انخفاض مستويات المعيشة . ومن ناحية أخرى قد يرجع تناقص نسبة واردات الخدمات من جملة الواردات الى زيادة قيمة الواردات السلعية بنسبة أكبر من الزيادة الطارئة على قيمة واردات الخدمات ، الامر الذى يتطلب العودة الى مؤشرات الواردات السلعية كوسيلة لمواصلة التحليل . ولعله يمكن التعرف بصورة أو بأخرى على أسباب دلالة التغير النسبى فى قيمة واردات الخدمات عن طريق دراسة الظروف المحيطة .

وعلى ذلك يمكن القول أن تناقص نسبة واردات الخدمات من جملة الواردات ينبئ فى بعض الحالات عن اطراد النمو الاقتصادى . ويكون هذا المؤشر ذا دلالة عكسية ويأخذ الصياغة الآتية :

قيمة واردات الخدمات جملة قيمة الواردات

وفى جميع الاحوال تكون الزيادة المطلقة فى قيمة صادرات الخدمات ، وخاصة اذا ما تأيدت بزيادة نسبية ، معبرة عن اتجاه انمائى ، بعكس النقص النسبى والمطلق فى قيمة واردات الخدمات الذى يحتاج الى مزيد من البحث للتعرف على مدى ارتباطه بالاتجاه الانمائى .

٤ - موقف ميزان المدفوعات :

رأينا ان الزيادة النسبية والمطلقة فى واردات المواد الاولية والسلع نصف المصنوعة والمعدات الآلية تعبر عن اتجاه انمائى اذا ما صاحبها نقص نسبى فى واردات السلع الاستهلاكية النهائية . ورأينا أيضا ان الزيادة النسبية والمطلقة فى صادرات السلع نصف المصنوعة والتامة الصنع تعبر عن نفس الشيء اذا ما صاحبها نقص نسبى فى صادرات المواد الاولية والسلع الزراعية . ثم رأينا

أيضا أن النمو الاقتصادى يمكن أن يعكس ذاته فى زيادة صادرات الخدمات أو نقص وارداتها أو كليهما معا من الناحيتين النسبية والمطلقة (١٠) .

ونود أن نلفت النظر الى أن هذه التغيرات لا يمكن أن تحدث جميعا فى وقت واحد الا بعد أن يتجاوز المجتمع النامى نقطة الانطلاق . والارجح أن هذه التغيرات تسجل ظهورها بصورة متعاقبة ، أى أنها تظهر تباعا وفى أعقاب بعضها البعض ، بحيث تكشف عن اطراد الاتجاه الانمائى . واسترشادا بما تعلمنا اياه نظريات التنمية الاقتصادية ، يمكننا ان نقرر ما يشبه اليقين أن الترتيب الذى تأخذه هذه التغيرات فى ظهورها يكون على النحو التالى :

- ١ - تزايد واردات المعدات الالية والسلع نصف المصنوعة والمواد الاولية .
- ٢ - استمرار التغير الاول مع تناقص صادرات المواد الاولية والسلع الزراعية .
- ٣ - تناقص واردات السلع الاستهلاكية النهائية بدرجة أقل من أن تحجب أثر التغيرين الاول والثانى على ميزان المدفوعات .
- ٤ - تزايد صادرات السلع نصف المصنوعة بالتدرج مع استمرار كل من التغيرات السابقة بصورة أو أخرى .
- ٥ - بدء تناقص واردات الخدمات واستمرار التغيرات السابقة أيضا .
- ٦ - بدء تزايد صادرات السلع الاستهلاكية وحدوث تغيرات هيكلية فى حركة المتغيرات السابقة دون تغير فى اتجاهها .
- ٧ - بدء تزايد صادرات الخدمات أيضا .

ويكون للتغيرين الاول والثانى أثر سلبي مباشر على ميزان المدفوعات ومن ثم يزداد العجز فيه . ويستمر تزايد عجز ميزان المدفوعات على الرغم من أثر

(١٠) يرتبط وجود الاستعمار بشكله التقليدى بتغير حركة التجارة الخارجية الخاصة بالمجتمع بصورة يمكن أن تعطى دلالة من النمو الاقتصادى وفقا للمؤشرات المقترحة . ومن ذلك زيادة الواردات اللازمة لبناء القواعد العسكرية وزيادة حجم السلع والخدمات التى تقدم لقوات الاحتلال وتعتبر من بين بنود الصادرات . المشكلة هنا هى أن هذه التغيرات تكون قاصرة على فترة الاستعمار وتنتهى بانتهائه ، كما أن نمو الانتاج القومى خلالها يتركز فى جوانب معينة دون غيرها . وعلى أى حال تستطيع المؤشرات المقترحة أن توضح هذا الموقف اذ تتغير دلالاتها بصورة طردية خلال فترة الاستعمار ثم تتدهور بمجرد انتهائها .

التغيرين الثالث والرابع . ولا يتعرض موقف ميزان المدفوعات للتحسن الا اذا كان تأثير التغيرين الخامس والسادس بقدر كاف ، واطردت حركة التغيرين الثالث والرابع ايضا . ولعله من المتعذر أن يسجل التغير السابع ظهوره بصورة تلقائية الا اذا كان المجتمع قد جاوز نقطة الانطلاق بالفعل ، وعندئذ يبدأ التحسن الحقيقى فى ميزان المدفوعات الا اذا ماخضع المجتمع لظروف طارئة تضطره الى زيادة مدفوعاته الخارجية بصورة لا قبل له بها .

لذلك يمكن القول أن تزايد العجز فى ميزان المدفوعات يكون دليلا اضافيا على تحقق الاتجاه الانمائى الذى تعكسه الحركة الطردية فى قراءة المؤشرات السابقة . فاذا لم يتغير موقف ميزان المدفوعات فى الوقت الذى تتناقص واردات السلع الاستهلاكية وتتزايد صادرات السلع نصف المصنوعة وغير ذلك أصبح من المرجح أن هذه التغيرات تأخذ مجراها على حساب مستوى معيشة المواطنين ومتوسط الدخل الحقيقى للفرد .

٥ - نصيب الفرد من التجارة الخارجية :

قدمنا أن النمو الاقتصادى يؤدى الى تناقص واردات الخدمات والى تناقص بعض أنواع الواردات السلعية والصادرات السلعية ايضا . واثرننا ايضا الى أن هذا يصاحبه تزايد فى كل من الصادرات السلعية والخدمية وتزايد بعض أنواع الواردات السلعية ايضا .

ويمكننا أن نضيف أن قيمة الزيادة فى الصادرات والواردات تفوق خلال جميع مراحل التنمية الاقتصادية قيمة النقص الذى يطرأ عليها ، نظرا لأن تأثير العوامل الايجابية يجاوز أثر العوامل السلبية فى هذا الميدان . ومع اطراد النمو الاقتصادى بعد حدمعين تبدأ واردات سلع الاستهلاك فى التزايد من جديد تحت تأثير الارتفاع المطرد فى متوسط الدخل الحقيقى للفرد .

لذلك يمكن القول بوجه عام أن النمو الاقتصادى يتضمن - بالاضافة الى مختلف التغيرات السابق الاشارة اليها - ميل اجمالى أرقام التجارة الخارجية الى التزايد . ويحدث هذا وفقا لما تؤكد الدراسات المتخصصة فى التنمية الاقتصادية بمعدل يفوق معدل تزايد السكان ، بحيث ينتهى الامر الى تزايد نصيب الفرد من التجارة الخارجية (١١) .

(١١) من البلاد المتخلفة من يفتر أيضا الى احصاءات التجارة الخارجية المنتظمة ، بحيث يتعذر أن تؤخذ حركات التجارة الخارجية فيها كمؤشرات ذات دلالة عن النمو الاقتصادى . ويبدى الدكتور عبد الرازق حسن أن جمهورية اليمن الجنوبية الشعبية تقدم نموذجا مريدا لهذه البلاد حيث يتعذر التعرف على القيمة والحجم الحقيقين للصادرات والواردات من السلع المختلفة وفقا للاقترارات والمستندات الجبركية . ويمكن اضافة هونج كونج وجبل طارق وغيرهما من مناطق التجارة الحرة الى مجموعة البلاد التى لا تصور سجلاتها الجبركية حقيقة حركة التجارة الواردة والصادرة لاسباب عدة منها المنافسة الشديدة بين المصدرين وبعضهم البعض والمستوردين وبعضهم البعض أيضا ، وعدم اكتراث السلطات الجبركية باجراء الحصر الواجب =

وتتيح لنا هذه الحقيقة مؤشرا اتجاهيا اضافيا للنمو يتمثل في نصيب الفرد من اجمالي ارقام التجارة الخارجية . ويكون هذا المؤشر ذا دلالة طردية عن الاتجاه الانمائى ، ويأخذ الصياغة التالية:

جملة قيمة الصادرات والواردات السلعية والخدمية عدد السكان

٦ - نسبة المشتغلين من السكان :

يرتبط اطراد النمو الاقتصادى بزيادة نسبة المشتغلين من السكان من سنة لآخرى . وعلى ذلك يمكن أخذ هذه النسبة كمؤشر ذى دلالة طردية عن اتجاه النمو . غير أن تزايد نسبة المشتغلين من السكان قد يتضمن زيادة درجة البطالة المقنعة ، نتيجة لالتزام الدولة بتشغيل المؤهلين مثلا ، أو لتزايد عدد العاملين فى بعض القطاعات دون تزايد الناتج الحقيقى منها بسبب انعدام مرونة انتاجها بعد الحد القائم لسبب أو لآخر . لذلك فإن دلالة هذا المؤشر يجب ألا تؤخذ منفردة على أنها ذات وزن كبير فى هذا الصدد . وبتعبير آخر يجب أن تقرأ دلالة هذا المؤشر فى ضوء ما تكشف عنه المؤشرات الاخرى من نتائج .

ويأخذ هذا المؤشر الصياغة التالية :

جملة عدد المشتغلين من الجنسين عدد السكان

٧ - نسبة المشتغلين بالزراعة من السكان :

تتميز البلاد المتخلفة الزراعية بارتفاع نسبة المشتغلين بالزراعة من السكان وانخفاض كفاءة الاستغلال الزراعى بالمقارنة بنظيره فى البلاد المتقدمة . ويترتب على هذا أن تنخفض انتاجية العمل فى القطاع الزراعى بشكل واضح ، يتمثل عادة فى انخفاض ما تسهم به الزراعة فى تكوين الدخل الاهلى عما تسهم به فى تحقيق العمالة البشرية . وبتعبير آخر تكون نسبة ما تحققه الزراعة من الدخل الاهلى أقل من نسبة المشتغلين بالزراعة من السكان (١٢) .

= وضالة الوعى بأهمية احصاءات التجارة الخارجية .. الخ . ويمكن القول أن مشكلات النمو الاقتصادى لا تحتل مكانا يعتد به فى هذه المناطق بعكس الحال فى غالبية البلاد المتخلفة التى استقلت حديثا . لذلك قد يكون من المستحسن استبعاد البلاد المشار اليها كاليمن وغيرها من نطاق هذا البحث .

Gunnar Myrdal, Prospects for an International Economy; pp. 464. (١٢)

Also B. Higgins, Economic Development, pp. 14 - 15.

وباطراد النمو الاقتصادى تتزايد نسبة المشتغلين بالصناعة وبخاصة التحويلية والتجميعية . وقد يتحقق هذا فى أول الامر على حساب نقص درجة البطالة العامة بحيث ينعكس اتجاهها فى زيادة نسبة المشتغلين من السكان بوجه عام . وعندئذ قد تكون زيادة نسبة العاملين بالصناعة غير مصحوبة بنقص نسبة المشتغلين بالزراعة . غير أن استمرار النمو الاقتصادى لابد وأن يقتصر بزيادة سرعة التشغيل فى الصناعة عما يمكن أن يتحقق فى القطاع الزراعى . ويتبلور هذا عندئذ فى تزايد نسبة المشتغلين بالصناعة مع تناقص نسبة المشتغلين بالزراعة وتزايد نسبة المشتغلين من السكان بوجه عام (١٣) .

وبذلك يمكن اعتبار تزايد نسبة المشتغلين بقطاع الصناعة التجميعية والتحويلية من السكان دليلاً على حدوث نمو اقتصادى اتجاهى ، حتى ولو لم يطرأ تغير ما على نسبة المشتغلين فى الزراعة من السكان (١٤) . أما فى الاجل المتوسط فإن الدلالة الانمائية لا تكتمل الا اذا صاحب تزايد نسبة المشتغلين فى الصناعة تناقص نسبة المشتغلين بالزراعة من السكان .

وقد يكون من المستحسن - اذا ما توافرت الاحصاءات التى يمكن الاعتماد بصحتها - أن يستخرج المؤشر على أساس نسبة العاملين فى الصناعة التجميعية والتحويلية من ناحية وفى الزراعة من ناحية أخرى من جملة عدد المشتغلين وحدهم بدلاً من جملة عدد السكان جميعاً . وعندئذ يكون لاي تغير ايجابى فى النسبة الاولى وسلبى فى النسبة الثانية دلالة انمائية .

ولعله من غير المتوقع أن تقتصر هذه التغيرات بنقص فى النسبة العامة للمشتغلين من السكان ، إذ أن نقص هذه النسبة الاخيرة يرتبط عادةً اما بقدهور الاقتصاد القومى أو تعرضه لنوع من الكساد الشامل ، واما بتعرض أسلوب الانتاج الفنى المستخدم لتقدم جذرى مفاجئ بصورة غير مألوفة خلال تطور المجتمعات المتخلفة .

ولعل الاستثناء الوحيد الذى يمكن ادخاله على دلالة هذا المؤشر هو أن يكون التغير فيه نتيجة لاختد الحكومة بسياسة حكيمة فى توظيف الايدي العاملة لتحقيق أغراض اجتماعية ، بغض النظر عما يترتب عن هذا من نقص الانتاجية الحدية للعمل اذا لم يصاحب هذه السياسة نمو فى الاصول الرأسمالية المنتجة

(١٣) لا ينبغي لنا أن نستنتج أن النمو الاقتصادى يمكن أن يؤدي الى أن تتجاوز نسبة ما تحده الزراعة من الدخل الاهلى نسبة المشتغلين بالزراعة من السكان ، إذ تظل النسبة الثانية أعلى من النسبة الاولى حتى فى البلاد المتقدمة التى يتضمن هيكلها الاقتصادى قطاعاً زراعياً . غير أنه لا جدال فى أن النمو الاقتصادى يؤدي الى اقتراب النسبتين من بعضهما بشكل ملحوظ ، بينما يظل الفارق بين النسبتين كبيراً فى البلاد المتخلفة .

Gunnar Myrdal, Op. cit.

(١٤) يحدث هذا اذا ما ازدادت العمالة فى قطاع الزراعة وقطاعى التجارة والخدمات بمعدل يساوى معدل تزايد السكان ، بحيث تعتمد العمالة الاضافية فى قطاع الصناعة التجميعية والتحويلية على امتصاص جانب من البطالة العالمية .

وتقدم فى أسلوب الفن الانتاجى المستخدم • وعندئذ يكون من المبالغة الاسترشاد بقراءة هذا المؤشر فى التعرف على اتجاهات النمو الاقتصادى فى المجتمع •

ويأخذ هذا المؤشر الصياغتين التاليتين :

عدد المشتغلين من الجنسين فى الصناعة التحويلية والتجميعية جملة عدد المشتغلين من الجنسين

وصياغة ذات دلالة عكسية تعبر عنها النسبة :

عدد المشتغلين من الجنسين فى الزراعة (أو الاستخراج) (١٥) جملة عدد المشتغلين من الجنسين

٨ — نصيب الفرد من الدخل الاهلى :

يشكل تزايد نصيب الفرد من الدخل الاهلى أحد النتائج التى يتمخض عنها اطراد النمو الاقتصادى • وبرغم ما سبقت الإشارة اليه من قصور فى حساب الارقام الخاصة بالنتائج القومى والدخل القومى فى البلاد المتخلفة ، فقد يقدم تزايد نصيب الفرد من الدخل الاهلى دلالة اضافية عن تحقق الاتجاه الانمائى ، اذا ما نظر اليه فى ضوء دلالة بقية المؤشرات • هذا ، بطبيعة الحال اذا ظل أساس الحساب واحدا من عام لآخر • ويأخذ هذا المؤشر صياغة تعبر عنها النسبة التالية :

قيمة الدخل الاهلى النقدي عدد السكان

وقد يكون من المستحسن أن يحتسب نصيب الفرد من الدخل الاهلى على أساس عدد المشتغلين فقط ، أى بعد استبعاد غير المشتغلين من تعداد السكان • ويقدم هذا المؤشر المعدل دلالة عن التغير فى قيمة الانتاجية المتوسطة للمشتغل نتيجة لاطراد النمو (١٦) ، وهو يأخذ صياغة تعبر عنها النسبة التالية :

قيمة الدخل الاهلى النقدي عدد المشتغلين من السكان

(١٥) ينطبق التحليل الخاص بهذا المؤشر بصورة أو بأخرى على البلاد المتخلفة التى يشكل النشاط الاستخراجى أهم أوجه النشاط الاقتصادى فيها بحيث يحل فيها محل الزراعة فى مجموعة البلاد المتخلفة الزراعية .
(١٦) يقوم هذا المؤشر على أساس ما تتضمنه نظرية الحجم المثل للسكان من أفكار .

— المؤشرات الاتجاهية للنمو الاجتماعى :

إذا كان أسلوب المؤشرات الاتجاهية يمكن أن يتأرجح بين القبول والرفض فيما يتعلق بمتابعة النمو الاقتصادى ، فلعله يحظى بدرجة أكبر من القبول فى مجال متابعة النمو الاجتماعى .

فالمعروف أن الاساليب الرياضية قد أكدت نفسها كأداة من أدوات التحليل والدراسة الاقتصادية بدرجة لا يمكن أن تقارن بما هو عليه الحال فى الميدان الاجتماعى . ولم تخضع الدراسات الاجتماعية بعد لاساليب البرمجة الخطية وبحوث العمليات ، وغيرها من المستحدثات الرياضية التى أصبحت تستلقت انتباه دارسى العلوم الاقتصادية بصورة مثيرة للقلق والتساؤل .

ونقصد هنا بالنمو الاجتماعى حصول كل فرد من أفراد المجتمع على قدر أكبر من الخدمات الصحية والتعليمية ، وتحسن جودة أنواع السلع الغذائية التى يحصل عليها ، وتقدم الظروف الاجتماعية العامة التى تنعكس فى مشاركة المرأة بدور متزايد فى الحياة العامة . . . الى غير ذلك .

ولسنا ننكر أن النمو الاقتصادى لا بد وأن يتضمن نموا اجتماعيا بهذا المفهوم طالما أن زيادة الناتج القومى بمعدل يفوق تزايد السكان — وهو ما يعكسه النمو الاقتصادى — لا تنصرف الى زيادة السلع المادية فحسب ، بل تمتد الى زيادة الخدمات أيضا . غير أن اهتمامنا بهذا الجانب باعتباره يشكل وجها خاصا من وجوه النمو إنما يرتبط بما يحتله من أهمية لدى الدوائر الرسمية والشعبية فى البلاد المتخلفة ، خاصة وأن نمط توزيع هذه الخدمات بين الفئات الاجتماعية يكون فى العادة أكثر عدالة من نمط توزيع الناتج السلى . وعلى ذلك يمكن القول أن مختلف المؤشرات الاتجاهية للنمو الاجتماعى يمكن — إذا ما تغيرت قراءاتها فى الاتجاه الصحى — أن تعطى دلالة اضافية عن النمو الاقتصادى أيضا .

ونعطى فيما يلى بعض المقترحات لمؤشرات ذات دلالة طردية ، يمكن متابعة اتجاه النمو الاجتماعى على أساسها .

١ — نصيب الفرد من الاستهلاك الكهربائى بالوحدات ، وتعبّر عنه النسبة :

$$\frac{\text{عدد وحدات التيار الكهربائى المستهلكة خلال العام}}{\text{عدد السكان}}$$

٢ — نصيب الفرد من اللحوم والدواجن ، وتعبّر عنه النسبة :

$$\frac{\text{مقدرات الاستهلاك الاجمالى من اللحوم والدواجن خلال العام}}{\text{عدد السكان}}$$

٣ — نصيب الفرد من الدقيق الفاخر ، وتعبّر عنه النسبة :

مقدار الاستهلاك من الدقيق الفاخر خلال العام
عدد السكان

- ٤ - عدد الاطباء لكل ألف من السكان .
- ٥ - عدد المدرسين لكل ألف من التلاميذ ، ويستحسن أن يستخرج المؤشر لكل مرحلة من مراحل الدراسة على حدة لاغراض التحليل والمقارنة .
- ٦ - معدل الحياة الصافى خلال العام الاول للمواليد أحياء ، وتعتبر عنه النسبة :

عدد الاحياء من المواليد أحياء فى نهاية العام
عدد المواليد أحياء خلال العام

- ٧ - نصيب الفرد من الخدمات الصحية ، وتعتبر عنه النسبة :

قيمة الخدمات الصحية والعلاجية خلال العام
عدد السكان

- ٨ - نصيب الفرد من الخدمات التعليمية ، ويعبر عنه بالنسبة :

قيمة الخدمات التعليمية وخدمات التدريب
عدد السكان

- ٩ - نصيب الفرد من نفقات المواصلات السلكية واللاسلكية .
- ١٠ - نسبة النساء من جملة عدد المشتغلين ، وتعتبر عنه النسبة :

عدد النساء المشتغلات

جملة عدد المشتغلين من الجنسين

خاتمة :

ان احصاءات التجارة الخارجية واحصاءات وسائل الدفع واحصاءات السكان تكاد تمثل السلاسل الاحصائية الوحيدة التى يعتد بصحتها فى البلاد المتخلفة . ولعل هذا هو ما دفعنا الى اقتراح مؤشرات اتجاهية للنمو الاقتصادى والاجتماعى تتبع أساسا من هذه الميادين الثلاثة . ولا يغيب على القارئ أن المؤشرات المقترحة لم تعط على سبيل الحصر ، وانها لا تعدو أن تكون أهم الامثلة وأكثرها طواعية للاستخدام لاغراض الدراسة والمتابعة فى الواقع . ولا يسعنا فى ختام هذا البحث الا أن ننبه مرة أخرى الى الطبيعة البدائية لهذه المؤشرات التى تقصر فائدتها عن امدادنا بمعرفة دقيقة عن معدل النمو الاقتصادى والاجتماعى الحادث والممكن ، الذى لا يمكن احتسابهما الا بالالتجاء الى أسلوب رياضى أكثر دقة . صحيح أن ندرة الاحصاءات فى البلاد المتخلفة ، وما يتطلبه الامر من الاعتماد على التقدير بدرجة كبيرة تقفان دون أن يبلغ الأسلوب الاخير درجة الكمال . غير أن الأسلوب الرياضى يتفوق بالرغم من ذلك على أسلوب المؤشرات المقترح بما يقدمه من نتائج محددة قطعية ، لعلها - رغم ما يشوبها من خطأ - تكون ذات فائدة للمخطط فى تقييم أساليب التنمية المتبعة ، وفى إعادة النظر فيها وفقا لما يستوجبه صالح الاقتصاد القومى .

أما لاغراض متابعة السلوك العام للاقتصاد القومى واستيضاح اتجاه حركته فى المجتمعات المتخلفة ، فإن أسلوب المؤشرات يكاد لا يأتىه العيب من أى جانب ، الا اذا لم تحظ النتائج التى يسفر عنها بالقدر الواجب من الدراسة التحليلية الجادة المحايدة . فإذا ما بلغ التشاؤم منا - ازاء إمكان تحقق هذا الشرط الاخير - مبلغه ، تأثرا بما يلزم التخلف من سمات نفسية واجتماعية نعرفها ، فأننا نكون قد تعرضنا للسقوط فى وسط الدائرة المفرغة دون أن نجد الى الخروج منها أى مخرج ، حتى لو اتخذنا من الأسلوب الرياضى دليلا مرشدا .

التسويق التعاوني لقطن في الجمهورية العربية المتحدة

الدكتور : جامع مصطفى جامع

يشغل التسويق التعاوني للقطن اذهان فئات عديدة من الجماهير والمسؤولين في الجمهورية نظرا لما يمثلته من آمال وآلام لهم . فالتسويق التعاوني للفلاح أمل في التخلص من مشاكل ظل يعانيتها فترات طويلة ، وهو للطائفة التي كانت ترتزق منه - تجار وسماسرة القطن - يعتبر منافسا قضى على ارزاقهم وسبل عيشهم ، أما بالنسبة للدولة والمجتمع عامة فهو وسيلة يرجى منها تحقيق أهداف قومية للحفاظ على القطن عماد الثروة الزراعية للبلاد في عمليات انتاجه واعداده للتصدير بما يحقق المحافظة على اسواقه الخارجية وتدعيمها بالصورة التي تبقى على سمعته الدولية ووجوده كاهم مورد للعملات الحرة .

والتسويق التعاوني نشاط اقتصادي من أهم مراحل العملية الانتاجية اذ أنه يقوم باداء الخدمات التسويقية بما تنطوى عليه من خلق منفعة اقتصادية للسلعة المسوقة في تغيير شكلها البدائي واعدادها خلال المراحل المختلفة للتسويق ونقلها الى أماكن الاستفادة منها سواء في مراحل استهلاكها الوسيطة او النهائية في الاوقات الملائمة مع اتخاذ كافة الاجراءات نحو تغيير ملكية السلعة في مراحلها المختلفة من المنتج الى المستهلك . واداء هذه الخدمات في الاطار التعاوني يهدف الى تحقيق :

١ - الحصول على أعلى سعر للسلعة عن طريق الاهتمام بعمليات اعداد السلعة للتسويق سواء في مراحل جنى المحصول أو تعبئته أو نقله وتخزينه . هذا بجانب تجميع كمية كبيرة من المحصول مما يزيد من اقبال المشترين ويسهل عملية التبادل بجانب تقوية مركز البائعين واعطائهم قدرة أكبر على المساومة والاختيار . كل ذلك يؤدي الى حصول المنتج على أعلى سعر ممكن لسلعته .

٢ - التقليل من أرباح الوسطاء وليس القضاء عليهم ، فوجود جهاز مخصص لتسهيل الاجراءات التسويقية وضع ضروري نظرا لتعقد العملية التسويقية وتشابكها ولا يمكن أن يتم تسويق أى سلعة الا بوجود أجهزة مختلفة في مراحل مخصصة لذلك . ويكون دور التسويق التعاوني في هذه الحالة هو العمل على

(*) يود الكاتب أن ينوه من الجهود التي بذلها كل من السيدين / فاروق العشماوى وإبراهيم شوكت أعضاء الشعبة المركزية للزراعة في اعداد هذا البحث .

تقليل المراحل التى يلجأ فيها الى الوسطاء بقيام الجمعيات التعاونية ببعض هذه المراحل مع مراقبة ما يتم فى المراحل الأخرى وبذلك تعمل على تقليل الأرباح التى يحصل عليها الوسطاء من الأعضاء .

٣ — تقليل نفقات التسويق . فقيام الجمعيات التعاونية بتجميع محاصيل أعضائها يمكن من تقليل تكاليف النقل والتخزين ويقلل الفاقد فى المراحل المختلفة ويعمل على حماية المحصول بجانب قيام التعاونيات بتمويل عمليات التسويق مما يجعل تكاليف التسويق عموماً أقل بكثير مما يمكن أن يتحملة كل مزارع يقوم بتسويق محصوله على حدة وفى وحدات منفردة مما يحمله تكاليف باهظة .

وبتحقيق الأهداف الثلاثة السابقة يحصل المنتج على أكبر عائد ممكن لمحصوله نتيجة تقليل تكاليفه وزيادة السعر الذى يحصل عليه . وهو الهدف الأساسى للتسويق التعاونى بجانب المحافظة على المحصول نفسه وتوصيله الى أغراضه الاستهلاكية المختلفة فى أعلى كفاءة تسويقية .

تسويق القطن تعاونياً فى جمعيات الإصلاح الزراعى :

كان أول نشاط تسويقي تعاونى لمحصول القطن فى البلاد هو النظام الذى اتبع فى تسويق اقطان الجمعيات التعاونية للإصلاح الزراعى سنة ١٩٥٢ ولا زال هذا النظام يعتبر انجح النظم التى طبقت فى البلاد ويرجع السبب فى ذلك أساساً ، فى رأى الكاتب ، لاستقرار تطبيق النظام وعدم تغييره مراراً كما حدث فى تسويق اقطان الجمعيات الأخرى واعتماده على أسس سليمة فى التطبيق .

ويلخص نظام الإصلاح الزراعى فى جنى القطن لكل مزارع على حدة ونقله الى مخازن الإصلاح الزراعى حيث يوزن ويفرز فى وجود صاحب القطن ويثبت ذلك فى حسابه . ويجرى تجميع اقطان جميع الأعضاء حسب رتبها وتخزن الى حين بيعها فى مزادات خاصة . وتمول هذه العملية بصرف سلفة قبل جنى المحصول ثم يصرف لصاحب القطن ٨٠ فى المائة من قيمة محصوله حسب الفرز الأولى الذى أجرى على قطنه بعد خصم مديونيته . ويجرى الحساب النهائى لكل عضو بعد بيع القطن .

يلاحظ أن مثل هذا النظام يحقق الأهداف الثلاثة للتسويق التعاونى السابق الإشارة إليها حيث يتم بيع كميات كبيرة من الاقطان المعنى بجمعها واعدادها للتسويق فى المزاد بأعلى الأسعار وفى نفس الوقت تقوم الجمعية ببيع بعض اعمال الوسطاء الى حين بيع القطن مع تقليل النفقات الأخرى للتسويق كالنقل والتخزين والتمويل ، الأمر الذى كان يؤدى الى زيادة حوالى جنيته فى السعر الذى يحصل عليه عضو جمعية الإصلاح الزراعى عن أمثاله من المزارعين غير المنتمين بالنظام .

هذا وقد توقف هذا النظام منذ سنة ١٩٦١ حيث بدأت جمعيات الاصلاح الزراعى تطبيق النظام العام الذى بدأ تطبيقه فى باقى مناطق الجمهورية .

تجربة محافظة المنوفية للتسويق التعاونى عام ١٩٦٢ :

فى عام ٦٢ اتبعت محافظة المنوفية أول نظام لتسويق القطن خلال الجمعيات التعاونية الزراعية بالمحافظات . وقد اشتركت فى هذا النظام جميع الجمعيات على المستويات المختلفة فى المحافظة . وكان النظام يقضى بأن يجنى كل عضو محصوله وينقله الى مخازن الجمعية التعاونية حيث يوزن ويفرز فى حضوره . ثم يجمع محصول الاعضاء فى المحافظة ويبيع بالجملة لشركات وتجار القطن الذين أمكن الاتفاق معهم على تخفيض تكاليف التسويق من ٢٥ - ٢ الى ١٦.١ جنيه فقط كما ان الشركات أصبحت تتحمل ثمن الاكياس الفوارغ التى تحسب عادة على المزارع ، فضلا عن خفض اسعار الوزن واعفاء الفلاح من جميع العمولات والسمسرة التى كان يدفعها للوسطاء وضبط عملية الوزن . كل ذلك أدى الى زيادة سعر القطنار من القطن جيزة ٤٧ فى المحافظة وبلوغ متوسط ١٤٦٥٠ جنيه* وكذلك فان تحسين رنية القطن بعد حله كانت تقتسم بين المشتري والجمعية التعاونية البائعة . وكان يصرف لكل مزارع مبلغ ١٢ جنيه عن القطنار عند التوريد للجمعية ثم يتم الحساب النهائى بعد بيع القطن .

وقد نجح هذا النظام بدرجة كبيرة وتم فيه تسويق جميع اقطن المحافظة والتى بلغت ٦٥٦٦١٨ قطنار . ويرجع الفضل فى ذلك الى الاستفادة من خبرات شركات وتجار القطن فى المنطقة وعدم محاربتهم والقضاء عليهم .

هذا وقد حاولت المحافظة الاستغناء نهائيا عن الوسطاء فى تسويق محصول عام ٦٣ بان قامت الجمعيات بنقل القطن المورد من الاعضاء الى المحالج حيث يوزن ويفرز وبعد الحلج وتحديد التصافى نقلت الاقطن الى الاسكندرية وسلمت الى لجنة القطن أى ان العملية التسويقية تمت باكملها بدون أى وساطة . غير ان التكاليف التسويقية الناجمة عن ذلك كانت أكثر من عائدتها وبذلك لم تحقق الهدف منها وهو تحقيق كفاءة التسويق بدون الاستفادة من الوسطاء .

التسويق التعاونى للقطن فى سنة ١٩٦٣ :

فى الوقت الذى تولت فيه محافظة المنوفية فى هذا الموسم القيام بجميع مراحل التسويق التعاونى للقطن بدأت محافظات بنى سويف واسيوط وسوهاج فى تنفيذ النظام الذى اتبع فى محافظة المنوفية فى الموسم السابق . وقد اقتصر التعامل فى تجارة القطن فى تلك المحافظات الاربع على الجمعيات التعاونية . وكان تنفيذ النظام يتطلب تعاون الجهات الاتية .

(*) التعاون الزراعى ، نشرة المؤسسة المصرية للتعاونية الزراعية ، اغسطس

١ - وزارة الزراعة بتفاتها في المحافظات المختلفة لحصر المساحات المنزرعة والحيارات المختلفة لتحديد ما يخص كل عضو من أعضاء الجمعيات التعاونية .

٢ - بنك التسليف الزراعى والتعاونى للقيام بالاعمال الحسائية ووزن وفردا الاقطن .

٣ - الجمعيات التعاونية الزراعية المحلية فى القرى لتجميع وتخزين وحراسة الاقطن الموردة من الاعضاء الى حين نقلها الى المحالج فى خلال ٢٤ ساعة .

وكانت أهم مراحل تنفيذ هذا النظام قد حددت باتفاقية عقدت بين المؤسسة العامة للقطن كممثل لجميع الهيئات المشتركة فى تجارة القطن وبين المؤسسة العامة للائتمان الزراعى والتعاونى كممثل للجمعيات التعاونية . وملخص هذه الاتفاقية : (*)

- يتم بيع اقطن المحافظات التى ترغب فى تسويق اقطنها الى المؤسسة العامة للقطن بأسعار تحددها وزارة الاقتصاد مقدما .

- يتم فحص الاقطن الموردة الى الجمعيات لمنع أى عش أو فساد .

- تدفع المؤسسة العامة للقطن علاوة الاكثار الى التعاونيات .

- تورد التعاونيات اقطن اعضائها الى مراكز تجميع تابعة للمؤسسة العامة للائتمان نظير اىصال يتم بناء عليه الحساب النهائى . (تنشأ المراكز فى حدود مسافة لا تبعد أكثر من ٥ كيلو مترات عن المنتج حيث يوزن القطن ويغرز بواسطة فرازى مؤسسة الائتمان) .

- يصرف كل الثمن المبدئى للفلاح بعد خصم الديون المستحقة على أساس رتبة القطن الزهر ومعدل تصافى ١٠٠ .

- ينقل القطن للمحلى وتسحب عينات من كل رتبة ، لكل جمعية على حدة ، فى حدود ٤ كجم ، بواسطة لجنة فرازين ثلاثية تمثل هيئة التحكيم (مراقبة القطن) والشركة المشترية ومؤسسة الائتمان . تقدر رتبة القطن الشعر وتصافى الحليج على دولاب العينات بواسطة اللجنة ويحدد السعر النهائى على هذا الاساس وفى حالة الاعتراض من أى طرف يحال الموضوع الى لجنة خماسية (عضوين من هيئة التحكيم وعضو من الشركة المشترية وآخر من مؤسسة الائتمان ومندوب الجمعية التعاونية) وقرار هذه اللجنة نهائى .

(*) النشرة الاقتصادية (انجليزى) ، البنك الاهلى المصرى مجلد رقم ٢ سنة ١٩٦٤ ص ١٤٢.

— تدفع مؤسسة القطن مبلغ ٢٠ قرش عن كل قنطار علاوة تحسين اذا زادت الرتبة او المعدل بعد الحليج .

— تتقاضى مؤسسة الائتمان مبلغ ١٠ قروش عن كل قنطار لمقابلة مصاريف التسويق تضاف الى مصاريف عضو الجمعية . يشمل هذا المبلغ ٥ قروش عموله للمؤسسة ، قرش واحد للنقل والحراسة ، قرشين عمولة للجمعية التعاونية ، وقرشين لصندوق التأمين على القطن (يرد فانض الصندوق الى المنتجين بالجمعية التعاونية) .

— توفر مؤسسة الائتمان الاكياس الجديدة للمنتجين بدون مقابل على ان تتحمل الشركة المشترية ثمنها .

ويلاحظ ان هذا النظام قد اضاف الى المنتج مصاريف نقل القطن الى مراكز التجميع واجره القباني (٢٥ قرش) ومصاريف التسويق (١٠ قروش) ومصاريف حليج (١٥٠—١٧٣٥ جنيه لاقطان الاكثر ، ١٦٥٠—١٨٨٥ لغير الاكثر) في حين يسدد للمنتج ثمن البذرة والسكرتو (٧١٨ قرش) وعلاوة تحسين الرتبة والتصافي (٢٠ قرش) .

هذا وقد جرت عمليات تسويق تعاوني للقطن جزئيا لمحافظات البحيرة والمنيا والاسماعيلية .

التسويق التعاوني للقطن في السنوات من ١٩٦٤ الى ١٩٦٧ :

تم تطبيق نظام التسويق التعاوني لاقطان ٨ محافظات في عام ١٩٦٤ وهي محافظات المنوفية ، الشرقية ، القليوبية ، الجيزة ، الفيوم ، المنيا ، اسيوط ، وسوهاج . ثم عم النظام في عام ١٩٦٥ حيث شمل محافظات الاسكندرية ، البحيرة ، دمياط ، الدقهلية ، الغربية ، الاسماعيلية ، وقنا . وفي عام ١٩٦٦ طبق النظام في جميع المحافظات المشار اليها بخلاف الاسكندرية حيث لم يوجد زراعات قطن في زمامها . وفي عام ١٩٦٧ لم يشمل النظام كل من محافظتي الاسكندرية والجيزة لنفس السبب . ويلاحظ ان محافظتي كفر الشيخ وبنى سويف كانتا خارج النظام طوال فترة هذه السنوات الاربع حيث طبق بهما مشروع تنظيم الانتاج الزراعي وكانت تتبع نظام الاصلاح الزراعي في تسويق اقطانها .

وكان اساس التسويق التعاوني في تلك السنوات الاربع صورة للنظام الذى طبق في عام ٦٣ والذي يتلخص في الآتي :

١ — يقوم منتج القطن بجنيه وتعبئته وتوريده الى مركز التجميع على حسابه الخاص .

٢ - توزن الاقطان في مركز التجميع بمعرفة القباني الرسمي ومعه لجنة تمثل الجمعية التعاونية للمراقبة واثبات البيانات الخاصة بصاحب القطن وهذا الوزن بالنسبة للمنتج الا في حالة الزيادة لو ثبتت باعادة الوزن في المحلج .

٣ - تتولى بنوك التسليف الزراعى والتعاونى في المحافظات في اليوم التالى لتسليم القطن وصرف قيمته بالكامل (*) للمنتج على رتبة الاساس وتصافى ١٠٠ وبدون فرز الى عام ١٩٦٦ ، بعد خصم مطلوبات البنك والاموال الاميرية بحيث لا يقل ما يصرف للمنتج مهما كانت مديونيته المتأخرة عن ثلاثة جنيهات للقطار بشرط ان يكون توريده متمشيا مع متوسط الانتاج في القرية ومقدار حيازته القطنية .

وفي عام ١٩٦٧ اصبح الفرز يتم في مركز التجميع بعد الوزن وبحضور المنتج وعليه فقد كان يصرف للمنتج ٩٥٪ من ثمن قطنه حسب رتبته اما باقى الثمن فكان يصرف بعد الفرز النهائى في الاسكندرية مع فرق الرتب والتصافى بعد تقديم تقرير فرازى الكبس .

٤ - تقوم شركات القطن المخصصة للعمل بالمنطقة باستلام الاقطان من مراكز التجميع في منطقتها ونقلها الى المحالج حيث يعاد وزنها .

٥ - في الثلاث سنوات الاولى ، الى عام ١٩٦٦ ، كان فرز الاقطان الزهر يتم في المحالج وترص في لوطات وتعد لآخذ العينات بواسطة اللجنة الثلاثية . ثم تحلج العينات ويتم تحديد رتبة القطن الشعر وتصافى الحليج كمتوسط للقرية باكملها حيث يتم تقدير الثمن النهائى للقطن لكل مزارع على اساس متوسط القرية وذلك في خلال ثلاثة ايام وطبقا للسعر الرسمى لاقطان الموسم ثم يضاف الى السعر ثمن البذرة والسكرتو وتخضع مصاريف الحليج .

في عام ١٩٦٧ اصبح حلج قطن كل مزارع هو اساس تحديد الرتبة النهائية والتصافى وليس متوسط القرية .

٦ - في حالة تظلم أى من الاطراف تحال العينة محل الشكوى الى اللجنة الخماسية التى تقوم بعملها خلال ثلاثة ايام ويكون رايها نهائى . وكان هذا يتم بعد فرز القطن في المحالج اما في عام ١٩٦٧ فأصبح في استطاعة المنتج التظلم بالطعن في مركز التجميع في نفس يوم توريد اقطانه .

* تدفع القيمة على اساس ثمن مبدئى للقطار مبلغ ١٣ر٦ جنيه للدندرة ، ١٣ر٧ جنيهه للاسوانى وجيزة ٦٦ وجيزة ٤٧ ، ١٥ر٦ جنيهه للمنى ١٧ر١٠ جنيهه جيزة ٤٥ .
(التعاون الزراعى ، نشرة المؤسسة التعاونية الزراعية ، يوليو ١٩٦٤ ، ص ٩) .

٧ - يصرف للمنتج علاوة تحسب الرتبة وزيادة التصافي بواقع ٥٠ قرش للقنطار واتباع ذلك خلال عامي ٦٤ ، ١٩٦٥ ومنذ عام ١٩٦٦ فقد رؤى تدرج العلاوة طبقا للرتب المختلفة وكانت تتراوح بين ٣٠ - ٧٠ قرش للاقطان الطويلة ومن ٣٠ - ٦٠ قرش للاقطان المتوسطة (١) .

٨ - تحميل المنتج عمولات محددة (٢) ، يتقاضاها بنك التسليف عن القنطار من القطن المورد لمراكز التجميع لتغطية كافة مصروفات العمليات التسويقية من اعداد مراكز التجميع والحراسة والفرز والتأمين ضد الحريق وخلافه وكانت هذه العمولات ١٢٥ مليون عام ١٩٦٤ ، ٢٧٥ مليون عام ١٩٦٥ ، ٢٨٥ مليون عام ١٩٦٦ ، ٣٠٠ مليون عام ١٩٦٧ .

جدول (١)

العمولات التي يتحملها المنتج للقنطار في عامي ١٩٦٣ ، ١٩٦٧

(مليون)

البنود	١٩٦٣ (١)	١٩٦٧ (٢)
عمولة بنك التسليف	٥٠	٦٠
للقنقل والحراسة	١٠	—
عمولة الجمعية التعاونية	٢٠	٢٠
تأمين	٢٠	٢٠
لمواجهة اعباء معاشات التجار والسماسرة	—	٥٠
لحساب المحافظة	—	١٠٠
لصندوق معاشات نقابة المهن الزراعية	—	٥
مشروع الاطفاء	—	٢٠
نصف مصاريف الوزن	—	٢٥
الجملة	١٠٠	٣٠٠

المصدر :

(١) نشرة بنك التسليف الزراعي والتعاوني ، ١٩٦٤/٤ ، ص ٤٣ .

(٢) الاهرام الاقتصادي ، العدد ١٩٦٨/٢٩٧ ، ص ٤٦ .

(١) المؤسسة العامة للقطن - التقرير السنوي لاعوام ٦٤/٦٥ الى ٦٧/٦٨ .

(٢) بيانات قسم التسويق ، المؤسسة العامة للائتمان الزراعي والتعاوني .

٩ — يتحمل المنتج مبلغ ٣٠ قرش لاستهلاك الاكياس وكان يصرف ٦ اكياس لكل مزارع .

١٠ — يتم تمويل عملية التسويق بأن تدفع مؤسسة الائتمان الزراعي والتعاونى ثمن المحصول للمزارع مباشرة من حساب فتح في كل محافظة لدى البنوك التجارية بمبلغ نصف مليون جنيه بدون فوائد بتكليف من مؤسسة القطن على أن تستعيد بنوك التسليف في المحافظات ما صرفته أولا بأول من حساب شركات القطن المشترية لدى البنوك التجارية بموجب اوامر صرف تصدرها في نفس يوم الصرف للزراع .

١١ — منذ عام ١٩٦٥ يصرف لكل فدان قطن مبلغ خمسة جنيهات سلفة جنى وخمسة جنيهات سلفة تسويق على أن يقصر صرف الاخير على الزراع المسددين للسلف القديمة الواجبة السداد .

١٢ — منذ عام ١٩٦٦ بدأ صرف علاوة توريد تصرف مع الثمن المبدئى على اساس ٣٠ قرش لمن يورد قطنه قبل منتصف سبتمبر في الوجه القبلى وآخر سبتمبر في الوجه البحرى لتشجيع المنتجين على جنى القطن اكثر من مرة وعدم خلط الجنية الاولى الممتازة باقطن باقى الجنيات .

تسويق القطن عام ١٩٦٨ :

شهد عام ١٩٦٨ تطبيق نظام جديد لتسويق القطن حيث تم فيه نزول شركات القطن مشترية للقطن من الفلاح مباشرة بجانب توفر التسويق التعاونى وكان النظام في تلك السنة يسمح بالآتى :

١ — نزول شركات القطن (ثلاثة على الاقل) لمراكز التجميع او المخازن الخاصة في منطقة زراعة القطن المتوفى للشراء المباشر من الزراع على أن يتم البيع للشركة ذات السعر الاعلى .

٢ — في مناطق باقى اصناف القطن تقوم الشركة المحددة لكل مركز ادارى بتقييم اقطن المزارعين في مراكز التجميع او المخازن الخاصة وتحديد سعره ، ثم يعاد تقييم نفس الاقطن بمعرفة فرازى هيئة التحكيم (مراقبة القطن) في اليوم التالى دون تقديم طلبات او دفع رسوم على أن يتم البيع طبقا لاعلى التقييمين .

٣ — يكون سعر الشراء نهائى في اى من النظامين على أن يصرف ٥٠ ٪ من الثمن فورا للمنتج المسدد لكافة مطلوبات بنك التسليف المستحقة حتى موسم شتوى ١٩٦٨ ، ٢٠ ٪ لغير المسددين مهما كانت مديونياتهم . وفي الحاليتين يعطى المنتج اذن صرف بباقى الثمن على خزينة الجمعية التعاونية لحين تسديد المديونيات .

٤ - يقسم عائد القطن ، وهو الفرق بين ثمن القطن بالداخل المدفوع للمنتجين وبين الثمن النهائي بالاسكندرية ، مناصفة بين الشركات المشترية والجمعيات التعاونية .

٥ - خفض عمولات التسويق التي يتحملها المنتج الى ١٥ قرش عن القنطار تخصم على مستوى الجمهورية من عائد القطن في نهاية الموسم ، على أن تتولى مؤسسة الائتمان الزراعي والتعاوني الخصم كما تتولى دفع قيمة ما يحدث من أضرار وحرائق للقطن .

وتتلخص اجراءات الشراء المباشر في الآتي :

١ - السماح للمنتجين بتجميع أقطانهم في مخازن خاصة بحد أدنى ٣٠ قنطار .

٢ - للمنتج الحق في الاتفاق مباشرة مع إحدى الشركات على أن تتم المحاسبة عن طريق بنك التسليف .

٣ - تحدد أيام معينة لحضور فرازي الشركات المتنافسة (٣ على الأقل) لكل مركز تجميع والمخازن الخاصة التابعة له .

٤ - يقوم صاحب المخزن باخطار مدير مركز التجميع التابع له بمكان المخزن والكمية الموجودة به وذلك لاخطار مندوب مؤسسة القطن قبل حضور فرازي الشركات .

٥ - يحدد كل فراز السعر حسب تقديره وللمنتج الأخذ بأعلى الاسعار او الطعن الى لجنة التحكيم مقابل رسم .

٦ - يكون القطن تحت مسؤولية المنتج الى حين التقييم النهائي حيث تقوم الشركة المشترية بوزن القطن وتحمل مسؤوليته على أن يتم النقل في خلال اسبوع .

٧ - ترسل الشركة المشترية كشفا لبنك التسليف موضح به اسم المنتج وكمية القطن والمبلغ المستحق له بشيك خلال ثلاثة أيام من تاريخ الاتفاق على السعر .

٨ - يتولى بنك التسليف محاسبة المنتجين .

٩ - في حالة توريد المنتج لاقطانه الى مركز تجميع تتبع نفس الاجراءات السابقة لتحديد السعر ويتكفل المنتج في هذه الحالة بنقل قطنه على حسابه الخاص لمركز التجميع في حدود مسافة ٥ كم . واذا زادت المسافة عن ذلك تتحمل الشركة المشترية مبلغ ١٠ ملليم عن كل قنطار لكل كيلو متر .

مشاكل التسويق التعاونى :

طبق نظام التسويق التعاونى للقطن بأمل تحرير المنتجين من مشاكل عديدة كاضطرارهم الى اللجوء الى المرابين لتمويل عملياتهم الانتاجية والتسويقية او وقوعهم فى شرك سماسرة وتجار القطن الذين كانوا يستغلون ظروف الفلاح من جهل وفقر يبعدهم عن معرفة الاثمان الحقيقية لاقتنائهم واضطرارهم للبيع مقدما للحصول على الاموال اللازمة لادارة اعمالهم ومعيشتهم . وان كان خدمة الفلاح هو الدافع الاساسى لتطبيق النظام الا ان تنفيذه فى ظل الظروف المحيطة بالحركة التعاونية وجميعياتها أدت الى ظهور ثغرات عديدة أخذت تظهر سنة بعد أخرى مما كان يؤدى الى محاولة التغلب عليها فى بداية كل موسم فكان سد بعض الثغرات يتيح فرص اكبر لظهور ثغرات اكبر .

ويوضح الجدول رقم (٢) اهم الاجراءات التى كانت تتبع فى تسويق القطن تعاونيا وتطورها خلال الفترة من عام ١٩٦٣ الى ١٩٦٨ .

وبتراكم الحال سنة بعد أخرى اخذت هذه المشاكل تعمل على الاطاحة بأهداف التسويق التعاونى وتضع الفلاح في موقف الرفض للنظام وقد ترتب على استمرار تلك المشاكل وازدياد الاعباء التى اخذت تظهر نتيجة للتغيرات المستمرة التى تضاف كل عام الى زيادة تكاليف الانتاج وبالتالي انخفاض العائد النهائى للفلاح عن محصوله الاساسى الذى يشغل أرضه وباله طوال عام كامل . مما أدى الى ابتعاد كثير من المنتجين عن زراعة القطن الامر الذى أدى الى انخفاض المساحة المنزوعة وبالتالي كمية المحصول وكذلك انخفاض رتب القطن نتيجة لعدم اكتراث المنتجين واهمالهم الرعاية بالمحصول .

ومن أمثلة تلك الثغرات التى كانت تظهر كل عام :

١ - مشاكل مراكز التجميع من حيث البعد عن منطقة الانتاج وتحمل المنتج مصاريف النقل ، ازدحام المركز بالاقطان الموردة وما يترتب عليه من احتمال اختلاط الاقطان وعدم دقة الوزن .

٢ - مشاكل الفرز فى السنوات التى طبق فيها الفرز بالمحالج كان المنتج لا يصرف رتبة قطنه الا بعد فترة حين ترد النتيجة من المحالج والتى كانت تقدر على أساس عينة صغيرة وتعتبر كمتوسط لاقطان قرية بأكملها . هذا بجانب عدم توفر العدد الكافى من الفرازين ذوى الخبرة . الامر الذى يؤدى الى عدم دقة الفرز وعدم امكان احكام الرقابة على العملية بأكملها .

ومن جهة أخرى فان الفرز فى مراكز التجميع يؤدى الى تكدس الاقطان وعدم اتمام الفرز بالدقة والسرعة المفروضة .

كذلك فان عمليات الاعتراض واللجوء الى لجان التحكيم كان يسبب ارتباك عمليات نقل الاقطان للمحالج وما يترتب عليه من مشاكل ثم تأخير صرف مستحقات المنتجين .

كل ذلك أدى الى اضعاف ثقة المنتجين بتلك النظم المتغيرة لتقييم اقطانهم .

٣ - اقتران عمليات التسويق بتحصيل المستحقات على الزراع من الاموال الاميرية ومستحقات بنك التسليف مما تسبب عنه عدم حصول بعض المنتجين على أية مبالغ عن الاقطان الموردة وفى بعض الاحيان يطلب منهم مبالغ اضافية للوفاء بهذه المستحقات .

٤ - عدم ضبط حسابات الزراع وتحديد مديونياتهم نتيجة لتغير النظام عاما بعد عام وعدم دراية القائمين بهذه العمليات وافقارهم الى الخبرة الحسابية .

٥ - تأخر صرف المبالغ المتبقية للزراع من ثمن القطن لتعدد اجراءات الصرف ووجود الكثير من الاستثمارات الواجب استخدامها . مما يكبد المنتج مشقة بالغة لصرف مستحقاته .

٦ - تحمل المنتج بتكاليف تسويقية مرتفعة ، وصلت عام ١٩٦٧ الى ٣٠ قرش عن القنطار ، بجانب دفع ثمن الفوارغ ، وتحمل اجرة نقل الاقطان من القرى الى مراكز التجميع ، وغيرها من اعباء وعمولات اخرى كمصروفات الحليج مثلا . كل هذه المصاريف ارتبطت في تقدير الفلاح بنظام التسويق التعاونى مما جعله يضيق بالنظام ويعتقد انه يحمله بمصاريف هو فى غنى عنها .

٧ - سوء المعاملة والتعنت من قبل المشرفين وموظفى الجمعيات التعاونية ومراكز التجميع وفساد ادارة الجمعيات ، وخاصة المعينة منها ، وانحرافها . فبدلا من أن تكون أجهزة الدولة المشرفة على التعاونيات بمثابة أجهزة استشارية مرشدة انحرفت وصارت وصية ومشرفة على اعمال الجمعية بل والمديرة الفعلية للجمعية .

تلك الثغرات السابق تعدادها وان كانت تظهر للعيان كأنها الاسباب الرئيسية والمباشرة لعدم نجاح التسويق التعاونى والمسببة لكل المعوقات التى صاحبت تطبيق النظام والتى كانت الانظار توجه اليها فى بداية كل موسم مطالبة بالعمل على وجود حلول لها ، لا تمثل فى نظر الكاتب الا ثغرات متولدة من مشاكل اعماق جذرية وأكثر ضررا . والدليل على ذلك أن كل حل كان يتخذ لتلافى أى من هذه الثغرات كان لا يؤثر فى ازالة الشكوى وعلى العكس كان يؤدى الى ظهور ثغرات وشكاوى أخرى كذلك فان التسويق التعاونى لم يكن فى يوم من الايام مثار شكوى فى أى من البلاد التى سبقتنا فى تطبيقه ايا كانت الطريقة التى طبق بها طالما هى فى حدود المبادئ التعاونية السليمة .

وتنحصر الاسباب الرئيسية لمشاكل التسويق التعاونى للقطن فى نظر الكاتب فيما يلى :

١ - ضعف الجمعيات التعاونية الزراعية لصغر حجمها المتناهى فقلة عدد اعضائها وبالتالي ضعف رأس مالها يؤدى الى ضعف امكانياتها بحيث لا تستطيع الاعتماد على مصادرها الخاصة فى أى من نشاطها المالى والادارى أو غيره ، مما اضطرها الى اللجوء الى الجهات الحكومية للحصول على احتياجاتها المالية والادارية وبذلك تحولت الحركة التعاونية من حركة شعبية الى تنظيم شبه ادارى تابع للدولة مما يخالف ما جاء بالذاكرة الايضاحية لقانون التعاون الحالى ١٩٥٦/٣١٧ حيث كان الامل أن تصبح الحركة التعاونية منبعثة من رغبة الشعب ومعتمدة فعلا فى تمويلها وادارتها والاشراف عليها على الامالى المنضمين اليها والمكونين لجمعياتها وهيئاتها على مختلف المستويات (*). وبما أن التسويق التعاونى يحتاج أن تكون الجمعية التعاونية ذات كفاءة معينة لتتمكن من القيام بالاعباء التسويقية فإن ضعف الجمعيات التعاونية الزراعية أدى الى تدخل هيئات متعددة فى عملية التسويق مما

* المذكرة الايضاحية للقانون رقم ٣١٧ لسنة ١٩٥٦ الخاص بالجمعيات التعاونية .

تسبب عنه كثرة الاجراءات وتعقيدها سواء في عملية البيع أو عمليات حصول المنتج على ثمن أقطانه ، وكذلك أدى الى زيادة الاعباء التسويقية نظرا لقيام كل من هذه الهيئات بتحميل المنتج المصروفات التي نجمت عن اشتراكها في عملية التسويق .

٢ - تركز تجارة القطن بجميع مراحلها من الفلاح المنتج الى المستورد في الخارج أو المستهلك في الداخل في مؤسسات وشركات القطاع العام سواء في ذلك شركات الشراء من الداخل أو شركات الحليج أو شركات التصدير بدون اى منافسة من القطاع الخاص مما يخلق حالة احتكارية في تجارة القطن . وان كان الاحتكار في حد ذاته وضع غير مرغوب فيه الا ان الظروف الخاصة بالوضع الاقتصادي للبلاد ومكانة القطن فيه كالمورد الاساسي للعمولات الصعبة بجانب أهميته التقليدية للفلاح المنتج قد تبرر الى حد ما تركيز التعامل فيه في القطاع العام بهدف حفظ مصالح المنتج بجانب تحقيق اهداف الدولة .

والمعروف أن المؤسسة العامة وما يتبعها من شركات القطاع العام هي مشروعات اقتصادية لها شخصيتها المعنوية تتملكها الدولة وتديرها بغرض اشباع حاجة اجتماعية عامة لتحقيق الرفاهية العامة للمجتمع ولا يكون الربح في حد ذاته هدفا لها بل اداة لتنفيذ السياسة الاقتصادية للدولة .

وبمراجعة الوضع المالي لشركات المؤسسة العامة للقطن نجد انها تحقق ارباح سنوية وصلت الى حوالى ٥ مليون جنيه عام ٦٦ - ٦٧ ، جدول ٣ .

جدول (٣)

ارباح شركات المؤسسة العامة للقطن

(١٠٠٠ جنيه)

الشركة	٦٥/٦٤	٦٦/٦٥	٦٧/٦٦
مصر لتصدير الاقطان	٦٦٠ر٦	٦٦٤ر٧	١١٣٤ر٦
بور سعيد لتصدير الاقطان	٢٤٣ر٦	٨١٨ر٤	٥٩٨ر٢
المساهمة لتجارة وتصدير الاقطان	٣٦٥ر٤	١٦٧ر٧	٢٤٣ر٩
القاهرة للاقطان	٣٢٢ر٥	٥٢٦ر٣	٤٩٨ر٢
اسكندرية التجارية	٨٢ر٦	٢٩٠ر٤	٣٣٣ر٠
الشرقية للاقطان	٤٢٩ر٦	٧٧٥ر٢	٩٤٤ر٢
النيل لحليج الاقطان	١٥٥ر٣	١٦٠ر٠	١٥٧ر٧
الوادي لحليج الاقطان	—	—	١٩ر٧
العربية لحليج الاقطان	٧١ر٧	—	٢٠ر٢
مصر لحليج الاقطان	٢٢٥ر٢	١٢٧ر٨	٦٦ر٤
المصرية لكبس الاقطان	٨١٢ر٢	١٠٦١ر٦	٩١٨ر٣
اخرى	٨٦٢ر٨	—	—
الجملة	٤٢٣١ر٥	٤٥٩٢ر١	٤٩٣٤ر٤

المصدر : المؤسسة العامة للقطن ، التقرير السنوى للسنوات المبينة .

فاذا اخذنا فى الاعتبار أن اسعار شراء القطن من الفلاح تحدد بمعرفة الدولة ومن جهة أخرى فان أسعار التصدير تتحدد لحد كبير بالاسعار العالمية، جدول { مطبقا للهدف الاساسى من نشاط القطاع العام ، وهو الخدمة العامة وليس الربح ، فان الفرق بين السعرين يجب الا يزيد عن اللازم لتغطية تكاليف ادارة اعمال تلك المؤسسات والشركات . وفى حالة زيادة الفرق وتحقيق ارباح فانها تكون من حق المنتجين تطبيقا لهدف انشاء المؤسسات العامة وهو حماية منتج القطن فى هذه الحالة .

جدول (٤)

أسعار الاستلام وأسعار البيع للتصدير للرتبة جود

(ريال / قنطار)

جيزة ٦٦	جيزة ٤٧	منوفى ٤٥	جيزة ٦٦	جيزة ٦٤	جيزة ٦٥/٦٦
٧١٧٥	٧٢٥	٧٢	٧٧	٧٧	٦٦
٧٢٥٠	٧٧٠	—	٨٦٠	٩٥٥	٦٥/٦٤
٦١٠	٦٨٠	٧٠	٨٥٠	٩٣	٦٧/٦٦

المصدر : المؤسسة العامة للقطن ، التقرير السنوى للسنوات المبينة .

ولكن الذى يحدث فى الواقع خلاف ذلك حيث نجد أن مؤسسة القطن وشركاتها تقوم بالاعمال التسويقية مع تحميل المنتج كثير من هذه التكاليف كتكاليف الخليج مثلا ، مما لم يكن يحدث فى الماضى ثم تحتفظ الشركات بارباحها لنفسها . وهذا يعنى ان المؤسسة وشركاتها قد حلت محل الوسطاء من حيث زيادة اعباء المنتجين وليس تقليل ارباح الوسطاء الذى هو أحد اهداف التسويق التعاونى . من هنا نجد أن ذلك يمثل استمرار لحدى المشاكل الاساسية لتجارة القطن « الوسطاء » وليس ثغرة فى تطبيق نظام التسويق التعاونى . لهذا فتغير الطريقة التى يتم بها الشراء وطريقة الفرز ومكانه الى غير ذلك من التعديلات التى طبقت فى السنوات الماضية لم تتعرض للمشكلة الاساسية . ولذا ظلت المشاكل قائمة والشكوى من ضعف عائد القطن مستمرة . ويجدر بنا الإشارة هنا الى أن فكرة منافسة شركات القطن للشراء المباشر للقطن عام ١٩٦٨ لم تكن ايجابية حيث أن الشركات المتنافسة تتبع مؤسسة عامة واحدة والمفروض انها تخضع لتخطيط شامل ينسق بينها ويرسم الخطوط المعرصة لبرامجها . واذا

راعيانا ان اسعار القطن محددة للرتب المختلفة نجد ان تنافس هذه الشركات لن يتم الا اذا اختلف تقدير فرائزى الشركات المختلفة لرتب القطن المعروض .
والمفروض أن هذا لن يحدث اذا تم الفرز بدقة .

٣ - المشكلة الثالثة الرئيسية هى القضاء على طائفة تجار وسماسرة القطن وعدم محاولة الاستفادة من خبراتهم ومالهم من علاقات بالمنتجين اكسبتهم ثقة الفلاح لمدة طويلة . ولا شك ان فساد فئة محدودة من هذه الطائفة هى التى أدت الى هذه النتيجة . والاجراء الذى اتخذه مؤسسة القطن مؤخرا من محاولة تعيين افراد هذه الطائفة فى شركاتها لهو دليل على خطأ القضاء عليهم فى بداية تطبيق النظام .

٤ - المشكلة الرابعة تتعلق بتكاليف الانتاج التى يتحملها المنتج . فضعف الجمعية التعاونية وفساد وضعف كفاءة موظفيها والمسؤولين عن ادارتها ادى الى تحميل المنتجين اعضاء الجمعيات بمصروفات اثار اقاويل كثيرة .

كذلك فان اسعار المبيدات والاسمدة التى يحاسب عليها المنتج تزيد كثيرا عن اسعار انتاج هذه السلع .

فالمعروف ان تكاليف انتاج طن السماد لاتتجاوز ١٨ جنيها بينما يباع للفلاح بحوالى ٢٨ جنيه (١) كذلك فان اسعار بيع المبيدات تزيد كثيرا عن اسعار استيرادها . وبما ان مؤسسات وشركات القطاع العام هى التى تهيمن على تجارة تلك السلع فاننا نعود مرة اخرى الى ارباح القطاع العام واحقية الفلاح فيها . فالمعروف ان تكاليف زراعة القطن زادت خلال السنوات الاخيرة زيادة كبيرة ومع ثبات اسعار بيع القطن فان تلك الزيادة كانت على حساب العائد منه . والمعروف ان عائد فدان القطن يتراوح بين ١٣ - ١٤ جنيه فى المتوسط هذه الايام بينما يحقق عائد المحاصيل البديلة الاخرى اكثر من ٣٠ جنيها وقد اقترن هذا الانخفاض فى عائد القطن بتطبيق نظام التسويق التعاونى .

تلك المساوئ لم تكن عيوب التسويق التعاونى لذلك فالتعديلات التى ادخلت على النظام لم تستطع تغيير المشكلة .

٥ - من جهة اخرى فان تطبيق التسويق التعاونى اضاف الى المنتج تكاليف تسويقية لم يكن يتحملها من قبل فى حين ان العائد اليه لم يكن يغطى تلك المصاريف . ويوضح جدول ٥ مقارنة التكاليف الاضافية والعائد منها . ومنه يتضح ان منتج القطن المنوفى كان يتحمل بمبلغ حوالى جنيه لكل قنطار فى عام ١٩٦٥ وما بين ٦٨ - ١٠٨ قرش عام ١٩٦٨ كنتيجة لاتباع التسويق التعاونى .

وهنا تثار نقطة اخرى وهى ثمن بذرة القطن فالسعر المحدد لارذب البذرة هو ٦٥ قرشا فى حين أن سعره العالى ٢٨٠ قرشا (٢) من ذلك يتضح أن صرف

(١) الاهرام الاقتصادى ، العدد ١٩٦٨/٢١٧ ص ١٥

(٢) المصدر السابق .

مبلغ ٧١٨ قرش فقط لقنطار القطن ثمن البذرة والسكرتو يعتبر اجحافا بحق المنتج . فطالما انه صار يتحمل مصاريف الحليج فلا بد ان يعود اليه كل الناتج باسعار ملائمة وحتى يشعر بأنه صار يحصل على الاقل على بعض ما كان يتقاضاه التاجر فى الماضى .

جدول (٥)

التكاليف التى يتحملها المنتج لقنطار القطن المنوفى والعائد الزائد

١٩٦٨	١٩٦٥	
١٥٥٠	١٥٥٠	تكاليف حليج
١٥٠	٢٧٥	عمولة بنك التسليف
١٠٠	١٠٠	مصاريف نقل (متوسط)
٣٠٠	٣٠٠	ثمن الكبس الفارغ
٢١٠٠	٢٢٢٥	جملة التكاليف
٧١٨	٧١٨	ثمن البذرة والسكرتو
٧٠٠ — ٣٠٠	٥٠٠	تحسين الرقبة والتصافي
١٤١٨ — ١٠١٨	١٢١٨	جملة العائد
١٠٨٢ الى — ٦٨٢ ر.	١٠٠٧ —	الصافي

٦ — من حيث تكاليف الحليج التى يحاسب عليها المنتج وهى تتراوح فى عام ٦٥ بين ١٣٢٠ — ١٥٥٠ جنيه ، نعتقد أنها أكثر من اللازم حيث أنه ثبت بدراسة عناصر تكاليف أجور الحليج (١) ان ما يخص قنطار القطن يتمثل فى ٢٧ قرش مصروفات ثابتة زائد ٢٨ قرش مصاريف تشغيل زائد ٥ قروش استهلاكات اى اجمالى نحو ٦٠ قرش . وهذا يعنى ان هناك مصروفات اخرى تضاف الى المصاريف الفعلية للحليج وتقدر بحوالى ٧٠ — ٩٠ قرش . وليس من المقبول ان تكون المصاريف الثانوية أكثر من المصاريف الفعلية الاساسية بمثل هذا القدر الذى يصل الى نحو ١٥٠ فى المائة .

(١) المؤسسة العامة للقطن ، التقرير السنوى ١٩٦٦/١٩٦٧ ، ص ٢١٨ — ٢٢٠ .

٧ - ارتباط تحصيل المديونيات المتأخرة والاموال الاميرية وخلافه من الضرائب بالتسويق التعاوني للقطن . فكانت جميع هذه الديون تستقطع من عائد القطن الامر الذي يؤدي الى عدم ترك فائض لمنتج القطن مما ترتب عليه محاولة الكثيرين التهرب من زراعة القطن اصلا للبعد عن هذه المشقة وعمل على تحقيق فائض لهم لمواجهة اعبانهم الانتاجية المعيشية .

تلك هي المشكلات الاساسية التي تواجه فعلا التسويق التعاوني والتي يلزم مواجهتها لتحقيق الحماية الفعلية للفلاح واعطاء التسويق التعاوني الصورة الحقيقية والتغلب على الثغرات التي تشوه النظام وتعوق تحقيق اهدافه .

اقتراحات لتنظيم التسويق التعاوني للقطن :

باستعراض اجراءات التسويق التعاوني للقطن خلال السنوات الاخيرة يظهر بجلاء ان التعاون لم يؤد دوره في هذا السباط ، فلم يحصل المنتج على اعلى الاسعار لمحصله لتحديد الاسعار من جهة ولعدم دفع الفرز وباهى العمليات التسويقية من جهة اخرى ، كذلك فانه لم يتحصن من بعض ارباح الوسطاء لحلول شركات ومؤسسات القطاع العام محل الوسطاء السابقين بصورة مختلفة وفي النهاية فان تكاليف التسويق لم تنقل بل على العكس ازدادت نتيجة لتدخل هيئات متعددة في العمليات التسويقية وتحميل المنتج بالجزء الاكبر من تلك التكاليف . والملاحظ ان القصور في التسويق التعاوني لم يكن نتيجة لبايء التعاون والتسويق التعاوني ولكنه في الحقيقة قصور في الهيكل التنظيمي للبنان التعاوني وقصور في عمل الجهات المنوط بها الاشراف على النظام وتطبيقه .

ويقترح الكاتب ان يتم تنظيم التسويق التعاوني للقطن على مرحلتين :

١ - في المدى القريب ، ان تتم بعض العمليات التنظيمية لتحرير تجارة القطن على ان تقوم الجمعيات التعاونية بدور ثانوي فيه .

٢ - في المدى البعيد ، ان يتم تنظيم الجمعيات التعاونية على اساس سليمة تخلق منها منشآت قوية ماليا واداريا لتستطيع الاضطلاع بمهام التسويق التعاوني على الوجه الصحيح .

اقتراحات الاصلاح في المدى القريب ، الى ان يتم تنظيم الجمعيات التعاونية ، وهو امر سيطول عدة سنوات ، يجب ان يؤخذ في الاعتبار عند تنظيم التسويق التعاوني للقطن النقاط التالية :

١ - تحديد سعر شراء القطن من المنتجين على ان يكون اكثر جزاء للمنتج .
فالملاحظ - جدول ٤ - ان فرق الثمن بين سعر الاستلام وسعر البيع للتصدير في

موسم ٦٦ - ٦٧ كان حوالى ١٦ ريال للقنطار من صنف جيزة ٤٥ و ٧٥ ريال للقنطار من المنوفى كما ان شركات المؤسسة العامة للقطن قد حققت ارباحا فى تلك السنة بنحو ٥ مليون جنيه. وكما سبق القول ان مؤسسات وشركات القطاع العام يجب ان تعمل لتحقيق الحماية للمنتج وليس للربح فان ذلك يستدعى وجوب دراسة تحديد سعر الشراء من المنتجين بحيث يعود اليهم العائد المجزى عن محصولهم بحصولهم على سعر مرتفع لاقتانهم .

٢ - اعادة النظر فى تحديد اسعار الاسمدة والمبيدات التى تباع للمنتجين على ان يراعى فيها عدم المغالاة فى السعر ، بغرض تحقيق ارباح مؤسسات وشركات القطاع العام القائمة بانتاج او استيراد وتوزيع تلك المستلزمات ، تحقيقا للهدف الاساسى من قيام القطاع العام وهو خدمه الاهداف القومية وحماية المنتجين وليس تحقيق الربح فى حد ذاته .

٣ - تعميم نظام الشراء المباشر والاعتماد عليه اساسا فى التسويق على ان يتم بالصورة الاتية :

١ - استخدام تجار القطن السابقين كوكلاء بالعمولة لشركات القطن وليس كموظفين بالشرحات حتى يتوفر لديهم الحافز والحياد فى شراء القطن من الفلاح وفى نفس الوقت يكونوا تحت رقابة القطاع العام .

ب - يكون شراء القطن نهائى فى هذه الحالة دون الحاجة الى لجان الفرز او الطعون فيحتفظ الفلاح بقطنه الى حين اتمام الاتفاق النهائى مع المشتري حيث تنتقل ايب مسئولية بس القطن وتخزينه والمحافظة عليه على ان تدفع الشركة المشترية للمنتج ٥٠ فى المائة من قيمة اقطنانه مباشرة ويعطى اذن صرف بالنصف الباقى على حريضة الجمعية التعاونية التى تخطر بتفاصيل الصفقات التى تتم اولا باول .

ج - يعود عائد تحسين الرتبة وزيادة التصافى ، اذا تحقق مثل هذا العائد ، الى الجمعية التعاونية على ان يحفظ هذا العائد بالجمعية ويستخدم فى تقوية مالية الجمعية لمدة لا تقل عن خمسة سنوات ويجوز بعدها ان ترد مثل هذه المبالغ الى الاعضاء حسب معاملاتهم مع الجمعية بطريقة الاستقطاعات الدائرة التى تتمثل فى ان يرد للعضو فى السنة الخامسة ما استقطع منه فى السنة الاولى وهكذا باستمرار .

د - تكون الجمعية التعاونية المشتركة فى المركز الادارى هى اساس التعامل بين شركات القطن والمنتجين . وبذلك تنحصر اعمال التسويق بين الشركات وعدد قليل من الجمعيات التعاونية مما يسهل اجراءاتها على ان تتولى الجمعية المشتركة ضبط حسابات الاعضاء فى الجمعيات الزراعية المحلية .

هـ - السماح لجميع شركات شراء القطن بالتعامل فى جميع مناطق القطن وعدم تخصيص مراكز معينة لشركات معينة كما هو الحال الان لتفادى حدوث

حالات احتكارية من هذه الشركات وابداء الحافز لديهم للعمل المنظم المتطور حيث ان تخصيص المناطق للشركات لا شك انه يؤدى الى نوع من الضمول فى العمل وعدم تطويره .

٤ - دراسة مشاكل تحصيل المديونيات المتأخرة ووضع الحلول لها بعيدا عن التسويق التعاونى للقطن كتقسيط تلك المستحقات على عدة سنوات مع تحصيل القسط السنوى من المحاصيل المختلفة ويخفض القسط فى حانه وجود حيازة المنتج كلها فطن . اى الا يتحمل عائد انقطن سوى سلف القطن نفسه ونسبة معبوه من السلف المتأخرة .

اقتراحات الاصلاح فى المدى البعيد : يعتمد الاصلاح فى تلك الحالة على تقوية الجمعيات التعاونيه الزراعيه وبنائها على اساس قوى يمنحها من الاعتماد على مواردها الخاصة ، المالية والبشرية ، الى حد جبر لادارتها والاشراف عليها وتصحيح خير من الاخطاء التى تعرض لها بنيناه واعادة الحركة التعاونية الى شعبيتها واعادة الثقة بها الى أعضائها .

ويقترح الكاتب فى هذا المجال ادماج جميع التعاونيات المحلية الحالية فى كل مركز ادارى على ان تتكون جمعية تعاونية مركزية central فى كل مركز ادارى تدون هى الوحدة الاقتصادية فى الهيكل التكوينى التعاونى فى البلاد ويمثل مجموع هذه الجمعيات المركزية قاعدة البناء التعاونى . وبذلك يكون اشتراك الفلاحين مباشرة فى الجمعية المركزية بالمركز على ان يتبع هذه الجمعية فروع او توكيلات فى القرى (هى الجمعيات المحلية فى النظام الحالى) لتسهيل تقديم خدمات الجمعية التعاونية الى اعضائها فى القرى .

تعمل هذه الخطوط على تقوية البناء التعاونى حيث يعتمد فى هذه الحالة على قاعده من الجمعيات التعاونيه القوية التى تستقى مصادر قوتها من كثره اعضائها وبالنسبة لزيادة راس مالها وزيادة اعمالها وخدماتها وبالتالي زيادة دخلها والعائد من معاملاتها . وبذلك تتمكن التعاونيات من استخدام الموظفين الاخفاء دوى الخبرة حيث يكون فى مقدورها دفع مرتباتهم كذلك فان القاعدة العريضة من اعضاء مثل تلك الجمعية المركزية تعطى فرصة اكبر لاختيار الاخفاء من الاعضاء ليكونوا مجلس اداره يستطيع ممارسه اعماله بالكفاءة والنزاهه والحماس الواجب توافره فى الهيئات المسئولة عن الادارة .

كذلك فان تقوية مثل تلك الجمعيات ماديا بتشجيعها على استخدام اساليب التمويل الذاتى المختلفة كقبول الودائع واصدار الاسهم الممتازة وشهادات الاستثمار . الخ مع العمل على استخدام طريقة الاستقطاعات الدائرة باحتجاز ٥٠ - ٧٥ فى المائة من العائد على المعاملات سنويا على ان يرد الى الاعضاء بعد خمس سنوات مثلا ، كذلك اصدار اسهم جديدة لكل عضو حسب

معاملاته مع الجمعية واحتجاز جميع المبالغ المستحقة للاعضاء والتي تقل قيمتها عن جنيه واحد مثلا من عوائد او فوائد ٠٠ الخ على ان تدخل فى نظام الاستقطاعات الدائرة او تصدر بها شهادات استثمار ٠٠ كل ذلك يؤدى الى تقوية الجمعيات التعاونية باعضائها ويشعرهم بانهم اصحاب الجمعية وبملكيتهم لاموالها مما يجعلهم اكثر حرصا على حسن استخدام امكانيات الجمعية ورد ما يقترضونه من اموال ٠

هكذا تستطيع التعاونيات التغلب على المشاكل التى تواجهها اليوم والتى تعوق تقدمها وتزيد مقدرتها على القيام بالاعمال المطلوبة منها فى تسويق حاصلات الاعضاء بطريقة اكثر كفاءة وفاعلية واقتصادا مما يعود على جميع الاعضاء باحسن النتائج ويشعرهم بمزايا التسويق التعاونى الحقيقى ٠

نحو مفهوم جديد للخصومة الجنائية*

الدكتور أحمد فتحي سرور

أستاذ القانون الجنائي المساعد بكلية الحقوق
جامعة القاهرة

تمهيد :

تنشأ الخصومة الجنائية بتحريك الدعوى الجنائية أمام القاضى فى مواجهة متهم معين . وفى هذه الحالة تتجه الدعوى نحو وجهتين : (الأولى) هى القاضى لكى يفصل فيها . (الثانية) هى المتهم لكى يخضع للنتائج المترتبة على تحريك الدعوى الجنائية ضده (١) . ويترتب على ذلك نشوء رابطة قانونية (٢) بين كل من النيابة العامة والمتهم والقاضى .

وقد عنى الفقه الايطالى ببحث التكيف القانونى للخصومة الجنائية . فاتجه الفقه الغالب الى القول بأنها رابطة قانونية اجرائية ، بينما عارض البعض الآخر فى هذا التكيف وانقسم فيما بينه الى عدة آراء مختلفة . ونحن نؤيد تكيف الخصومة الجنائية كرابطة قانونية اجرائية بين النيابة العامة والمتهم والقاضى . وسوف نشرح فيما يلى هذه الفكرة وبعدما نناقش الرأى المخالف .

ونبادر فנסجل بأن فكرة الرابطة القانونية الاجرائية هى الدعامة الرئيسية لاحكام الخصومة الجنائية . وعلى أساسها سوف يتجه الرأى فى كافة المشكلات .

(*) أساس هذا البحث محاضرة ألقى بالجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والاحصاء
والتشريع فى ١٦ فبراير ١٩٦٩ .

Delogu, La loi pénale et son application, Le Caire 1956 - 1957, (١)
p. 174.

(٢) وقد لقى تحديد معنى الرابطة القانونية خلافا بين فقهاء القانون ، إلا أنه يمكن القول
بأنها رابطة بين شخصين أو أكثر لكل من أطرافها حقوق وعليه واجبات قبل الآخر .

Leone, Istituzioni di diritto processuale penale, V. I. 1965, page 68

الفصل الاول

الخصومة الجنائية كرابطة اجرائية

مضمون الرابطة القانونية الاجرائية :

الفكرة العامة : اختلف الفقهاء الايطاليون حول تصوير الرابطة القانونية الاجرائية ، فذهب رأى الى أنها تتم بين جانبيين هما الخصوم من ناحية والقاضى من ناحية أخرى ، وذهب رأى آخر الى أنها تتم فيما بين الخصوم (النيابة العامة والمتهم) وأن القاضى ليس طرفا فيها (١) .

والراجع أن الرابطة القانونية الاجرائية تنعقد ما بين كل من النيابة العامة والمتهم وبين القاضى من ناحية ، وفيما بين النيابة العامة والمتهم من ناحية أخرى . فالنيابة العامة تكتسب لحظة تحريك الدعوى الجنائية حقا قبل القاضى فى أن يفصل فى هذه الدعوى ، ويقابله التزام من القاضى بالفصل فيها ، والتزام آخر من المتهم بالخضوع للإجراءات المترتبة على تحريك الدعوى الجنائية قبله . كما ينشأ للمتهم فى الوقت نفسه حق نحو القاضى فى أن يفصل فى الدعوى الجنائية المقامة عليه يقابله التزام من القاضى بالفصل فى الدعوى ، ومن ثم فإن الرابطة القانونية الاجرائية التى تنشأ بتحريك الدعوى الجنائية تنقسم الى ثلاثة شعب هي :

(أ) بين النيابة العامة والقاضى ، وموضوعها هو حق النيابة العامة فى أن يفصل القاضى فى الدعوى الجنائية ، والتزام القاضى بالقيام بذلك .

(ب) بين المتهم والقاضى وموضوعها هو حق المتهم فى أن يفصل القاضى فى الدعوى الجنائية المقامة عليه ، والتزام القاضى بالقيام بذلك .

(ج) بين النيابة العامة والمتهم ، وموضوعها هو حق النيابة العامة فى اتخاذ الاجراءات اللازمة لمباشرة الدعوى الجنائية عليه والتزام هذا الاخير بالخضوع لهذه الاجراءات .

وفى نطاق هذه الرابطة القانونية الاجرائية تتم مباشرة كافة اجراءات الخصومة الجنائية . فهذه الرابطة القانونية هى التكييف القانونى

Leone, Istituzioni di diritto processuale penale, V. I. 1965, p. 68.

(١) انظر فى هذا الخلاف

للخصومة . والذي يبنى عليه تحديد كافة العلاقات الاخرى التى تنشأ بداخلها وما يتم فى اطارها من اجراءات (١) .

بين القاضى والخصوم : ويلاحظ بالنسبة الى الرابطة بين القاضى والخصوم (النيابة العامة والمتهم) ، ان التزام القاضى بالفصل فى الدعوى الجنائية هو التزام قانونى مصدره واقعة قانونية هى تحريك الدعوى الجنائية أمامه ودخولها فى حوزته تبعا لذلك (٢) . وهذا الالتزام الخاص يختلف تماما عن الالتزام العام للقاضى قبل الدولة بالفصل فى كافة الخصومات المعروضة عليه . فهذا الالتزام الاخير يقع على عاتقه بحكم انتمائه الى السلطة القضائية ومصدره الدستور الذى نظم سلطات الدولة (٣) .

بين النيابة العامة والمتهم : أما بالنسبة الى الرابطة بين الخصوم (النيابة العامة والمتهم) فيلاحظ أن الذى تملكه النيابة العامة قبل المتهم تكتسبه بوصفها جهازا للدولة ، ولذا فانه ينطوى على عنصر القهر ، أى يتعين على المتهم الخضوع له (٤) .

الخصائص العامة للرابطة القانونية الاجرائية :

تتميز الرابطة القانونية الاجرائية المكونة للخصومة الجنائية بما يلى :

١ - هى رابطة واحدة : على الرغم من المراحل المتعددة التى تمر بها الخصومة الجنائية ، فان الرابطة القانونية الاجرائية تظل واحدة لا تتغير ، سواء بين أطرافها أو فى مضمونها . حقيقة قد تنشأ روابط قانونية أخرى فى مراحل الخصومة المتعددة ، ولكن كل هذه الروابط تتفرع - كما سنبين حالا - عن الرابطة الاصلية التى تتكون منها الخصومة .

٢ - هى رابطة مركبة : فالرابطة الاجرائية تتفرع عنها عدة روابط أخرى قانونية ، تسمى بالروابط الفرعية ، بين ذات الاطراف المكونة للروابط الاصلية (وهم النيابة العامة والمتهم والقاضى) كما قد تتكون من غير هؤلاء الاطراف ، كالعلاقة القانونية بين الشاهد والقاضى ، أو تتكون علاقة أخرى ذات طبيعة خاصة مثل العلاقة المدنية التبعية التى تترتب على رفع الدعوى المدنية التبعية .

(١) Leone, Trattato di diritto processuale penale, I, Napoli, 1961, pag. 234.

(٢) ويترتب على الاخلال بهذا الالتزام تعريض القاضى للجزاء الجنائى لارتكابه جريمة الامتناع عن القضاء (المادة ١٢١ عقوبات) .

(٣) Leone, Trattato, pag. 222

(٤) ولهذا سماه الفقه الايطالى diritto potestativo اشارة الى ارتكازه على السلطة وأن الذى يقابله هو الخضوع لا مجرد الالتزام Leone, Trattato, pag. 224

٣ - هي رابطة مستمرة متطورة : تتميز هذه الرابطة بأنها لا تنتم وتنتهي في لحظة واحدة بل تستمر وتتطور فترة معينة في عدة مراحل كلها أو بعضها ، وهي الاتهام والتحقيق الابتدائي والاحالة والمحاكمة (١) .

وهنا يلاحظ أن مضمون هذه الرابطة فيما يتعلق بواجب القاضي في الفصل في الدعوى الجنائية يختلف باختلاف المراحل التي تمر بها الخصومة . ففي مرحلة التحقيق الابتدائي التي يباشرها قاضي التحقيق أو من يقوم مقامه يلتزم القاضي بالفصل في الدعوى الجنائية سواء بالاحالة (٢) أو باصدار أمر بعدم وجود وجه لاقامة الدعوى الجنائية . وفي مرحلة الاحالة يلتزم القاضي (مستشار الاحالة) اما بالاحالة الى المحكمة أو باصدار أمر بعدم وجود وجه لاقامة الدعوى الجنائية . وفي مرحلة المحاكمة يلتزم القاضي اما بالحكم في الدعوى بالادانة أو بالبراءة .

أشخاص الرابطة القانونية الإجرائية :

يبين من تحدد مضمون العلاقة الإجرائية الجنائية على النحو المتقدم أن قيامها يفترض توافر ثلاث أشخاص هم النيابة العامة والمتهم والقاضي . فكل من هؤلاء الأشخاص طرف في علاقة مع الآخر ، بين كل من النيابة العامة والمتهم من جهة والقاضي من جهة أخرى ، وفيما بين النيابة العامة والمتهم .

وبناء على ذلك فان العلاقة الإجرائية لا تتوافر بدون أحد من هؤلاء الأشخاص أي أنه لا قيام للخصومة الجنائية الا بتوافرهم جميعا .

ولا يشترط أن تتوافر الأشخاص الثلاثة للخصومة في وقت واحد ، فقد يتم تحريك الدعوى الجنائية في مرحلة التحقيق الابتدائي ، والمتهم لازال مجهولا حتى اذا ما عرفت شخصية المتهم اكتمل الاطراف الثلاثة للعلاقة الإجرائية ونشأت في الوقت ذاته الخصومة الجنائية .

العلاقات القانونية الفرعية داخل الخصومة :

قلنا أن الخصومة في جوهرها ليست الا علاقة قانونية إجرائية واحدة بين النيابة العامة والمتهم والقاضي . على أن هذه العلاقة الواحدة هي العلاقة الاصلية ، ولا تحول دون قيام علاقات قانونية أخرى فرعية . وفي هذه الحالة تستند هذه العلاقات الفرعية وجودها من العلاقة الاصلية المكونة للخصومة . وقد تنشأ هذه العلاقات بين بعض أطراف العلاقة الاصلية نفسها أو بين غيرهم (٣) .

(١) مثل ذلك حق المتهم في الاستعانة بمدافع وحقه في الاطلاع والتزام القاضي بتبكيه من ذلك .

(٢) الاحالة الى المحكمة مباشرة (في مواد الجنع) أو الى مستشار الاحالة (في مواد الجنائيات) .

Leone, Trattato, pag. 226.

(٣) انظر

ومثال للعلاقات الفرعية التي تنشأ بين بعض أطراف العلاقة الأصلية ، ما ينشأ للمتهم من حقوق في الدفاع قبل القاضي مثل حقه في الاستعانة بمدافع وحقه في سؤال الشهود وحقه في الاطلاع على الاوراق ، والتزام القاضي تبعاً لذلك باحترام هذه الحقوق .

أما العلاقات الفرعية التي تنشأ بين هؤلاء فمثالها العلاقة بين الشاهد أو الخبير والقاضي ، فللقاضي حق في سؤال الشاهد واستطلاع رأى الخبير ، وعلى هذين الاثنين التزام بالاستجابة لما يطلب أدأؤه منهما . ومثال ذلك أيضاً العلاقة الفرعية المدنية التي تنشأها الدعوى المدنية التبعية بين المدعى والمتهم والمسئول عن الحقوق المدنية .

وفى هذه الاحوال فان العلاقة الاجرائية الأصلية تعتبر هى الدعامة الاولى والاساس لكافة العلاقات الفرعية الاخرى .

النقد الموجه لنظرية الرابطة الاجرائية :

استهدفت نظرية الرابطة الاجرائية للنقد من بعض الفقهاء الايطاليين وتتلخص أهم هذه الانتقادات فيما يلى (١) :

١ - أن الخصومة الجنائية لا تتكون من علاقة اجرائية واحدة وانما هى مجموعة من العلاقات الاجرائية .

٢ - أن الخصوم لا تتوافر لديهم حقوق معينة بل أنهم فى مراكز قانونية معينة تجعلهم يأملون فى اصدار الحكم فى مصلحتهم .

٣ - أن القاضي يشغل وضعاً ذا سلطة معينة ، فلا يجوز اقامة رابطة بينه وبين الخصوم ، ولا يمكن القول تبعاً لذلك بأنه يلتزم قبلهم باصدار حكم فى الدعوى بل أن التزامه هذا يكون قبل الدولة .

على أن هذه الانتقادات مردودة عليها بأن نظرية الرابطة الاجرائية قد وضعت لتأصيل الاجراءات التي تحتويها الخصومة . وقد كانت نقطة البداية ترتكز على اتجاه الدعوى الجنائية . فهى طلب موجه من شخص ينوب عن الدولة الى القاضي لاصدار حكم معين فى مواجهة شخص آخر . كل ذلك يؤكد قيام علاقة قانونية بين هؤلاء الاشخاص الثلاثة . أما القول بأن الخصومة تتكون من عدة روابط اجرائية لا علاقة واحدة فقد أغفل أن هذه الروابط لابد أن تستند الى أساس معين هو الرابطة الأصلية التي تنشأ بين النيابة العامة والمتهم والقاضي . أما القول بأن الخصوم يكونون فى مراكز قانونية معينة تجعلهم يأملون فى

(١) انظر فى عرض الانتقادات

Santoro, Manuale di diritto processuale penale,
Torino, 1954, pag. 76.

اصدار الحكم على وجه معين، فمردود بأن المركز القانونى للخصوم ليس هو الخصومة ذاتها ، وأن الامل فى اصدار الحكم لا علاقة له بالخصومة فقد يتوافر قبل نشأتها .

وأخيرا فإن الوضع القانونى للقاضى كممثل للدولة لايحول دون قيام رابطة قانونية بينه وبين الخصوم . فالدولة ذاتها تقيم علاقات قانونية بينها وبين المواطنين . وإذا كان التزام القاضى بالفصل فى الدعوى مصدره القانون ، فإن ربط هذا الالتزام بصدد دعوى معينة مصدره المباشر هو تحريك الدعوى الجنائية أمامه وما استتبع ذلك من قيام رابطة قانونية بينه وبين الخصوم .

ولا شك أن نظرية الرابطة القانونية تبدو فائدتها فى تأصيل الخصومة الجنائية مما يودى الى تنظيمها وجمع شتات اجراءاتها وفقا لقواعد معينة مضبوطة تبعد عن شبهة التحكم . كما أنها تكشف كل خلل فى التشريع لا يتفق مع هذا التأصيل مما يدعو المشرع الى مراجعة نفسه حتى يكون التشريع متفقا مع الفرض الاجرائى للخصومة .

الفصل الثانى

شروط انعقاد الخصومة الجنائية

تمهيد :

بينما فيما تقدم أن الخصومة الجنائية ليست الا رابطة اجرائية بين النيابة العامة والمتهم والقاضى ، وتتفرع عنها روابط أخرى فرعية . وتبدو أهمية هذا التأصيل القانونى للخصومة الجنائية فى تحديد شروط انعقاد هذه الخصومة ، أى التى يتوقف عليها نشأتها واستمرارها . وقبل بيان هذه الشروط يتعين أولا التمييز بين كل من شروط انعقاد الخصومة وشروط استعمال الدعوى الجنائية وشروط صحة العمل الاجرائى .

التمييز بين شروط انعقاد الخصومة وشروط استعمال الدعوى وشروط صحة العمل الاجرائى ،

تتمثل شروط انعقاد الخصومة فى العناصر اللازمة لقيام الرابطة الاجرائية الاصلية بين النيابة العامة والمتهم والقاضى . فإذا تخلف احدها لم تتوافر هذه الرابطة وبالتالي لا تنعقد الخصومة . ويترتب على ذلك عدم قيام أى رابطة أخرى فرعية ، فانهيار الاصل يستتبع عدم وجود الفرع .

أما شروط استعمال الدعوى الجنائية فهي تختلف تماما عن شروط انعقاد الخصومة ، إذ تتعلق فقط بالشروط اللازمة لاستعمال الدعوى الجنائية من جانب النيابة العامة سواء فيما يتعلق بتحريكها ابتداء أو بمباشرتها عقب ذلك ، مثال ذلك تقديم الشكوى أو الطلب أو الاذن من صاحب الشأن قبل تحريك الدعوى الجنائية من النيابة العامة . ولا تمس هذه الشروط الرابطة الاجرائية التي توافرت عناصرها بالفعل .

ويترتب على الاختلاف بين شروط انعقاد الخصومة وشروط استعمال الدعوى الجنائية أثر كبير عند عدم توافر أحد هذه الشروط . فالجزء المترتب على عدم انعقاد الخصومة لتخلف أحد شروطها هو عدم توافر سلطة القاضي في اصدار الحكم نتيجة لذلك . وكل ما يمكن للقاضي أن يفعله في هذه الحالة هو مجرد تقرير انعدام الخصومة عن طريق الحكم بعدم قبول الدعوى بسبب عدم توافر شروط انعقادها . وكل حكم آخر يصدره القاضي رغم عدم انعقاد الخصومة هو حكم منعدم قانونا ولا يجوز أدنى حجية ولا تنقضي به الدعوى الجنائية (١) أما الجزء المترتب على عدم توافر شروط استعمال الدعوى الجنائية فهو عدم توافر سلطة القاضي في الفصل في موضوع هذه الدعوى . ففحص هذا الموضوع أمر يتوقف على صحة تحريك أو مباشرة الدعوى الجنائية قانونا . وبناء على ذلك فإن القاضي - وقد انعقدت الخصومة - يكون ملزما في هذه الحالة باصدار حكم اجرائي يقضي فيه بعدم قبول الدعوى الجنائية .

وهنا يتعين ملاحظة الفرق بين الحكم بعدم قبول الدعوى الجنائية بسبب عدم انعقاد الخصومة وبين الحكم بعدم القبول بسبب عدم توافر شروط استعمال الدعوى (تحريكها أو مباشرتها) فالحكم الاول هو من قبيل تقرير الواقع ، لان الدعوى الجنائية أصلا لم تدخل في حوزة المحكمة ، أي أنه ذو طبيعة مقررة لا منشئة . هذا بخلاف الحكم بعدم القبول في الحالة الثانية فهو ضروري ولازم لخروج الدعوى من حوزة المحكمة ، أي أنه ذو طبيعة منشئة . ويترتب على ذلك أنه اذا أخطأت المحكمة في الحالة الاولى وأصدرت حكما في الموضوع فإن هذا الحكم يكون منعدما لا باطلا فحسب ، ولا يجوز أدنى حجية رغم عدم الطعن فيه . هذا بخلاف الحالة الثانية ، فإن أي حكم في الموضوع رغم انعقاد الخصومة يكون باطلا ويصح هذا البطلان بعدم الطعن فيه .

أما عن شروط صحة العمل الاجرائي (٢) . فهي لا تتعلق مطلقا بسلطة القاضي في اصدار الحكم ، وإنما تمس أحد الاعمال التي تتكون منها الخصومة . ويترتب عليه مجرد بطلان هذا العمل وما يترتب عليه من أعمال أخرى . ويقتصر أثر هذا البطلان على سلطة القاضي في تحديد مضمون الحكم الصادر في الموضوع .

Leone, Trattato, pag. 230.

(١)

(٢) والفرض بطبيعة الحال أن هذا العمل ليس من إجراءات استعمال الدعوى الجنائية (تحريكها ومباشرتها) .

والخلاصة اذن أن عدم توافر شروط انعقاد الخصومة يسلب القاضي سلطته فى الفصل فى الدعوى ، وأن عدم توافر شروط استعمال الدعوى لا يسلب القاضي سوى سلطته فى الفصل فى موضوع هذه الدعوى ، أما عدم توافر شروط صحة العمل الاجرائى فانه يؤدى الى استبعاد الاثر القانونى لهذا العمل هو وما يترتب عليه من أعمال ، مما يؤثر فى مضمون الحكم الصادر فى الموضوع (١) دون أن يسلب القاضي أى سلطة فى اصدار هذا الحكم .

تحديدها :

تتمثل شروط انعقاد الخصومة فى الحد الأدنى للشروط التى يتعين توافرها لقيام الخصومة . وتتوقف هذه الشروط على العناصر اللازمة لتوافر الرابطة الاجرائية . وهذه الرابطة كما قدمنا تقوم بين ثلاثة أشخاص هم النيابة العامة والمتهم والقاضى . كما انها من ناحية أخرى تفترض أن النيابة العامة قد حركت الدعوى الجنائية . وذلك باعتبار أن هذه الدعوى هى الطلب الموجه الى القاضى لاقرار حق الدولة فى العقاب .

وكما كانت الخصومة الجنائية تمر على عدة مراحل كما بينا من قبل ، فان هذه الشروط يجب أن تكون متوافرة فى كل مرحلة من مراحل الخصومة ، فهى لازمة لانشأتها فقط وانما لاستمرارها أيضا .

ويمكن تحديد شروط انعقاد الخصومة فيما يلى :

١ — تحريك الدعوى الجنائية ٢ — المتهم ٣ — القاضى الجنائى .

(أولا) تحريك الدعوى الجنائية :

تنشأ الخصومة الجنائية بتحريك الدعوى الجنائية بواسطة من خولة القانون هذا الحق ، وهو النيابة العامة بحسب الاصل . ويلاحظ أنه فى الاحوال التى يجيز فيها القانون للغير تحريك الدعوى الجنائية ، فان النيابة العامة تظل هى الطرف الآخر فى العلاقة الاجرائية لا هذا الغير (٢) .

(ثانيا) المتهم :

لا تنعقد الخصومة الا اذا وجهت نحو متهم معين توافرت لديه اهلية اعتباره خصما . فلا تنعقد الخصومة اذا كان المتهم غير معين (٣) أو تثبت وفاته قبل

(١) مثال ذلك أن بطلان التفتيش وما يترتب عليه من أعمال اجرائية (كالاعتراف) قد يؤدى الى الحكم ببراءة المتهم .

(٢) مثال ذلك المدعى المدنى فى حالة الدعوى المباشرة ، والمحكمة فى احوال التصدى (المواد من ١١ — ١٣ اجراءات) وفى جرائم الجلسات .

(٣) فمثلا اذا طلبت النيابة العامة من قاضى التحقيق مباشرة التحقيق الابتدائى فى احدى الجرائم دون أن تحدد شخصية المتهم ، فان الخصومة لا تنعقد فى هذه الحالة لان العلاقة الاجرائية تكون ناقصة لم تكتمل . (Leone , Trattato, pag. 224.)

تحريك الدعوى الجنائية قبله . ولا يشترط لتوافر المتهم تمثيل المدافع عنه أو حضوره شخصيا كما في الجرائم التي يجوز فيها الحكم بعقوبة الحبس . فكل ذلك هو من قبيل شروط صحة الاعمال الاجرائية التي تتم في الخصومة ولا يتعلق بانعقادها أصلا .

(ثالثا) القاضى :

يجب أن تكون الهيئة التي نيط بها الفصل في الدعوى الجنائية لها ولاية القضاء الجنائي . وقد قسم القانون جهات القضاء وفقا لموضوع الخصومة ، ادارية كانت أو مدنية أو جنائية . وراعى المشرع في هذا التقسيم ملائمة كل من جهات القضاء وقدرته على الفصل في نوع معين من الخصومات . ومن ثم فإن مجرد توافر السلطة القضائية لا يكفى ، بل يجب أيضا أن يكون لصاحب هذه السلطة ولاية القضاء الجنائي .

وكل قاض لا تتوافر لديه هذه الولاية لا يصلح أن يكون طرفا في العلاقة الاجرائية المكونة للخصومة الجنائية ، وبالتالي لا تتعقد به الخصومة (١) .

وكنتيجة لذلك فيفترض في القاضى الجنائى كطرف في العلاقة الاجرائية توافر العناصر الآتية :

١ - أن تكون لديه السلطة القضائية ابتداء . فاذا كان قرار تعيينه لم يصدر بعد (٢) ، أو لم يحلف اليمين ، أو تقرر وقفه عن العمل أو عزله عن القضاء ، فان ولايته القضائية تزول عنه (٣) .

٢ - أن يلتزم حدود ولاية جهات القضاء عموما ، فلا يتعرض لما أخرجته القانون عن ولايته وهى أعمال السيادة (٤) ، وتأويل الامر الادارى أو وقف تنفيذه (المادة ١٦ من قانون السلطة القضائية) .

٣ - أن تتوافر لديه ولاية القضاء الجنائى بالذات . فلا يملك القاضى الادارى أو القاضى المدنى أن يكون طرفا في علاقة اجرائية جنائية . أما الاحوال التي أجاز فيها القانون للقاضى المدنى الحكم في جرائم الجلسات ، فان القانون قد

Leone, Trattato, pag. 244

(١)

(٢) قضت محكمة النقض بأن وكيل النيابة الذى صدر قرار بتعيينه قاضيا يبقى على وظيفته الاولى حتى يبلغ القرار الجمهورى ويحلف اليمين (نقض ٢٥ ديسمبر سنة ١٩٤٤ بمجموعة القواعد س ٦ رقم ٤٤٢ ص ٥٧٦ ، ١٩ فبراير ١٩٥٢ مجموعة الاحكام س ٣ رقم ١٧٨ ص ٤٩٧) .

(٣) قضت محكمة النقض بأن استقالة القاضى لا تزيل ولايته الا بقبول استقالته واخطاره بذلك (نقض ٢٩ مايو ١٩٥٠ مجموعة الاحكام س ١ رقم ٢٢٨ ص ٧٠٢) .

(٤) قضت محكمة النقض بأن العفو عن العقوبة في معنى المادة ٧٤ من قانون العقوبات هو مهل من أعمال السيادة لا يملك القضاء المساس به أو التعقيب عليه فيما صدر العفو عنه (نقض ٢٧ مارس سنة ١٩٦٧ مجموعة الاحكام س ١٨ رقم ٦٨ ص ٣٣٤) .

اضفى عليه في هذا الخصوص ولاية القضاء الجنائي بصفة استثنائية ، ويعتبر قاضيا جنائيا حين يفصل في هذا النوع من الجرائم .

والفرض أن يكون القاضى متمتعا بالولاية على المواد الجنائية بصفة عامة . فالقاضى الاستثنائى (كما فى المحاكم العسكرية) لا يملك سوى ولاية القضاء الجنائى بصفة استثنائية فى أحوال معينة ذكرت على سبيل الحصر ، بحيث تسقط عنه هذه الولاية فى غير ذلك من الاحوال . وبالتالي لا تتوافر ولاية القضاء لدى القضاء الاستثنائى عندما ينظر خصومة جنائية عادية .

ومتى توافرت هذه العناصر الثلاثة توافر الشرط الثالث لانعقاد الخصومة الجنائية . دون عبء بما اذا كانت الشروط اللازمة لصحة اصدار الحكم قد توافرت أم لا - كما اذا كانت المحكمة غير مختصة (محليا أو نوعيا) أو غير مشكلة تشكيلا صحيحا (١) ففى هذه الاحوال يلحق العيب بالاجراءات التى تباشرها المحكمة ، ويكون حكمها باطلا . أما اذا لم تنعقد الخصومة لعدم توافر أحد العناصر الثلاثة فى القضاء كان الحكم منعذما .

دقة الوضع فى القانون المصرى :

ويدق الوضع فى قانون الاجراءات الجنائية المصرى بالنسبة الى النيابة العامة اذ خولها القانون اختصاصا قضائيا فى مرحلتين من مراحل الخصومة وهما التحقيق الابتدائى والحكم . فقد خول القانون (بعد تعديله بالمرسوم رقم ٣٥٣ لسنة ١٩٥٢) النيابة العامة سلطة مباشرة التحقيق الابتدائى فى مواد الجنىح والجنابات طبقا للاحكام المقررة لقاضى التحقيق (المادة ١٩٦ اجراءات) . كما خولها القانون سلطة اصدار الامر الجنائى فى حدود معينة (المادة ٣٢٥ مكررا المعدلة بالقانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٥٧) . واذا لم يعترض المتهم على هذا الامر أصبح نهائيا واجب التنفيذ ، وكذلك الامر اذا لم يحضر المعارض فى الجلسة المحددة فان الامر تعود له قوته . ويصبح نهائيا واجب التنفيذ (المادة ٣٢٨ / ٣ اجراءات) . وكما سنبين فيما بعد ، فان هذا الامر الجنائى النهائى يعتبر بمثابة الحكم .

(١) قارن حكم محكمة جنابات القاهرة بتاريخ ٢١ ديسمبر ١٩٥٩ فى الدعوى المرفوعة لتقرير اعدام حكم محكمة جنابات القاهرة بتاريخ ٢٠ ابريل ١٩٥٩ فى القضية المتهم فيها حسنى مورو والحكوم فيها بالاعدام وقد قضت محكمة الجنابات فى دعوى تقرير الاعدام أن الحكم الصادر من محكمة مشكلة تشكيلا باطلا يعتبر فى حكم المعدم . وقد نقضت محكمة النقض هذا الحكم (انظر نقض ٢٦ ابريل ١٩٦٠ ، مجموعة الاحكام س ١١ رقم ٧٧ ص ٣٨٠) . والواقع من الامر أن التكوين العددي لهيئة الحكم لا يسلبها صفتها القضائية فهو ان كان عيبا جوهريا يمس سلامة اجراءات المحكمة الا أنه لا يؤثر فى صحة انعقاد الخصومة ، انظر مقالنا عن الحكم الجنائى المنعذم بجلة القانون والاقتصاد سنة ١٩٦٠ السنة الثلاثون ص ٤٧٣ وما بعدها ، وانظر :

Pannain, Il sanzioni degli

atti processuale penale, parte I, Napoli, 1933, pag. 359.

ووجه الدقة في هاتين الحالتين أن النياية العامة - وهي مجرد خصم - قد خولها القانون اختصاصا قضائيا وذلك بناء على أن التحقيق الابتدائي هو بطبيعته عمل قضائي كما سنبين فيما بعد ، وأن الامر الجنائي هو بمثابة حكم ، فهل تنعقد الخصومة في هاتين الحالتين رغم عدم توافر شخص القاضي ؟ أن الاجابة على هذا السؤال تتوقف على تحديد المقصود بالقاضي . والقضاء ليس الا وظيفة واختصاص ، وهو وان كان في الاصل - وكما يجب - لا يسند الا الى اعضاء الهيئة القضائية ، الا أن المشرع قد يسند الولاية القضائية الى جهة أخرى ، فتسمى في هذه الحالة بأنها جهة ذات اختصاص قضائي . وبناء على ذلك ، فإن القانون حين خول النيابة العامة سلطة التحقيق الابتدائي واصدار الامر الجنائي يكون قد أضفى عليها ولاية قضائية في هذا الخصوص تصبح بمقتضاها جهة ذات اختصاص قضائي . وبالتالي ، فإن العلاقة الاجرائية تتوافر في هاتين الحالتين بين كل من النيابة العامة - كخصم - وبين النيابة العامة كجهة قضائية ، وبين المتهم ، وبالتالي تنعقد الخصومة الجنائية (١) .

ولا يفوتنا في هذا المقام أن ننتقد هذا الوضع المعيب الذي سمح للنيابة العامة - مهما كان جلال دورها - أن تزاوِل في الخصومة الجنائية وظيفتين متناقضتين هما الاتهام والقضاء . ويبدو أن الذي دفع المشرع الى اعتناق هذا المبدأ أن النياية العامة هي مجرد خصم شكلي أي أنه لا مصلحة لها في اتخاذ أحد الاجراءات أو صدور الحكم على نحو معين دون غيره . الا أن هذا الاعتبار لا يهون من فداحة العيب الذي تردى فيه المشرع حين سمح للنيابة العامة أن تجمع بين صفتين متناقضتين ، وهو أمر لا يتفق مع فكرة الخصومة التي تفترض أن القضاء طرف متميز عن الخصوم (٢) .

(١) تارن الفقيه الإيطالي ليوني اذ يرى في هذه الحالة أن الخصومة الجنائية لا تنعقد
Leone, Trattato, pag. 244.

قانونا

(٢) وقد يقال بأن الخصومة الجنائية لا تنعقد في هذه الحالة لتخلف أحد اطراف العلاقة الاجرائية وهو القاضي . ولكن يبدو أن المشرع المصري قد سلم باتخاذ الخصومة في هذا الوضع الشاذ . وآية ذلك ما يلي :

(أ) أن المادة ٧٠ اجراءات تسمح لقاضي التحقيق أن ينتدب النيابة العامة للقيام بعمل أو أكثر من أعمال التحقيق الابتدائي . وفي هذه الحالة التي يباشر فيها القاضي التحقيق الابتدائي لا جدال في أن الخصومة قد انعدت . ومع ذلك نرى المشرع يسمح باسناد عمل قضائي وهو التحقيق الابتدائي للنيابة العامة .

(ب) أن المادة ١٩٩ اجراءات قد نصت على أن تباشر النيابة العامة التحقيق طبقا للاحكام المقررة لقاضي التحقيق .

(ج) أن النيابة العامة في بعض الاحوال (مد الحبس الاحتياطي وتفتيش غير المتهم أو منزله أو ضبط الخطابات والرسائل) ملزمة بالحصول على اذن القاضي الجزئي باتخاذ بغض اجراءات التحقيق الابتدائي فاذا كانت الخصومة لم تنعقد بالتحقيق الذي تجريه النيابة ، فما هو أثر تدخل القاضي الجزئي بالموافقة على بعض الاجراءات ؟ اذا اعتبر هذا التدخل منشئا للخصومة فيجب أن يتولى القاضي بنفسه تحقيق القضية برمتها ولما جاز اعادتها للنيابة العامة . ان مباشرة النيابة التحقيق رغم تدخل القاضي الجزئي في بعض الاجراءات يفيد ضمنا أن الخصومة قد انعدت بالتحقيق الذي أجرته . والقول بغير ذلك يعنى أن الخصومة مستعند بتدخل القاضي الجزئي في بعض الاحوال ثم توقف عندها تستمر النيابة العامة في التحقيق ، وهو وضع شاذ لا يمكن القول به =

الفصل الثالث

أهمية تكييف الخصومة الجنائية كرابطة اجرائية

(أولا) تحديد البطلان المتعلق بالنظام العام :

ان تكييف الخصومة الجنائية كرابطة اجرائية يفيد فى تحديد البطلان المتعلق بالنظام العام . فقد بينا فيما تقدم شروط انعقاد الخصومة وهى تحريك الدعوى الجنائية ، وتدخل المتهم وتدخل القاضى . وبهذه الشروط الثلاثة تتوافر الرابطة الاجرائية بين النيابة العامة والمتهم والقاضى . الا أن هناك شروطا أخرى فرعية يتعين توافرها لصحة هذه الرابطة . فهى تنعقد بشروط معينة ، ولكن الاجراءات التى تتم بداخلها لا تصح قانونا الا اذا كانت هذه الرابطة صحيحة . فهناك فروق بين شروط انعقاد الخصومة ، وشروط صحتها . وهذه الشروط الاخيرة تختلص بحسب نشأتها وسيرها أو بحسب انقضائها .

وتتمثل شروط صحة نشأة الرابطة الاجرائية وسيرها فيما يلى :

١ — شروط تحريك الدعوى الجنائية واستعمالها ٢ — الشروط اللازمة لضمان تمثيل المتهم والدفاع عنه ٣ — الشروط اللازمة لصلاحية قضاء التحقيق (١) أو الاحالة أو الحكم سواء فيها يتعلق بالاختصاص أو بتشكيل المحكمة أو عدم توافر أحد أسباب الصلاحية أو عدم تقديم طلب الرد .

وفضلا عن هذه الشروط ، فقد يقتضى القانون لصحة سير الخصومة خضوع بعض مراحلها لقواعد معينة . مثال ذلك مرحلة المحاكمة اذ تخضع لقواعد ثلاثة هى : العلانية ، وحضور الخصوم ، وشفوية المرافعة .

فكل بطلان مترتب على مخالفة هذه الشروط يتعلق بالنظام العام .

وتتمثل شروط صحة انقضاء الرابطة الاجرائية فى كافة ما يتطلبه القانون من شروط لصحة العمل الاجرائى الذى تنقضى به هذه الرابطة (وهو الحكم) (٢) .
فكل بطلان يصيب الحكم الجنائى بسبب عدم مراعاة أحد شروط صحته يتعلق بالنظام العام .

= والاصح هو القول أن تدخل القاضى الجزئى ينشئ علاقة اجرائية فرعية تعتمد على العلانية الاصلية التى تكونت منها الخصومة النامة أمام النيابة العامة كجبة قضائية .
ويلاحظ أن القانون الفرنسى بمقتضى الامر الصادر فى أول ديسمبر سنة ١٩٦٢ (المادة ٣) قد خول النيابة العامة فى جرائم التلبس الماسة بالامن العام سلطة التحقيق مع المتهم واحالته مباشرة الى محكمة الجنايات .
(١) ويندرج تحته ما يور الضبط القضائى فى الاحوال الاستثنائية التى يجوز له فيها التحقيق .

(٢) أما انقضاء الرابطة الاجرائية بغير حكم (الوفاء ، العفو الشامل) فانه يتم بقوة القانون ولا يتوقف على صدور عمل اجرائى معين (الحكم البات) .

تطبيقات للبطلان المتعلق بالنظام العام :

والآن وعلى ضوء المعيار الذى حددناه فيما تقدم بشأن البطلان المتعلق بالنظام العام نورد فيما يلى تطبيقات على هذا المعيار :

(١) الإخلال بشروط صحة نشأة الرابطة الإجرائية وسيرها :

(أ) البطلان المترتب على تحريك الدعوى الجنائية خلافا للقانون . مثال ذلك تحريكها ممن لا يملك ذلك قانونا كما اذا كانت الدعوى عن جريمة ارتكبتها موظف عام بسبب أو أثناء تأدية وظيفته ورفعها وكيل النيابة بينما يوجب القانون أن يقوم بذلك رئيس النيابة أو النائب العام (١) . وكذلك الأمر عند اتخاذ إجراءات رفع الدعوى الجنائية قبل صدور الطلب بذلك من الجهة التى ناطها القانون به (٢) . وقد أكدت محكمة النقض فى هذه الأمثلة بأن هذا البطلان يتعلق بالنظام العام . والواقع من الأمر أن الجزاء المترتب على تحريك الدعوى الجنائية خلافا للقانون هو عدم القبول ، فإذا استمر القاضى فى نظر الدعوى رغم ذلك فإن كافة الإجراءات تكون باطلة بطلانا متعلقا بالنظام العام . وإذا كانت النيابة العامة قد بدأت التحقيق ، فإن ذلك يعتبر منها قرارا بتحريك الدعوى الجنائية رغم عدم قبولها . ومن ثم فإن كافة الإجراءات المترتبة على ذلك تكون باطلة بطلانا متعلقا بالنظام العام .

(ب) يترتب البطلان المتعلق بالنظام العام على كل إخلال بقاعدة إجرائية يؤدى إلى حرمان المتهم من حضوره أو تمثيله بمن ينوب عنه ، أو يحول بينه وبين ابداء دفاعه . مثال ذلك حضور المتهم أو من ينوب عنه أن أمكن ذلك خلال التفتيش الذى يجريه قاضى التحقيق أن النيابة العامة (المادة ٩٢-١ إجراءات) . وقد رأينا كيف أن محكمة النقض ترى أن عدم حضور المتهم لا يعتبر سببا للبطلان ، وهو قضاء منتقد (٣) .

ومن أمثلة هذا البطلان اعلان المتهم اعلانا باطلا (٤) ، وحرمان المتهم فى جناية من دعوة محاميه للحضور قبل استجوابه (المادة ١٢٤) ، أو ابعاد المتهم

(١) نقض ٨ نوفمبر سنة ١٩٦٠ مجموعة الاحكام س ١١ رقم ١٤٩ ص ٧٧٨ ، ٢٢ يناير سنة ١٩٦٣ س ١٤ رقم ٨ ص ٣٥ ، ١٥ مارس سنة ١٩٦٦ س ١٧ رقم ٦٢ ص ٢١٧ .
(٢) نقض ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٥ مجموعة الاحكام س ١٦ رقم ٣٤ ص ٥١ .
انظر ٢٣ يناير سنة ١٩٦٣ س ١٤ رقم ٨ ص ٣٦ .
(٣) انظر نقض أول ديسمبر سنة ١٩٥٨ مجموعة الاحكام س ٩ رقم ٢٤٤ ص ١٠٠٦ ، وانظر نقض ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٥٢ س ٤ رقم ١٢٢ ص ٣١٤ . وراجع انتقادنا لهذا القضاء فى مقالنا عن حضور المتهم أثناء التفتيش ، مجلة ادارة قضايا الحكومة س ٣ (١٩٥٩) .
(٤) وهنا يجب التنبيه الى أن حضور المتهم بناء على الاعلان الباطل يصحح هذا البطلان . وهذا التصحيح مبنى على تحقيق الغاية من الشكل الجوهري الذى ينقص الاعلان وليس مبنيا على سقوط الحق فى الدفع بالبطلان لان السقوط - كما سنبين - قاصر على البطلان المتعلق بمصلحة الخصوم .

عن حضور اجراءات التحقيق النهائى دون موجب من القانون (١) ، وندب محام عن المتهم بجناية أمام محكمة الجنايات (٢) .

(ج) بطلان اجراءات التحقيق والاحالة والمحكمة بسبب عدم الاختصاص أيا كان نوعه أو الخطأ فى تشكيل المحكمة أو توافر سبب من أسباب عدم الصلاحية أو تقديم طلب برد القاضى .

(د) عدم احترام علانية الجلسات ، أو عدم احترام مبدأ شفوية المرافعة . كما أن مبدأ حضور الخصوم أثناء مباشرة الاجراءات هو أمر يقتضيه ضمان تمثيل المتهم والدفاع عنه كشرط لصحة الرابطة الاجرائية .

(٢) الإخلال بشروط صحة الحكم كسبب لانقضاء الاجرائية

يشترط القانون أشكالا أو اجراءات معينة لصحة الحكم ، مثال ذلك تاريخ الحكم ، وتوقيع القاضى ، وتسبيب الحكم ، وأخذ رأى المفتى قبل الحكم بالاعدام . ومخالفة هذه الشروط يترتب عليه بطلان متعلق بالنظام العام .

(ثانيا) تحديد أسباب الانعدام القانونى للحكم الجنائى :

قلنا أن الحكم الجنائى المنعدم هو الذى يصدر فى غير خصومة ، أى فى خصومة لم تنعقد قانونا ، ومن ثم فإن أسباب الانعدام هى بذاتها عدم توافر شروط انعقاد الخصومة . فالحكم يعتبر منعدما فى الاحوال الاتية .

١ — اذا لم يتم تحريك الدعوى الجنائية بواسطة النيابة العامة ، فاذا قام أحد الافراد بتحريك الدعوى الجنائية فى غير الاحوال التى خوله فيها القانون تحريكها بالطريق المباشر ، فإن الخصومة لا تنعقد ، وفى ذلك تقول محكمة النقض فى هذا المثال أنه اذا كانت الدعوى الجنائية قد أقيمت على المتهم ممن لا يملك رفعها قانونا فإن اتصال المحكمة فى هذه الحالة بالدعوى يكون معدوما قانونا ولا يحق لها أن تتعرض لموضوعها فإن هى فعلت كان حكمها وما بنى عليه من اجراءات معدوم الاثر (٢) وأيضا اذا كان تحريك الدعوى يتم عن طريق رفعها أمام القضاء ، أنه لا يتم ما لم يعلن المتهم بالتكليف بالحضور أمام المحكمة وبدون هذا الاعلان لا يتم تحريك الدعوى ولا تنعقد الخصومة (٤) هذا بخلاف

(١) نقض ٢٧ ديسمبر سنة ١٩٣٣ مجموعة القواعد ج ٣ رقم ١٧٧ ص ٢٢٩ .

(٢) نقض ٤ ابريل سنة ١٩٥٥ مجموعة الاحكام س ٦ رقم ٢٤٠ ص ٧٢٨ .

(٣) نقض أول مارس سنة ١٩٦٥ مجموعة الاحكام س ١٦ رقم ٣٩ ص ١٧٩ . ويتعين عدم الخلط بين هذه الحالة وحالة تحريك الدعوى الجنائية من النيابة العامة ممن لا يملك قانونا كما فى الاحوال التى يقتصر فيها القانون هذه السلطة على رئيس النيابة أو النائب العام . ففى هذه الحالة يكون التحريك قد صدر من النيابة العامة ، وان كان مشوبا بغيب البطلان لصدوره من غير مختص . وفى هذه الحالة تنعقد الخصومة قانونا ولكنها تكون غير صحيحة .

(٤) ومع ذلك فنرى محكمة النقض تساوى بين عدم اعلان المتهم أو اعلانه اعلانا باطلا ، وتقول انه فى الحالتين لم ترفع الدعوى الى المحكمة على الوجه الصحيح (نقض ١٤ أكتوبر سنة ١٩٤٧ مجموعة القواعد ج ٧ رقم ٣١٥ ص ٣٧٦) ولم نقل المحكمة العليا كلمتها بعد فى التمييز بين عدم الاعلان والاعلان الباطل فى القابلية للتصحيح بحضور المتهم .

ما إذا أعلن المتهم اعلانا باطلا ، ففي هذه الحالة يتم تحريك الدعوى وتنعقد الخصومة الا أن اجراءاتها تكون مشوبة بعيب البطلان . ويترتب على هذا التمييز أن حضور المتهم يوم الجلسة يصحح البطلان المترتب على اعلانه باطلا (المادة ٣٣٤ اجراءات) ، ولكن لا يصحح الانعدام المترتب على عدم اعلانه . وفي هذه الحالة الاخيرة يتعين على المحكمة اما أن تقضى بعدم قبول الدعوى الجنائية ، أو تقرر التأجيل لاعلان المتهم (١) .

(٢) اذا صدر الحكم والمتهم غير موجود أو غير أهل قانونا لتوجيه الدعوى اليه ، كما اذا كان قد توفي قبل صدور الحكم في الموضوع ، أو كان مجنونا .

(٣) عدم توافر صفة القاضى الجنائى . ويتحقق ذلك اذا لم تكن لدى من أصدر حكم « أو القرار القضائى » ولاية القضاء عامة (٢) أو لم تكن لديه ولاية القضاء الجنائى بالذات (٣) ، أو خرج عن حدود ولايته الاستثنائية .

حالات موضع خلاف : ثار الخلاف حول ثلاث حالات هي :

(١) الخطأ فى تشكيل المحكمة .

(٢) اذا كان الحكم قد صدر بعقوبة يستحيل تنفيذها قانونا .

(٣) اذا كان منطوق الحكم غير محدد أو غامض يستحيل فهمه .

وبالنسبة الى الخطأ فى تشكيل المحكمة ، فان الحكم باعتباره قرارا فاصلا

(١) ويجوز الاستغناء عن تكليف المتهم بالحضور أمام محكمة الجنح والمخالفات اذا حضر الجلسة ووجهت اليه التهمة من النيابة العامة وقبل المحكمة (المادة ٢/٢٢٢ اجراءات) .
(٢) وقد ثار الخلاف حول الحكم الذى يصدره قاض خطأ أو صدر قرار تعيينه باطلا . فقضت الدوائر المجتمعة لمحكمة النقض الإيطالية فى ٧ فبراير سنة ١٩٥٣ بأن هذا الحكم يعتبر منعدا ويجوز ابطاله بدعوى البطلان الاصلية ، الا أن القضاء الفرنسى اتجه على خلاف ذلك واستقر فى أحكام قديمة له على أنه لا يجوز تأسيس الطعن فى الحكم على بطلان طريقة تعيين القاضى . وفى رأينا أنه لا يجوز للمحكمة بحث مدى صحة تعيين القاضى لانها ممنوعة منعا باتا من تأويل الاوامر الادارية ، الا اذا وصل العيب فى قرار التعيين الى حد الانعدام . مع ملاحظة أن انعدام قرار التعيين لا يؤدي فى ذاته الى بطلان ما يصدره القاضى من أحكام متى كان يزاول وظيفته بحسب الظاهر ويعتبر بناء على ذلك موظفا فعليا (انظر رسالتنا فى نظرية البطلان ، المرجع السابق ص ٢٠٥) .

وقد قضت محكمة النقض بأن « الحكم لا يعتبر له وجود فى نظر القانون الا اذا كان بوقعه موظفا عند التوقيع . واذن فمتى زالت صفة القاضى عن رئيس المحكمة الذى قضى فى الدعوى فان وضعه بعد ذلك أسباب الحكم ثم توقيعه اياه لا يكسب ورقته الصفة الرسمية ولا يجعل منها بالتالى حكما مستوفيا الشكل القانونى . واذا لم يكن موجودا فى الدعوى غير تلك الورقة ولم يكن عليها توقيع آخرين ممن اشتركوا مع موقعها فى الفصل فى القضية فان الدعوى تكون كأنه لا حكم فيها » (نقض ٢١ مايو سنة ١٩٤٦ مجموعة القواعد ج ٧ رقم ١٦٣ ص ١٥٧) .

(٣) فكل حكم جنائى يصدر من القضاء المدنى فى غير الاحوال التى اجهل له فيها القانون الحكم فى الدمدى الجنائية (جرائم الجلسات) يعتبر منعدا .

في خصومة يتعين لوجوده قانونا أن تتوافر الصفة القضائية فيمن أصدره .
أما التكوين العددي للهيئة التي أصدرته فهو لا يمس صفتها القضائية وإنما
يتمس صلاحيتها للفصل في النزاع ، فهو اذن من شرط الصحة لا الوجود .
وقد قضت محكمة النقض بأن عدم صحة تشكيل المحكمة ليس من أسباب
انعدام الحكم (١) .

أما اذا كان الحكم قد صدر بعقوبة يستحيل تنفيذها قانونا ، كما اذا انصرف
الى عقوبة لا يعرفها قانون العقوبات ، فقد اتجه رأى فى الفقه الى اعتباره
منعدما (٢) . والراجح عندنا هو أن هذا الحكم خاطيء فى تطبيق القانون لا
منعدم ، فيجب عدم الخلط بين فقد الحكم لمقومات وجوده وبين فقدته لقوته
التنفيذية . فالحكم الذى يستحيل تنفيذه بسبب الخطأ فى تطبيق القانون يفقد
قوته التنفيذية ولكنه لا يفقد وجوده القانونى (٣) .

أما اذا كان منطوق الحكم غير محدد أو غامضا يستحيل فهمه ، فانه لا
صعوبة اذا كان الحكم مشوبا بخطأ مادي فانه يتعين اصلاحه بواسطة المحكمة
التي أصدرته (المادة ٣٠٨ اجراءات) ، أو كان يحتمل عدة تأويلات ففي هذه
الحالة يتعين على الجهة التي تطبق هذا الحكم أن تفسره على ضوء أسبابه وفى
حدود القانون . انما يدق البحث اذا استحال تفسيره وكان الغموض بالغاً
بحيث لا يمكن تحديده . فى هذه الحالة لامناص من الاعتراف بأن الحكم قد خلا
من بيان منطوقه (٤) ولما كان مناط الحكم هو فى مضمونه الذى يحتويه
المنطوق ، فانه اذا تخلف هذا المنطوق كان الحكم منعدما انعداماً مادياً ، أى لم
يصدر بعد . على انه اذا كان موضع الغموض فى المنطوق هو تناقضه مع
الاسباب فان الحكم يعتبر باطلاً لعيب فى أسبابه ، وذلك بناء على أن الاسباب
يجب أن تكون مطابقة للمنطوق .

وسيلة التمسك بالانعدام :

يحدث التمسك بالانعدام بالطرق الآتية :

(١) الطعن فى الحكم : اذا كان الحكم المنعدم قابلاً للطعن فيه فانه يمكن
التمسك بالانعدام عند الطعن فيه . وقد انكر البعض هذه الوسيلة بناء على أنه

(١) نقض جنائى ٢٦ أبريل سنة ١٩٦٠ مجموعة الاحكام س ١١ رقم ٧٧ ص ٣٨٠ .
Pannain, Le sanzioni, pag. 353.

(٢) Glasser Stephan; La nullité absolue des jugements criminels, Rev. de
droit pénal et de la criminologie, 1928, p. 125.

Leone, Trattato, I, pag. 762.

(٣)

(٤) واذا كان هذا الحكم مستأنفا من قبل المتهم فقط ، فان المحكمة الاستئنافية لا تملك
وفقاً للقانون تسوية مركز المتهم ، ولذلك فانها مضطرة الى تأييد الحكم المخالف للقانون
ولو أنه يستحيل تنفيذه . ففى لا تستطيع تطبيق قانون العقوبات الا من خلال قانون الاجراءات ،
وهذا القانون الاخير لا يسمح لها بتشديد العقاب على المتهم ، ومن ثم فان التطبيق السليم
لقانون العقوبات يكون معطلاً .

لا حاجة لاعدام المدوم ، وقال بأن المحكمة التي أصدرت هذا الحكم لم تستنفد ولايتها بعد طالما أن حكمها منعدم . وبالتالي فيجب على المحكمة التي تنظر الطعن أن تقضى بعدم قبوله . ونرى التفرقة بين الانعدام المادى والانعدام القانونى فى الحالة الاولى لم يصدر الحكم بعد ، ومن ثم فالطعن وارد على فراغ فيتعين عدم قبوله . أما فى الحالة الثانية فإن الحكم يحمل مظهر الوجود القانونى ومن المصلحة ازالة هذه التشبهة بتقرير انعدام هذا الحكم (١) .

(٢) **تجاهل صدور الحكم المنعدم** : يترتب الانعدام بقوة القانون ، فهو لا يحتاج الى حكم يقرره . ومن ثم فيجوز للنياية العامة أن تتجاهل الحكم المنعدم وترفع الدعوى الجنائية من جديد على المتهم . فاذا مادفع بعدم جواز نظر الدعوى لسبق الفصل فيها دفعت النياية العامة بانعدام الحكم السابق صدوره . وبمناسبة هذا الدفع تبحث المحكمة مسألة انعدام الحكم ، فاذا ثبتت من ذلك قررت الانعدام ونظرت الدعوى من جديد (٢) .

(٣) **الاشكال فى التنفيذ** : للمحكوم عليه أن يستشكل فى تنفيذ الحكم المنعدم ، وذلك بناء على أن سسند التنفيذ وهو الحكم الجنائى غير قائم قانونا . وفى هذه الحالة يتعين على محكمة الاشكال أن تفصل فى مدى توافر الانعدام القانونى للحكم . ولا محل للاحتجاج فى هذه الحالة بأنها قد جاوزت سلطتها بالبحث فى مدى صحة الحكم أو بطلانه ، لأن بحثها يتعلق بمدى وجود الحكم المطلوب تنفيذه لا مجرد صحته ، وهو مسألة أولية يتعين عليها الفصل فيها .

(٤) **دعوى البطلان الأصلية** : ثار البحث عن مدى جواز رفع دعوى أصلية للتوصل الى تقرير انعدام الحكم ، واختلف الرأى ما بين معارض ومؤيد وقد أقرت الدائرة المدنية لمحكمة النقض مبدأ رفع هذه الدعوى بشأن الحكم المنعدم (٣) . أما الدائرة الجنائية لمحكمة النقض فقد ذهبت الى أن الطعن فى الاحكام بدعوى البطلان الأصلية غير جائز الا فى حالة واحدة وهى المنصوص عليها فى المادة ٣١٤ مرافعات قديم (المقابلة للمادة ١٤٧/٢ مرافعات جديد) بشأن بطلان الحكم الصادر من محكمة النقض لعدم صلاحية الهيئة التي

(١) يلاحظ أنه اذا كانت المحكمة المرفوع اليها الطعن هى المحكمة الاستئنافية ورات أن الحكم الابتدائى هو حكم منعدم لا يجوز لها أن تتصدى لنظر الموضوع طبقا للمادة ٤١٩ اجراءات .

(٢) Leone, Trattato, I, pag. 755.

(٣) نقض مدنى ١٩ ابريل سنة ١٩٥٦ مجموعة الاحكام من ٧ من ٥٢٨ . فى هذا المعنى محكمة بنها الابتدائية فى ٣١ مارس سنة ١٩٥٤ الحابة من ٢٥ من ٧٥٨ ، القاهرة الابتدائية فى ٢٢ مارس سنة ١٩٥٨ القضية رقم ١٥٢٩ سنة ١٩٥٦ كلى أحوال شخصية غير منشور .

أصدرته (١) إلا أن هذا القضاء الأخير لا يصلح مبدأ في هذا الصدد وذلك لأن محكمة النقض كانت تتحدث عن البطلان لا عن الانعدام . والمثال الذى أشارت إليه المادة ٣١٤ مرافعات قديم هو من أمثلة البطلان لا الانعدام ، وخاصة وأن محكمة النقض فى هذا الحكم قد أجازت القول بانعدام الاحكام فى بعض الصور لفقدانها مقوماتها الأساسية . ولا شك أن منطق الانعدام يقضى بالتسليم بجواز رفع دعوى مبتدأة لتقرير هذا الانعدام .

والواقع من الامر أن ما يسميه الفقه بدعوى البطلان الاصلية ، هو فى الحقيقة دعوى تقرير سلبية تهدف الى تأكيد عدم وجود الحكم . وتسميتها بدعوى البطلان قد يشعر بأن الحكم باطل لا منعدم . وفى رأينا أن هذه الدعوى جائزة قانونا . ولا محل للاحتجاج بأن القانون لم يسمح بها ، لأن الانعدام أيضا لم ينظمه القانون باعتباره أمرا منطقيا لاحتجاج الى تنظيم ، والمحكمة المختصة بتقرير الانعدام هى فى رأينا المحكمة التى أصدرت الحكم ، لأن ولايتها على الدعوى لم تستنفد بعد طالما أن حكمها منعدم قانونا ، وقرارها فى هذه الدعوى ليس الاتقيريا لواقع وتحصيلا لحاصل ينتج أثره من يوم صدور الحكم المنعدم لا من يوم صدور قرار المحكمة بتقرير هذا الانعدام (٢) .

أهمية التفرقة بين الانعدام والبطلان :

١ — **يترتب الانعدام بقوة القانون** ، فهو لا يحتاج الى تقريره بحكم لانه لا حاجة الى اعدام المدوم . ولا حاجة للطعن فى الحكم المدوم للتوصل الى الغائه وانها يكفى مجرد انكار وجوده عند التمسك به (٣) .

٢ — **الانعدام لا يقبل التصحيح** ، فهو كالموت لا شفاء منه . وتبدو أهمية هذا الاثر بالنسبة الى الاحكام المنعومة فهى لاتقبل التصحيح بقوة الامر المقضى (٤) وهنا تكمن أهمية الانعدام بوجه خاص .

٣ — **الانعدام لا يحتاج الى تنظيم من المشرع** ، فهو محض استخلاص فقهي مبينا لطبيعة الحكم الجنائى وأركانه التى يقوم بها . ويشتهب الانعدام مع البطلان المتعلق بالنظام العام ، فى أنه يجوز لكل ذى مصلحة التمسك به ، وعلى القاضى أن يقرره من تلقاء نفسه ، ويمكن التمسك به فى أية حالة كانت عليها الدعوى ولو لأول مرة أمام محكمة النقض .

(١) نقض جنائى ٢٦ ابريل سنة ١٩٦٠ بمجموعة الاحكام من ١٢ رقم ٧٧ من ٢٨٠ . ويلاحظ أن محكمة جنابات القاهرة قد أجازت رفع دعوى البطلان الاصلية بتاريخ ٢١ ديسمبر سنة ١٩٥٩ . ولكنها تصورت أن مجال هذه الدعوى هو البطلان المتعلق بالنظام العام اذا كشفه الطامن بعد استفاد طرق الطعن ، وهو استدلال غير صحيح فالبطلان المتعلق بالنظام العام تصححه قوة الامر المقضى . والحديث من دعوى البطلان الاصلية يكون فى مجال الانعدام لا البطلان المتعلق بالنظام العام (انظر مقالنا من الحكم الجنائى المنعدم ، مجلة القانون والاقتصاد من ٣٠ سنة ١٩٦٠ ص ٧٣ وما بعدها) .

(٢) انظر فى تفصيل ذلك رسالتنا فى نظرية البطلان من ص ٢١١ الى ٢١٦ .
Pannain, Le sanzioni, pag. 345.

(٣)

Pannain, Le sanzioni pag. 348.

(٤)

وانظر حكم الدوائر المجتعة لمحكمة النقض الإيطالية الصادر فى ٣ يونيه سنة ١٩٥٠ للسالف الإشارة اليه .

ظاهرة الثورة كأداة للتغيير الاجتماعى

الدكتور ابراهيم درويش

كلية الاقتصاد والعلوم السياسية - جامعة القاهرة

يعينى أن ألفت النظر الى ضرورة التمييز بين عمليات التطور العادى المتضمنة للتغييرات الاجتماعية والثقافية ، وبين تلك الظاهرة المسماة « بالثورة » ، وما تفضى اليه من تغيرات اجتماعية واقتصادية وثقافية . فعمليات التطور العادى تتسم بالبطء حيث تحدث من خلال تطور بطيء وبطريقة منتظمة فتمتد من خلال تدرج معين وذلك على عكس الحال فى ظاهرة الثورة فان التغيير الذى يحدث من خلالها يتم بسرعة ويتسم بالفجائية حيث يكون التحول الذى تحدثه الثورة فجائيا ، ويستهدف احداث تغيير فى البناء السياسى والاتجاه الثقافى .

ومن هنا فقد يستلزم احداث هذا التغيير الفجائى الجذرى استعمال عنصر العنف ابتغاء تحقيقه بهذه الصورة .

ومعنى ذلك أن عنصر العنف السياسى ليس من طبيعة الثورة ولكنه قد يستلزم فى صورة أو أخرى وفى بعض مراحل التخطيط الثورى وفقا لتطور التكتيك الثورى نفسه ، وما تفرضه الظروف التى تمر بها الاستراتيجية الثورية للثوار .

وفى الاغلب الاعم يظهر عنصر العنف بعد ما تجتاز الثورة الفترة الاولى - بما فيها من فترة الاعتدال الى فترة التطرف ، وقد لا تمر الثورة بهذه المرحلة اذا كان مناخها الثورى لا يستلزم ذلك بطبيعته .

والظواهر الاختبارية تثبت أن هناك علاقة سببية بين عنصر العنف الثورى ، وبين درجة التغيير وفى الرغبة فى سرعة احداث هذا التغيير ، ومن هنا فان دراسة العنف كعنصر فى الثورة فى منتهى الاهمية وفقا لاستقراء الحوادث التى حدثت فى التاريخ السياسى .

أسباب الثورة :

ان الذى يلفت نظر الباحث بصورة عميقة - فى ظاهرة الثورة هو تأصيل الاسباب التى تؤدى الى قيامها .

ومن استقراء الحوادث فى تاريخ الثورات التى حدثت فى الواقع السياسى يمكن أن نخلص الى فرض يصطبغ بصيغة عمومية ويصدق بصورة اطلاقية على

كافة ظاهرة الثورات من حيث الاسباب التى تؤدى الى قيامها . هذا الفرض ينصب فى الصورة الاتية :

« ان على النظام السياسى ان يؤمن استقراره وذلك بالاستجابة الى لزومية التغير الذى تستوجبه الطبيعة والمناخ السياسيان وتفرضه الظروف المختلفة وتستلزمه الثورات الفنية التى يحياها عالم اليوم ، فان تخلف النظام السياسى عن الاستجابة الى لزومية التغير فقد عنصر المرونة فيه ، ومن ثم فتح الباب على نفسه امام طريق العنف السياسى ايا كانت صورته ودرجته . وذلك لاحداث هذا التغير والذى يتمثل فى صورة أصلية فى ظاهرة الثورة . »

ومن هنا قيل بان التشابك بين ما يجب ان يكون ، وبين ما عليه الحال ، بين المطلوب وبين المنجز من أداء المطلوب كل ذلك اذا لم ينجح النظام السياسى فى ترجمته الى قرارات تحقق لزومية التغير وفق طبيعة عقيدته السياسية فلن يكتب له حياة طويلة ، ومن ثم تكون الثورة .

وتفريعا على ما تقدم فانه من الممكن أن نبحث عن أسباب الثورات فى ضوء الفرض السابق ، لكن من الاوفق أن نبحث عن أسباب كل ثورة على حدة بجانب الاسباب التى تتسم بالعمومية فى ظل الفرض السابق .

ومعنى ماتقدم أنه يجب البحث عن أسباب كل ثورة على حدة — بالاضافة الى الفرض السابق — وذلك وفق ظواهرها التاريخية وتطوراتها البعيدة المدى فى التاريخ الحضارى والانسانى . وهذا بطبيعته يختلف من ثورة الى ثورة ، ولذلك فالأفضل أن يكون منهج البحث فى ضوء تأصيل أسباب الثورات أن يتبع دراسة الحالة بدلا من الدراسة العامة والتى يستحيل عموميتها الا وفق ما سبق بيانه فى ضوء الفرض الاختبارى الذى حددناه .

تقسيم الثورات :

١ - تقسيم « فيليكس جروس Feliks Gross

قسم جروس الثورات الى أربعة أنواع :

١ - الثورة من أعلى : أى الثورة من القمة وتأتى نتيجة تحرك جماعة من القوات المسلحة بقصد الاستيلاء على القوة السياسية والاطاحة بالحكومة القائمة ، والسيطرة على وسائل الاعلام كمحطات الاذاعة والتليفزيون ، ووسائل المواصلات الهامة ، ومحطات القوى الكهربائية ، والمباني الحكومية الهامة فى العاصمة .

ب - الثورة من أسفل : أى الثورة من القاعدة وهى حركة شعبية غير منظمة فى الأغلب الاعم نبت ببطء فى عمليات ثورية وانفجرت فجأة بتحريك جماهيرى هائل . والثورة من أسفل تحدث عادة نتيجة استياء اجتماعى ومعاناة ضخمة من قبل الشعب وحصيلة تناقض طبقى وصراع عنيف بين طبقات المجتمع .

ج- الثورة المشتركة : وتعنى الاستيلاء المشترك على القوة السياسية وهى نتاج عناصر مشتركة من الثورة من أعلى والثورة من أسفل .

د- ثورة القصر : ويقصد بها انتقال القوة السياسية بطريق العنف داخل الفريق الحاكم نفسه (١) .

٢ - تقسيم الفكر الماركسى :

يقسم الفكر الماركسى الثورات الى نوعين هما :

أ - الثورة السياسية : وتعنى فى المفهوم الماركسى احداث تغيير جزئى فى البناء السياسى دون أدنى تغيير فى البناء الاجتماعى ، بمعنى أن تبقى الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية كما هى قبل الثورة . وتتضمن الثورة السياسية انتقال القوة السياسية من الطبقة الحاكمة القديمة الى طبقة حاكمة جديدة تحت زعامة جديدة . بعبارة أخرى فى حالة الثورة السياسية فان الذى يحدث هو انتقال جزئى لشكل القوة السياسية فى داخل المجتمع ، ولكن الاساس الذى تقوم عليه الجماعة السياسية - فى حياتها السياسية - يبقى كما هو ، بمعنى استمرارية البناء الطبقي للمجتمع كما هو دون المساس به .

ب - الثورة الاجتماعية : وهى تختلف عن الثورة السياسية على الاقل فى أساس جهرى ، ذلك أن الثورة الاجتماعية لا تعنى فحسب انتقال القوة السياسية ولكن يجب أن يتبع ذلك سريعا تغييرات أساسية فى النظام الاجتماعى . ولذلك فان الثورة الاجتماعية تقدم اختلافات جوهرية فى الاستراتيجية والتكتيك الثورى وذلك بعكس الحال فى حالة الثورة السياسية والتي هى بالتعريف تسعى الى تحقيق هدف ضيق ومحدود (٢) .

خصائص الثورة الاجتماعية :

فى هذا الصدد يقدم لنا « اسكوت نيرنج Scott Nearing » أهم خصائص الثورة الاجتماعية ، وذلك ما يميزها عن غيرها من ظواهر التغيير الاجتماعى .

أولاً : الثورة الاجتماعية تتضمن بيقين تغيير سريع فى البناء الاجتماعى وفى النظرة الاجتماعية للجماعة .

وثانياً : الثورة الاجتماعية تعنى حركة جماعة ضد أخرى بمعنى سعى جماعة معينة بحركتها كى تحل محل جماعة أخرى .

وثالثاً : الثورة الاجتماعية حركة متضمنة الغاء وسائل المصالحة ومؤمنة بفكرة العدل المباشر .

ورابعاً : الثورة الاجتماعية حركة تسعى الى تحقيق أهداف اجتماعية بما تنادى به من برامج وسياسات اجتماعية .

وخامسا : الثورة الاجتماعية يجب أن تنجح في أحداث تغيير في حياة أو نظرة الجماعة فإذا لم يحدث هذا التغير فإنه لا يمكن أن نطلق عليها ثورة اجتماعية أو أن ثورة اجتماعية قد أخذت مكانها (٣) .

تقدير التقسيمات السابقة :

الرأى عندى أن هذه التقسيمات السابقة للثورات — تقسيمات مذهبية فى الاغلب الاعم ، ومعنى ذلك أنها ليست بالضرورة صحيحة من الناحية التاريخية ، ومن ثم فلا يمكن تقبلها كمعايير سليمة . فعلى سبيل المثال ليست كل الثورات الاجتماعية التى حدثت فى الواقع السياسى قد تبنت الخط الثورى للماركسية ، وايضا فان بعض الثورات السياسية قد اتسمت بالصراع الطبقي .

واذا ما حاولنا تطبيق الرأى السابق على الثورات الاجتماعية الاربعة الكبرى التى تناول دراستها « برنتن وسوروكن Brinton and Sorokin » لوجدنا أن الثوار قد اكتسبوا تأييدا من العامة والفقراء والكادحين ، مع أن الظاهرة الهامة فى هذا الصدد تؤكد أن زعماء الثورات قد أتوا من طبقات ذات مستويات عالية فى النظام اجتماعى (٤) .

ومن جهة أخرى فإن الذى يحدث عقب نجاح الثورة الاجتماعية هو إعادة تنظيم اجتماعى فى البناء الذى أصابه التغير عقب الثورة ، وبالنسبة لبعض الجماعات الاجتماعية الأخرى .

ومعنى ذلك فإنه يمكن القول بأنه ليس هناك إحلال كامل لطبقة محل طبقة وهذا يصدق حتى بالنسبة للثورة المتطرفة المعروفة فى الفكر الماركسى باسم ثورة البروليتاريا والتى حدثت فى روسيا حيث اعتنقت بايمان وبدقة الخط الماركسى — اللينينى المتعلق بمفهوم ثورة « البروليتاريا » وأصبح هو الخط الرسمى للثورة البلشفية .

وفى الحقيقة فإن هذه الثورات لم تحل بالكامل طبقة حاكمة جديدة تماما محل الطبقة الحاكمة القديمة وذلك إلا اذا أهملنا المعنى الدقيق لمفهوم الطبقة .

ويلاحظ تواجد ونمو عناصر من الطبقات القديمة لا سيما فى الجيش والموظفين المدنيين وفى أرباب الاعمال والصناعة والسياسيين القدامى .

الى هنا نستطيع أن نخلص الى أن السلوك الثورى فى الثورة الاجتماعية يؤدى حتما الى الوصول الى خصيصتين متفق عليهما خاصتين بالثورة الاجتماعية وهما :

الخصيصة الاولى : تغيير البناء الاجتماعى وسرعة تبديل الطبقة الحاكمة ، والتغيير الكلى للزعامة والقيادة .

الخصيصة الثانية : استعمال العنف أو على الأقل الاحتمال المؤكد لاستعمال العنف أو الخروج على مبدأ الشرعية بالقيام بأعمال غير قانونية فى الظروف العادية ، ومن ثم الخروج على مبدأ الشرعية .

ففى حالة الثورة الأمريكية كان على القوات الثورية أن تحارب فى جبهات كثيرة فكان عليها أن تحارب الانجليز والقوات الأجنبية الأخرى ، وكان عليها أن تقاوم القوى المضادة للثورة .

وفى حالة الثورة الانجليزية فقد كانت هناك على الأقل معركة فاصلة فى تاريخ هذه الثورة تلك التى حدثت بين جيش كرومويل وبين الجيش الملكى والخاص بالملك شارل الثانى . وفى حالة الثورتين الفرنسية والروسية فقد كان المميز الاساسى لهما هو استمرارية استعمال العنف الدموى وهو ما تضمنه السلوك الثورى فيهما .

عنصر العنف فى الثورة :

وتفريعا على ما تقدم فإن استعمال عنصر العنف فى الثورات الاجتماعية الاربعة السابقة يوضح فى داخل السلوك الثورى لهذه الثورات مظهرا محددا قوامه الفرض الاتى : —

« انه كلما اعتمد الثوار على استعمال العنف كأداة لتحقيق الاهداف الثورية فان انتقال القوة السابقة تتم بسرعة فائقة من المعتدلين الى المتطرفين » . ونستطيع أن نتفهم هذا الفرض السابق فى ضوء مفهوم بارتو (Pareto) عن الدورة الطبقيّة التى تتم من خلالها العملية الثورية ، ويعنى هذا المفهوم تزايد عناصر ممتازة من الطبقات الدنيا وتواجد عناصر أدنى مرتبة من أفراد الطبقات العليا ، وكلما استخدمت وسائل العنف من جانب القوى الثورية لتحطيم الحواجز الطبقيّة كلما كان هذا بمثابة افساح الطريق أمام « الثعالب الثورية » الجدد ليحلوا محل « الاسود القدامى » وذلك حيث يتمكن الاول من النجاح والاستيلاء على القوة السياسية (٥) .

العمليات الثورية :

قدم لنا « برنتون Brinton » نتيجة خلص اليها من تحليله للثورات الأمريكية والإنجليزية والفرنسية والروسية — صبها فى مراحل متعددة هى قرام العملية الثورية تتلخص فى الاتى : —

- أولا : مرحلة اصطدام الثوار بالنظام القديم .
- ثانيا : مرحلة الاستيلاء على القوة السياسية .
- ثالثا : مرحلة تولى المعتدلين السلطة لفترة معينة .
- رابعا : مرحلة انتقال السلطة من المعتدلين الى المتطرفين .

- خامسا : مرحلة الصراع التى تتسم بالفزع والعنف .
- سادسا : مرحلة تثبيت السلطة وتدعيم مركز الثوار .

وتفريعا على ما تقدم وفق تحليل برنتون Brinton فان العمليات الثورية بعد تحطيم النظام القديم تتميز بالجنوح نحو انتقال القوة السياسية او بفساد هذه القوة من اليمين الى الوسط ثم فى النهاية الى اليسار .

ويلاحظ ان فريق المعتدلين هم الافضل فى تولى السلطة فى المرحلة الاولى من الثورة وفقا لمفهوم الاستراتيجية الثورية اذ يمكن من خلالها تثبيت وتدعيم السلطة ، ولكن بيقين فان فريق المتطرفين عاجلا أو آجلا سوف يستولون على القوة السياسية ويحلوا محل المعتدلين ، ويؤكد برنتون Brinton هذا المعنى حيث يعتقد ان المعتدلين هم انسب القادة للاطلاع بالمسئولية وارساء قواعد البناء السياسى فى المرحلة الاولى من الثورة ، اى فى العملية الثورية الاولى ولكن فى النهاية فان القوة السياسية سوف تنتقل الى المتطرفين (٦) .

مرجع ذلك الى حقيقة اختبارية هامة وهى ان البناء الاجتماعى قد انهار تماما فى المرحلة الاولى من الثورة الاجتماعية وفى هذه الفترة يشد اندفاع المد ، وتزداد حمى الثورة تاجعا وغلينا الى حد يتعذر معه على أية جماعة سياسية ان تقف فى مواجهة العملية الثورية وربما يقتضى ان ينتج عن ذلك بالضرورة استخدام وسائل العنف والقسر .

ويرى سوروكين Sorokin فى دراسته عن الثورة الاجتماعية انه بعد تحطيم النظام القديم فان الثورة تفتح الباب على مصراعيه امام الانفجالات المكبوتة لدى الجماهير والتى تراكمت وتزايدت فى الفترة السابقة على قيام الثورة . فنجد امامهم انطلقا تنفذ فيه وينتج عن ذلك نوع من الفوضى والتحلل من القيود والتطرف ، والنتيجة ان التصدى لهذا الاندفاع او محاولة وقفه فى الايام او الشهور الاولى للثورة امر فى غاية الخطورة ولكن بمرور الوقت فان الضعف والوهن يتسربان الى هذا الاندفاع فتظهر عليه علائم الاعياء تدريجيا ، وفى ذات الوقت فان طبقة المتطرفين من الثوار تكون قد استولت على السلطة وتستطيع حينئذ ان تستخدم وسائل القمع لانهاء هذا الاندفاع وما يكون قد نتج عنه من فوضى وذلك من خلال البناء السياسى الجديد الذى تقيمه الطبقة المتطرفة من الثوار والتى من خلاله تبدو علائم المجتمع الجديد (٧) .

وبطبيعة الحال فانه فى المرحلة الاولى التى تتسم بالفوضى والاضطراب السياسى ، فان الثوار يعتقدون بقوة انفعالات الجماهير وميولهم نحوهم . ومعنى ما سبق انه يصبح من الخطورة كبح انفعالات الجماهير او التصدى لها فى هذه الظروف ويؤدى ذلك ايضا الى استحالة اتباع عقيدة معينة ، ومن هنا وكما سبق ان وضحنا من قبل فان المعتدلين هم انسب القادة للبقاء فى السلطة والسيطرة عليها فى هذه المرحلة من حياة الثورة . بيد انه بمرور الوقت ومع

ازدياد المشاكل والصعاب فان النضال من اجل القوة السياسية يصبح امرا حتميا ، ومن ثم فان المتطرفين يستولون على السلطة ويسيطروا عليها ، وذلك هو النموذج العام لانتقال السلطة فى الثورات الاجتماعية .

وتظهر لنا الدراسة التحليلية التى قام بها كل من برنتون Brinton وبيتى Pettee ظاهرة التوتر الاجتماعى والسياسى التى تحرك المواقف الثورية ، ويمكن ان تلخص فى عدم كفاءة البناء الحكومى مع تزايد عدم الرضا لدى الجماهير وتزايد المطالبة باحداث تغييرات اكثر تطرفا فى نظام الحكم القائم .

ويؤدى تطور الاحداث فى المرحلة الاولى من الثورة الى حدوث مناقشات صاخبة ومعقدة والى تواجد فريقين يعارض كل منهما الآخر تماما ، ولربما يؤدى ذلك بدوره الى فتح باب العنف السياسى (٨) .

ويمكن ان نطلق على احد هذين الفريقين اسم حزب او تنظيم النظام القديم والاخر حزبا او التنظيم الثورى . وفى خضم هذه الاحداث التى تتسم بالقلق والاضطرابات السياسية والاجتماعية التى تجتاح المجتمع - فان التنظيم الثورى يبرز ويتقدم كى ينشر ويثبت الوعى الثورى ويتولى قيادة الجماهير .

وقد قام برنتون Brinton بعملية اختبار للمدرستين الثوريتين الاساسيتين فى الفكر الثورى وهما :

المدرسة الاولى : تلك التى تؤمن بالعمل الثورى غير المخطط والذى لم يعد مسبقا لعملياته السياسية .

المدرسة الثانية : وهى منبثقة من الفكر الماركسى وتؤمن بضرورة اعداد تخطيط محكم للثورة .

ولقد عارض برنتون Brinton كلتى المدرستين مبينا انهما عبارة عن وجهة نظر فحسب ولا يعتد بهما كثيرا ومقررا بأن الثورات تنمو من بذور بذرت من رجال آمنوا بالتغيير وجاهدوا من اجله وهؤلاء الرجال يعملون جاهدين للحفاظ على ما بذروه ويتعهدونه بكل عناية فهم بمثابة اوصياء على بذورهم وهم لا يعملون ضد الطبيعة ولكنهم يعملون فى ارض ومناخ ومحيط مناسب لهدفهم ومحقق ومساعد عليه والنتيجة النهائية والطبيعية هى الثمرة التى تنتج وتنضج من بذور هؤلاء الرجال وهى الثورة (٩) .

التنظيم الثورى ومشكلة الخلافات بين قادة الثورة :

يعنينا أن ألفت النظر الى حقيقة اختبارية هامة هى أنه ابتغاء تفهم نظرية الثورة بصورة منطقية - فانه يجب تفهم مشكلة الخلافات بين قادة الثورة من خلال التنظيم الثورى وما يحدث فيه من منازعات .

وفى هذا الصدد فإن « موسكا Moca وبارتو Pareto » يذهبان الى أن كل الطبقات الحاكمة تسعى عادة الى تبرير سيطرتها عن طريق نشر افكار تتقبلها الغالبية العظمى من الجماهير . وهذه الافكار تعكس بصورة أو بأخرى شخصية وعمل الطبقة الحاكمة فى نطاق التغيير الاجتماعى ، كما أن الاسطورة التى تبني عليها هذه الافكار تعبر عن روح العصر الذى تعيش فيه وعن بواعث المجتمع الكائن ومصالحه واهدافه (١٠) .

وبالإضافة الى ما تقدم فإن هذه الافكار او الاسطورة انما تكون جانباً هاماً وضرورياً فى نطاق القوة السياسية الخاصة بالطبقة الحاكمة ، والتى تهدف الى اضعاف صفة الشرعية عليها . ولكن هذه الافكار والمعتقدات تفقد شعبيتها وقوة جاذبيتها لدى الجماهير اذا لم تنجح فى التمشى والانسجام مع الازمات الاجتماعية والسياسية المتغيرة باستمرار

ويلاحظ انه فى المرحلة الاولى من الثورة تظهر عادة كثير من الافكار السياسية المعادية للافكار الثورية والتى يسعى اصحابها الى احلالها محل الافكار الثورية . وهنا يحدث الصراع بين القادة القدامى والقادة الجدد ، كما يحدث أيضاً منازعات وتعتيدات فى الافكار المتعددة الموجودة فى المجتمع .

ويعيننى أن أؤكد دائماً ان المرحلة الاولى من الثورة تتميز بيزوغ كثير من الافكار السياسية والاجتماعية المعارضة والمعادية لبعضها البعض . ومن ناحية أخرى فإن العنف السياسى يدخل فى هذه المرحلة فتستعمل القوة المادية للقضاء على الافكار المعادية وعلى الذين يتزعمونها وهذا بلا شك يعطل الاصلاحات الشاملة ولا يساعد على بلورة العقيدة السياسية الجديدة .

واحب أن الفت النظر الى أن الثوار فى هذه المرحلة يسعون بكل جهدهم الى السيطرة على القوة السياسية والتمكن منها ، وذلك من خلال تقوية وتدعيم الولاء الداخلى للثورة من قبل الجماهير وبالتوسع فى حجم التنظيم الثورى ، وهذا يفضى بطبيعة الحال الى زيادة العمليات السياسية ، وكثرة الالتزامات التى تقع على عاتق اعضاء التنظيم بجانب تنوعها ، وتعددتها ، بحيث تغطى عدداً كبيراً من المشاكل السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية .

ومعنى ذلك أن الحاجة تبدو ملحة الى ايجاد أنواع متعددة من الوظائف والمناشط المتخصصة ابتغاء تأكيد التعادل فى داخل نظام الجماعة السياسية والتنظيم الثورى . هذه الوظائف المتخصصة تمثل العديد من المواقع والمسؤوليات التى بدورها تحدد مواقع الموارد البشرية والمادية وتهدف الى استغلالها بأفضل طريقة وبأفضل أسلوب ابتغاء تحقيق الغايات والاهداف المنوطة بها والتى بدورها تحقق الترابط والولاء والطاعة فى الجماعة (١١) .

ويلاحظ أن توسيع مدى ونطاق التنظيم يؤدي او ينتج عنه اضعاف الروابط والعوامل الشخصية فى داخله ، بينما فى ذات الوقت يؤدي الى نتيجة خطيرة

خارجية تتمثل فى تزايد الاخطار حوله . ويستلزم ذلك بطبيعة الحال من الثوار ان يتبعوا تخطيطا على مستوى عال من الكفاءة والفن لتأمين الولاء وزيادته وتدعيمه وقطع دابر من يرتد على الثورة أو يقف فى موقف مضاد لها ولتنظيمها الثورى ، وهذا ما توضحه الظواهر الاختبارية من واقع الثورات الاجتماعية .

والتنظيم الثورى الفعال يجب أن يملك من الوسائل الفنية الفعالة التى من خلالها يتمكن من تحقيق هدفين :

الهدف الاول : تأمين الولاء الداخلى والوحدة الداخلية فيه .

الهدف الثانى : خلق القيادات الثورية الامينة القادرة على زعامة التنظيم الثورى وقيادة الجماهير .

وفى هذا الصدد يصف « بيتى Pettee » خصائص العضوية الفعالة فى التنظيم الثورى حيث يقول : « ان النقطة الرئيسية هى امانة الشخصية الثورية وايمانها المطلق بالثورة فهذا هو محور الشخصية الثورية ومناطقها . فبهذا الايمان الحقيقى تتكون الشخصية الثورية ويمكن ان تكون محل ثقة بصرف النظر عن موقعها فى التنظيم قائدة كانت او عضوا عاديا ، وهذا هو ايضا المعنى الذى ذهبت اليه الماركسية فى تحديدها لخصائص الشخصية الثورية الحقيقية » (١٢) .

وهنا يقفز الى الذهن بصدد التنظيم الثورى مثال رائع من الواقع السياسى المعاصر والذي قدمه لنا الحزب الشيوعى باعتباره حزبا محكم التنظيم ومطبعا لاساليب فنية دقيقة يلخص لنا « تهاشيف Thachev » الملامح الرئيسية لهذا التنظيم فى دراسة قام بها سنة ١٨٧٠ فيقول « ان نجاح النضال الثورى يتوقف على تحقيق المركزية ، والنظام الصارم الحاد ، والسرعة الفائقة ، والعزم والتصميم ، والوحدة فى العمل . بينما تؤدى اللامركزية وتعدد القيادات ، والمصالحة ، والحلول الوسط ، والاذعان — كل ذلك يؤدى الى ضعف التنظيم الثورى والعمل الثورى والتسبب فى فشله وضياع فرص النجاح وتحقيق الاهداف الثورية » (١٣) .

اسباب الخلافات بين قادة الثورة :

ان التحليل السابق يصدق على التنظيمات والحزبات الثورية ، اما فيما يتعلق بالعمل الثورى نفسه ، فانه يتطلب كفاءة أعلى وأدق فى التنظيم ابتغاء وضع العمل الثورى موضع التنفيذ لاحداث التغيير الاجتماعى فى داخل الثورة الاجتماعية ، ولعل ذلك قديوى الى خلق العديد من المنازعات العقائدية وأوجه الخلاف المتعددة حول التخطيط الثورى وذلك بدوره يؤدى الى أحداث خلافات بين قادة الثورة فى داخل التنظيم الثورى نفسه وهو ما تثبتته الظواهر الاختبارية التى يمكن اختيارها فى ضوء ما حدث من خلافات بين قادة الثورات الاجتماعية التى حدثت فى الواقع السياسى ، بل ان ذلك يمثل حقيقة هامة فى خصائص

الثورة الاجتماعية بصورة عامة وتلك الخصيصة تساعدنا الى حد كبير فى تفهم سلوك الثوار فى داخل التنظيم الثورى قبل وبعد السيطرة على القوة السياسية وبعد المراحل الاولى للثورة . وتظهر لنا من واقع الحوادث الاختبارية اهم اسباب مشكلة الخلافات بين قادة الثورة حيث تركز « فى العمليات الثورية ، والتخطيط الثورى ، والبناء التنظيمى ، والاستراتيجية والتكتيك ، والاهداف الثورية ، والنزعات الشخصية » .

وبلاحظ ان ما يظهر من انقسامات ومنازعات سياسية قبل الاستيلاء على القوة السياسية يصبح اكثر وضوحا واتساعا وحدة بعد الاستيلاء على السلطة ، ومن ثم يزداد النضال السياسى بين قادة الثورة . ومعنى ما سبق ان مشكلة الخلافات والانقسامات بين قادة الثورة تكون « هادئة او ساكنة » قبل قيام الثورة وبعد تحقق نجاحها تأخذ طريقها الى الواقع السياسى . والسبب فى ذلك ان الثوار قبل الثورة يجمعون على هدف واحد يسعون بكل جهدهم الى تحقيقه وهو نجاح الثورة فى مرحلتها الاولى بالقضاء على النظام القديم والجماعات المضادة للثورة . بيقين فان هذا الهدف المجمع عليه من قبل الثوار يجعلهم فى شاكل عما يكون بينهم من خلافات لان النظام القديم والحكومة القديمة والجماعات المضادة للثورة - كل هذا يمثل الخطر الدائم عليهم وفى هذا ما يشغلهم كلية عما بينهم من خلافات ، ومن جهة اخرى فان وظيفة الثوار الاساسية قبل الاستيلاء على القوة السياسية تتركز حول تنظيمهم وما يجب ان يتبع من اساليب فنية فى تحديد الاستراتيجية والتكتيك الثورى والمشاكل التى يتوقع ان تواجه الثورة . والثوار فى هذه الفترة المبكرة فى التخطيط الثورى يسعون بكل قواهم الى تأكيد الترابط بينهم والى التعاون مع الجماعات الثورية الاخرى ان وجدت بصرف النظر عما يكون بينهم من خلافات عقائدية طالما انه يجمعهم هدف مشترك واحد وهو القضاء على النظام القديم . لكن بعد نجاح المرحلة الاولى من الثورة وتأكيد القضاء على النظام القديم وتمام السيطرة على السلطة ، فان اوجه الخلافات المختلفة تبدأ فى الظهور سواء فى ظلواهمها «العقائدية او الشخصية او الثقافية ومن ثم يحدث النضال والصراع من اجل السلطة بين قادة الثورة ، بل يصبح هذا النضال والصراع امر حتمى بينهم .

مغزى مشكلة الخلافات بين قادة الثورة وأثرها على نظرية الثورة :

تشهد التجارب الثورية على أن الطبقات الكادحة هى القوة العظيمة للثورة ومعينها . فهذه الفئة « العادية » من الشعب معبئة بطبيعتها بما قاسته وعانتها من ظلم ومرارة وحرمان ومن ثم فهى تسعى جاهدة بكل الوسائل للخروج من الحالة السيئة التى تعيشها . ولذلك تجد فى الثورة الاداة التى تستطيع من خلالها احداث التغيير لصالحها .

بطبيعة الحال فان قادة الثورة هم مجلسها التنفيذى الذى يقع على عاتقه عبء وضع الخطة الثورية والعمل على تحقيقها ، وتعبئة الشعب لتحقيق اهداف الثورة ومن هنا فانه يجب على قادة الثورة ان يخلقوا وسائل الاتصال والترابط

بينهم وبين الشعب وبالذات الاعتماد على الفئة « العادية » من الشعب المشار إليها وذلك كى يتمكنوا من توجيه الجماهير وقيادتها نحو العمل السياسى وتثبيت دعائم الثورة وأيضاً فإنه يقع على عاتق مجلس قيادة الثورة توجيه وإدارة الحوادث الثورية بمهارة ودقة .

ومن هنا نستطيع أن نخلص إلى نتيجة قاطعة هى أن نقطة الارتكاز فى نجاح الثورة تتوقف على بناء استراتيجيتها وتكتيكها فذلك هو المعيار العام والذى يتوقف عليه بالتبعية بناء الزعامة الثورية وقادة الثورة بوجه أخص ، وهذا يصدق بصورة خاصة فى الثورات الشيوعية .

وبعنى أن ألفت النظر إلى أن استقراء الحوادث التاريخية — يؤكد لنا أن التنظيم الثورى العقائدى المحكم التنظيم والمركزى الإدارة والتوجيه يختلف كلية عن ذلك التنظيم غير المترابط والمفكك والذى لاعقيدة له . وتتعدد أوجه الخلاف بين النوعين من التنظيم الثورى ، وإن كان أهمها جميعاً بناء الزعامة فيها . فالتنظيم العقائدى الموجه يهدف من خلال الثورة إلى تحقيق أهدافه السياسية المحددة ، والتى بدورها تحدد طبيعة ونطاق الثورة ، وتعين من ينصرها ويؤيدها ، وتسعى لتثبيتها فى المواقف المختلفة والمواقع المتعددة التى تمر بها . وفى النهاية يمكن من خلال هذه الأهداف الثورية تبين من يقف ضدها ، ومن ثم يمكن ادخاله فى عداد أعداء الثورة أو من أنصار الثورة المضادة ، بل يمكن القول أيضاً بأن أهداف الثورة وأغراضها تساعد الذين يعدون لها فى مراحلها المبكرة وفى إقامة تنظيمها الثورى — على اختيار أنواع معينة من الشخصية الثورية يمكن ضمها إلى عضوية التنظيم الثورى كثوار أصلاء .

وتنهض الاستراتيجية الثورية والتكتيك الثورى بمسئولية تخطيط وتعبئة كل الوسائل الثورية لانجاح أغراض الثورة وأهدافها السياسية ، بل أن الاستراتيجية وهى فى الحقيقة قلب الثورة ونقطة ارتكازها تحدد إلى حد بعيد شكل الزعامة الثورية وبنائها .

ويلاحظ أن الاستراتيجية الثورية والتكتيك الثورى هما اللذان يوجهان الثوار فى تنظيمهم وفى عملهم التكتيكى ، ومن هنا نستطيع القول بأن طبيعة العمل الثورى فى مرحلة استراتيجية معينة وفى مرحلة تكتيك معينة تتطلب مهارة شخصية ثورية تستطيع النهوض بالعمل الثورى وفق الاستراتيجية الخاصة به . ومن جهة أخرى فإن فن التنظيم ومبادئ التكتيك هما المسئولان عن وضع العمل الثورى موضع التنفيذ الفعال . وفى حالة التنظيم المركزى المحكم فى نطاقه وعضويته فإن أفراداً يتمتعون بتدريب عقائدى واسع وبوحدة داخلية متينة وطاعة مطلقة لسلطة التنظيم . ومن ثم فإن حرية الفكر تكاد تكون منعقدة أو مقيدة للغاية . ومثل هذا التنظيم تكون زعامته مكونة من أعضاء قليلين جداً تكون قمة زعامته ويتمتع كل عضو بالسيطرة على عدد كبير من أعضاء التنظيم . وبلا شك فإن قمة الزعامة هذه تتمتع بمهارة وضبط وتأثير كبيرين لما

تملك من وسائل العمل الثورى الذى يساعد فى تحقيق الوظائف الثورية . فالخصائص المميزة للتنظيم العقائدى المركزى والمحكم التنظيم - هى التى تميزه عن التنظيم غير العقائدى . وفى حالة التنظيم الاخير تبرز الزعامة الثورية بما تملكه من وسائل الشخصية والمركزية والمهارة والمعرفة والذكاء وبما تحصل عليه من مقدرة تكتيكية . ومثل هذا التنظيم يتكون عادة من مجموعات مختلفة من الافراد والافكار « والالوان » المتعددة . ويلاحظ أن النزاع الداخلى فى داخل التنظيم الثورى يكون معرضا للظهور فى أى وقت من اوقات الاثارة السياسية ولكن قد يبقى كامنا ابتغاء الحفاظ على الاهداف الثورية التى تسعى اليها الثورة . ومن جهة اخرى فان تنظيما ثوريا بهذه الطبيعة ليست لديه المتدرة الكافية لقيادة الجماهير والتمكن من الوسائل الثورية فى وقت الاستيلاء على السلطة . ولعل اقصى ما يستطيع هذا التنظيم أن يقدمه هو أن يحرك سخط الجماهير على النظام القديم .

وهنا يقفز الى الذهن تجربة الثورة الفرنسية سنة ١٧٨٩ كنش واضح على ما نحن بصددده . فالجماهير هى التى اضطلعت بالثورة ابتداء ، ثم جاء الثوار بعد ذلك ليقودوا الثورة التى انفجرت فعلا بفعل الجماهير . ولعلنا لا ننسى أن بعض هؤلاء القادة الثوريين قد اتهموا بعد سنوات قليلة من قيام الثورة الفرنسية بانهم فى الجانب المضاد للثورة أو أنهم من أنصار الثورة المضادة . والخلافات فى هذه الحالة أشد خطورة وحدة ولا سيما بعد كسر طوق النظام القديم ونضال الثوار من أجل اقامة نظام جديد محله - فالمنازعات فى هذه المرحلة من الثورة تؤثر تأثيرا شديدا على الحالة الصحية للثورة بل وعلى الثوار أنفسهم .

وهذا يؤكد أهمية مشكلة الخلافات بين قادة الثورة فى داخل التنظيم الثورى إذ أن تفهمها يؤدى الى تغيير فى داخل البناء التنظيمى للثوار ، وطبيعة تنظيمهم والسياسات التى يعتنقونها ، وكذلك الاستراتيجية والتكتيك .

ولقد قدم لنا « جروس Gross » ، تحليلا رائعا للخلافات التى حدثت فى التنظيم الثورى للثورة الروسية ١٨٢٥ - ١٩١٧ . وخلاصة تحليله ان الخلافات متعلقة منطقيا بفتون التنظيم ، واستراتيجيته ، والخلافات الشخصية بين زعمائه والمضامين العقائدية لهم وأهدافهم السياسية . وفى نظرنا أن التجارب الثورية تساعدنا فى محاولة اقتراح خطوط عريضة من حولها يمكن أن نخلص الى عدة فروض اختبارية هامة بصدد مشكلة الخلافات .

فى حالات الثورات الانجليزية والامريكية والفرنسية نستطيع أن نتبين منها أسباب مختلفة ومظاهر متباينة للخلافات عن تلك الاسباب والمظاهر التى تقدمها تجربة الثورة الشيوعية فى روسيا . فاسباب الخلافات فى الثورات الثلاث السابقة تتركز حول الخلافات التى نشأت عن السياسات التى يمكن أن تتبع بعد الثورة ، وكذلك الخلافات الشخصية بين قادة الثورة .

من كل ما سبق نستطيع أن نخلص الى أن دراسة مشكلة الخلافات هى أهم موضوعات نظرية الثورة ، بل هى جوهر هذه النظرية ولذلك يتعين دراستها بالتفصيل إذ من خلالها نستطيع تفهم عملية صنع القرارات فى داخل التنظيم الثورى وما يحدث لقادة الثورة من صعود أو هبوط أو اختفاء أو انعزال ، وإلى أى حد تتمشى التنظيمات الثورية أو يجب أن تتفاعل مع ظاهرة التغير الشاملة فى نواحيها الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والعسكرية والمحيط العام للمجتمع الذى اتخذت فيه الثورة مكانها .

تحديد المفاهيم :

هناك بعض المفاهيم التى نستعملها فى دراستنا ولذلك يتعين علينا أن نحدد المقصود بها وفق طبيعة دراستنا كي نكون على بصيرة حين استعمالها بالرغم من أنها موجودة فى الحقول الدراسية الأخرى إلا أن التعبير عنها وتحديد مقصدها هما اللذان يتغيران وفق طبيعة الدراسة .

اليمين - الوسط أو المعتدل - اليسار

يقصد باليمين فى المعنى الذى نستعمله انه يضم ذلك الفريق من المحافظين من النظام القديم وكذلك الفريق الموجود فى النظام الجديد والذى يرغب فى أن يتم التغير بأسلوب تدريجى ، وتطور بطيء . فهم يسعون الى تثبيت المؤسسات والقيم المتعلقة بالنظام القديم طالما أنها لا تمثل خطراً عليه .

ويقصد بالوسط أو المعتدل ذلك الفريق الذى يضم كل أولئك الذين يتميزون بالإيجابية والتصميم فى مناشطهم السياسية لو قيسوا بالفريق الأول وهو اليمين وفى عبارة موجزة هم يسعون الى التغير بأسلوب « معتدل » وعقيدة سياسية لتجعلهم فى موقف معاد للعقائد الأخرى . أما مفهوم اليسار فيضم كل أولئك الذين يقفون فى موقع مضاد لليمين وهذا الفريق يرغب فى أحداث تغيير جذرى وكله بمعنى أحداث الغاء كامل للنظام القديم والقضاء على أعوانه وهم المعارضون لهم .

وأود أن ألفت النظر الى أن هذه المفاهيم الثلاثة اليمين - الوسط - اليسار ليست منفصلة تماماً عن بعضها البعض ، كما وأنه لا يوجد فواصل قاطعة بين الفئات التى تكونها ، ومعنى ذلك أنه يوجد نوع من التشابك والتداخل بين هذه الفئات الثلاثة كما يوجد احتمال انتقال فئة من درجة الى أخرى وبالعكس . يمكن أن ننسب الشخص الى أكثر من فئة فى مراحل العملية الثورية . فمثلاً يمكن أن يكون أحد الأشخاص من أهل اليمين فى المرحلة الأولى المبكرة للثورة ، فإذا ما اقتنعتة تطور الأحداث بأنه مخطئ فى تصوره واعتقاده فانه يعيد توجيه نفسه بأن يتخذ خطوات أكثر تطرفاً فيوجه نفسه توجيهاً أكثر انسجاماً مع التغير الذى حدث داخله ومن ثم قد ينحاز الى اليسار مباشرة دون أن يمر بالوسط . وقد يمر بالوسط أولاً .

الاستراتيجية والتكتيك (الخطة الثورية) :

مفهوم الاستراتيجية يعنى الخطة العامة طويلة الاجل التى يضعها الثوار لنجاح الثورة وتحقيق اهدافها .

اما مفهوم التكتيك فيعنى الخطة الثورية قصيرة الاجل التى يضعها الثوار لكسب مرحلة معينة من مراحل العمليات الثورية وهى داخل استراتيجية الثورة نفسها ومن ثم فلا يجب أن يتعارض التكتيك مع الاستراتيجية وانما يجب أن يتلائم معها ويتفاعل مع خطتها .

القوة Power

مفهوم القوة اصبح شائع الاستعمال فى الدراسات السياسية بصورة عامة والسلوك السياسى بصورة أخص وبصدد تحليل هذا المفهوم يقفز الى الذهن اسم (Hans Morgenthau) هانز مورجنثو مؤسس المدرسة الواقعية فى علم السياسة ، او نظرية القوة ، او مدرسة (شيكاغو) . ويعرف (مورجنثو) القوة بأنها سيطرة انسان على عقل وافعال انسان آخر . ويميز بينها وبين القوة العسكرية والانواع الاخرى من القوة . ويفهم (مورجنثو) القوة على أنها قيام علاقة نفسية بين عقليين اى ان القوة تتسم فى نظره بالتأثير النفسى بينما القوة العسكرية تتسم بالعنف أى علاقة مادية بين جسمين (١٥) .

بيد أن هناك من يعرف القوة بأنها القدرة على السيطرة او الاستعداد لمحاولة السيطرة ، وليس وجود السيطرة ذاتها ، بمعنى بذل عناية معينة بقصد السيطرة وليس تحقيق نتيجة قوامها السيطرة ذاتها (١٦) .

ومنهم من يذهب الى أن القوة هى القدرة على التأثير دون أن يتأثر الساعى الى القوة بالمؤثر فيهم أنفسهم (١٧) .

وفى الحقيقة فإن الرغبة فى القوة بمعنى السعى الى التأثير فى غيرك وبسط النفوذ عليه او النضال من أجل هذا النفوذ قد وجدت منذ أن خلق الله الارض ومن عليها وما محاولة حواء التأثير فى آدم كى يقترب من الشجرة المحرمة الا نوع من هذا السعى للقوة بمعنى النفوذ ، والتأثير فى سلوك الآخرين . والقوة على هذا النحو متعددة الصور ومختلفة فى طبيعتها . فهناك القوة السياسية ، وهناك القوة الاجتماعية والعسكرية والاقتصادية وهكذا . والقوة فى الاصل اتخذت مظهرا اجتماعيا وهى كظاهرة من ظواهر النظام السياسى ومن مكوناته تتشابك وتتداخل مع غيرها على نحو ما أشرنا اليه عند بحث النظام السياسى كفرع من النظام الاجتماعى بالمعنى العام .

وذلك يرجع الى أن الانسان كعضو فى المجتمع له نشاطات متعددة وهو بعن مشرب الى القوة بطبيعة الحال فى كل مناحى حياته وما قصة الحماية مع زوج

ابنتها الا نموذج حى للسعى وراء القوة بمعنى النفوذ والسيطرة فى النظام الاجتماعى بالمعنى الضيق اذ تستشعر الحماية ، رغم سعادتها بتزويج ابنتها بأن سيطرتها ونفوذها على ابنتها قد فقدت بمجرد زواجها لدخولها فى نطاق نفوذ زوجها ومن ثم فانها تناضل من أجل الإبقاء على نفوذها وسيطرتها السابقة على ابنتها قبل الزواج فتسعى جاهدة الى الإبقاء على نفوذها السابق وتأكيده ، وذلك بمد نفوذها وسيطرتها على زوج ابنتها على أساس أن ابنتها تخضع لسيطرتها ونفوذها ، ومن ثم فانها سوف تضمن نفوذها على الاثنين وابقاء ما كان لها من نفوذ سالف .

ونجتزئ من معانى القوة فى مظهرها السياسى (١٨) فى داخل النظام السياسى وكأحد مكوناته ، وهى من الجائز تعريفها على أساس النفوذ أو السيطرة أو التحكم ، لكن نرى تعريفها على أساس السلطة Authority وهى بعد ذلك الجزء من القوة الاجتماعية التى تمارس عن طريق شخص أو عضو معترف به ومقبول من الجماعة السياسية لتحقيق أغراض معينة وأهداف محددة لصالح الجماعة السياسية القائم فيها النظام السياسى ، أى من خلال مؤسسات النظام السياسى ، وفق الافكار والمبادئ العامة المكونة للجسم العقائدى فى وقت معين . ولسوف نرى من بعد القوة السياسية قد ترجمت من خلال الجسم العقائدى الى سلطة شرعية ، أى أن العقيدة تضى على القوة السياسية صفة الشرعية وتحولها الى سلطة مقبولة من قبل الجماعة السياسية أى تحولها الى حق ، والطاعة لها الى واجب ، وذلك فى داخل النظام السياسى .

وتأسيسا على ما تقدم ، فإن القوة السياسية تفترض وجود الدولة مقدما بما فيها من نظام سياسى وخصائص تواجد الدولة ذاتها .

القوة فى مظهرها السياسى (١٩)

هناك نظريتان تتنازعان دراسة القوة فى مظهرها السياسى وهما :

(أ) **نظرية الجماعة** : خلاصة هذه النظرية أنها تقول أن عملية صنع القرارات هى فى واقع الامر نتيجة لنشاط الجماعات ، وهى تفريعا على ذلك تعنى بدراسة عملية صنع القرارات كأثر لنشاط الجماعات السياسية ، ومن ثم نجد أن جوهر دراسة النظرية فى الحقيقة هو نشاطات الجماعات السياسية التى تتضمن حقيقة المظهر السياسى للقوة والنضال من أجل السلطة . ومعنى ذلك أنه يجب دراسة تكوين هذه الجماعات ، ونشاطها ، وكيفية ممارسة أنشطتها والصراع على السلطة فى داخلها ، ومقارنة أنواع مختلف الجماعات السياسية والتعرف على أهداف هذه الجماعات ، والعضوية فيها ، وتركيب قيادتها وتشكيل زعامتها والصادر الفنية التى تستعملها لكسب ثقة الجماهير ، كل ذلك مع دراسة العقيدة التى تؤمن بها الجماعة ، ومقارنة العقائد المتعددة أن وجدت ، ومدى تأثير هذه العقيدة أو العقائد فى الفرد .

هذه النظرية فى الواقع يمكن استعمالها والاستفادة منها فى داخل النظم

السياسية المتقدمة لانها تهتم بنشاط المجتمعات المتقدمة ، ومن ثم فان ذلك يتوفر فى داخل النظم السياسية المتمتعة برقى سياسى كبير . وهذه النظرية تفيد فى ايضاح الظواهر السياسية لا تفسيرها .

(ب) **نظرية الطبقة :** هذه النظرية جزء من الفكر الماركسى وهى قد تفيد فى الدراسة المقارنة لبعض النظم السياسية ، بمعنى اننا قد نستفيد بها لو حاولنا تحديد نظام الطبقات فى داخل المجتمع ، والمنازعات التى تحدث نتيجة التركيب الطبقي ويمكن الاستفادة من هذه النظرية حينما نتصدى لدراسة ظاهرة الثورات او التغيير المفاجئ فى النظام .

وجوهر هذه النظرية انها تفترض انه فى اوقات معينة وتحت شروط محددة توجد جماعات او طبقات تعمل الى الاتحاد بقصد حماية اغراض مشتركة وعامة لهذه الطبقات وحماية قيم معينة او يكون العكس . فقد يكون جنوح هذه الطبقات الى الوحدة بقصد تحدى قيم معينة ، او اغراض جماعات اخرى . هذه النظرية يمكن الاستفادة بها فى غير المجتمعات الديمقراطية لانه فى المجتمعات الديمقراطية تكون المناقشة مفتوحة امام الجميع ، وتكوين المشكلة محل القرار يأخذ وقتا معيناً لدراستها وتقريرا على ذلك تشترك وسائل الاعلام فى مناقشة المشكلة على عكس الحال فى المجتمعات المقفولة او المغلقة .

ويمكن ايضا الاستفادة من النظرية فى دراسة التغييرات المفاجئة فى داخل النظام السياسى وتميز هذه النظرية بين خصائص موضوعية وشخصية فى مكوناتها :

(أ) **فالخصائص الموضوعية** تبنى على معايير اقتصادية كالدخل والملكية بصفة عامة ، وملكية الارض بصفة خاصة او وضع اجتماعى معين .

(ب) **والخصائص الشخصية :** يمكن التعرف عليها من خلال العقيدة السياسية ودراسة القيادة والعنصر الانسانى داخل مفهوم الزعامة . بعبارة موجزة **نظرية الطبقة** يمكن أن تكون كعامل مساعد فى تحليل قيم معينة نستطيع التعرف عليها من دراسة الثورات او التغيير المفاجئ فى أى عنصر من عناصر النظام السياسى ، ولكنها غير مفيدة فى النظم الديمقراطية المتقدمة .

وسائل القوة السياسية :

حين نحاول التعرف على الوسائل التى تمارس من خلالها القوة فى مظهرها السياسى لابد من التفرقة بين النظم الديمقراطية والنظم غير الديمقراطية ، أى مراعاة طبيعة النظام السياسى . ففى النظم الديمقراطية الوسائل متعددة بعكس الحال فى النظم غير الديمقراطية .

وبصفة عامة يمكن اجمال الوسائل فى داخل أى نظام سياسى بصرف النظر عن طبيعته فى :

- (أ) ملكية الأرض .
 - (ب) الملكية بصفة عامة .
 - (ج) الجيش .
 - (د) الجماعات الدينية .
 - (هـ) وسائل الاعلام .
 - (و) السيطرة على عمليات صنع القرارات .
- وقد يغلب عنصر على آخر في داخل النظام السياسي فتسود وسيلة على أخرى وذلك وفق طبيعة النظام السياسي ومقدار تقدمه .

العقيدة Ideology

إذا ما حاولنا التعرف على ماهية العقيدة ومحاولة تعريف هذا المفهوم نجد أنه يوجد تعريفات متعددة لهذا المفهوم بقدر ما يوجد من كتاب له . وتتعدد العقائد بتعدد طبيعة موضوع العقيدة . وسوف نقتصر في دراستنا هذه على العقيدة في معناها السياسي (العقيدة السياسية) . إذا ما حاولنا تأصيل تعريف الكتاب لمفهوم العقيدة السياسية فإن تعاريفهم تدور حول الآتي : « يقصد بالعقيدة السياسية مجوع الأفكار والاعتقادات المتعلقة بالدولة والحكومة التي تكون جوهر العقيدة ، وفي ذات الوقت مصدر الطاعة الدائم للقوى السياسية » . ويلاحظ أنه بدون اعتقاد مشترك ما كان المجتمع ينهض إلى مستوى الجماعة السياسية . وبدون أفكار مقبولة ومعترف بها من الأغلبية ، ما كان للعمل المشترك أن يتواجد أو يقبل كعمل جماعي ، وبدون هذا العمل المشترك ما كان للمجتمع أن يعيش كجسم اجتماعي ، ومن ثم فإنه من الضروري أن ينجح المجتمع ويصمم على أفكار معينة واعتقادات محددة ويتفاعل في داخل عقول الجماعة السياسية ، ويتفاعل عقل هذه الجماعة ككل مع هذه الأفكار والاعتقادات (٢٠) .

تقسيم العقيدة السياسية :

أفري ليسرسن العقيدة السياسية الى

قسم Avery Leiserson

ثلاثة أنواع من العقيدة هي :

- (أ) عقيدة مطلقة .
- (ب) عقيدة متحركة .
- (ج) عقيدة محددة .

وقد قسمها بعض الكتاب الآخرين الى :

- (أ) عقيدة مطلقة .
 - (ب) عقيدة دستورية .
 - (ج) عقيدة فردية .
 - (د) عقيدة اجتماعية جماعية .
 - (هـ) عقيدة القيادة .
 - (و) عقيدة القومية .
- ولكى أرى تقسيمها الى : (أ) عقيدة مطلقة . (ب) عقيدة محددة .

والتساؤل الان ماهى العقيدة المطلقة ؟ وماهى العقيدة المحددة ؟

أولا - العقيدة المطلقة :

يقصد بالعقيدة المطلقة الافكار والمبادئ التى تتسم بالاطلاق فى طبيعتها والتى يجب تنفيذها بواسطة تنظيمات لها سلطات مطلقة وتكون بصفة عامة بعض الاعتقادات البشرية فى صورتها المطلقة والقوانين العامة هى قالب مذهبى ومن العقائد التى يمكن ادراجها تحت هذا النوع العقيدة « الماركسية » .

وتتميز هذه العقيدة بالاطلاق وبأنها تحتاج الى شىء من العنف فى تنفيذ المبادئ المنبثقة منها . بعبارة أخرى العقيدة المطلقة عنصر العنف فيها واضح وأغراضها غير محددة فى مرحلتها النهائية .

ثانيا - العقيدة المحددة :

وهى تعنى فى عبارة موجزة المجموع المنظم للمعتقدات لمختلف الجماعات السياسية والتى تعبر بوضوح عن قيامها ، وتتميز بأنها تتضمن فى جوهرها الحريات الفردية وحماية الحقوق العامة . وهى تتواجد فى الجماعات غير « البلشفية » ومن أمثلتها القومية العربية والديمقراطية .

دور العقيدة :

يتلخص دور العقيدة السياسية بأنه يضىء صفة الشرعية على القوى المنظمة والمتواجدة فى الدولة ، وشرعية القوى تؤدى الى إيجاد سلطة شرعية ، وهى تحول السلطة الى حق والطاعة الى واجب . وظاهرة العقيدة فى داخل النظام السياسى تشير الى الاهداف والسلوك التى يتميز بها المجتمع محل الدراسة . بعبارة أخرى العقيدة تعنى جوهر الاعتقادات والسلوك الذى يتعلق بعملية صنع القرارات والذى يضىء صفة الشرعية على القوى التى تقف وراء ذلك والتنظيم

السياسى فى النظام السياسى ويمكن بواسطتها التعرف على وحدات القوى فى داخل الجماعة السياسية والطريقة التى تكونت بها والعلاقات القائمة أو التى يمكن أن تقوم بين جماعات القوى .

مصادر العقيدة :

تستمد العقيدة من القيم والمفكرات التى تتفاعل فى الجماعات السياسية فى وقت معين وهى بعد نتيجة أو تراث أفكار ومعتقدات مرت بها الجماعة الانسانية فى تاريخها الطويل . ومصدر العقيدة المعينة المتواجدة فى بلد معين إما أن تكون منبعثة من قيم هذا البلد المعين ، أو مستخلصة من معتقداته ومبادئه الخاصة ويمكن أن نطلق عليها عقيدة محلية كعقيدة القومية العربية .

وأما أن تكون عقيدة مستوردة من خارج هذا البلد المعين محل الدراسة وهى بعد ثمرة من ثمار الأفكار والمعتقدات العامة لمذهب معين كتواجد العقيدة « الماركسية » فى « روسيا والصين » . والعقيدة هى من مستلزمات المجتمع وهى بعد متواجدة بصورة أو أخرى فى جميع الجماعات السياسية ، وأخطر شيء يصيب النظام السياسى هو تعدد العقائد أو تضاربها فقد توجد أكثر من عقيدة فى مجتمع سياسى معين . ذلك أن دراسة العقيدة لا تستلزم دراسة عقيدة معينة فى مجتمع معين ولكن قد تتعدد العقائد ولكنها تسير جميعا نحو هدف معين ، فالوسائل تختلف ولكن الهدف متحد وهنا قد لا يصيب النظام السياسى الخطر وهو أن تتعدد العقائد المتضاربة فى وسائلها وأهدافها .

وسائل نشر العقيدة :

العقيدة كما نعلم تنشر بوسائل متعددة طبقا لظروف المدنية وظروف تقدم وسائل الاعلام . فمنذ القدم كانت الوسيلة لنشر العقيدة هى الانتقال الشخصى ، لذلك كانت المناطق المتجاورة تحيا فى عقيدة واحدة ، وفى الظروف الحديثة مع تقدم وسائل الاعلام تعددت وسائل نشر العقيدة وقديدهم البعض الى أن القوى الاقتصادية أو السياسية أو العسكرية تستخدم كوسيلة لنشر العقيدة لكن هذا محل نظر . فالقوى المختلفة للولايات المتحدة لم تستطع وهى على قرب من البلاد المتواجدة فى « أمريكا » الجنوبية أن تؤثر فى المعتقدات المختلفة لتلك المنطقة ، ثم أن النظام السياسى ذاته عنصر مهم فى شأن قبول أو عدم قبول عقيدة ما ومن جهة أخرى فإن استقرار النظام السياسى ونجاحه قد لا يساعد على تقبل عقيدة أخرى فتستشعر الجماعة السياسية التى تقيم فى النظام السياسى أنها راغبة عن العقيدة وليست راغبة فيها . يعنى أنه ليس فقط المهم نشر العقيدة بل يجب أن يكون هناك استعداد لسماع وقبول العقيدة .

وظيفة العقيدة :

قلنا أن دور العقيدة هو اضافة صفة الشرعية على القوة السياسية فى النظام السياسى وشرعية القوة تؤدى الى تواجد سلطة شرعية ، ومتى وجدت السلطة

الشرعية فانها تحول (أو هكذا يجب أن تفعل) السلطة فى جوهرها الى حق ، وتحول الطاعة التى يجب أن تكون لهذه السلطة من قبل الجماعة السياسية الى واجب من قبل الجماعة لهذا الحق . ولذلك فان العقيدة هى التى تجعل الفرد يندفع الى عمل معين أو الى الامتناع عنه . وهذا يرجع الى احساس داخلى مصدره الايمان ومصدر هذا الايمان الاعتقاد ، ومرجع الاعتقاد هو العقيدة فعقل الفرد يتفاعل مع عقيدته كفرد كما يتفاعل مع المؤمنين بهذه العقيدة داخل الاطار العام لها ، ودراسة وظيفة العقيدة هى بدورها دراسة للمفكرين الذين شيدوا هذه العقيدة ، ودراسة أيضا للقادة وللزعماء ، ومن ثم فهى فى مفهومها الواسع دراسة للمحيط الذى نشأت فيه العقيدة ، فمن هذا المحيط نستطيع أن نستخلص وظيفة العقيدة كما أبانها مفكروا هذه العقيدة .

المراجع

- Gross, Feliks**, The Seizure of Political Power, Philosophical Library, New York, 1958. p. XV. (١)
- Pettee, George Sawyer**, The Process of Revolution, Harper & Brothers, New York, 1938. pp. 1 — 4. (٢)
- The Labor Research Study Group**, The Law of Social Revolution, Social Science Publishers, New York, 1926. pp. 4 — 6. (٣)
- Brinton, Crane**, The Anatomy of Revolution, Prentice-Hall, inc., New York, 1952. p. 270 (٤)
- and
Sorokin, Pitirim, A., The Sociology of Revolution, Lippincott Company, Philadelphia, 1925. ch. 2 and Marx Karl Communist Manifesto.
- Pareto, Vilfredo**, The Mind and Society, Harcourt Brace & Company, New York, 1935. Volume IV. (٥)
- Brinton**, op. cit. Chapters 5 - 6. (٦)
- Sorokin**, op. cit., Chapters 3, 10. (٧)
- Brinton**, op. cit., pp. 264 - 283 and Pettee, op. cit., Chapter 2 - 3. (٨)
- Brinton**, op. cit., p. 85. (٩)
- Moses, Gaetano**, The Elite, University of Michigan Press, Ann Arbor, 1958. pp. 16 - 17. (١٠)
- and Pareto, p. 93.
- Moore, Barrington**, Political Power and Social Theory, Harvard University Press, Cambridge, Mass, 1958. pp. 17 - 27. (١١)
- Pettee** op. cit., p. 19. (١٢)
- Reshetor, John**, A concise History of the Communist Party of the Soviet Union, Frederick A. Prager Publishers, New York, 1960 pp. 5 - 12. (١٣)
- Gross** op. cit., pp. 63 - 238. (١٤)
- Morgenthau, Hans**, Politics Among Nations, Knopf, New York, 1960. pp. 9 - 31. (١٥)

- Marriom, Charles**, Political Power, New York, 1948. Introd. (١٦)
pp. 3 - 14.
- Brecht, Arnold**, Political Theory, Princeton, New Jersey, 1959. (١٧)
pp. 345 - 348.
- Easton, David**, The Political System, Alfred A. Knopf, New York, (١٨)
1960. pp. 115 - 124.
- Lasswell, Harold**, Politics, Who Gets What, When, How, The (١٩)
World Publishing Company, New York, 1964. pp. 13 - 27.
- Darwish, Ibrahim**, Theory of Revolution, American University, (٢٠)
Washington, D.C. 1965, pp. 148 - 157.

*** الحقوق الشخصية لأطراف الخصومة المدنية ***

تأليف أ . أ . ميلنيكوف **

قام بالترجمة من اللغة الروسية

الدكتور محمد عبد الخالق عمر***

يعد البحث في المشاكل الواقعية للديموقراطية الاشتراكية أحد الأعمال الهامة للعلم القانوني (١) . والديموقراطية الاشتراكية السوفيتية تتضمن في ذاتها نظاما مفصلا للحقوق والحريات الفردية للمواطنين السوفيتيين وأيضا نظام ضماناتها . « ان حرية وحقوق الفرد ، وضمان هذه الحرية والحقوق أساس للديموقراطية الاشتراكية ولكل الحياة السياسية للبلاد » (٢) .

والحقوق الشخصية للمواطنين السوفيتيين تنظمها الفروع المختلفة للقانون الاشتراكي السوفيتي . ولهذا فان معالجة هذه المشكلة يجب أن تتم على ضوء مبادئ النظرية العامة للقانون وكذلك على ضوء مبادئ فروعها المختلفة . ومثل هذه الطريقة في معالجة المشكلة تجعل من الممكن ، كما يبدو لنا ، أن نضمن بحثها من جميع الجوانب .

الأشخاص المشتركون في القضية المدنية

القضايا المدنية تنظرها المحاكم وتفصل فيها باشتراك الخصوم والغير وممثل النيابة والخبراء والشهود والمترجمين الخ . وكل هؤلاء الأشخاص يعقبون مشتركين في الخصومة المدنية ولهم فيها أهدافهم ومهامهم الواقعية ، ويقومون بوظائف إجرائية محددة ، ولهم تبعا لذلك حقوقهم وواجباتهم الإجرائية التي

* منشور في مجلة الدولة السوفيتية والقانون ، رقم ٧ ، ١٩٦٨ ، ص ٣٦ .

** أحد كبار الباحثين العلميين في معهد الدولة والقانون التابع لأكاديمية العلوم للاتحاد السوفيتي ، حاصل على درجة الكانديدات في العلوم القانونية .

*** مدرس قانون المرافعات بكلية الحقوق بجامعة القاهرة .

(١) انظر : قرارات اللجنة المركزية للحزب الشيوعي للاتحاد السوفيتي « من وسائل تدعيم تطوير العلوم القانونية ورمع دورها في البناء الشيوعي » (الشيوعي ، ١٩٦٧ ، رقم ١٣ ، ص ١٩) .

(٢) « العلم القانوني في ظروف البناء الشيوعي » (الشيوعي ، ١٩٦٣ ، رقم ١٦ ، ص ٣٢) .

تختلف من حيث الاهمية والطبيعة . واختلاف أغراض ومهام الاشتراك في الخصومة ، واختلاف الوظائف الاجرائية وعدم تماثل الوضع القانوني للمشاركين في الخصومة ، استدعى أن نستخلص منها مجموعة قائمة بذاتها هي مجموعة « الأشخاص المشتركين في القضية » .

وإساسيات المرافعات المدنية للاتحاد السوفييتي وجمهوريات الاتحاد تنص على أن الأشخاص المشتركين في القضية هم ١ — الخصوم: المدعى والمدعى عليه (م ٢٤) ، ٢ — الغير الذين لهم طلبات مستقلة عن موضوع النزاع ، والغير الذين ليس لهم طلبات مستقلة عن موضوع النزاع (م ٢٧) ، ٣ — الأشخاص الذين يشتركون في القضايا الناشئة عن العلاقات القانونية الادارية (م ٢٤) ، ٤ — الأشخاص الذين يشتركون في قضايا ذات اجراءات خاصة (م ٢٤) ، ٥ — ممثلو الخصوم والغير (م ٢٨) ، ٦ — ممثل النيابة الذي يقدم الطلب أو يتدخل في قضية قائمة بالفعل أمام المحكمة (م ٢٩) ، ٧ — أجهزة ادارة الدولة ، ونقابات العمال ، والمؤسسات الحكومية ، والمنظمات التعاونية والجماعية الاخرى ، أو المواطنون الافراد ، الذين يتقدمون في الحالات المبينة في القانون بطلبات الدفاع عن حقوق ومصالح أشخاص آخرين (م ٣٠) ، أجهزة ادارة الدولة المستدعاة أمام المحكمة للاشتراك في الخصومة أو التي تتدخل في الخصومة من تلقاء نفسها في الحالات المبينة في القانون من أجل تقديم مذكرات في القضية تنفيذا للالتزامات الواقعة على عاتقها أو للدفاع عن حقوق المواطنين ومصالح الدولة (م ٣٠) (٢) .

وتحليل المواد ٢٤ — ٣٠ يسمح باستخلاص أن العلامات المحددة لأطراف الخصومة المدنية الذين يلحقون بالأشخاص المشتركين في القضية هي :

(٢) أن مشكلة تحديد أطراف الخصومة المدنية الذين يعتبرون أشخاصا مشتركين في القضية المدنية تجد حولا مختلفة في قوانين مرافعات جمهوريات الاتحاد ولا تزال محل خلاف من الناحية النظرية .

نعلى الرغم من أن الاساسيات قد وصفت ممثلي الخصوم والغير ضمن الأشخاص المشتركين في القضية ، فإن قانون مرافعات جمهورية روسيا وقانون مرافعات جمهورية كازاخستان وقانون مرافعات جمهورية أوزبكستان وقوانين بعض الجمهوريات الاخرى لم تفعل ذلك .

والغالبية العظمى من فقهاء المرافعات يعتبرون الممثلين من بين الأشخاص المشتركين في القضية (انظر : م. ١. جورفيتش : محاضرات في الخصومة المدنية السوفييتية ، موسكو ١٩٥٠ ، ص ٤٧ ، المرافعات المدنية السوفييتية ، بإشراف م. أ. جورفيتش ، موسكو ١٩٦٤ ، ص ١٢١)

وسما بفصل بالنقد التفصيلي لهذه الواجهة من النظر (انظر على سبيل المثال : تاتيفوسيان في تعليقه على كتاب جورفيتش « محاضرات في الخصومة المدنية السوفييتية » في مجلة الدولة السوفييتية والقانون ، ١٩٥١ ، رقم ٦ ، ص ٨٢ ، د.م. تشيتشوت ، أطراف الخصومة المدنية ، موسكو ١٩٦٠ ، ص ١٤ — ١٥) ، ملاحظه أن قوانين جمهوريات الاتحاد التي لم تعتبر الممثلين من الأشخاص المشتركين في القضية المدنية قد نعلت في هذه المشكلة دون أساس نظري كاف .

١ - أن يوجد لدى المشترك في الخصومة المدنية مصلحة موضوعية أو إجرائية في نتيجة القضية تبرر رفعه للقضية أو تدخله (أو ادخاله) فيها لأجل الدفاع عن حقوقه ومصالحه التي يحميها القانون .

٢ - رفع الشخص القضية أو تدخله (أو ادخاله) فيها بقصد الدفاع عن حقوق ومصالح الآخرين التي يحميها القانون أو لأجل تقديم مذكرات في القضية بقصد تنفيذ التزاماته .

٣ - أهلية المشتركين في الخصومة المدنية في أن يؤثروا بأعمالهم الاجرائية على سير الخصومة (بدء الخصومة وتحريكها وانهاؤها) .

هذه الدلائل ، كما يبدو ، تتضمن كل المعطيات الضرورية التي تسمح بتحديد أطراف الخصومة المدنية الذين يلحقون بالأشخاص المشتركين في القضية (٤) .

أن الخبراء والشهود والمترجمين وممثلى الأجهزة الجماعية والعاملين التعاونيين ليسوا أطرافاً في القضية . ولا يلحقون بالأشخاص المشتركين في القضية (٥) .

وليس لهؤلاء الأشخاص في القضية مصالح موضوعية أو إجرائية ، ولهذا فليس لديهم تلك الحقوق الاجرائية والواجبات التي توجد لدى الأشخاص المشتركين في القضية .

(٤) في نظرية الخصومة المدنية تعد مسألة العلامات الدالة على تحديد الأشخاص المشتركين في القضية من المسائل المختلف عليها . ويعتقد بعض الكتاب أن الدليل على ذلك « وجود أهداف في الخصومة المدنية لأشخاص العلامات القانونية الاجرائية » (س . س . سانتيفيغوف ، اشتراك الجماعة في الخصومة المدنية السوفييتية ، رسالة كتديدات ، موسكو ١٩٦٧ ، ص ٦) .

ووجود « أهداف في الخصومة » لا يمكن اعتباره دليلاً لتحديد الأشخاص المشتركين في القضية ، حيث أنه لا يمكن أن يوجد اشتراك في الخصومة دون أهداف ، وأن كل أشخاصها الآخرين لهم أيضاً أهداف محدودة للاشتراك في الخصومة . وبطبيعة الحال لدى كل أشخاص الخصومة أهداف متنوعة للاشتراك فيها ، ولكن تنوع الأهداف لا ينشأ عنها موجودة .

(٥) يوجد في اللغة رأى يذهب الى أن ممثلى المنظمات الجماعية والعاملين التعاونيين الذين يتدخلون في الخصومة المدنية وفقاً للبادة ٣٦ من الأساسيات يعتبرون من الأشخاص المشتركين في القضية (أنظر د . ب . جليلوف ، العلاقة القانونية الاجرائية وأشخاصها ، دوشانبي ، ١٩٦٢ ، ص ٣٦) .

ومن المستحيل الاتفاق مع هذا الرأى . فلا الأساسيات ولا قوانين الجمهوريات الاتحادية طلق ممثلى الجماعة (م ٣٦ من الأساسيات) بالأشخاص المشتركين في القضية . وهذا صحيح تبعاً لأن وضعهم القانوني لا يمكن تكييفه وفقاً للعلامات المميزة للأشخاص المشتركين في القضية . ويجب أن نلاحظ أيضاً أن المنظمات الجماعية تستطيع أن تشترك في الخصومة بمنفعتها شخصياً ، مشتركاً في القضية (م ٦ و م ٢٠ من الأساسيات) .

ونتيجة لذلك ، فإن الجماعة لها إمكانية الاشتراك في الخصومة المدنية بأشكال مختلفة ، وهذا ، كما يبدو ، يساعد على توسيع اشتراكها في أعمال المحاكم لتحقيق العدالة . وهذا ليس من المناسب أرجاع كل الاشكال والوسائل المختلفة لاشتراك الجماعة في الخصومة المدنية الى شكل واحد ونظلم رأى واحد .

ان شرعية وصحة الاحكام القضائية لا تتوقفان فقط على بحث كل موضوع القضية بحثا كاملا من جميع جوانبه ، ولكن كذلك على التحديد السليم لمرآكز كل المشتركين فى الخصومة ، حيث أنهم جميعا لهم فيها أهداف ومهام مختلفة ترتبط بها حقوق اجرائية وواجبات مختلفة . ولذا فان الحل النظرى الصحيح لمشكلة تحديد أطراف الخصومة الذين يعتبرون أشخاصا مشتركين فى القضية له أهمية عملية كبيرة .

الحقوق الشخصية الاجرائية المدنية

فى فقه قانون المرافعات المدنية السوفييتى ، تعالج الحقوق الشخصية لأشخاص الخصومة عادة فقط بمناسبة البحث فى العلاقات القانونية الاجرائية المدنية . وهذا واضح من أن كثيرين من علماء قانون المرافعات يلحقون الحقوق الشخصية بعنصر مضمون العلاقات القانونية الاجرائية (٦) . وذلك من الممكن أن يفسره أن مشكلة الحقوق الشخصية الاجرائية لم تحظ بعد ببحث متخصص .

والحقوق الشخصية لأشخاص الخصومة التى يمنحها اياهم القانون وكذلك الالتزامات التى تقع على عاتقهم تكون مجموع الحالة القانونية للشخص فى الاجراءات المدنية . ولهذا من المستحيل الحاق هذه الحقوق بعناصر العلاقات القانونية ومعالجة مظهرها وتحققها فقط عندما تنشأ علاقة قانونية واقعية وفقط عندما تتحقق (٧) .

ان أشخاص الخصومة المدنية لهم حقوق اجرائية شخصية والتزامات بغض النظر عن نشوء علاقة قانونية اجرائية واقعية . وفى نفس الوقت يجب تأكيد أنه بوجودها مستقلة عن العلاقات القانونية ، فان الحقوق الشخصية الاجرائية يمكن تحققها والالتزامات يمكن تنفيذها فقط بواسطة العلاقات القانونية الاجرائية . وهكذا ، على سبيل المثال ، فان الأشخاص المشتركين فى القضية

(٦) انظر م. ب. رينج ، حول مشكلة العلاقات القانونية الاجرائية المدنية ، النشرة العلمية VIUN ، عدد ١٦ ، موسكو ١٩٦٢ ، ص ٦٦ ، ن. أ. تشينشينا ، العلاقات الاجرائية المدنية ، ليننجراد ، ١٩٦٢ ، ص ٢٨ ، ن. ب. زايرد ، العلاقات القانونية الاجرائية المدنية ، ساراتوف ، ١٩٦٥ ، ص ٥٨ وما بعدها .

(٧) انظر : م. س. ستروجوفيتش ، تطور الشخصية فى فترة تطوير بناء الشيوعية (تطور حقوق المواطنين فى الاتحاد السوفيتى وتنوية ضماناتها فى المرحلة الحاضرة للبناء الشيوعى ، ساراتوف ، ١٩٦٢ ، ص ١٦) .

ومع ذلك فانه يستحق الاعتراض قول ستروجوفيتش أنه عند تحقق الحقوق الشخصية فانها تدخل فى العلاقات القانونية بصفة مضمونها (م. س. ستروجوفيتش ، المشاكل الاساسية للشرعية الاشتراكية السوفيتية ، موسكو ١٩٦٦ ، ص ١٧٨) . وهذا الموقف يختلف فى جوهره قليلا من موقف الكتاب الذين يعتبرون الحق الشخصى عنصرا للعلاقة القانونية . ان الحقوق الاجرائية الشخصية عند تحققها لا تكون عنصرا للعلاقة القانونية ، ولكن موضوعها ، بحيث تنج العلاقة القانونية نحو تحقيق الحق الشخصى .

لهم حق الطعن في حكم المحكمة . ولتحقيق هذا الحق يجب عليهم الدخول في علاقة قانونية إجرائية مع المحكمة ، بأن يقدموا طلب الطعن . وإذا لم يتقدم الأشخاص المشتركون في القضية بطلب الطعن ، أى إذا لم يدخلوا في علاقة قانونية إجرائية مع المحكمة لتحقيق حقهم الشخصى ، فهذا لا يعنى أنهم لا يملكون هذا الحق .

والنظر إلى الحقوق الشخصية الاجرائية المدنية وكذلك إلى مضمون العلاقات القانونية الاجرائية توضيحها في رأينا حقيقة أن الكتاب الأفراد ، المهتمين بمشاكل العلاقات القانونية الاجرائية ، هم فقط الذين يعطون تعريفا للحق الشخصى الاجرائى المدنى . والتعريف الصحيح للحق الشخصى الاجرائى المدنى يكون ممكنا فقط باعتبار كل ما تم انجازه بالنسبة لهذه المشكلة سواء في النظرية العامة للقانون أو في فروع القانون المختلفة . ومع ذلك فإن الخصائص المميزة لقانون المرافعات المدنية لها مغزى كبير .

وكل تعريفات الحق الشخصى سواء الواردة في النظرية العامة للقانون أو في فروع القانون المختلفة يمكن تقسيمها إلى ثلاث مجموعات . فمى بعض الكتاب مضمون الحق الشخصى فيما يقرره القانون من سلوك ممكن لصاحب الامكانية (٨) . ويراه البعض الآخر فيما يقرره القانون من سلوك واجب على الملزم بالواجب (٩) . ويراه فريق ثالث فيما يقرره القانون من سلوك ممكن لصاحب الامكانية وسلوك واجب على الملزم بالواجب (١٠) .

وللكشف عن مضمون الحق الشخصى الاجرائى يجب الإشارة إلى ما يقرره القانون من سلوك ممكن لصاحب الامكانية ومن سلوك واجب على الملزم بالواجب . فالإشارة فقط إلى السلوك الواجب على الملزم بالواجب يكشف فقط عن التزام هذا الشخص وليس عن مضمون الحق الشخصى والكشف عن مضمون الحق الشخصى فقط من خلال السلوك الممكن لصاحب الامكانية في الخصومة المدنية أمر لا يمكن قبوله ، حيث أن خاصيته هي في المركز القانونى غير المتساوى لأشخاص الخصومة .

(٨) انظر : س . ن . برانوس ، موسكو ١٩٥٠ ، ص ١١ ، ف . ا . سيربيروفسكى ، موجز قانون الميراث السوفييتى ، موسكو ١٩٥٣ ، ص ٤٩ ، ك . ت . تولوستوى ، نحو نظرية العلاقة القانونية ، ليننجراد ١٩٥٩ ، ص ٤٥ - ٤٦ .

(٩) انظر م . ب . كاريفا و أ . م . أيزنبرج ، القواعد القانونية والعلاقات القانونية ، موسكو ١٩٤٩ ، ص ٥٥ ، س . أ . فيلنيانسكى ، محاضرات في القانون المدنى السوفييتى ، خاركوف ١٩٥٨ ، ص ٧٨ .

(١٠) انظر : ن . ج . الكساندروف ، الشرعية والعلاقات القانونية في المجتمع السوفييتى ، موسكو ١٩٥٥ ، ص ١٠٨ - ١٠٩ ، أو . س . ايوفى ، م . د . شاروجورودسكى ، مسائل في نظرية القانون ، موسكو ١٩٦١ ، ص ٢٢٣ ، ن . أ . مانوزوف ، الحقوق الشخصية لمواطنى الاتحاد السوفييتى ، ساراتوف ، ١٩٦٦ ، ص ٤٥ - ٤٦ .

ان المحكمة كجهاز لسلطة الدولة يقوم بالقضاء تملك قدرات السلطة فى مواجهة جميع اشخاص الخصومة الاخرين . ولكن ذلك لا يعنى ان المحكمة ليس عليها التزامات فى مواجهتهم . فالمحكمة عليها التزامات ، وفى هذا تكمن احدى الخصائص الديموقراطية للمرافعات السوفيتية . ولهذا فى تعريف الحق الشخصى الاجرائى المدنى يجب بالاكيد الاشارة الى السلوك الواجب على الشخص المتزم فى الخصومة . واخفاء هذا الالتزام يقود الى عمل قرارات غير صحيحة عن عدم وجود التزامات اجرائية على المحكمة فى مواجهة الاشخاص المشتركين فى القضية (١١) . ومثل هذه القرارات تتعارض مع ديموقراطية الخصومة المدنية السوفيتية وتؤدى الى اضعاف مسئولية المحاكم فى مواجهة المدانين والى اضعاف مبدأ الشرعية فى أعمال المحكمة (١٢) .

ويتميز القانون المدنى الاجرائى بأن العلاقات القانونية الاجرائية تنشأ فقط بين المحكمة والاشخاص الاخرين المشتركين فى الخصومة فلا توجد علاقات قانونية مباشرة فيما بين الاشخاص المشتركين فى الخصومة . ولهذا يتقدم الشخص صاحب الحق فى الخصومة المدنية بطلبه الى المحكمة عن السلوك الواجب على الشخص المتزم حتى فى تلك الحالات التى لا يكون فيها المتزم هو المحكمة ولكن أحد اطراف الخصومة الاخرين . وهذه الخاصية يجب ابرازها فى تعريف الحق الشخصى الاجرائى المدنى .

وتعريف الحق الشخصى وفقا لتركيبه المنطقى ومضمونه اللغوى يتطلب الاشارة الى الموضوع الخارجى الذى حدده القانون الموضوعى بالنسبة له القدرة القانونية المقابلة . وهذا من شأنه ان يساعد على ان نحدد بطريقة اكثر دقة مضمون الحقوق الشخصية (١٣) .

وفى الخصومة المدنية لا تكفى الاشارة فقط الى المصلحة الفردية لصاحب الحق كما يفعل الكتاب عادة فى فروع القانون الاخرى . فبين الاشخاص المشتركين فى القضية يوجد أشخاص لا يملكون مصالح فردية فى الخصومة . وهكذا نجد ان منظمات الدولة او المنظمات الجماعية او المواطنون ، يستطيعون

(١١) أنظر : م.أ. جورفينتش : نحو مشكلة موضوع علم الخصومة المدنية السوفيتية ، (المطبوعات العلمية Viun ، رقم ٤ ، موسكو ١٩٥٥ ، ص ٥٢ - ٥٣) ، ولنفس المؤلف أيضا : العلاقات القانونية الاجرائية المدنية والأعمال الاجرائية (أعمال Viusi ، جزء ٣ ، مشاكل فى قانون المرافعات المدنية والقانون المدنى وقانون العمل ، موسكو ١٩٦٥ ، ص ٦٤ - ٦٥) .

(١٢) أنظر : أ.أ. دوبروفولسكى ، الدعوى كشكل لحماية الحق (المشاكل الاساسية فى نظرية الدعوى) موسكو ١٩٦٥ ، ص ١٢٣ .

(١٣) أنظر س.س. اليكسييف : حول موضوع القانون والعلاقات القانونية ، (مشاكل النظرية العامة للقانون السوفيتى ، موسكو ١٩٦٠ ، ص ٢٨٨ - ٢٨٩) .

(١٤) أنظر على سبيل المثال : أ.س. يوفى وم. د. شارجورودسكى ، المرجع السابق ، ص ٢٢٣ .

فى الحالات المبينة فى القانون ، ان يرفعوا الدعوى دفاعا عن حقوق ومصالح الآخرين التى يحميها القانون ومن الممكن ادخال اجهزة ادارة الدولة فى الخصومة ، او تدخلها فيها من تلقاء نفسها للدفاع عن حقوق المواطنين ومصالح الدولة (م ٣٠٦ من الاساسيات) وكل هؤلاء الاشخاص المشتركين فى القضية لهم حقوق شخصية اجرائية . وموضوع حقوقهم الشخصية ليس فرديا ولكن مصلحة الدولة او مصلحة الجماعة او مصلحة الاشخاص الذين يدافعون عن حقوقهم فى القضية .

وكل هذا يتطلب الاشارة فى تعريف الحق الشخصى الاجرائى المدنى ليس فقط الى المصلحة الفردية لصاحب الحق الشخصى ولكن كذلك الى مصلحة الدولة والمصلحة الجماعية وايضا الى مصالح الاشخاص الآخرين .

ومفهوم الحق الشخصى مرتبط بالقدرة على تحقيقه الفورى ، وهو ما يعتمد على عديد من الاسباب ، ولذلك من الواجب الاشارة فى التعريف نحو كون الحق جاهزا للتحقق .

وعلى اساس هذا العرض يمكن اعطاء التعريف التالى :

الحق الشخصى الاجرائى المدنى هو قدرة طرف الخصومة المدنية التى تحددها وتحميها قواعد القانون الاجرائى المدنى والجاهزة للتحقيق الفورى فى ان يتصرف بشكل محدد وان يطلب تصرفات محددة من المحكمة وبواسطة المحكمة من أطراف الخصومة الآخرين ، تحقيقا لمصالحه الخاصة او للمصالح الجماعية او لمصلحة الدولة او لمصلحة الاشخاص الآخرين .
ويبدو ان هذا التعريف كامل بما فيه الكفاية ويعكس على الاكثر كل الخصائص الجوهرية للحق الشخصى الاجرائى المدنى (١٥) .

وتحدد الاساسيات ليس فقط أطراف الخصومة المدنية الذين يعتبرون من الاشخاص المشتركين فى القضية ولكنها تحدد كذلك مراكزهم الاجرائية بالتفصيل . فالاشخاص المشتركون فى القضية يستطيعون : الاطلاع على مواد القضية ، تقديم الدفوع ، تقديم الادلة ، الاشتراك فى بحث الادلة ، تقديم الطلبات ، اعطاء توضيحات شفوية او كتابية للمحكمة ، تقديم الحجج

(١٥) وتوجد فى الفقه تعريفات للحق الشخصى الاجرائى المدنى من المستحيل اعتبارها ناجحة حيث انها لا تتضمن كل العناصر الضرورية للكشف عن جوهره . وهكذا يعرف أ.ف كوزلوف الحق الشخصى الاجرائى باعتباره القدرة التى يقرها القانون للقيام بأعمال اجرائية محددة قانونا المرامعات المدنية السوفيتية ، تحت اشراف ك.س. لوديلسون ، موسكو ١٩٦٥ ، ص ٦٢) . وهذا التعريف لا يبين موضوع الحق الشخصى ، ولا يقول شيئا عن ان الحق الشخصى هو حق جاهز للتحقيق الفورى . وعلى اى حال ، فان ميبه الرئيسى انه لا يقول شيئا عن الالتزام المتبادل للحق . ويعرف م.ب. رينج الحق الشخصى الاجرائى من خلال السلوك الممكن لصاحب الحق والسلوك الواجب على الشخص الملتزم ويشير الى موضوعه فى شكل مصلحة فردية (انظر رينج ، المرجع السابق ، ص ٦٩) . وهذا التعريف يجيب على كثير من المتطلبات ولكنه يتضمن عيبين جوهريين . فهو اولاً يتضمن اشارة غير صحيحة الى قدرة صاحب الحق على المطالبة بالسلوك الواجب مباشرة من الشخص الملتزم ، كما أنه ثانياً لا يكشف بما فيه الكفاية عن موضوع الحق الشخصى .

والاسباب ، الاعتراض على الطلبات والحجج والاسباب التى يتقدم بها المشتركون الآخرون فى القضية ، الطعن فى أحكام وقرارات المحكمة ، طلب التنفيذ الجبرى لأحكام المحكمة ، حضور أعمال المنفذ القضائى عن قيامه بتنفيذ الحكم ، وكذلك القيام بالأعمال الاجرائية الأخرى المنصوص عليها فى القانون .

والمدعى له الحق فى أن يغير سبب أو موضوع الدعوى أو أن يزيد أو ينقص من مقدار طلباته أو أن يترك الدعوى . والمدعى عليه له الحق فى أن يقر بالدعوى . ومن حق الأطراف انتهاء القضية بالاتفاق الودى (مواد ٢٤ — ٣٠ من الاساسيات) .

وتبين الاساسيات أيضا واجبات الاشخاص المشتركين فى القضية : فيجب عليهم أن يستعملوا حقوقهم الاجرائية بحسن نية ، ويجب عليهم أن يثبتوا الظروف التى يتمسكون بها ، وكذلك أسس طلباتهم ودفعهم . ويلتزم الأطراف بتحمل المصاريف القضائية فى القضية .

وبهذه الصورة يتمتع الاشخاص المشتركون فى القضية بدائرة واسعة من الحقوق الشخصية الاجرائية التى تعطىهم قدرة الدفاع بفعالية عن مصالحهم أو مصالح الاشخاص الآخرين فى الخصومة .

والحقوق الشخصية لأطراف الخصومة المدنية ليست من نوع واحد . وهذا يتطلب ضرورة تقسيمها وفقا لمضمونها . وعلى هذا الأساس يقسم الفقه الحقوق الى الطوائف الآتية :

- ١ — الحقوق المتصلة برفع الخصومة وسيرها اللاحق ، أى الحقوق المعبرة عن مبدأ سيادة الخصوم فى الإجراءات المدنية (prinzip dispositionosti)
- ٢ — الحقوق المتصلة بالاشتراك فى النظر القضائى للقضية وفى تنفيذ الأحكام القضائية ، أى الحقوق المعبرة عن مبدأ الخاصة (prinzip sostiazatelnosti)
- ٣ — الحقوق المتصلة بالقدرة على تنبيه المحكمة الى ضرورة اتخاذ أعمال معينة تلتزم المحكمة (أو تستطيع) اتخاذها بغض النظر عن طلب الاشخاص المشتركين فى القضية (١٦) .

وهذا التقسيم يبدو كافيا، حيث أنه يسمح بشكل محدد بالتفرقة بين الحقوق الشخصية ، فضلا عن أنه يساعد على تحقيقها العملى وبحثها النظرى .

ومن أجل التوضيح الصحيح لجوهر الحق الشخصى الاجرائى يجب بحث مسألة صلته بالاهلية القانونية . وهذه المسألة النظرية لها أهمية عملية كبيرة . والتفرقة الواضحة بين هاتين الفكرتين تساعد على التحقيق الفعلى بواسطة

(١٦) أنظر جورفيتش : العلاقات القانونية الاجرائية والأعمال الاجرائية ، ص ٧٠ — ٧٢ .

الأشخاص المشتركين في القضية لحقوقهم الشخصية الاجرائية حيث أنها تسمح بفصل الحقيقة الموضوعية عن القدرة القانونية العامة .

والاهلية الاجرائية المدنية هي اهلية الشخص في أن تكون له حقوق والالتزامات شخصية اجرائية مدنية . وهي القدرة المجردة في أن يكون الشخص متمتعاً بكل تلك الحقوق والالتزامات التي يقرها القانون الاجرائي المدني لأطراف الخصومة . والحق الشخصي الاجرائي المدني هو القدرة الحقيقة المملوكة بالفعل .

والصلة بين القدرة الداخلة في الاهلية القانونية والقدرة المتضمنة في الحق الشخصي كالصلة بين القدرة المجردة والقدرة الفعلية (١٧) .

ونتيجة لذلك ، فإن الاهلية القانونية والحق الشخصي يدخلان في طائفتين قانونيتين مختلفتين ، ويوجدان في علاقات متبادلة وتأثيرات محددة . والاهلية القانونية الاجرائية أساس لازم وضروري للحقوق الشخصية الاجرائية .

الضمانات الاجرائية لحقوق الأشخاص المشتركين في القضية

ان تشريع المرافعات المدنية لا يقتصر على اعطاء الأشخاص المشتركين في القضية حقوقاً شخصية اجرائية واسعة وضرورية للدفاع عن مصالحهم في الخصومة . وتضع الاساسيات وقرائين مرافعات جمهوريات الاتحاد نظاماً مفصلاً لضمان هذه الحقوق ولتأكيد قدرة الأشخاص المشتركين في القضية على تحقيقها بالفعل .

ويعتبر على وجه الخصوص من قبيل الضمانات : التنظيم الاجرائي لاسس عدم قبول الطلبات في القضية المدنية ، الحق في استعمال اللغة القومية والاستعانة بمرجم ، واجب المحكمة في ان توضح للأشخاص المشتركين في القضية حقوقهم وواجباتهم بأن تحذرهم من نتائج اتخاذ أو عدم اتخاذ الاعمال الاجرائية وان تقدم المساعدة لهم في اعمال الحقوق الشخصية الاجرائية ، واجب المحكمة في ان تخبر الأشخاص المشتركين في القضية في الوقت المناسب عن مكان ووقت نظر القضية أو اتخاذ الاعمال الاجرائية المختلفة ، حق الأشخاص المشتركين في القضية في تقديم الدفوع ، التنظيم الاجرائي لاسس وقف وانهاء الاجراءات في القضية وكذلك أسس ترك الدعوى دون نظرها ، والقدرة على الطعن في الاعمال الاجرائية للمحكمة اذا كانت تعوق استمرار سير الخصومة والحق في الطعن بالنقض في احكام المحكمة . . . الخ .

ومن المقرر أن لكل شخص ذي مصلحة ، وفقاً للنظام المبين في القانون ، أن يلجأ إلى المحكمة للدفاع عن حقه المعتدى عليه أو المتنازع عليه أو مصلحته التي

(٨١) أنظر : ف. أ. موسين ، نحو مشكلة الصلة بين الاهلية القانونية المدنية والحقوق الشخصية ، (Vestnikglu ، ١٩٦٤ ، رقم ٤ ، ص ١١٠) .

يحميها القانون . وتقرر الاساسيات عدم جواز التنازل عن حق الالتجاء الى المحكمة (م ٥) ، وتبين الحالات التى تبدأ فيها المحكمة نظر القضية المدنية (م ٦) .

ومما له أهمية كبيرة لتقوية ضمانات حقوق المواطنين فى الحماية القضائية ما ورد فى الاساسيات من تعداد كامل لا يقبل التوسع فى التفسير للاسس التى تستطيع المحكمة بموجبها أن ترفض قبول الطلبات فى القضية المدنية وواجب المحكمة أن تصدر فى هذا الخصوص قرارا مسببا (م ٣١) .

وفى تفصيل هذه القاعدة الواردة فى الاساسيات ، تنص قوانين المرافعات فى جمهوريات الاتحاد على أنه فى حالة عدم قبول الطلب يجب على القاضى أن يبين فى الحكم الجهة التى يجب أن يتقدم اليها الطالب اذا كانت القضية لا تدخل فى اختصاص المحكمة ، أو كيفية ازالة الظرف الذى يعوق رفع القضية . وبسلم الحكم الى الطالب فى نفس الوقت مع الوثائق التى قدمها ، ويجوز استئنافه أمام المحكمة الاعلى (م ١٢٩ من قانون مرافعات جمهورية روسيا السوفيتية الفيدرالية الاشتراكية) .

ونحو تقوية الضمانات للمواطنين فى الحماية القضائية اتجهت قواعد الاساسيات بايرادها تعدادا شاملا للاسس التى تعطى للمحكمة الحق فى انتهاء الاجراءات فى القضية (م ٤١) . وعدم وجود مثل هذا التعداد فى القانون الذى كان نافذا قبل ذلك قد أدى فى بعض الاحيان الى انتهاء غير سليم للقضية يستند الى أسس لا ينص عليها القانون . ونحو ذلك أيضا قد اتجه تنظيم أسس وقف الاجراءات فى القضية وترك الدعوى دون نظرها .

والاشخاص المشتركون فى القضية يستطيعون أن يطعنوا بطريق النقض فى احكام جميع المحاكم فى جميع أنواع القضايا المدنية ، ماعدا احكام المحكمة العليا للاتحاد السوفيتى والمحاكم العليا لجمهوريات الاتحاد (م ٣٩ و ٤٤ من الاساسيات) . وهذه النتيجة تساعد على استخلاصها مادقا الاساسيات المشار اليهما . والقدرة على الطعن فى احكام المحاكم التى يعتقد الاشخاص المشتركة فى القضية انها غير صحيحة ، ضمانة جوهرية للحقوق الشخصية لهؤلاء الاشخاص .

ومع ذلك يوجد فى قوانين مرافعات بعض جمهوريات الاتحاد تحديد لاساس له فى نظرنا للحق فى الطعن فى الاحكام القضائية . وهكذا ، فان قانون مرافعات جمهورية اوزبكستان السوفيتية الاشتراكية ينص على أن احكام المحكمة فى الشكاوى من قرارات فرض الغرامة بالطريقة الادارية تكون نهائية ولا يجوز الطعن فيها (م ٢٤٨) . وتوجد تحديدات مماثلة فى قوانين مرافعات بعض

الجمهوريات الأخرى . ويلاحظ الفقه أن هذه التحديدات تخالف الأساسيات ويجب الغاؤها (١٨) .

وقد دعمت الأساسيات وقوانين جمهوريات الاتحاد بشكل ملحوظ الضمانات الاجرائية للمحقوق الشخصية للأشخاص المشتركين في القضية في مرحلتى النقض والمراجعة من الإجراءات . فعلى سبيل المثال ، تنص الأساسيات على أنه يجب أن توجه الى هؤلاء الأشخاص نسخ من الطعن المقدم في قضيتهم بطريق المراجعة ويجب اخطارهم في الحالات الضرورية بمكان وزمن نظر القضية . (م ٤٩) . وقوانين المرافعات في جمهوريات الاتحاد تلزم الأشخاص الذين يرفعون طعنا بطريق المراجعة بأن يقدموه الى المحكمة من نسخ بعدد الأشخاص المشتركين في القضية (م ٣٢٤ من قانون المرافعات لجمهورية روسيا السوفيتية الفيدرالية الاشتراكية) وتلزم المحكمة بأن توجه الى الأشخاص المشتركين في القضية نسخا من الطعن وأن تحدد ميعاد نظر القضية في وقت مناسب بحيث تكون لديهم القدرة على تقديم توضيحات كتابية للطعن ومذكرات تكميلية (م ٣٢٥ من قانون المرافعات المدنية لجمهورية روسيا) .

ومشكلة ادخال الأشخاص المشتركين في القضية في الجلسة القضائية لمرحلة المراجعة لا تجد حلا مبرحدا في قوانين المرافعات المدنية لجمهوريات الاتحاد . وبعض قوانين المرافعات المدنية لم تتعرض لهذه المشكلة (م ٣٢٨ من قانون المرافعات المدنية لجمهورية روسيا) . وتجد هذه المشكلة حلا واضحا ومحددا في قانون المرافعات المدنية لجمهورية روسيا السواء (م ٣٠٠) وقانون المرافعات المدنية لجمهورية أوزبكستان (م ٣٥٧) اللذين يقران أنه اذا كان الشخص المشترك في القضية موجودا في محكمة مرحلة المراجعة (بناء على اعلان أو بدهن اعلان) ، فإنه يسمح له بالاشتراك في القضية . ويبدو أن حلا مماثلا لمشكلة ادخال الأشخاص المشتركين في القضية في محكمة خصومة المراجعة أمر ضروري في جميع قوانين مرافعات جميع دول الاتحاد . وهذا من شأنه أن يزيد كثيرا ضمانات الحقوق الشخصية للأشخاص المشتركين في القضية .

وتعطي الأساسيات للمحاكم في خصومتى النقض والمراجعة الحق في ظروف محددة في أن تصدر في جميع الاحكام المدنية قرارات جديدة لم تصدر في القضية عند نظرها في محكمة أول درجة (فقرة ٤ من المادة ٤٦ وفقرة ٥ من المادة ٥٠ من الأساسيات) وفي رأينا أنه لتدعيم قوة ضمانات الأشخاص

(١٨) انظر : ف.ك. بوتشينسكى ، إجراءات القضية في محكمة أول درجة (الدولة السوفيتية والقانون ، ١٩٦٢ ، رقم ٣ ، ص ٥٢) ، الاسس الديمقراطية للقضاء السوفيتي الاشتراكي ، موسكو ١٩٦٥ ، ص ٢٩٨ — ٢٩٩ ، ب.ف. كالسترانوف ، قوانين المرافعات المدنية الجديدة في جمهوريات الاتحاد (أعمال المؤتمر العلمى : القوانين المدنية وقوانين المرافعات المدنية الجديدة في جمهوريات الاتحاد — (١٤ — ١٦ أكتوبر ١٩٦٤) — موسكو ١٩٦٥ ، ص ٦٩) .

المشتركين فى القضية يجب تقرير أنه يكون لمحكمة النقض أو المراجعة أن تصدر قرارات جديدة فقط فى حالة وجود كلا الطرفين فى الجلسة القضائية .

وهذه الضمانات الاجرائية التى بحثناها والضمانات الاخرى المقررة لصالح الحقوق الشخصية للأشخاص المشتركين فى القضية فى الاساسيات وقوانين مرافعات جمهوريات الاتحاد تؤكد لهؤلاء الأشخاص القدرة على الاعمال الفعلى لكل حقوقهم فى الخصومة .

a solid material basis can only be the result of radical political, economic, and social changes, a task to which, for example, the U.A.R., Syria, Iraq, and Algeria have already subscribed.

I am absolutely confident that those countries which have subscribed, or will subscribe, to this particular approach will be able to fully utilize the scientific-technological revolution in the interest of both economic and social growth.

as some enterprises in Maghreb show that the preparation for export of tropical and subtropical fruit, which involves a considerable amount of manual labour, creates a large number of jobs, of which the actual cost is extremely low.

The favorable export chances, especially for fresh fruit and fruit juices, which will further improve in the next years through increased purchases by the socialist states, will provide excellent opportunities particularly for the Arab countries because of their distinct advantages with regard to transport as well as to the relatively early ripeness date.

Mention could still be made of a number of other examples of establishing labor-intensive technologies such as, for instance, the production of small agricultural implements within the framework of small and village-based industries. They are basically similar in their respective consequences. They are, as a rule, a historically conditioned transitional stage for overcoming economic backwardness. This does not, however, imply that small industries should be regarded as necessary evils, so to speak. Small industries are an absolute necessity, as may be convincingly demonstrated in the light of examples from the various highly industrialized countries. The potentialities presented here altogether amount to the combination of the two said methods, the concentration of financial means on structure-determining branches of industry — in many Arab countries, therefore, the chemical industry — and the orientation towards export.

The more rapid and more rational the available resources are utilized and mobilized, the more rapid will be the stabilization of the growth of population as well as the reestablishment of a sound balance between production and consumption, between the material basis and the development of population.

It is evident from the wealth of problems still awaiting solution in the Arab countries that only those countries will be successful which will succeed in breaking the resistance offered by reactionary forces and whose governments will consistently take and enforce measures in the interest of social progress.

The elimination of profiteering and the full utilization of the scientific and technological revolution for the creation of

The availability of petroleum, natural gas, and phosphates constitutes a stable initial basis for fertilizer production. Aside from a few exceptions, many Arab countries are importing annually increasing quantities of fertilizers, for which they have to pay in foreign currency. However, their own production and the import of fertilizers are far from meeting the actual requirements which constantly increase because of the need for higher food production.

That is why the development of a national fertilizer industry is all-important, which may, of course, only be realized by way of the capital-intensive form of industrialization. In spite of high capital expenses per ton of installed capacity, which are particularly high in case of ammonia synthesis (Haber process), it has been found profitable to design and construct large-capacity plants. It has been found, for example, that the capital cost per ton of installed capacity of a factory for the production of 20,000 tons of nitrogen is more than twice that of a factory producing 100,000 tons of nitrogen annually.

It is quite conceivable, because of the availability of cheap raw materials, that the fertilizers could be sold on the domestic and world markets at entirely competitive prices. In order to meet the urgent necessity of increasing productivity in agriculture, the agrarian sector should be allowed to derive greatest benefit from the production of fertilizers. The widespread use of fertilizers in agriculture would improve the degree of self-sufficiency so far as the food supply is concerned, bring relief to the foreign-currency budget, and change the fellahs' attitude towards modern methods of productions.

Let us now turn to a labour-intensive project which offers the advantage of requiring low capital cost, affording a large number of employment opportunities and providing for the sale of the products on the world market.

The climatic conditions in many Arab countries permit a rapid expansion of fruit and vegetable growing, but major domestic and export sales still founder on inadequate stores, relatively tasteless and nondurable packing, and the lack of a sufficient number of canneries.

On the other hand, however, Lebanese enterprises as well

the prejudice of the variable capital with increasing degree of mechanization and automation, so that the financial resources would be inadequate for achieving the desired object.

It is within the framework of the scientific and technical revolution that the number of employees per investment unit is reduced and that the investment sums required for one job are increased.

True, the Arab countries cannot resist this trend, but in the present phase this would go beyond their potentialities, especially since the reduction in surplus labour would not be guaranteed.

Superficially considered, the labor-intensive form of industrialization then would appear to be of greatest advantage, for it would help create a large number of jobs and thus absorb a considerable labour force, the expenditure of money being relatively small.

Giving precedence to the establishment of small- and medium-sized plants would certainly bring immediate relief to the labor market, but would at the same time prevent the creation of effective material and technical production conditions for an ultimate solution to the problem of employment. In the long run, it would not be possible for the necessary changes in methods of production and structure to be realized, because the backward technology would cramp any real progress. It is imperative, therefore, that the Arab countries should find an optimum between technical progress and increase of employment, which consists in a combination of the two ways, which in the course of mobilizing the material and human resources, will ensure a maximization of the national income and a minimization of underemployment.

However, this particular combination will be successful only if concentration is actually on the leading branches of the respective national economy and if agriculture is also fostered in its most important areas.

Referred to the actual situation in the Arab area the following considerations could show their correctness in practice.

not usually in a position to perform the functions of the other category of plants.

Small-scale series production and the production of various custom-made articles will also in the future be assigned to the smaller and medium-sized factories rather than to large specialized industrial plants.

By gradual modernization of the smaller firms rational methods of production will become established here, too.

With their simpler technology and organization, with their shorter manufacturing times and comparatively small basic funds the small — and medium-sized plants actually play an irreplaceable role. They relieve the large plants of the small-batch production of products or component parts as well as of direct customer service, thus supporting specialization of large-scale production.

But let us return to where we started from. How could questions as those which were raised above be answered for the Arab countries ? In consideration of the present economic situation, existing resources, and international experiences, which I briefly outlined by reference to the G.D.R., the following principal aspects crystallize out.

First, it can be said that the present state of industrialization, the relatively limited investment capital, and the surplus of labor, on the one hand, but also the necessity of overcoming the gap existing between the industrialized and developing countries, on the other hand, make it absolutely impossible for any of the Arab countries to give top priority to either the capital-intensive or labor-intensive form of technology.

The conclusion that the economic backwardness of the Arab countries might be overcome through tremendous financial expenditures and by the aid of the capital-intensive type of technology must be considered an absurdity even for the rich oil-producing countries.

The effect on employment of an industrialization based upon high-production machines and units is very small, as the organic make-up of the industrial funds is constantly shifted to

specialization of the chemical industry, machine-building industry, etc.

The realization of this particular concept holds definite advantages not only for the G.D.R., but also supports the developing nations in their struggles for economic independence.

As you know, the majority of young national states have not so far been able to cast off their unilateral ties to the world capitalist market, and they will not be able to do so until they have an economic basis of their own and until they have developed extensive relations with the world socialist system. But an independent national economic basis and closer contacts to Comecon countries are largely dependent upon an increasing efficiency of the world socialist system.

It can be said and very rightly so, that a quantitative and qualitative expansion of exports on the part of the G.D.R. will also be for the benefit of the developing countries.

The G.D.R. has never so pithily faced with the question of whether priority should be given to capital-intensive or labor-intensive technologies as are the Arab countries.

The G.D.R. was never so pithily faced with the question of World Wars I and II, required all of our new objects of investment to be unhesitatingly adapted to the capital-intensive type of technology. A twofold economic compulsion called for orientation towards the capital-intensive form of technology. On the one hand, the labor shortage required the search for rational methods. On the other hand, the need for making use of the most modern methods resulted from the urgent necessity of opening up new export markets, in order to be able to pay for growing imports.

This general assessment, however, does not eliminate the fact that thousands of medium-sized and smaller plants are, and will be, a primary prerequisite to a workable apparatus of production within the framework of our national economy. Although almost 90 percent of the German Democratic Republic's industrial production is concentrated on large plants having more than 100 employees, the existence of small and medium-sized plants is imperative, because larger plants are

one component only which, incidentally, has a much longer useful life. This remodeling and reconstruction will gradually free the G.D.R. from the large imports of raw materials; this is planned to be reduced from 100 t per 1 million marks worth try with the absolutely highest per capita import of steel. In machine building, for example, the consumption of material is planned to be reduced from 100 t per 1 million marks worth of gross production in 1966 to 70 t per 1 million marks worth of gross production in 1970. In order to be able to keep pace with the technological revolution, it will, of course, be necessary in the future to realize even greater savings in material, so that it will be possible for us to stay in export business as regards both weight and cost of equipment supplied.

Modern technology, therefore, is the key to the solution to many problems. In the concrete, its application means reduced raw-material consumption, modern equipment, favorable possibilities of sale, and increased national income.

Thanks to this economic policy it is possible to eliminate the dependence of the increase in national income on an expansion of the imports of raw materials and fuels. The intensive utilization of all funds available is a prime consideration for practical activity in all spheres of the national economy. Thus, the qualitative parameters of the economic process are gaining in importance, which are directed towards the development of the leading branches of industry and of what is called «impulse production», modern and dynamic structures, the application of micro-miniaturization and light-weight construction methods, the reduction in the time for returns from investments, the reduction in the intensity of funds, improved utilization of capacities, etc.

The end to be attained by these considerations is to exchange more and more finished products for finished products on the basis of certain raw-material imports. Consequently, the principal task of foreign-trade policy no longer only consists in procuring the necessary primary products, but rather — with a further absolute increase in these imports — in modernizing their structures and reducing their proportional share in total imports. Thus, space is cleared for importing more finished goods, which is essential to the considerable international

tensive methods of production usually require considerable expenditures of foreign currency.

According to the present state of science and technology the G.D.R. is concentrating upon those rate and structure-determining industries which place data processing equipment, business machines, semiconductor and microelectronic equipment, precision-made, optical and electronic equipment, and scientific instruments and apparatus on the market.

Why it was just those branches which were placed in the center of the most recent politico-economical measures will now be demonstrated by reference to one particular example.

Let us consider, for example, the so-called integrated circuits which were placed on the market in 1960 and which are of extreme importance to high-frequency engineering, computers, controls, etc.

By the end of 1964 research had progressed to a state where a super-purity silicon crystal of no more than 0.02 cm^3 used as a switching circuit could assume the function of 50 to 70 conventional components such as transistors, resistors, and capacitors. But this is by no means the latest «craze» of technological development. By modular unit construction methods it is possible to replace entire circuit complexes, so that micro-miniaturization is feasible and, consequently, major savings in raw materials may be realized.

It should be noted in this context that a U.S. firm succeeded in developing for the National Aeronautics and Space Administration (N.A.S.A.) a computer weighing 280 g and having a volume of 213 cm^3 . This new type computing machine is capable of receiving and processing one million bits a second and transferring 64,000 bits in the same period.

A corresponding machine with transistor circuits, which, after all, would represent a recent production technique, too, would weigh 100 times as much and would occupy 600 times as much space.

In addition to the saving in material, the new technology also results in a major reduction in the time required for repairs. For instead of perhaps 50 components there is now

The answers to these questions can be summary answers only, as a detailed clarification would require each country's historical peculiarities to be taken into consideration.

On the other hand, it is doubtless possible to formulate general lines which have already proven useful in practice. Permit me, therefore, to enter into some basic principles of economic policy in the G.D.R., which I consider appropriate for discussion in this particular context. Although I am fully aware of the difficulties inherent in such a global comparison, inasmuch as the initial level is entirely different, I do believe, however, that a number of experiences are entirely worthy of generalization in their general nuclei.

The successes achieved during the 20 years development of the German Democratic Republic actually speak for themselves, and this country's position No. 10 among the leading industrialized nations is abundant proof of the soundness of socialist economic policy.

The law regarding the perspective plan for the development of the German Democratic Republic's national economy comprises the decisive premises for the future organization of the structure of production.

The principal orientation is towards — and I quote — «products and methods for which the conditions for relatively inexpensive production on the highest scientific and technical level are available or may be created, which effectively serve the development of our own national economy, and which in the long run, will ensure a high profitableness of export.»

Included herein are also those products and methods «which, being important supplies and technological conditions, respectively, control the rate of development of productivity as well as the scientific- technological level in important branches and areas».

A further basic thought is the demand for domestic raw materials and sources of energy which in the process of production may be given a high degree of refinement. A demand that arises from the fact that the G.D.R. is among the industrialized countries poorest in raw materials and that import-in-

Arab countries not only indirectly participate in the process of development, but also benefit by it to a certain degree.

What has been said above is true chiefly of the petroleum, natural-gas, and cotton-supplying countries. A look at the oil-production statistics of the past decade will graphically underscore that which has been said above. With an overall oil production in 1968 of 596,5 million tons, the oil-producing countries in the Arab area accounted for 35.9 percent of the world's petroleum production (exclusive of the socialist camp). The vast petroleum deposits as well as the growing consumption of petroleum and its derivatives in all parts of the world allow to conclude that the output and the payments made by the corporations will continue to increase in the coming years.

The proceeds from the export of petroleum — which in 1968 were as high as 3,510 Urd. US\$, in such countries as Kuwait, Saudi-Arabia, Iraq, Qatar, Bahrein, Abu Dhabi, Oman and Libya could indeed be much higher if these Arab countries were in full control of their own natural resources. It therefore is the deep national desire of the people in the U.A.R. and S.A.R. to have absolute control of the production, processing, and sale of petroleum in their areas.

Numerous other examples could be given to show that many Arab countries have at their disposal large material and financial reserves. But this factor would be one side only and, moreover, would be quite inadequate. What is of decisive importance is that useful programs be put into practice, i.e., that plans be tackled which were devised with the view of establishing dynamic branches of industry.

It is in connection with the specific policy of industrialization that many governments are confronted with various problems. The emphasis of the discussion is upon the following questions :

- Should priority be given to labor and capital-intensive projects ?
- What branches of industry should be developed in preference to others ?
- Shall production be oriented to the requirements of the domestic market only or should a further expansion of export be considered from the very beginning ?

natural gas, aluminium are being utilized to a greater extent than previously, since entire industries are based upon them.

Although the sales of most raw materials did not recede, the majority of the developing countries are suffering heavy losses of foreign currency due to falling prices on the world market. Superficially considered, the scientific-technological revolution thus seems to have a detrimental effect on, and be a disadvantage for, the developing nations.

While specialized communications satellites now provide for radio and television broadcasts to be beamed to all parts of the world, the majority of the people living in Asia, Africa, and Latin America still lack the financial means necessary for buying radio and television sets.

At the same time the governments of those countries found that the efforts made with a view to expanding production in the traditional branches of industry did not give the desired results because the price difference between the raw materials and industrial goods shows a distinct tendency in favor of the latter. The way out of this situation is to be sought in a consistent reconstruction of the respective national economies, in order to be able to cast off the fetters inherited from the past. While it is comparatively easy to proclaim such a goal, its realization frequently proves to be rather complicated. In addition to the availability of a certain raw-material basis and the appropriation of large funds, in order to be able to take over and make successful use of the results and technical know-how of highly developed industries, efforts to overcome economic backwardness also have as their primary prerequisite socio-economic changes liquidating both outdated rights of property and inhibiting and retarding factors in the sphere of individuals.

A number of Arab states enjoy particularly favorable conditions for remodeling their national economies and for achieving high rates of growth.

In contrast to the majority of developing countries, the resources of most Arab states are an immanent part of those branches of production which in Europe and North America stimulate the growth rate of the entire economy. Thus, those

THE SCIENTIFIC-TECHNOLOGICAL REVOLUTION AND THE PROCESS OF INDUSTRIALIZATION

Dr. GUNTER BARTHEL*

We are at present witnesses of a dynamic process of technological revolution which exerts an increasing influence on both material production and social conditions and relations. The successful mastering of the scientific-technological revolution becomes a major prerequisite to social progress on a worldwide scale. For example, it is inconceivable for the developing countries to surmount the ever-widening gap between them and the highly industrialized nations without making radical changes in the means of production employed.

The scientific-technological revolution does not only imply the revision of old laws and principles, but is also closely connected with the reorganization of the entire technical basis of the whole apparatus of production. Similarly to a chemical chain reaction, revolution in certain industries will give rise to a number of drastic changes in other industries.

An expression of the unfolding revolution of the productive forces is, on the one hand, the considerable growth of labor productivity; on the other hand however, some contradictory tendencies developed in the world's raw-material economy, which chiefly affect the economic development of the emergent countries of Africa, Asia, and Latin America.

The proportion of traditional raw materials decreases with the increasing demand for synthetic products and raw materials, the better utilization of secondary materials, and the reduction in the expenditure of material per unit of production. At the same time other resources (e.g., petroleum,

* KARL MARX University - Research Centre for Arab Studies, G.D.R.

l'équilibre nous explique cette fracture. Ainsi, pour en citer un exemple, la révolution égyptienne possède-t-elle ses origines. Problème complexe qui pose une foule d'interrogations. Or, le régime pré-révolutionnaire — personne ne peut le mettre en doute — réunissait les caractéristiques d'un système représentatif, parlementaire et démocratique⁽⁷⁾. Pourquoi alors n'a-t-il pas réussi à s'installer dans la vallée du Nil ? Est-ce la conséquence d'une inadaptation de cette formule constitutionnelle à la société égyptienne ? Est-ce au contraire, l'inadaptation du peuple égyptien à un régime de libertés politiques ? Doit-on en conclure aussi que le régime révolutionnaire a renoncé à l'idéal démocratique ?

L'application de la notion de l'équilibre peut nous éclaircir le phénomène révolutionnaire. Mais celui-ci n'en est qu'un aspect. Cette notion est appelée à jouer un grand rôle dans l'interprétation phénoménologique du pouvoir. D'abord le passage de la société du statisme au dynamisme. L'éclatement révolutionnaire n'en est qu'un aspect. D'un autre côté, la nature de l'évolution politique : est-elle une tendance à l'équilibre⁽⁸⁾ ou une succession des déséquilibres. D'autres notions peuvent être appelées à compléter le cadre d'une théorie générale : la loi du mouvement et la règle de la sédentarité politique⁽⁹⁾.

Mais la science politique — il faut le reconnaître — n'a pas encore trouvé son Einstein.

= taine structure du pouvoir. Le fait de renoncer à tel ou tel autre régime politique est souvent plus grave que le fait d'inspirer une formule gouvernementale déterminée. Le refus limite le choix : la multiplication de celui-là transforme ce dernier en un déterminisme fatal. Voir MARLIN, *Usterblich Abendland*, 1951, II pp. 538 ss; NOMAD, *Apostles of revolution*, 1961, pp. 124 ss.

(7) Sources et bibliographie dans GODCHOT, *Les constitutions du Proche et du Moyen-Orient*, 1957, pp. 81 ss.

(8) Nous n'avons pas affronté ce problème qui ne peut être examiné avec légèreté. Voir par exemple EASTON, *Op. cit.* pp. 280 - 281.

(9) Un aspect du problème est dans WITTFÖGEL, *Oriental Despotism* 1957, Cf. LACOUTURE, BAUMIER, *Le poids du tiers Monde*, 1962, pp. 201 ss.; KIRK, *Contemporary arab politics*, 1961, pp. 38 ss.

IX

CONCLUSION

46 — Notre conclusion n'est qu'un point de départ. A travers une étude sommaire, nous avons pu constater que la doctrine contemporaine ne donne pas à la notion d'équilibre son importance réelle⁽¹⁾. Dans les efforts actuels pour rendre la connaissance politique plus scientifique⁽²⁾, la notion d'équilibre est appelée à jouer un rôle unificateur d'importance capitale.

La nature de phénomène politique l'impose; le dynamisme de l'évolution exige une continuelle adaptation de différents éléments composant la réalité du pouvoir⁽³⁾. Or, une analyse phénoménologique nous permet de distinguer entre les différentes relations que pose la notion de l'équilibre⁽⁴⁾. Quand on réussit à isoler ces différentes formes d'équilibre, on peut reviser l'histoire du phénomène politique pour établir le sens de son évolution. Parmi les différentes articulations du phénomène politique, on doit insister surtout sur le phénomène révolutionnaire.

Comme tout phénomène, la révolution possède ses origines⁽⁵⁾. Le phénomène insurrectionnel, en effet, n'est que la conséquence d'une certaine dialectique imposant une fracture entre la légalité formelle et la légitimité idéologique⁽⁶⁾. La théorie de

(1) Troisième chapitre.

(2) BRECHT, *Op. cit.* p. 10; MANHEIM, *Op. cit.* 146; CATLIN, *Op. cit.* p. 9; EASTON, *Op. cit.* p. 233.

(3) Deuxième chapitre.

(4) Quatrième chapitre.

(5) Cet aspect du problème est souvent sacrifié; voir par exemple BURDEAU, *Traité de science politique*, III, 1950, pp. 523 ss.

(6) L'idée a été développée plus amplement dans notre étude RABIE, *Lo-sciopero forma della storia ?* 1957, pp. 57 ss.

La révolution, certes, est un acte collectif; pourtant comment dénier que le facteur déterminant en est toujours uniquement individuel ? Raisonner, comprendre, juger, risquer, voilà les termes d'une révolution. C'est le citoyen qui refuse de continuer à être victime : le citoyen tout seul contre l'abus du pouvoir. La révolution est donc un acte de volonté qui implique un choix. Or un ensemble de facteurs intervient, quelquefois indirectement, souvent immédiatement, mais toujours d'une façon définitive, pour formuler ce choix. L'aspect négatif n'est pas moins important que le côté affirmatif. En effet, toute révolution nécessite une cer- =

sa tendance propre et ses traditions particulières⁽³⁰⁾. Les spécialistes du droit public au contraire se sont adonnés, et continuent à le faire d'ailleurs, à une œuvre de démagogie qui ne pouvait avoir que des conséquences néfastes.

44 — La dernière caractéristique concerne la nature de la société égyptienne. Celle-ci, presque six siècles durant, n'a jamais été homogène⁽³¹⁾. Pendant les différentes phases historiques de son Moyen-Age, l'absence d'une homogénéité, ne pouvait être ressentie : sa condition d'Etat-vassal la protégeait; son état de statisme absolu ne la détruisait guère. Nous avons déjà vu la classe aristocratique d'origine étrangère, turco-albanaise en majorité, constituer la haute classe urbaine. Une autre était représentée par la souche copte⁽³²⁾. Ce sont des sociétés autonomes internes qui incarnent une forte résistance à tout processus de destruction vers l'homogénéité⁽³³⁾.

45 — Donc, tout converge vers un déséquilibre complexe : déséquilibre fondamental entre les forces économique-sociales, déséquilibre structurel entre la formule parlementaire et les assises conjoncturelles de la société égyptienne, déséquilibre institutionnel à cause de l'intervention anglaise, déséquilibre fonctionnel en conséquence immédiate de la passivité d'une «intelligentia» incapable⁽³⁴⁾.

La conséquence ne pouvait pas tarder : éclatement révolutionnaire; volonté déterminée de refus quant au régime représentatif de type classique⁽³⁵⁾.

(30) Cf. AHMED Op. cit. pp. 89 ss.

(31) Cf. PERETZ, *In search of a doctrine*, dans *Middle East Forum*, 1959, pp. 13 ss.

(32) SEVERIANUS, *Les Coptes dans l'Egypte musulmane*, dans *Et. Méditer.* 1959, pp. 70 ss. Cet esprit, loin d'être dissipé avec la nouvelle évolution de l'Egypte contemporaine, est souvent à la base de certains ouvrages publiés en langues européennes.

(33) Cf. aussi WAKIN, *The Copts in Egypt*, dans *Mid. East Aff.* 1961, pp. 198 ss.

(34) Cf. SAFRAN, *Egypt in search of political community*, 1961, pp. 47 ss.

(35) EL BARAWY, *The military coup in Egypt*, 1952, pp. 135 ss.

structure à une conjoncture ayant ses impératifs et ses assises propres.

Au contraire, on assiste à une inadaptation, devenue de plus aiguë à cause d'autres facteurs.

43 — Le troisième élément explique davantage l'inadaptation structurelle du régime parlementaire égyptien. La présence anglaise⁽²⁶⁾ dans la vallée du Nil et son intervention continuelle devaient fausser la vie politique. D'abord à cause de son alliance avec une institution monarchique étrangère, et à travers celle-ci avec une partie de l'aristocratie locale d'origine et d'esprit étrangers, elle a détruit l'équilibre soit institutionnel — palais royal et gouvernement — soit conjoncturel — aristocratie urbaine et aristocratie provinciale — de sorte que le régime parlementaire n'était plus qu'une façade pour cacher un régime pourri d'absolutisme étranger⁽²⁷⁾. Tant que l'Égypte n'eut pas encore obtenu sa libération entière de l'intervention anglaise, toutes les forces économico-sociales se consolidèrent en acceptant une alliance formelle avec la monarchie et son aristocratie⁽²⁸⁾. Mais une fois le pays débarrassé de la présence anglaise, cette alliance n'eut plus aucune raison d'être⁽²⁹⁾. Avec sa dissolution, le parlementarisme prit un premier coup de grâce.

Un autre facteur rendait cette évolution fatale. On peut se demander en effet : pourquoi et comment la réception du droit privé étranger ne produisit pas des conséquences semblables ? Pourquoi les codifications d'inspiration française, elles aussi, contraires aux traditions du pays, ne provoquèrent-elles pas un déséquilibre institutionnel dans le domaine du droit privé ? La réponse est facile à fournir : les juristes se sont livrés à un travail d'adaptation surtout grâce au grand jurisconsulte Al-Sanhoury, de sorte qu'on peut dire que l'Égypte possède désormais

(26) Cf; DOSS, *Op. cit.* pp. 113 ss.

(27) MAKARIUS, *La jeunesse intellectuelle d'Égypte au lendemain de la deuxième guerre mondiale*, 1960, pp. 93 ss.

(28) Intéressant pour ses sources directes, malgré un esprit frustré et une inclination tendancieuse à cause de ses convictions communistes, voir ABDEL MALEK, *Égypte : société militaire*, 1962, pp. 50 ss.

(29) ROYAL INSTITUTE INTERNATIONAL AFFAIRS, *British interests in the mediterranean and Middle East*, 1958, pp. 68 ss.

Or dans une société comme la société française, par exemple, on note une continuité historique qui dépasse les époques et les événements. La représentation institutionnelle du dix-neuvième siècle n'est qu'un prolongement de la vie politique du Moyen-Age⁽²⁰⁾. On peut trouver des ressemblances frappantes allant jusqu'aux assises idéologiques et fonctionnelles des institutions. La Révolution Française était aussi une succession de l'ordre qui l'a précédé⁽²¹⁾. Et en Egypte ?

Pendant toute son histoire, la tradition autocratique a régné⁽²²⁾. Mosca, dans son ouvrage «Ruling Class», inconsciemment, n'a fait que traduire l'histoire de l'Egypte millénaire dans une formule abstraite avec encore un peu de modération⁽²³⁾. Loin de nous l'idée d'affirmer que l'Egypte n'a jamais connu le phénomène insurrectionnel. Un ouvrage est encore à écrire sur la tradition révolutionnaire dans ce pays. Pendant le siècle et demi qui sépare Napoléon de Nasser, on peut enregistrer cinq grands soulèvements populaires. Mais dans la tradition de cette société, on ignore complètement l'idée d'une participation effective et directe du peuple au gouvernement⁽²⁴⁾. L'institution du parlementarisme a été transportée, comme l'ensemble des institutions du droit privé, de l'étranger pendant la deuxième moitié du siècle passé⁽²⁵⁾. Or, il fallait une adaptation ou de la part de la conjoncture à cette nouvelle structure ou de la part de cette

publique Arabe Unie; dans Rev. Int. Droit Comparé, 1958, pp. 540 ss.; DUCRUET, *Etat et société économique en Egypte*, dans Confluent, 1960, pp. 703 ss.; EL TANAMLI, *Evolution de l'économie rurale égyptienne dans les cinquante dernières années*, dans Egypte Contemporaine, 1960 pp. 45 ss.

(20) Cf. LOT, FAWTIER, *Histoire des institutions au Moyen-Age*, II 1958, pp. 431 ss.

(21) VEDEL, *Droit constitutionnel*, cit, p. 32.

(22) Cf. NUSEIBEH, *The ideas of arab nationalism*, 1959, pp. 101 ss.

(23) Cf. PONTEIL, *La pensée politique depuis Montesquieu*, 1960, pp. 292 ss.; MEISEL, *The myth of the ruling class*, 1958, pp. 379 ss.

(24) Cf. ISAQ ANSART, *Egyptian nationalisation vis-à-vis Islam*, dans *Pakistan Horizon*, 1960, pp. 21 ss.

(25) LACOUTURE, *Op. cit.* pp. 58 ss.; LITTLE, *Egypt*, 1958, pp. 179 ss.; AHMED, *The intellectual origins of egyptian nationalism*, 1960 pp. 9 ss.; DOWDELL, *The founder of Modern Egypt*, 1931, pp. 219 ss.

naient à onze mille propriétaires. Si nous enlevons des six millions de feddans, les terrains possédés par l'Etat, et aussi le wakf on peut dire que le reste, c'est-à-dire presque un million et demi de feddans, était possédé par les trois autres classes : petite moyenne, moyenne-moyenne, et grande moyenne⁽¹⁴⁾.

Ajoutons deux remarques qui démontrent à quel point le déséquilibre est grave. Les statistiques de 1937 prouvent que sur un peu moins de cinq millions et demi de citoyens actifs, les possédants ne sont qu'un peu plus de deux millions⁽¹⁵⁾. La plupart des non-possédants dans une société comme la société égyptienne d'alors, devaient être ramenés à la basse classe. On peut, par conséquent, ajouter à notre million et demi, presque trois millions de citoyens ayant chacun un revenu global annuel de quatre livres égyptiennes.

L'autre observation est plus grave encore. L'Egypte, contrairement à l'idée assez répandue, possédait déjà une industrie d'une certaine importance⁽¹⁶⁾. Cette industrie, dans la plupart des cas, prenait la forme d'exploitation directe et personnelle⁽¹⁷⁾. La haute classe tenait dans ses mains non seulement la grande majorité de la propriété foncière⁽¹⁸⁾ mais aussi toute la richesse industrielle.

42 — Si l'on passe à l'autre caractéristique de l'évolution constitutionnelle de l'Egypte contemporaine, on observe un phénomène qui, seul, peut expliquer tous les événements auxquels nous assistons aujourd'hui. Mais pour comprendre cette réalité, caractéristique d'ailleurs de toute la société arabo-islamique, nous devons comparer l'évolution historique de cette dernière à la société occidentale⁽¹⁹⁾.

(14) Une étude plus détaillée dans E.R.P.S. 1962/4 pp. 44 ss.; Cf. aussi GANNAGE, Croissance économique et structures au Moyen-Orient 1957, pp. 114 ss.

(15) Cf. AUSTURY, Op. cit. p. 262.

(16) RONALD, Op. cit. pp. 37 ss. Voir aussi HAMDI, A statistical survey of the development of capital investment in Egypt, Thèse Ph. Londres 1943, pp. 47 ss.

(17) WARINER, Land and poverty in the Middle East, 1948, pp. 47 ss.

(18) PERETZ, Reform and Revolution in Egypt, dans New Outlook Oct. 1959, pp. 9 ss.

(19) COLOMBE, Egypt yesterday and today, dans Middle East aff. 1959 pp. 134 ss.; Cf. CONAC, Les institutions politiques de la Ré-

ple, presque primitive. La distinction entre les classes était basée uniquement sur la notion du pouvoir : les gouvernants avaient en main la richesse du pays; les gouvernés représentaient les non-possédants. Bien-entendu, existaient aussi quelques forces subsidiaires qui attendaient le passage de la classe gouvernée à la classe gouvernante : ce sont surtout les subalternes de la classe gouvernante qui n'avaient pas réussi, tout en quittant la classe gouvernée, à se faire intégrer dans la classe gouvernante. Mais ce sont des forces d'importance relative que nous pouvons facilement ignorer⁽¹⁰⁾.

Or, pendant un siècle entier qui se clôture à la fin de la deuxième guerre mondiale, de nouvelles forces économico-sociales commencent à se consolider pour instaurer une nouvelle base de la société classiste qui a toujours été la société égyptienne. Le pouvoir politique ne coïncide plus avec le pouvoir économique. La société statique devient dynamique⁽¹¹⁾.

Cependant cette évolution s'est caractérisée par l'absence totale de la classe moyenne. Il suffit de jeter un coup d'oeil sur les statistiques pour s'en rendre compte. Cette défaillance prend une forme chronique pendant la phase qui sépare la révolution de 1919 du coup d'Etat de 1952⁽¹²⁾. Pendant cette phase en effet, on observe une tendance à la concentration d'une richesse de plus en plus accentuée dans les mains de la haute classe, au dépend de la basse classe : en 1952 et avant la réforme agraire, deux millions et demi Presque des propriétaires possédaient un peu plus d'un million et demi de feddans⁽¹³⁾. Sur un total d'environ six millions de feddans, deux millions et un quart, apparte-

(10) Cf. dans un autre sens DARANA, *La réforme agraire en Egypte*. Thèse Paris 1956, pp. 219 ss.; NEUVILLE, *La structure économique de la propriété en Egypte*, Thèse Paris 1948, pp. 43 ss.

(11) Cf. ANSARI, *Islam and nationalism in contemporary Egypt, earlies developments*, dans *Pakistan Horizon*, 1959, pp. 230 ss.; BERTIER *Réflexions sur la politique extérieure et intérieure de l'Egypte*, dans *Orient*, 1959, I pp. 31 ss.; BAER, *An appraisal of egyptian land reform*, dans *New Outlook*, 1959, Oct; pp. 17-24; BRENDL, *DER WANDEL Aegyptens vom Agrar-zum Agrar-industriestaet*, dans *Afrika*, 1961, pp. 149 ss.

(12) AUSTURY : *Structure économique et civilisation*, 1960, pp. 255 ss.

(13) Les données statistiques se trouvent dans SAYED MAREI, *La réforme agraire en Egypte 1957*, pp. 197 ss.

La révolution commence : mais elle n'est qu'un chapitre dans une longue histoire ⁽⁶⁾. Voyons donc les circonstances qui avaient imposé ce déséquilibre aigu, lequel, à son tour a provoqué le coup d'Etat de 1952.

40 — L'histoire constitutionnelle de la société égyptienne contemporaine nous permet de spécifier les particularités suivantes.⁽⁷⁾ D'abord, dans l'histoire institutionnelle égyptienne, nous sommes en présence d'une coupure nette entre le passé et le présent ⁽⁸⁾. La société égyptienne du dix-neuvième siècle n'a aucune parenté institutionnelle avec l'Egypte que la vallée du Nil a connue pendant soixante siècles. L'intervention d'un facteur étranger dans l'évolution et le fonctionnement de la vie politique, constitue une autre caractéristique assez importante. Troisièmement, il faut mettre en lumière la tendance de cette société vers une action d'absorption destructrice. Enfin observons l'absence de tout équilibre entre les classes sociales. L'examen de ces quatre éléments nous permettra de spécifier les origines de la Révolution Egyptienne.

41 — Commençons par le déséquilibre social.

L'Egypte, jusqu'à la moitié du dix-huitième siècle, ne comprenait que deux classes : classe gouvernante et classe gouvernée⁽⁹⁾. Dans sa constitution, la société égyptienne était sim-

1. fermée dans un mutisme absolu, la révolution devait recourir à ses propres moyens. La crise des intellectuels pour la plupart d'origine-bourgeoise, sinon aristocratique, accentue le dilemme. Voir LA-COUTRE, *L'Egypte en mouvement 1963* pp. 491 ss.

(6) Cf. SABRY, *La genèse de l'esprit national égyptien*. Thèse ès lettres, Paris, 1924, pp. 96 ss.

(7) Cf. RABIE, dans l'E.R.P.S., 1962, 4 pp. 34 ss.; GLUBB, *Britain and the Arabs*, 1959 pp. 447 ss.; FISCHER, *Social forces in the Middle East*, 1955, pp. 263 ss.; ID, *The middle east*, 1959, pp. 261 ss.

(8) Cet aspect est complètement ignoré dans la littérature même des spécialistes égyptiens, voir DOSS, *L'évolution constitutionnelle de l'Egypte*, Thèse Droit Paris, 1946, pp. 64 ss.; GALANTI, *Le régime représentatif en Egypte*, Thèse Droit Paris, pp. 12 ss.; ADEL AMER, *Op. cit.* pp. 292 ss.

(9) Des indications sporadiques se trouvent dans CROUCHLEY, *The investment of foreign capital in Egyptian companies*, 1963, ISSAWI, *Egypt at mid-century*, 1954, RONALD, *Industrialization in the Middle East*, 1960, BAER, *A history of land ownership in modern Egypt*, 1962.

VIII

CONSTRUCTION D'UN MODELE DU DESEQUILIBRE
POLITIQUE, LA REVOLUTION EGYPTIENNE

39 — Les origines de la Révolution Egyptienne ne peuvent jamais être spécifiées qu'en suivant l'évolution du phénomène insurrectionnel dans sa totalité ⁽¹⁾. Un coup d'Etat larvé, dont les ambitions étaient médiocres et limitées, avait comme auteurs des hommes qui devaient bientôt s'apercevoir de la puissance qu'ils incarnaient dans une société où toutes les autres forces politiques ne possédaient ni des assises solides ni une organisation adéquate⁽²⁾. C'est dans ce moment précis que deux événements de grande gravité s'avérèrent : d'abord un mouvement de la masse, désormais passive et résignée, vers les auteurs du coup d'Etat, et ensuite un mouvement de ces auteurs vers le monde extérieur jusque là, pour eux, inconnu et mystérieux et devant lequel, alors, ils souffraient d'un complexe d'infériorité, détruisant toute volonté de s'imposer⁽³⁾. L'un et l'autre se rencontrent au cours de l'année cruciale de 1956 ⁽⁴⁾. La conjoncture internationale, ses altérations entre la guerre froide et la coexistence pacifique, complète le cadre nécessaire pour la transformation ⁽⁵⁾. C'est entre Bandong et Suez que se consolide le processus historique.

(1) Avec une naïveté souvent étonnante, quelques auteurs avancent l'idée séduisante de « sous-développement ». Le « tiers monde » ne posséderait pas une certaine maturité politique, indispensable pour le bon fonctionnement de tout régime représentatif. DER MEERSCH, *Les tendances constitutionnelles des Etats ayant accédé récemment à l'indépendance*, dans *Rapports Belges au VI^e Congrès International de droit comparé*, 1962, pp. 307 ss.

(2) Voir une documentation riche dans ADEL AMER, *La faillite du système constitutionnel égyptien*. Thèse Paris, 1955.

(3) Cf. JOHN, *The boss*, 1960, pp. 131 ss.

(4) FLEMING, *The Cold War*, vol. II 1961, pp. 815 ss.

(5) C'est seulement pendant cette époque là que les hommes du coup d'Etat essayent de trouver une idéologie. Il fallait parler aux masses en une langue qui répondait à des aspirations frustrées depuis deux siècles. La Révolution commence ; mais c'est la révolution d'un pays sous-développé : sans aucune préparation idéologique, sans des conseillers, qui peuvent traduire avant tout les aspirations propres de cette société désormais dynamique en pleine évolution, devant une « intellegentia » ren-

tionnelle, à son tour, est en fonction de la conjoncture, basée sur l'équilibre fondamental.

Un exemple typique qui peut éclaircir les idées peut nous être fourni par la société égyptienne à la veille du coup d'état de 1952⁽³⁰⁾.

(30) Nous avons expliqué ailleurs les raisons pour lesquelles nous refusons de considérer le mouvement insurrectionnel de 1952 comme une révolution. Voir E.R.P.S., 1962 - 3 pp. 49 ss. 5 pp. 72 ss.

nière phase de cette lutte qui devait engendrer un déséquilibre institutionnel radical dans la formule gouvernementale⁽²⁶⁾. Cependant, Rome l'avait expérimentée avec succès pendant presque trois siècles.

37 — La dernière application est une dérivation du déséquilibre structurel. Nous avons déjà mentionné la théorie de «diffusion of power». C'est là une occasion de proposer le problème : pourquoi la démocratie constitue-t-elle le régime le plus équilibré ? Mais il faut élargir, à notre avis, la formule : comment peut-on maintenir un régime considéré éthiquement le meilleur malgré le changement de la conjoncture ? Le problème ainsi posé se réduit à être une autre manière d'envisager le déséquilibre structurel⁽²⁷⁾. Celui-ci se résoud au fond à être toujours un déséquilibre fonctionnel.

38 — Avant de construire un modèle de déséquilibre politique pour démontrer la validité de cette élaboration sommaire, observons que la distinction entre ces différentes formes de déséquilibre n'est pas tellement radicale quand on affronte les exemples empiriques. La société romaine de l'époque césarienne a connu certainement aussi le déséquilibre fondamental⁽²⁸⁾. Les rapports entre les différentes formes de déséquilibre sont en effet assez complexes. Le déséquilibre fondamental engendre souvent un déséquilibre structurel car les changements dans les forces internes provoquent un changement dans les termes de l'adaptation structurelle⁽²⁹⁾ ; l'idée de la représentation institu-

(26) Examen analytique se trouve dans DE MARTINO, *Storia della costituzione romana*, III 1958, pp. 209.

(27) La théorie de l'équilibre politique, pour être globale, doit en effet, expliquer : (a) le régime actuellement en vigueur comme aboutissement d'un certain équilibre soit même déséquilibré ; (b) l'évolution d'un certain régime vers un autre régime étant le dernier plus correspondant à un équilibre total ; (c) l'aboutissement de tout régime politique à une certaine formule démocratique ; (d) et enfin comment, une fois cette structure réalisée, garde dans un certain contexte mouvant, la structure démocratique. Voir une interprétation discutable de l'Etat comme facteur d'équilibre dans la théorie marxiste, DUVERGER, *Institutions politiques*, cit ; pp. 333 - 334.

(28) DE MARTINO, *Op. cit.* p. 34.

(29) Cf. BURDEAU, *Méthodes*, cit. pp. 309 ss.

36— La troisième forme de déséquilibre peut être qualifiée institutionnelle. Easton, nous l'avons déjà vu, l'admet mais sous la dénomination : « Constitutional equilibrium ». Il ne s'agit pas, cependant, d'une application limitée à la structure constitutionnelle⁽²⁰⁾. Chaque structure, en effet, est composée d'un ensemble d'institutions ; dans les rapports entre ces différentes institutions il faut respecter trois principes-bases de toute organisation politique : la spécialisation, la hiérarchie et enfin le principe du contrôle. Quelle que soit la forme gouvernementale moyennant laquelle un ordre politique réalise son équilibre : la société musulmane pendant les premières quarante années succédant à la mort du Prophète avait réalisé un équilibre parfait malgré sa forme autocratique⁽²¹⁾. La structure romaine pendant le premier siècle de la République était essentiellement oligarchique combinée avec une dictature limitée⁽²²⁾. Pourtant, a-t-on jamais rencontré dans l'histoire politique une organisation plus équilibrée ? L'idée de la séparation des pouvoirs, telle qu'elle a été formulée par Montesquieu obéit aux mêmes impératifs⁽²³⁾. Mais ajoutons aussi la notion de la décentralisation, dénommée souvent par les auteurs anglo-saxons, « local government » comme autre mesure reflétant la même idée⁽²⁴⁾.

Un exemple de cette forme de déséquilibre peut nous être fourni par la constitution romaine pendant l'époque qui s'étend entre Sylla jusqu'aux guerres civiles, mais surtout pendant l'époque de César⁽²⁵⁾. Dès que celui-ci s'est engagé dans la lutte avec le Sénat, l'équilibre qui a fonctionné admirablement pendant le premier siècle de la République, commence à être en danger. La loi de 44 instituant César *dictator perpetuus* est la der-

(20) Le mot *constitution* en anglais, d'ailleurs, possède une portée très large. Cf. BRECHT, *Constitutions and leaderships*, dans *Social Research*, 1934, pp. 265 ss.

(21) Cf. LEVY, *The social structure of Islam*, 1962, pp. 271 ss.

(22) FRITZ Op. cit. pp. 80 ss.; Cf. LARSON, Op. cit. pp. 39 ss.

(23) GROETHUYSEN, *Philosophie de la Révolution française*, 1956, pp. 307 ss.

(24) ROEPKE, *Civitas humana*, 1946, pp. 160 ss.

(25) FRITZSCHE, *Die sullanische Gesetzgebung*, 1832, pp. 43 ss; BETTI *La restaurazione sullana*, dans *Studi Pavia*, 1925, pp. 329 ss.; CASTELLO, dans *Studi De Francisci III* pp. 39 ss.

teurs et de données lesquels imposent une structure déterminée. Si la démocratie représentative ⁽¹⁴⁾ est la meilleure formule de gouvernement pour la société bourgeoise capitaliste, cette même formule pourrait être la plus néfaste pour une société non capitaliste et non bourgeoise. Le phénomène de masses, même dans une société de traditions libérales et démocratiques, impose une inclination vers le régime de « leadership » ⁽¹⁵⁾.

Ce genre d'équilibre est essentiellement un équilibre structurel : il s'agit au fond d'une stratification constitutionnelle. L'idée de la représentation institutionnelle commande ⁽¹⁶⁾. Comme nous l'avons déjà constaté, chaque force doit avoir son poids dans le *political body*, elle doit aussi avoir sa coïncidence dans l'organisation institutionnelle. Pour comprendre le fonctionnement de cet équilibre, il faut introduire l'élément « temps » : c'est celui-ci qui produit un changement nécessitant la continuelle adaptation.

L'exemple le plus frappant de cette deuxième forme de déséquilibre peut être cherché dans la société française à la veille de la grande révolution ⁽¹⁷⁾. La société française prérévolutionnaire, société certainement classiste, possédait son équilibre fondamental. La société bourgeoise était forte et florissante ; l'échelle du passage d'une classe à l'autre était graduelle et stratifiée ⁽¹⁸⁾. Mais l'ordre établi ne permettait pas une représentation institutionnelle effective. La révolution française était uniquement une révolution politique faite pour réaliser une structure gouvernementale bourgeoise. Rappelons, en passant, la loi Le Chapelier ⁽¹⁹⁾.

(14) HAURIOU, Cours de droit constitutionnel étranger, Traité, vol. V 1953, pp. 201 ss.

(15) BURDEAU, Traité, Vol. VII 1957 pp. 274 ss.

(16) Nous faisons allusion à la théorie de la Représentation, comme l'a exposée KELSEN, Théorie pure du droit, 1962, pp. 394 ss.

(17) RABIE, Lo sciopero, cit; pp. 393 ss.

(18) SAGNAC, La fin de l'ancien régime, 1952, pp. 565 ss.; LEFEBVRE, La Révolution française, 1951, pp. 113 ss.; Cf. OLIVIER MARTIN, Cours d'histoire du droit public français, 1950-1951, pp. 231 ss.; ID L'organisation corporative de la France d'ancien régime, 1938, pp. 473 ss.

(19) RABIE, Lo sciopero, cit. pp. 463 ss.

nent⁽¹⁰⁾. Mais la richesse demeure l'élément le plus important. Or, pour qu'une société classiste soit équilibrée, il faut d'abord qu'on ne passe pas brusquement d'une classe à l'autre⁽¹¹⁾. L'étude empirique de la société classiste équilibrée, nous permet d'observer que dans une telle société, on constate l'existence de cinq classes : haute, basse, moyenne et deux autres à l'intérieur dans les rapports entre ces trois classes : petite, moyenne et grande moyenne. Nous sommes tentés même d'ajouter : chacune de ces classes doit posséder une importance économique égale ; ce qui appartient à chaque classe, celle-ci étant considérée dans son unité, doit correspondre plus ou moins, à ce qui appartient à n'importe quelle autre. Le citoyen pourrait être plus ou moins pauvre, mais la classe à laquelle il appartient ne doit pas subir la même distance⁽¹²⁾.

Un exemple d'une société déséquilibrée dans ce sens peut nous être fourni par la société russe à la veille de la Révolution Bolcheviste. L'étude analytique de la société russe pendant le dernier quart de siècle qui précédait le soulèvement révolutionnaire de 1905, démontra non seulement la complète absence des classes intermédiaires, mais aussi l'importance minime de la classe moyenne-moyenne.

35— La deuxième application est le déséquilibre structurel. C'est la conséquence d'une inadaptation de la structure à la conjoncture⁽¹³⁾. Toute société est composée d'un ensemble de fac-

(10) REISSMAN, *Class in american society*, 1960, pp. 72 ss.

(11) L'idée est complètement absente dans la pensée de GURVITCH, *Op. cit.* Cf. ID. *Dialectique et sociologie*, 1962, pp. 141 ss.; COYLE, *Social process in organized groups*, 1930, pp. 173 ss.

(12) Il s'agit bien sûr d'une hypothèse de travail; sera-t-il possible de s'adonner à une étude statistique de l'évolution économique de quelques sociétés équilibrées, comme l'anglaise par exemple, pendant le siècle passé, et de quelques autres déséquilibrées comme la russe ou l'égyptienne pendant le demi siècle précédent le soulèvement populaire ? Nous verrons plus loin que nous sommes livrés à ce travail pour ce qui concerne la société égyptienne. Mais le travail est complexe et exige la collaboration d'une équipe. Voir les données du problème, exposées dans RABIE, *L'idéologie subjective: étude analytique des assises de la Révolution égyptienne* dans E.R.P.S., 1962, 4, pp. 33 ss.

(13) Voir TROTSKY, *Histoire*, cit. pp. 28 ss.; CAR, *The Bolshevik Revolution 1950*, pp. 19 ss.; BUNYAN, FISHER, *The Bolshevik Revolution 1961*, pp. 49 ss.

Mais ces deux applications ne sont pas les plus importantes. L'absence d'équilibre entre les différentes forces composant la société politique donne lieu à un déséquilibre fondamental. De même l'absence d'harmonie, entre la structure gouvernementale étant envisagée dans son unité, et les données internes du phénomène politique, ce que nous avons appelé⁽⁶⁾ la conjoncture, est à l'origine de la dernière application : le déséquilibre structurel.

Mettons un peu d'ordre dans nos idées.

34— Le déséquilibre fondamental est la conséquence de la destruction de l'harmonie nécessaire entre les différentes couches d'une société. Cette application de la notion du déséquilibre est la plus difficile à être « quantifiable ». L'idée générale dépend d'une conception fonctionnelle du pouvoir : posséder l'*imperium* n'est pas en soi suffisant pour que l'autorité soit effective. L'autorité, en somme, ne se réduit jamais au simple droit de commander⁽⁷⁾. L'autorité incarne une certaine énergie ; cette énergie pour être réelle, doit correspondre à une force économico-sociale déterminée. L'idée générale ne possède pas une application unique. Chaque société comporte des modifications. La nature et les circonstances du groupement humain en question, sans parler du moment historique, impliquent la diversité des modèles⁽⁸⁾. Jamais dans l'étude phénoménologique du politique, on peut rencontrer un relativisme plus absolu. Citons un exemple empirique.

La société classiste présuppose une hiérarchie graduelle dans la structure économique du groupement⁽⁹⁾. Plus on monte dans l'échelle, plus on est riche. Certes les éléments qui permettent de préciser l'appartenance à telle ou telle classe sont différents ; ils dépendent de chaque société ; souvent ils se combi-

(6) Cf. al 7.

(7) BURDEAU, *Méthodes*, cit. pp. 374 ss.

(8) Cf. TULLOCK, *A general theory of politics*, 1958, pp. 43 ss (texte ronéotypé de l'Université de Virginie) SPIRO, *The contribution of german universities to political theory*, 1961, pp. 29 ss 5 panel paper).

(9) Voir les observations de PIN, *Les classes sociales*, 1962, p. 26; WEBER, *The theory of social and economic organization*, cit; pp. 424 ss.; GURVITCH, *Problèmes de sociologie générale*, dans *Traité de Sociologie*, Vol. I 1958, pp. 198 ss.

VII

DESEQUILIBRE POLITIQUE : DIFFERENTES FORMES

32— L'examen précédent nous a permis certaines conclusions. La notion d'équilibre ne peut jamais limiter son rôle, dans le domaine de l'interprétation du politique, à un rôle de seconde importance ⁽¹⁾. Concept fondamental, elle nous permettra une intelligence phénoménologique du dynamisme politique. Certes, les difficultés sont nombreuses ; mais peut-on construire une science sans affronter des difficultés ?

Pour comprendre la notion de l'équilibre, à notre avis, il faut procéder par le déséquilibre ⁽²⁾. L'examen de ce qui n'appartient pas à la catégorie nous permettra plus loin d'en fixer le sens et la portée. Mais avant d'y arriver, nous devons examiner un modèle empirique pour démontrer la validité de nos conclusions ⁽³⁾.

33 — Quelles sont alors les différentes formes du déséquilibre politique ?

La première application est celle que nous avons déjà rencontrée sous le titre : « *Constitutional equilibrium* ». Cette application est, peut-être, la plus ancienne dans la pensée politique ⁽⁴⁾. Une autre application que nous avons évoquée rapidement concerne les circonstances qui permettent de pouvoir conserver une certaine structure gouvernementale dans une société définie. Nous avons rencontré la théorie de la « *diffusion of power* ». C'est une autre application de la même notion ⁽⁵⁾.

(1) Nous l'avons vu, l'unique tentative, digne du respect, est celle avancée par DOWNS, *Théorie économique*, cit, pp. 383 ss. Cf. aussi DEUTSCH, *Social mobilization and political development*, dans A.P.S.R. 1961, pp. 493 ss.

(2) D'ailleurs pour nous l'évolution politique n'est que le passage d'un déséquilibre à un autre déséquilibre. Voir dans un sens différent à propos de la théorie de l'action PARSONS, *Some highlights of the general theory of action*, dans *Approaches to the study of politics*, 1958, pp. 284 ss.

(3) Notre modèle, la révolution égyptienne, sera macro-analyse descriptive. Une étude du même modèle suivant une méthodologie micro-analyse sera réservée pour une autre étude. Cf. DOWNS, *An Economic theory of democracy*, 1957, pp. 219 ss.

(4) Voir al. 17.

(5) Voir al. 20.

quel processus l'équilibre entre les différentes classes sociales était indispensable pour sanctionner le principe de la légalité. Montesquieu ... ajoute-t-il ... nous a indiqué dans l'équilibre des pouvoirs une garantie contre la tyrannie. ⁽³⁷⁾

Donc, rien de nouveau. Pourtant, il faut reconnaître sous cette tendance un progrès indéniable dans l'analyse du phénomène politique.

On admet désormais expressément que l'équilibre démocratique n'est qu'une application. « Dans une analyse logique de l'équilibre politique, la démocratie constitutionnelle n'est qu'une forme particulière de l'équilibre. Dans la condition d'équilibre, le modèle théorique peut prendre la forme d'une démocratie, d'une dictature de toute autre application des systèmes politiques ». On n'a jamais été si explicite ⁽³⁸⁾. Mais nous y reviendrons.

(37) Op. cit. p. 294. Cet auteur fait appel aussi à la théorie de Mosca «The ruling class». Est-il nécessaire ? Cf. L'introduction de Livingston à MOSCA, *The ruling class*, 1939, pp. XXXVIII ss.

(38) EASTON, Op. cit. p. 298. Voici une autre manifestation du progrès qu'on a pu réaliser dans l'analyse du phénomène politique grâce à la notion d'équilibre. Il s'agit de ce qu'on appelle la théorie de la « diffusion of power ». On tâche d'expliquer comment la démocratie représente le régime le plus stable constitutionnellement. Certes, on retourne, une autre fois, à la démagogie. Mais au moins, cette fois on procède par une analyse scientifique. Voir aussi FRIEDRICH, BRZEZINSKI, *Totalitarian dictatorship and autocracy*, 1956, p. 80 ss.

A vrai dire, il ne s'agit pas seulement de l'application de la théorie de l'équilibre, mais de n'importe quelle méthodologie scientifique⁽³¹⁾. La querelle est vieille. Nous ne serons pas tentés même de le résumer dans cette étude. Limitons nous à mettre en relief le progrès qu'a enregistré la spéculation politique en acceptant la possibilité d'une théorie générale de l'équilibre politique⁽³²⁾.

Ce progrès se manifeste d'abord dans ce qu'on peut appeler l'interdépendance de l'évolution politique. Chaque élément dans le *political body* dépend des autres éléments. Un changement quelconque, dans n'importe quel élément, doit engendrer nécessairement des changements correspondants dans les autres éléments⁽³³⁾. Cette idée en implique une autre: la cohérence. L'équilibre signifie avant tout que l'ensemble des éléments constitutifs du phénomène politique tend à réaliser une sorte de cohérence: c'est là le sens du système politique⁽³⁴⁾. Cette idée, certes, n'est pas nouvelle. Nous l'avons vue chez Cicéron sous la dénomination *Concordia*. Mais dans la pensée américaine, cette notion est destinée à lui permettre d'affronter un relativisme regrettable: c'est seulement en découvrant le sens réel de la notion de la cohérence qu'on a pu séparer la théorie de l'équilibre politique de la démocratie représentative⁽³⁵⁾. Finalement on devient scientifique.

31— C'est ainsi que nous arrivons à la troisième tendance dans la pensée américaine. Devant l'impossibilité de construire une théorie générale de l'équilibre, les auteurs américains devaient en réduire le champ d'application. Montesquieu⁽³⁶⁾ suggère une échappatoire. Comment peut-on ne pas avoir recours à la théorie de l'équilibre pour expliquer *the constitutional equilibrium*, notion chère aux auteurs américains. Easton s'en fait le porte-parole. Celui-ci reconnaît qu'au cours de l'histoire de la pensée politique, plus d'un philosophe a mis en évidence par

(31) Cf. MILLS, *The sociological imagination*, 1959, pp. 3 ss.; LIPSET, *Political man*, 1960, pp. 23 ss.

(32) Voir aussi FASNACHT, *Acton's political philosophy*, 1953, pp. 48 ss.

(33) EASTON, *Op. cit.* p. 292.

(34) RIESMAN, *The lonely crowd*, 1950, pp. 193 ss.

(35) DE GRAZIA, *Political behaviour*, 1962, pp. 314 ss.

(36) EASTON, *Op. cit.* p. 303. le reconnaît expressément.

variables ⁽²⁶⁾. La multiplicité des éléments demeurera toujours une barrière contre toute possibilité d'une analyse fondée sur l'idée de l'équilibre.

Une autre difficulté n'est pas la propre de la science politique. Dans n'importe quelle science sociale, sauf l'économique, les possibilités de la quantification sont minces. « Et pour employer un modèle de l'équilibre politique — écrit à ce propos Easton ... dans le but de nous aider à comprendre le *complicated political system*, il serait nécessaire de réduire les éléments politiques importants ou variables à des termes mesurables ». Il est concevable, ajoute-t-il, que dans l'avenir nous serons capables de réaliser un tel progrès dans le domaine de la science politique ⁽²⁷⁾. Mais dans l'état actuel de nos connaissances, cette impossibilité rend l'idée de l'équilibre presque inutilisable, relativement au *politicus* ⁽²⁸⁾.

Une troisième et dernière difficulté complète le cadre qui enchâsse la théorie. L'analyse de l'équilibre, en effet, nécessite deux opérations logiques. La première consiste dans la construction des modèles pour les relations possibles entre les variables politiques interdépendantes ⁽²⁹⁾. Mais dans une deuxième opération, il faut démontrer la validité empirique du « *theoretical system* » créé. C'est à ce propos que nous serons obligés de déplacer certains symboles mathématiques face aux données actuelles.

30— Réduite à son essence, cette deuxième tendance accepte les possibilités que la théorie de l'équilibre peut nous offrir pour comprendre le phénomène politique soit dans ses différentes constellations, soit dans ses mouvements évolutifs. Mais elle déclare son incapacité d'affranchir les différentes difficultés qu'impose l'application d'une telle idée à propos du phénomène politique ⁽³⁰⁾.

(26) Cf. BURDEAU, *Méthodes*, cit. pp. 312 - 313.

(27) EASTON, *Op. cit.* p. 284.

(28) DOWNS, *Théorie économique et théorie politique*, cit. répète les mêmes idées avancées par Easton.

(29) Cf. FLORKIN, *La recherche scientifique et la politique*; dans *Grands problèmes de la science contemporaine*, 1958, pp. 93 ss.

(30) Cf. DAHL, *The behavioural approach*, dans *A.P.S.R.*, 1961, pp. 763 ss.

tion dans une théorie générale de l'équilibre politique et ne cache pas l'espoir d'arriver un jour à concrétiser cette idée dans une théorie globale et unitaire, permettant une interprétation du dynamisme politique ⁽²²⁾.

On est influencé, dans cette deuxième orientation, par deux autres souches de la pensée : d'abord par l'application de la théorie de l'équilibre dans le domaine de la science physique, ensuite par les idées du sociologue italien Pareto. Dans le domaine de la science physique, d'abord, le terme équilibre est appliqué dans un sens précis : alors l'idée de l'équilibre est « *prolific with insights* ». L'évolution du mouvement dépend de l'intérieur, c'est un auto-mouvement ⁽²³⁾. Il faut, par conséquent, au moins pour le moment, examiner les différents éléments du phénomène politique, non seulement dans son unité, mais aussi et surtout en le considérant comme « *a system separate and apart from the rest of the world* ». Les idées de Pareto conduisent à une autre conclusion. Il ne suffit pas d'isoler chaque phénomène politique dans sa totalité, mais il faut aussi appliquer à l'examen de ce phénomène des méthodes quantitatives. « La plus grande restriction pour l'emploi de l'analyse de l'équilibre — écrit Hendersen ⁽²⁴⁾ — commentant les idées de Pareto — dépend de l'impossibilité, au moins pour le moment, de l'emploi d'une méthode appropriée »

L'idée en soi, donc, est profitable. Mais comment l'appliquer ? Et pourquoi le phénomène politique présente-t-il des difficultés que les autres disciplines ignorent ? Les « *political scientists* » ne seront-ils pas capables de dompter ces obstacles ?

Un premier obstacle ⁽²⁵⁾ est offert par la nature du phénomène politique. *L'economicus* comme l'ont conçu les classiques, se réduit à trois éléments : demande, offre et prix. On peut de la sorte établir seulement trois variables, au moins, dans une analyse initiale. Et le *politicalus* ? Il est certainement impossible de réduire le phénomène de l'autorité à un nombre si minime de

(22) La bibliographie est citée dans EASTON, Op. cit. p. 268; BRECHT. Op. cit; p. 514. voir aussi DOWNS, Op. cit. p. 387.

(23) EASTON, Op. cit; pp. 291, 288, 284, 290 successivement.

(24) HENDERSON, *Paretos's general sociology*, 1935, pp. 95 ss.

(25) Cf. ARON, A propos de la théorie politique, dans R.F.S.P. 1962, pp. 7-8.

Passons maintenant à l'idée telle qu'on l'applique aux variations politiques. Si l'on admet, par hypothèse, la validité de cette théorie dans le domaine économique, peut-on être certain qu'elle sera acceptable quant à l'interprétation de notre phénomène ?

Le phénomène politique est d'abord une réalité mouvante et toute interprétation qui ne part pas d'un dynamisme absolu, est condamnée à l'échec⁽¹⁸⁾. D'un autre côté, la théorie de l'équilibre stable présuppose la concurrence parfaite dont les conséquences « se résument en l'obtention dans certaines limites du maximum d'utilité ». Et dans le domaine politique ? Comment faire ? Nous avons déjà constaté qu'on est arrivé au ridicule en présentant l'exécutif comme une force ayant une tendance monopolitique⁽¹⁹⁾.

Il nous reste une dernière observation qui est d'ailleurs, la plus importante. Les économistes, soit de l'école libérale soit de la tendance anti-libérale, qui ont défendu l'idée de l'équilibre, n'ont jamais conçu cette notion comme une norme théorique : tout ce qu'on a voulu suggérer, c'est que dans certaines conditions, on observe une tendance déterminée⁽²⁰⁾. En d'autres termes, la fonction de cette norme est d'être un schéma synthétique pour comprendre la vie économique et non une loi absolue qui interprète la nature et l'évolution du phénomène⁽²¹⁾.

29— Une deuxième tendance, consolidée surtout pendant l'époque de l'après guerre, tout en acceptant l'idée de l'équilibre économique déjà exposée dans ses justes mesures, et tout en refusant de prononcer une formule définitive, manifeste sa convic-

(18) Le dynamisme politique n'a pas le même sens ou la même portée du dynamisme économique. Nous aurons l'occasion d'en voir quelques manifestations. Cette observation dépend de notre conception du « politique » comme uniquement une superstructure, et c'est sur ce point que notre pensée rejoint la pensée de Marx. Mais hâtons-nous dès maintenant à préciser : d'abord que la politique dans notre pensée ne comprend jamais l'idéologie; ensuite que les rapports entre dynamisme politique et dynamisme économique ne se réduisent jamais à un ensemble des « interdépendances ». Voir dans un sens différent BURDEAU, *Méthodes*, cit. pp. 289 ss.

(19) CATLIN, *Op. cit.* pp. 146 ss.

(20) Dans ce sens EASTON, *Op. cit.* p. 278.

(21) Cf. HUNTER, *Community power structure*, 1953, pp. 158 ss.

Pour conclure, les économistes de l'école libérale considèrent la loi des prix comme une loi naturelle : la demande s'adapte à l'offre réciproquement, grâce à une loi absolue qui fait osciller le prix en avant et en arrière, et par la suite, la quantité offerte sur le marché ou demandée par le consommateur tel qu'on arrive à un point où personne ne cherche plus à changer la position acquise, soit en augmentant l'offre, soit en augmentant la demande ⁽¹³⁾.

Mais est-il possible d'appliquer cette notion au domaine de l'activité politique ?

28— En premier chef, observons en passant que les économistes contemporains n'acceptent plus cette théorie. Le mécanisme des prix n'a pas toujours réalisé cet équilibre économique ⁽¹⁴⁾. D'autres facteurs interviennent pour empêcher la concurrence parfaite. Il suffit de penser au facteur psychologique complètement ignoré dans cette construction ⁽¹⁵⁾. Ajoutons qu'un équilibre semblable n'est qu'artificiel : ce qu'on doit chercher, c'est avant tout l'équilibre social ; une théorie de cette formulation constitue une interprétation statique qui ne prend en considération ni les fluctuations imposées par le temps, ni la combinaison des facteurs de production ⁽¹⁶⁾.

Mais la critique la plus grave est ailleurs. Cette théorie en effet a fait son temps. Elle s'applique à une économie libérale où l'entrepreneur seulement est au centre de la vie économique, un dictateur incontestable. Dans une économie aujourd'hui planifiée ou tendant à la programmation, une telle théorie ne peut plus être convaincante. La relativité par conséquent abolit la portée absolue que la théorie aurait dû acquérir si l'on devait y voir une interprétation globale du phénomène économique ⁽¹⁷⁾.

(13) Une autre fois nous empruntons quelques citations de CATLIN *Op. cit.* p. 147, pour montrer le caractère artificiel de la pensée de ce courant doctrinal : « ... under dictatorships, both fascist and communist, we have politically as well as economically, almost entirely a producers' market, of a monopolistic character ».

(14) PIETTRE, *Op. cit.* p. 261 n. 3.

(15) PIATIER, *Economie et psychologie*, dans *Rev. Acad. Sc. Mor. Pol.* 1957, pp. 62 ss.

(16) Cf. MARCHAL, *L'action ouvrière et la transformation du régime capitaliste*, 1945.

(17) Voir LANGE, *Economie politique*, vol. I 1962, pp. 259 ss.

voir exécutif comme un vendeur qui manifeste une inclination naturelle au monopolisme ⁽⁶⁾. On décrit alors le *political process* comme *a moving equilibrium* dans lequel on passe de l'organisation ⁽⁷⁾ à la désorganisation, de l'unité à la désintégration à travers des phases consécutives d'équilibre et de déséquilibre.

Reprenons la pensée des économistes.

27— Le libéralisme économique dans la recherche d'une catégorie unique et globale s'est attaché à ce qu'on appelle, la règle automatique de l'équilibre économique ⁽⁸⁾. Dans sa forme initiale, il s'agit d'une synthèse expliquant le mécanisme du prix, de la monnaie et même du commerce extérieur⁽⁹⁾. Le «Tableau économique» la «loi des débouchés» ne sont que des premières tentatives pour la formulation théorique de l'idée. Mais voilà Walras qui met son génie pour transformer l'idée convergeant vers une théorie générale et abstraite. Le monde économique, dans la pensée de cet auteur, n'est qu'un ensemble des marchés interdépendants : marché des produits, marché des services et marché des capitaux ⁽¹⁰⁾. C'est toujours la loi de l'offre et de la demande qui régit le mécanisme des prix, permettant ainsi un équilibre général à l'intérieur de chaque marché ; la règle ne s'applique pas moins aux rapports réciproques de ces trois marchés entre eux ⁽¹¹⁾. A l'intérieur de chaque marché la concurrence parfaite permet de réaliser l'équilibre. Entre les trois marchés, l'intervention de l'entrepreneur produit le même effet ⁽¹²⁾.

(6) BENTLEY, Op. cit. p. 274.

(7) Cf; ROGERS. Some methodological difficulties in Anthony Downs' «An economic theory of democracy». dans A.P.S.R., 1959, pp. 483 ss.

(8) Voir SCHUMPETER, Business cycles, 1939, pp. 57 ss.

(9) Nous nous sommes limités à un exposé rapide de la doctrine classique de l'équilibre économique. L'examen de l'évolution de la théorie de l'équilibre dans la théorie économique est loin d'être le sujet de notre étude. Les auteurs américains d'ailleurs avaient subi l'influence de la théorie de l'équilibre stable. Nous examinerons certains aspects de la théorie de l'équilibre chez Keynes dans le chapitre suivant. Mais nous avertissons le lecteur que notre étude ne prend en considération les questions économiques que dans les limites du nécessaire. Voir BARRERE, Théorie économique, cit; pp. 176 ss.

(10) PIETTRE, Pensée économique, 1961, pp. 117 ss.

(11) Cf; PIROU, Les théories de l'équilibre économique, 1938, pp. 173 ss ; SCHUMPETER, History of economic analysis, 1954, pp. 223 ss.

(12) WALRAS, Abrégé des éléments d'économie pure, 1938, pp. 214 ss.

VI

**EXPOSE CRITIQUE DES DIFFERENTES TENDANCES
DE LA PENSEE ANGLO-SAXONNE.**

25— En laissant de côté ces démagogues, les auteurs américains qui défendent l'idée de l'équilibre, peuvent être classés en trois tendances clairement définissables :

La première ⁽¹⁾ se limite à appliquer l'idée fondamentale du libéralisme économique dans l'étude analytique du phénomène politique.

La deuxième tendance généralise l'idée pour la transformer dans une théorie générale qui gouverne le phénomène politique : *theory of general equilibrium* ⁽²⁾.

La troisième enfin, réduit l'idée à une application particulière qu'on appelle : *the constitutional equilibrium* ⁽³⁾.

Mais aucune de ces trois tendances n'est très convaincante.

26— La première tendance ne fait que transporter le même raisonnement propre de la science économique dans le domaine de la spéculation politique ⁽⁴⁾. On est influencé dans une large mesure surtout par les économistes de l'école libérale. Comme dans la théorie classique, on voit dans la loi de l'offre et de la demande avec ses conséquences sur le mécanisme des prix, la catégorie absolue, nécessaire et suffisante pour donner une interprétation de la décision économique ; l'équilibre politique subit lui-aussi la même « description ». Catlin est le représentant typique de cette orientation ⁽⁵⁾. Dans sa pensée, on imagine le pou-

(1) FRIEDRICH; *Constitutional government and democracy*, 1950, p. 186.

(2) DOWNS, *Théorie économique*, cit. pp. 386 - 388.

(3) EASTON, op. cit. pp. 293 ss.

(4) Voir par exemple ce que CATLIN Op. cit; pp. 146 - 147 écrit : « Liberalism, it may be remarked, has here the same effect in the economic and in the political spheres — an effect of favouring the consumer ».

(5) CATLIN, *The science and method of politics*; 1927; ID, *A study of the principles of politics*, 1930; Cf; CRICK, Op. cit. pp. 198 ss; HYNEMAN, *The study of politics*, 1959, pp. 148 ss.

logie progressiste ou adéquate de la part d'une société prétendant être dynamique et dominante ? N'est-ce pas une défense ⁽³³⁾ absurde du statisme arrivant même à l'immobilisme ?

(33) On doit recourir à l'histoire de la pensée politique américaine pour comprendre ce comportement indéfendable. Les auteurs qui ont avancé ces idées étaient pour la plupart encore peu expérimentés dans la recherche scientifique. Les deux auteurs que nous avons cités en sont un exemple frappant. Malgré la bonne intention de Merriam, ses tentatives demeurent sans lendemain. Il écrit lui-même dans l'introduction de son ouvrage *New aspects of politics*, cit. pp. V ss : « Ne sommes-nous pas encore arrivés à l'époque où il est nécessaire d'appliquer les catégories scientifiques aux forces sujettes au contrôle politique et social ? Quel avantage aurions-nous si la science conquiert le monde entier excepté le monde gouvernemental et en conséquence ces forces titanesques repoussent pour former un gouvernement ignorant et préjudiciable, tel un laboratoire sous la puissance de la jungle gouvernante ». Mais les américains eux-mêmes en reconnaissent aujourd'hui la faillite. Voir LASSWELL, *Psychology and political science*, dans UNESCO, *Contemporary political science* 1950, pp. 536 ss; CRICK, *The american science of politics*, cit. pp. 142 ss; EASTON, *Op. cit.* pp. 297 ss. La raison déterminante à notre avis doit être cherchée dans la conjoncture américaine pendant l'époque qui a succédé immédiatement à la première guerre mondiale. Voir HOFSTADTER, *American political tradition*, 1961, pp. 283 ss.

accommodation, reconciliation, cohesion, modus vivendi, resolution of interests comme synonyme sans aucune distinction. Bentley tombe dans la même confusion. « To avoid literary monotony », Easton⁽²⁸⁾ nous en explique la raison. Mais, le défaut le plus grave n'est pas encore mis en évidence. Ces auteurs ramènent à la théorie de l'équilibre, en effet, deux principes.

La première idée crée le lien nécessaire entre *ethical rule of conduct* et la théorie de l'équilibre. N'importe quel régime politique doit finir par être démocratique. Pourquoi ? La réponse est séduisante. L'équilibre général ne peut jamais être réalisé que dans une société démocratique⁽²⁹⁾. Et comme cet équilibre est une loi absolue, toute société tend, dans son évolution, à réaliser, quasi mécaniquement, un régime de démocratie effective, car c'est là que l'équilibre rejoint son apogée⁽³⁰⁾. Doit-on conclure, que tout régime qui n'est pas démocratique ne peut prétendre posséder l'équilibre ? Même s'ils ne le disent pas, la réponse n'a nul besoin d'être formulée.

La deuxième idée est encore plus dangereuse. Au moins dans cette première, on peut se réclamer d'une bonne intention. Et voilà la deuxième. Tout régime politique fondé sur la démocratie représentative, doit nécessairement accepter non seulement la lutte des groupes d'intérêts⁽³¹⁾ mais il doit voir dans ce contraste entre les forces économiques organisées ou désorganisées la norme imposée par la nature elle-même du phénomène politique : c'est là le processus nécessaire et suffisant pour réaliser l'équilibre général⁽³²⁾.

N'est-ce pas une description de la vie politique américaine ? N'est-ce pas une défense *ex contrario* de l'absence de toute idéo-

(28) Op. cit. p. 279.

(29) Cf. CHILDS, *Pressure groups and propaganda*, dans *The American political scene*, 1936 pp. 208 ss.

(30) Cf. EASTON, Op. cit. p. 298.

(31) MONPENNY, *Political science and the study of groups : notes to guide a research project*, dans *W.P.S.Q.*, 1954, pp. 183 ss.

(32) ALMOND, *Comparative study of interest groups*, dans *A.P.S.R.* 1958 pp. 270 ss.

mer à la fin le contraire ; ils annoncent un principe et puis ils défendent l'opposite. Est-ce qu'ils veulent défendre une certaine structure politique ? Est-ce qu'ils veulent présenter simplement une certaine hypothèse d'analyse, sans prétendre, par le donner, une interprétation globale du phénomène ? Veulent-ils indiquer que dans certaines conditions tout régime politique doit tendre à une certaine position d'équilibre ?

Nous avons déjà averti le lecteur que nous allons laisser de côté tous les auteurs qui essaient essentiellement de défendre la formule gouvernementale américaine ⁽²³⁾. Citons un exemple.

24— Merriam, considéré comme le plus important des précurseurs de la science politique américaine, peut nous indiquer comment la bonne volonté, elle seule, ne peut jamais suffire pour donner des résultats satisfaisants, surtout quand on laisse la passion intervenir là où il faut laisser la logique phénoménologique fonctionner avec rigidité et sans compromis ⁽²⁴⁾. Crick, en commentant la pensée de ce grand écrivain, nous parle d'une tragédie ⁽²⁵⁾. Et, hélas, cette tragédie concerne, non seulement Merriam, mais toute une génération.

Merriam, pour nous limiter à un seul exemple, en interprétant le « political process », voit dans le phénomène politique ⁽²⁶⁾ un mécanisme qui doit réaliser une finalité bien précise.

Mais quelle est cette finalité ?

Laissons de côté les ambiguïtés terminologiques. Merriam applique ⁽²⁷⁾ en effet les mots *equilibrium*, *adjustment*, *harmony*.

(23) Voir aussi ROTHMAN, *Systematic political theory*, dans A.P.S.R., 1960. pp. 15 ss.

(24) CLOSKEY, *American political thought and the study of politics*, dans *Approaches to the study of politics*, 1958, pp. 155 ss.

(25) CRICK, *Op. cit.*; pp. 133 ss.

(26) Et il l'appelle d'ailleurs *political association* sans s'apercevoir de la différence fondamentale entre la portée exacte de ces deux termes. Voir MERRIAM, *Political power*, 1934, p. 325.

(27) De la part d'un auteur qui commence sa doctrine par une déclaration comme celle-ci : « Those who have been following the works of the committee on political research cannot escape the conclusion that the great need of this hour is the development of a scientific technique and methodology for political science », dans A.P.S.R. 1922 pp. 317 ss.

l'équilibre de l'organisme tout entier » ⁽¹⁶⁾. Catlin ⁽¹⁷⁾ s'avance pour appliquer la méthodologie nouvelle.

Chaque force dans une société déterminée — écrit-il — cherche à confirmer son contrôle sur les autres : l'objet principal de tout rapport politique est avant tout de permettre « *some personal adjustment of the will of another man to my will* ». Mais la notion avait été déjà avancée par Bentley ⁽¹⁸⁾. Pour celui-ci, le political process est synonyme de « l'équilibration des intérêts, le balancement des groupes » ⁽¹⁹⁾. On arrive même à considérer la loi comme une sorte de convention politique ⁽²⁰⁾ entre les différents groupes, un *modus vivendi* qui permet de réaliser une certaine conciliation, un certain compromis entre la dialectique contradictoire des intérêts ; l'idée de *l'adjustment* triomphe ⁽²¹⁾.

Laissons de côté cette apparence doctrinale, et cherchons l'essence même de la pensée américaine : que veut-on dire par régime d'équilibre ?

Certes, l'idée malgré sa limpidité est difficile à saisir ; la tâche devient ardue quand on veut la transformer dans une formule théorique claire et cohérente. Mais les auteurs américains avec une oscillation incroyable, rendent le problème encore plus difficile à résoudre ⁽²²⁾. Souvent ils partent de postulats pour confir-

(16) LOWELL, *An economic interpretation of the constitution of the United States*, 1913 pp. 139 ss. Cf. son article, *Oscillation in Politics*, dans *Annals of the American Academy of political and social science*, 1898, pp. 69 ss.

(17) CATLIN, *A study*, cit. p. 71.

(18) Bentley, *The process of government*, 1908, pp. 274 ss.

(19) Voir la bibliographie citée dans EASTON, *Op. cit.* ; p. 273.

(20) EASTON, *Op. cit.* ; p. 276 « The equilibriums so established also give birth to political conventions, the law, and even the political structure ». Souvent cet auteur confond entre la loi organique et la loi normative. Est-ce la conséquence de l'influence de Montesquieu ? Voir VAUGHAN, *History of political philosophy*, 1939, II pp. 253 ss.

(21) Un rapprochement avec ce que BRECHT, *Op. cit.* p. 254, expose peut donner des résultats féconds.

(22) GARCEAU, *Research in the political process*, dans A.P.S.R. 1951, pp. 69 ss ; STEDMAN, *A group interpretation of politics* dans P.O.Q. 1953 pp. 218 ss ; TAYLOR, *Bentley's political science* dans W.P.S.Q., 1952 pp. 392 ss.

Mais il reste à se demander : comment se produit-il ce passage du déséquilibre ? Boukharine explique le passage de l'équilibre au déséquilibre comme étant la conséquence de la contradiction entre la société et la nature ⁽¹²⁾. Soit, pour le moment. Mais, l'autre passage, d'ailleurs le plus important, comme nous le verrons plus loin, demeure sans explication. L'auteur russe, condamné et brutalement effacé dans la tradition communiste, réduit le mouvement historique à trois termes : équilibre, rupture de l'équilibre et rétablissement de l'équilibre ⁽¹³⁾. Mais bientôt, en bon communiste, il doit faire remonter tout à la dialectique hégélienne. Dans la pensée de Boukharine, se référant à Hegel « l'état d'équilibre originaire s'appelle thèse ; la rupture de l'équilibre antithèse ... le rétablissement de l'équilibre sur une nouvelle base, synthèse... Ce caractère du mouvement de toute chose existante, condensé dans une formule à trois membres, il l'appela dialectique » ⁽¹⁴⁾.

La pensée de Boukharine fut condamnée par la tradition communiste non pour la défaillance apparente de sa logique, mais pour une autre raison : en acceptant la doctrine de Boukharine, on doit accepter la bourgeoisie non comme un phénomène historique, mais comme un ordre capitaliste qui a pu réaliser une collaboration harmonieuse des classes, et qui pourra, au prix même d'effectuer un changement dans le rapport des forces, faire en sorte de maintenir l'équilibre de cette société capitaliste ⁽¹⁵⁾.

23— Les américains arrivent à commettre le même illogisme mais en parcourant un chemin différent.

Lowell nous annonce le postulat méthodologique : « Pour comprendre les lois organiques du phénomène politique, il faut examiner la réalité politique comme une unité et chercher à découvrir non seulement la vraie fonction de chaque partie, mais aussi son influence sur chaque autre partie et ses relations avec

(12) Op. cit. p. 78.

(13) Cf. les références citées dans WETTER, Op. cit., pp. 159 - 161.

(14) BUKHARIN, op. cit., pp. 81 ss.

(15) Cf. TROTSKY; Histoire de la révolution russe, 1962, pp. 720 ss. Les références dans WETTER, Op. cit. p. 161.

L'autre tendance que nous allons négliger complètement est celle qui tâche à travers cette théorie de défendre le *statu quo* américain. La même défaillance que nous avons observée à propos de la pensée politique avant Montesquieu, nous oblige à condamner cette orientation. La philosophie subjective dégradée au niveau de la pure propagande démagogique ne peut pas attirer notre attention ⁽⁷⁾.

Voyons en détails ces deux points avant d'affronter le vif du problème.

22— Il faut cependant observer aussi comment la pensée communiste est tombée dans la même contradiction ⁽⁸⁾. Nous avons déjà constaté que la dialectique de l'histoire ne contredit nullement la théorie de l'équilibre. La première constitue le procédé à travers lequel on analyse l'évolution ; la deuxième établit une certaine condition pour expliquer le maintien ou le passage d'une structure à une autre ⁽⁹⁾.

Il est désormais dans la tradition du communisme, surtout soviétique, de condamner toute tentative d'interpréter l'évolution politique en partant de l'idée de l'équilibre ⁽¹⁰⁾. L'unique tentative, restée d'ailleurs sans lendemain, est représentée par la pensée de Boukharine. « Dans le monde — écrit-il — existent des forces agissant de façons diverses, dirigées les unes contre les autres » ⁽¹¹⁾. Ce n'est qu'exceptionnellement qu'elles s'équilibrent pour un temps. Nous avons alors un état de calme, c'est-à-dire que leur lutte réelle reste latente. Mais il suffit qu'il se produise un changement quelconque dans l'une des forces pour faire apparaître immédiatement les contradictions internes : il se produit une rupture d'équilibre et quand un nouvel équilibre intervient pour quelques temps, c'est sur une nouvelle base, c'est-à-dire avec une autre constellation de forces.

= En d'autres termes, la théorie de l'équilibre ne peut jamais intervenir que pour expliquer les évolutions autodestructrices ou autocréatrices de la société politique déjà formée. Voir aussi WEBER, *The theory of social and economic organization*, 1947, pp. 14 ss.

(7) Cf. MEYNAUD, *Destin des idéologies*, 1961, pp. 27 ss.

(8) Voir al. 12.

(9) Supra al. 14.

(10) WETTER, *Le matérialisme dialectique*, 1962, pp. 149 ss.

(11) BUKHARIN, *Historical materialism : a system of sociology*, s. d; pp. 77 ss.

V

**LA THÉORIE DE L'ÉQUILIBRE POLITIQUE DANS LA PENSÉE
CONTEMPORAINE : ENTRE LE « GENERAL POLITICAL THEORY »
ET LE « CONSTITUTIONAL EQUILIBRIUM »**

21— La théorie de l'équilibre politique est aujourd'hui une des particularités caractérisant la pensée américaine ⁽¹⁾. Elle a tellement envahi la spéculation politique de l'outre atlantique qu'il est très difficile d'en donner une esquisse rapide ⁽²⁾.

Tâchons, en tout cas, de résumer l'état actuel de la question. D'abord nous devons faire deux observations. La première concernant ce qu'on peut appeler le *balance of powers* quant aux rapports internationaux. D'un autre côté, nous allons faire abstraction de toute doctrine, pour ainsi dire, qui essaye, à travers cette théorie, de défendre le *statu quo*.

En effet, souvent, une certaine tendance après l'élaboration d'une *general political theory* de l'équilibre, trouve son application la plus marquante dans les relations internationales ⁽³⁾. La fameuse Encyclopédie de *Social science* arrive même à adopter ce point de vue sans aucune réserve ⁽⁴⁾. « Dans le présent contexte international, on y lit, l'équilibre permet une distribution des pouvoirs de sorte qu'aucun ne puisse être suffisamment plus fort pour imposer sa volonté aux autres ». Mais rappelons nous que la théorie de l'équilibre tend à interpréter une société organisée et stratifiée ⁽⁵⁾. La société internationale n'est pas encore organisée dans le sens précis du terme. La théorie de l'équilibre ne peut plus intervenir ⁽⁶⁾.

(1) Voir par exemple HERRING, *Presidential Leadership*, 1940. p. 7; BENTLEY, *Op. cit.* p. 274; LISKA, *International Equilibrium*, 1957, pp. 152 ss.

(2) Voir un exposé très clair dans EASTON, *Op. cit.* pp. 266-306. Cf; aussi ALMOND, *Comparative study of interest groups*, dans *American Pol. Sc. Rev.* 1958, pp. 270 ss.

(3) L'idée n'est pas nouvelle dans l'histoire des rapports diplomatiques. Cf; FINLETTER, *Power and policy*, 1954.

(4) FAY, *Balance of power*, dans *Encyclopaedia of the Social Sciences*, vol. II pp. 395 ss.

(5) Cf. MACIVER, PAGE, *Society*, 1962, pp. 463 ss.

(6) La question sera davantage éclaircie quand nous examinerons les hypothèses où la théorie peut intervenir pour interpréter le mécanisme du phénomène politique. Voir al. 35. =

contraire une importance capitale dans la théorie de l'équilibre. Et Montesquieu, sans le préciser, nous en a présenté la première projection⁽¹³⁾; sa pensée politique se caractérise avant tout par une idée-clef : l'équilibre des puissances⁽¹⁴⁾; le régime politique doit réaliser une combinaison des forces, des prérogatives, des institutions, en un mot : des droits et des contre-droits, du poids et des contre-poids. Les moyens techniques sont nombreux : la séparation des pouvoirs, la décentralisation institutionnelle et aussi les corps intermédiaires⁽¹⁵⁾.

Cependant, Montesquieu, lui aussi, en faisant de l'équilibre, a voulu essentiellement défendre une structure déterminée dans laquelle il croit au fondement de son idéal politique⁽¹⁶⁾. En somme, il fait plutôt de la philosophie politique : philosophie de justification et non d'interprétation. Comme Aristote a voulu défendre la vieille constitution de Solon, et comme Cicéron cherchait à imposer la cause des *optimates*⁽¹⁷⁾ en élargissant la notion de *dignité*, Montesquieu lui aussi, se fait le défenseur de la monarchie administrative⁽¹⁸⁾.

Il faut attendre un siècle pour rencontrer une doctrine de l'équilibre non fondée sur un unique modèle bien déterminé, mais dégagée d'une observation multiple et d'une expérimentation phénoménologique.

(13) EISENMANN, *L'esprit des lois et la séparation des pouvoirs*, dans *Mélange Carré de Malberg*, 1933, pp. 163 - 192.

(14) Voir pour les origines de la pensée de Montesquieu FLECHTER, *Montesquieu and english politics*, 1939; LEVIN, *The political doctrine of Montesquieu's Esprit des lois*, 1936.

(15) Voir une interprétation peu convaincante dans GODECHOT, *La contre-révolution : 1789 - 1804*, 1961, pp. II ss.

(16) Deux modèles s'imposaient à l'esprit de Montesquieu : la constitution anglaise et son idéologue Locke, d'un côté, la structure de la *civitas* romaine et son défenseur Polybe, de l'autre. On a tendance à mettre l'accent sur la première source et à oublier la deuxième. Pourtant, c'est dans cette dernière qu'il faut chercher la véritable origine de la pensée de notre philosophe. Son écrit «Essai sur les causes de la grandeur des Romains et de leur décadence» peut expliquer beaucoup de points aujourd'hui encore obscurs dans la doctrine de Montesquieu. Voir FRITZ, *Op. cit.* pp. 253 ss.

(17) WIRSZUBSKI, *Libertas as a political idea at Rome during the late republic and early principate*, 1950, pp. 36 ss.

(18) CARCASSONNE, *Montesquieu et le problème de la constitution française au XVIII^e siècle*, 1927, pp. 329.

d'abord, mais surtout et plus clairement chez Cicéron ⁽⁵⁾. L'orateur romain change dans la terminologie mais l'essence de la doctrine aristotélienne demeure la même : la juste dimension devient le juste milieu. Cicéron ajoute l'idée de la *Concordia* ⁽⁶⁾ sans arriver à en dégager une notion plus fonctionnelle de l'équilibre ⁽⁷⁾.

19— Pendant l'époque moyennageuse, en principe, on peut dire que l'idée ne fait pas fortune. La notion religieuse du pouvoir d'où le facteur divin dans la spéculation politique, efface l'idée de toute construction doctrinale ⁽⁸⁾. Dans la philosophie greco-romaine, la notion de l'équilibre s'impose à cause de l'orientation elle-même d'une spéculation fondée sur une méthodologie de phénoménologie, pour ainsi dire, utopique : la découverte de la meilleure forme du gouvernement dépend essentiellement d'une découverte de la chose en soi ⁽⁹⁾. Pendant l'époque médiévale, la méthodologie se transforme dans une métaphysique utopique : la religion, chose imposée et non découverte, devient le facteur moteur de toute la spéculation politique ⁽¹⁰⁾. Pourtant, même pendant cette époque, nous pouvons trouver quelques traces de la notion de l'équilibre. La raison associée à l'idée de droit naturel, chez St. Thomas n'en est qu'un exemple entre autres ⁽¹¹⁾.

Mais c'est surtout grâce à Montesquieu qu'on rencontre pour la première fois dans la pensée politique une élaboration digne de considération de la théorie de l'équilibre.

20— Néanmoins, on attribue à Montesquieu la théorie de la séparation des pouvoirs comme unique manifestation de la notion de *general equilibrium* ⁽¹²⁾. Mais c'est là une déformation de la pensée du philosophe français. Comme nous le verrons plus loin, la séparation des pouvoirs est simplement une application de l'équilibre institutionnel ; l'équilibre fondamental représente au

(5) LEPORE, *Il principio ciceroniano*, 1954, pp. 105 ss.; De MARTINO, *Storia della costituzione romana*, III 1958 pp. 165 ss.; BERANGER, *Recherches sur l'aspect idéologique du principat*, 1953, pp. 137 ss.

(6) AMIT, *Concordia : Idéal politique et instrument de propagande*, dans *Jura*, 1962, I pp. 133 ss.; Cf. WAGENVOORT, *Roman dynamism*, 1947, pp. 104 ss.

(7) Cf. pourtant *De Rep.*, II, 57 ss.

(8) ARQUILLIERE, *L'augustinisme politique : essai sur la formation des théories politiques du Moyen-Age*, 1934, pp. 93 ss.

(9) Cf. JAEGER, *Paideia*, 1954, II pp. 143 ss.

(10) Cf. *Cambridge Medieval History*, vol. I, 1911, chap. XX.

(11) Cf. BRECHT, *Op. cit.* p. 140.

(12) EASTON, *Op. cit.* p. 303.

IV

LES ORIGINES HISTORIQUES DE LA DOCTRINE DE L'ÉQUILIBRE GÉNÉRAL COMME «BASIC CONCEPT» DE LA THÉORIE POLITIQUE

17— La doctrine de l'équilibre général comme « basic concept » de la théorie politique est, certes, récente ⁽¹⁾. Elle ne devint une orientation clairement définissable que pendant la deuxième moitié du vingtième siècle. Pourtant, comme toutes les conceptions philosophico-politiques, l'idée est ancienne. On peut remonter même à la spéculation grecque pour en trouver les premières traces. Sans entrer dans les détails, citons quelques exemples.

18— Dans la pensée d'Aristote, le régime politique fondé sur la prédominance de la classe moyenne, représente l'idéal à défendre et à réaliser. Pourquoi ? Pour que le régime politique réussisse à réaliser la juste dimension, il faut s'appuyer, dit le philosophe, sur la classe moyenne. N'est-ce pas celle-ci qui, par nature, est intermédiaire entre les riches portés à l'égoïsme et à l'ambition, et les non-possédants, considérés comme une charge pour la cité ⁽²⁾ ? Il y a pour chaque phénomène une juste dimension ajoute-t-il, au-dessus et au-dessous de laquelle elle ne peut plus remplir sa fonction ⁽³⁾. Aussi pour que la cité idéale puisse rejoindre cette dimension, elle doit s'appuyer sur une classe moyenne forte et stable. Aristote, avec cette idée de la juste dimension, n'a-t-il pas fait une théorie de l'équilibre sans le dire ?

Influencée par le philosophe grec, la pensée romaine a été envahie par cette même idée : nous le trouvons chez Polybe ⁽⁴⁾

(1) Les auteurs français ignorent complètement la théorie. Voir par exemple TOUCHARD, *Histoire des idées politiques*, 1959, pp. 819 ss.; PONTEIL, *La pensée politique depuis Montesquieu*, 1960, pp. 280 ss. Voir récemment HAYEK, *The constitution of liberty*, 1960; DAVIS, GOOD, REINHOLD, *NIEBUHR on politics*, 1960.

(2) MOREAU, *Aristote et son école*, 1962, pp. 236 ss.; Cf. aussi WEIL, *Aristote et l'histoire*, 1960, pp. 418 ss.

(3) TOUCHARD, *Op. cit.*; vol. I, p. 40 Cf. aussi BARKER, *Political thought*, cit. pp. 277 ss.

(4) ADCOCK, *Roman political ideas and practice*, 1959, pp. 44 ss.; LARSEN, *Representative government in greek and roman history*, 1955, pp. 87 ss.; Cf. FRITZ, *The theory of the mixed constitution in Antiquity* 1954, pp. 161 ss.; LUEBTOW, *das roemische volk*, 1955, pp. 361 ss.

pelle le « conceptualization » ou le « basic concept » ; mais il ne faut pas en déduire que cette théorie implique le monisme éclectique (21). On peut, tout en acceptant la théorie de l'équilibre, mais en expliquant le phénomène politique moyennant plusieurs catégories, se déclarer partisan du pluralisme doctrinal (22).

(21) L'idée n'est pas claire dans la pensée de BRECHT, *Political theory*, cit; p. 58.

(22) Cf. BERGSTRÄESSER, *Die Soziologie der Freiheit, dans Ausenpolitik*, 1959, pp. 141 ss.

scientists de l'outre atlantique et Polybe, défenseur de la domination romaine ⁽¹⁵⁾.

14— En somme, la doctrine de l'équilibre peut être envisagée dans les impératifs de la conception dialectique de l'histoire ⁽¹⁶⁾. On peut même ajouter : elle impose une dialectique de l'évolution ; cette contradiction des intérêts n'est-elle pas, au fond, une dialectique matérialiste dans laquelle on a déplacé le mot « classe », terme détesté et hai, par la terminologie à la mode : *groups of diverse interests* ⁽¹⁷⁾

15— Une deuxième confusion a été engendrée par la doctrine du *consensus* ⁽¹⁸⁾. Cette dernière qui peut être analysée comme un retour à la doctrine du pacte social, n'est qu'une interprétation formelle de l'autorité. Mais il n'empêche qu'elle soit associée avec une autre phénoménologie de la réalité politique ⁽¹⁹⁾. La doctrine de l'équilibre cherche à expliquer le mécanisme interne du processus politique et non la source apparente de l'autorité : celle-ci ne serait que la concrétisation d'une évolution précédente et continuelle ⁽²⁰⁾.

16— Et enfin, le fait de défendre la doctrine de l'équilibre général ne signifie nullement qu'on accepte le monisme politique. Il est vrai que cette doctrine s'encadre visiblement dans les tentatives contemporaines qui sont la tolle de fond de ce qu'on ap-

(15) « It is in constant state of disequilibrium, moving to or away from an equilibrium, always in the neighbourhoods of equilibrium, but never arriving ». Op. cit, p. 279. Cf; TAYLOR, *Party politics in the age of Caesar*, 1949, pp. 153 ss.

(16) Nous verrons plus loin l'orientation du « mécanisme » dans le matérialisme dialectique. Cf; WETTER, *Le matérialisme dialectique*, 1962, pp. 149; *ibid.* bibliographie très riche, pp. 599 ss.

(17) KEY, *Political parties and pressure groups*, 1945, pp. 5 ss.

(18) Voir un résumé dans SABINE, Op. cit; pp. 582 ss.

(19) GREEN, *The metaphysical theory of the state*, 1918, p. 133, arrive même à dire : « Sa volonté — c'est-à-dire de la société — est le résultat de leurs volontés, c'est-à-dire celles des citoyens, conjointes. Sa conscience est l'expression de ce qui est noble et ignoble en eux quand l'équilibre est établi ».

(20) La théorie du *consensus* en somme est plutôt un fondement de légitimité; voir DUVERGER, *Institutions politiques*, cit. p. 32.

toujours progressiste, puisque le dernier stade est toujours le plus complexe et le plus complexe se confond avec le meilleur, le plus élevé⁽¹²⁾; par ailleurs, le processus historique n'est que la conséquence d'une contradiction dont les termes établissent la nature et la portée de l'évolution.

13— D'un autre côté, la théorie d'équilibre ne nécessite jamais l'idée d'harmonie⁽¹³⁾. C'est là, la conception qui a envahi la doctrine américaine. D'ailleurs, qu'il nous soit permis de le dire, c'est la conséquence d'un certain esprit simpliste, qui aboutit à la fin à une contradiction surprenante avec la méthodologie scientifique. Les activités, qui sont apparentées fonctionnellement, agissent et réagissent : cette action se termine quand on arrive à une condition où aucun acteur ne désire changer sa position vis-à-vis des autres. La conséquence est d'importance capitale: le « *political process* » consisterait dans une sorte d'harmonie ou de « *balance* » entre les différents groupes d'intérêts qui président à une société déterminée. Catlin, l'un des plus marquants défenseurs de cette doctrine, appelle ce point d'évolution: *a condition of rest*⁽¹⁴⁾.

Or, et sans nous prononcer pour le moment sur la doctrine de l'équilibre comme elle a été formulée chez les philosophes américains, rappelons nous que, même dans la pensée de ceux-ci, personne n'a songé à une situation de stagnation; personne non plus n'a présupposé une position dans laquelle cet équilibre serait réalisé comme *condition of rest*. Au contraire, tout ce qu'on prétend c'est que l'évolution tend à réaliser un équilibre dans le sens déjà précisé. Mais entre la tendance et la réalisation, il y a un abîme. Cet abîme ne serait-il pas la tragédie humaine ? C'est là, serions-nous tenté de l'affirmer, l'unique différence entre les political

(12) Dans les mêmes termes BOCHENSKI, *Op. cit.*, p. 80.

(13) CATLIN applique les termes *harmony*, *balance* et *equilibrium* sans aucune distinction et comme étant des synonymes. Voir CATLIN, *A study of the principles of politics*, 1930, p. 71. Cf; LASSWELL, KAPLAN, *Power and society*, 1950.

(14) EASTON, *Op. cit.*, p. 275, ajoute : « This condition parallels the hypothetical situation in mechanics when a ball, although in motion, is said to be in equilibrium as long as it is moving at a constant rate on a straight line without stopping ».

la portée exacte quant à la théorie de l'équilibre général. Souvent, en effet, on confond cette théorie avec d'autres idées qui, tout en étant liées entre elles, possèdent leur autonomie doctrinale⁽⁴⁾.

12— D'abord, il faut préciser que la doctrine de l'équilibre politique ne contredit pas la conception dialectique de l'histoire⁽⁵⁾. Certes, si l'on considère la lutte des classes comme le corollaire nécessaire de la conception dialectique⁽⁶⁾, et, en même temps, si l'on voit dans l'harmonie fonctionnelle⁽⁷⁾ une conséquence absolue de la théorie de l'équilibre, on doit nécessairement aboutir à cette conclusion : les deux termes se contredisent en se réfutant⁽⁸⁾. Pourtant, dans un cas comme dans l'autre, le processus logique est défaillant. D'abord la conception dialectique signifie simplement que la force propulsive de l'histoire n'est que le conflit latent entre les différentes forces⁽⁹⁾ ; parmi les forces qui constituent l'intrinsèque du politique, il y en a toujours certaines qui priment les autres ; mais ces forces réduites à des catégories absolues ne sont pas toujours les mêmes. Dans la société bourgeoise demeurée capitaliste de type fermée⁽¹⁰⁾, ces forces, la plupart du temps, ne sont que les classes sociales. Mais il y a certains modèles d'évolution où nous pouvons nous trouver en présence d'autres types de force déterminant l'évolution : le centre de gravité⁽¹¹⁾ pouvant être aussi la nation, la race, la religion ou la civilisation, celle-ci entendue comme *way of life* ou *Weltanschauung*. L'idée de base en somme dans cette interprétation, c'est que l'évolution n'est pas considérée comme type circulaire, mais linéaire,

(4) Cf; pourtant GREAVES, *The foundations of political theory*, 1958, pp. 139 ss.

(5) Voir plus loin al. 22.

(6) La question a été analysée à fond dans RABIE, *lo scioporo forma della storia*, op. cit, pp. 93 ss.

(7) Cf; FRIEDRICH, *Constitutional government and democracy*, 1950, pp. 186 ss.; SPENCER, *significance of a functional approach*, dans *American Political Sc. Rev*; 1928, pp. 954 ss.

(8) EASTON, *Op. cit*, p. 275.

(9) Cf; LEFEBVRE, *Le matérialisme dialectique*, 1952, pp. 89 ss.; BOCHENSKI, *La philosophie contemporaine en Europe*, 1962, pp. 56 ss.

(10) Burdeau préfère la terminologie « pouvoir clos »; voir BURDEAU, *droit constitutionnel et institutions politiques*, 1962, pp. 182 ss.

(11) Voir les détails dans notre ouvrage cité n. 6.

III

L'EQUILIBRE POLITIQUE :

TENDANCES DOCTRINALES ; ECLAIRCISSEMENT.

10— Que veut-on dire par équilibre politique ?

Dans son sens général, le terme s'adresse à une certaine hypothèse dans laquelle une société politique donnée se trouve en situation de stabilité présupposant un certain degré d'harmonie entre les différentes parties composant la réalité politique ⁽¹⁾. Cette définition indique certains postulats : d'abord, la société politique est composée d'un ensemble de divers éléments qui sont interdépendants. D'un autre côté, il faut admettre l'idée que l'influence entre ces différents éléments est réciproque et continue. Troisièmement, toute société politique pourrait rejoindre, ne serait-ce que pour un laps de temps, un certain degré de stabilité qu'on peut appeler le point de l'équilibre ⁽²⁾. Et enfin, il faut reconnaître qu'un régime d'équilibre signifie un régime où les différentes forces politiques sont en harmonie, au moins fonctionnelle, les unes avec les autres.

La question est pourtant beaucoup plus complexe. On ne peut la résoudre qu'à travers une analyse à la fois historique et dogmatique ⁽³⁾.

11— Dès maintenant, nous pouvons nous attacher à certains points qui ne peuvent souffrir aucune discussion. Il s'agit d'un éclaircissement doctrinal qui nous permettra, plus loin, d'établir

(1) La littérature sur la question est immense. Nous indiquerons au cours de notre exposé la plus importante soit à cause du fait qu'elle a influencé notre pensée, soit à cause du fait qu'elle représente une position diamétralement opposée à la nôtre. Voir pour une sélection bibliographique, EASTON, *The political system*, 1953, p. 268, n. 1; BRECHT, *political theory*, cit. pp. 513 ss.

(2) EASTON, *Op. cit.* p. 267 distingue entre deux sens dans l'application du terme équilibre : d'abord comme un instrument d'analyse : *mode of analysis*, moyennant lequel on peut comprendre le processus du *political system*; ensuite comme a description de la nature quant au *mutual restraint obtaining* parmi les différentes forces politiques (*power groups*) associées au *political system*. En d'autres termes, d'abord comme un moyen d'approche, ensuite comme une orientation philosophique.

(3) Cf. CATLIN, *Op. cit.* pp. 145 ss.

révolution perd toute légitimité. Le citoyen est alors de nouveau seul à interroger sa propre conscience⁽⁴⁰⁾.

Comme nous le voyons, l'idée de l'équilibre est à la base de tout dynamisme politique. Cependant ces deux normes ne comportent-ils pas une contradiction? Question complexe qui mérite une analyse⁽⁴¹⁾ en profondeur.

(40) Cf. TROTSKY, Histoire de la révolution russe, 1962, p. 30, MARTINET, Le marxisme de notre temps, 1962, pp. 96 ss.

(41) Voir sur le problème en général MALGAND, La notion d'équilibre en sociologie, dans Rev. Inter. soc. 1938, pp. 29 ss.

il se dresse contre la société, il refuse toute légitimité formelle pour déclarer son droit à la désobéissance et à la rébellion⁽³⁵⁾.

Et enfin la notion d'équilibre politique. Comme tout phénomène politico-social, la révolution peut être définie grâce aux manifestations qui en indiquent l'existence. Comme phénomène, il s'agit d'un acte brusque et violent proclamant une rupture avec le passé immédiat. C'est un coup d'Etat. Mais alors le simple changement des gouvernements suffit-il? Décidément, non. La révolution se proclame affranchie de l'héritage du système auquel elle déclare la guerre⁽³⁶⁾. A la base de toute révolution se dessine une nouvelle conception du pouvoir. L'idéologie latente se métamorphose. Cette conception qui se proclame nouvelle et qui, dans la plupart des cas, consacre la rupture avec le présent, n'est que la réaction contre une évolution devenue impossible⁽³⁷⁾. La révolution par conséquent est une accélération de l'histoire. Et, entendue dans ce sens, et malgré toute prétention contraire, la révolution représente une continuité historique⁽³⁸⁾.

9 — Réduite à son essence, la révolution, en effet, peut être ainsi définie: une réaction violente contre un déséquilibre fondamental⁽³⁹⁾ tendant à éliminer la tension à base d'éclatement structurel.

La légitimité de la révolution réside dans le fait qu'elle doit réussir, dans le plus bref délai, à réaliser l'équilibre souhaité. Mais si ce but n'est pas atteint, le déséquilibre persiste, la

(35) Cf. CARRE DE MALBERG, *Contribution à la théorie générale de l'Etat*, vol. II, 1922, pp. 164, ss. DANDIEU, *Théorie de la révolution marxiste*; dans *De Marx au Marxisme*, 1948, pp. 163 ss; VIERECK, *The revolution in the values*, dans *Pol. sc. quar.* 1952, pp. 339 ss.

(36) VEDEL, *Cours de droit constitutionnel et d'institutions politiques*, 1959-1960, pp. 32 ss.

(37) Burdeau explique la distinction entre révolution et coup d'état dans ce qu'il appelle la transformation dans l'idée de droit. Mais que veut-on dire par ce terme « idée de droit » ? Voir BURDEAU, *Traité cit.* p. 534.

(38) Si l'éclatement n'est pas structurel, alors nous ne sommes pas en présence d'une révolution. Le passage à une société dominante, en soi, n'est pas une manifestation de la révolution politique. Pourtant, il arrive souvent que la tendance à la domination s'impose comme conséquence d'une révolution réussie.

(39) Voir PERROUX, *L'économie du XXe siècle*, 1961, pp. 83 ss.

Notion, certes, ancienne⁽²⁹⁾. Les premières traces se rencontrent sporadiquement dans la tradition greco-romaine. L'époque médiévale, à son tour, a élaboré la doctrine de la résistance à l'oppression, autre manifestation de la même idée. Mais c'est seulement au cours du siècle des lumières que la théorie de révolution acquiert son existence et son autonomie doctrinale⁽³⁰⁾. Trois idées seront à la base de cette élaboration : l'idée du progrès, la doctrine du droit naturel, et la conception de l'équilibre politique⁽³¹⁾.

Certes la notion de révolution n'aurait jamais acquis son autonomie doctrinale si elle ne s'était pas présentée à l'esprit comme moyen de rejeter un arbitraire actuel. Dans son acception la plus générique, ce terme indique une rupture entre le présent et le passé. En soi, il s'agit d'un acte illégal; la légitimité découle non de l'action mais de la finalité de cette action. La loi de la nécessité s'impose⁽³²⁾. L'étude phénoménologique confirme le raisonnement : l'histoire des révolutions n'est-elle pas l'histoire du progrès humain ?

Le droit naturel, deuxième notion, inclus dans la doctrine révolutionnaire, signifie l'autonomie du citoyen vis-à-vis de la société à laquelle il appartient par naissance et par vocation⁽³³⁾. La doctrine du droit naturel traduit l'existence d'un ensemble de droits subjectifs qui trouvent leur fondement et leur fonction dans l'essence même de l'individu, dans sa conscience qui devient ultime moyen de contrôle et de justification⁽³⁴⁾. L'homme s'affirme alors dans toute sa plénitude : il s'érige contre l'univers,

= Cf. ARON, *Paix et guerre*, 1962 pp. 327 ss.; Dans un sens contraire BURDEAU, *Op. cit.*, p. 523. BARKE, *Political thought of Plato and Aristotle*, 1959, arrive même à dédier tout un chapitre sur « Aristotle's theory of revolutions » pp. 486 ss.

(29) GIERKE, *Les théories politiques du Moyen-Age*, 1914 pp. 161 ss.

(30) Cf. pourtant NOMAD, *Apostles of revolution*, *cit.*, pp. 16 ss.

(31) BURDEAU, *Op. cit.* pp. 524 néglige le troisième élément. Cf. pourtant ID, *Méthode*, *cit.*, p. 320.

(32) ROCQUQUIN *L'esprit révolutionnaire avant la révolution*, 1921, pp. 97 ss.

(33) Cf. SABINE, *A history of political theory*, éd. it. 1953 pp. 115 ss.

(34) BURDEAU, *La règle de droit et le pouvoir*, dans *Arch. phillos. droit*, 1937, pp. 58 ss.

On peut déduire, en effet, de ce que nous venons d'exposer, que la conjoncture frappe la structure comme elle est frappée par celle-ci⁽²³⁾. La zone où l'une rencontre l'autre constitue un domaine indéfinissable qui peut engendrer certaines confusions. Pourtant c'est dans ces rapports entre conjoncture et structure que réside tout le problème d'équilibre politique : dynamisme d'un côté, statisme de l'autre; deux tendances par nature opposées; il faut par conséquent réaliser un équilibre raisonné⁽²⁴⁾. La stabilité constitutionnelle ne peut plus être comprise comme une rigidité des normes, mais comme une cohérence avec la conjoncture: la relativité politique exige l'élasticité technique⁽²⁵⁾.

La dernière conclusion envisage le sens et la nature de l'évolution politique : political process. C'est désormais facile à préciser : une adaptation continuelle de la structure à la conjoncture et, à travers celle-ci, à l'idéologie. Le dynamisme politique se manifeste dans cette sorte d'*adjustment* continu et réciproque⁽²⁶⁾. Autrement nous sommes en présence d'une tension qui doit produire à longue échéance ses conséquences : la portée et la gravité d'une tension provoquent un déséquilibre fonctionnel qui ne peut manquer de réactions⁽²⁷⁾. La rébellion d'une société face à un déséquilibre fondamental peut s'assagir par suite d'une réforme pacifique, mais elle peut susciter la révolution, la destruction complète et totale de toute structure existante.

8 — Avant de terminer cette analyse, essayons d'éclaircir la notion de révolution⁽²⁸⁾.

(23) Voir les observations avancées par DILTHEY, *Studie zur Grundle-
gung der Geisteswissen chaften*, dans ROSSI, *Critica della ragione
storica*, 1954, pp. 64 ss.

(24) Voir la même idée appliquée à propos d'un modèle précis, à savoir
la société romaine pendant le dernier siècle de la République dans
RABIE, *Libertas*, 1966, pp. 132 ss.

(25) Voir aussi WEIN, *Das problem des relativismus*, 1950, pp. 79 ss.

(26) PARSONS, SHILS, *Toward a general theory of action*, 1962, pp.
445 ss.

(27) Voir plus loin al. 32 ss.

(28) BURDEAU, *Traité de science politique*, vol. III, 1950, pp. 522 ss.;
PETTE, *The process of revolution*, 1938, pp. 47 ss.; SMELSER,
Theory of collective behaviour, cit. pp. 15 ss.; BRECHT *Political
theory*, cit. pp. 475 ss.; CATLIN, *systematic politics*, cit. 'pp. 204 ss. =

une réalité mouvante mais stratifiée: la réalité, c'est la conjoncture, tandis que la structure n'est que la stratification dès qu'elle est isolée⁽¹⁹⁾.

La structure constitue donc l'ensemble des institutions qui enveloppent la conjoncture pour procurer à cette réalité contingente et mouvante non seulement sa typologie mais aussi ses moyens et ses mesures. En d'autres termes, la réalité politique est unique et cohérente : cependant elle possède sa forme et son contenu. La forme n'est que la structure, le contenu c'est la conjoncture. Le dynamisme se reflète dans les rapports d'équilibre entre l'évolution de cette conjoncture et la structure tendant par nature à se stratifier.

Enfin, l'idéologie politique renferme le troisième élément constitutif de notre phénomène. A la base de toute société civilisée existe un ensemble de croyances et d'idées qui constituent un héritage commun et cohérent permettant une représentation plus ou moins complète de cette même société⁽²⁰⁾.

7 — La définition de la société politique, de la sorte, permet certaines conclusions. D'abord l'idéologie ne constitue pas simplement un élément dans la conjoncture⁽²¹⁾. C'est une catégorie autonome et indépendante qui constitue, à elle seule, la force centrifuge du dynamisme politique. C'est d'elle qu'émane toute la force évolutive. Que ce soit la conjoncture ou la structure, l'une et l'autre en subissent le poids. Mais afin que l'idéologie puisse atteindre la structure, pour modeler celle-ci, elle doit traverser la zone de la conjoncture. Ce processus ne laisse pas l'idéologie indifférente. Sa rencontre avec la conjoncture doit l'obliger à son tour à opérer un travail d'adaptation. Sans perdre son entité, l'idéologie doit subir les impératifs qui se révèlent par la conjoncture⁽²²⁾. Une deuxième conclusion concerne la conception d'équilibre politique.

(19) Voir MARTINDALE, *The nature and types of sociological theory* 1960, pp. 176 ss.

(20) Cf. DE GRAZIA, *Politics and government*, vol. I, 1962, pp. 123 ss.

(21) Dans un sens contraire BURDEAU, *Méthode*, Op. cit., pp. 401 ss.; et non plus dans le sens employé par DUVERGER, Op. cit., pp. 167 ss.

(22) Cf. SCHELLING, *The strategy of conflict*, 1960, pp. 83 ss.

D'abord l'organisation. Il ne suffit pas, pourtant, d'entendre ce mot dans le sens le plus large; toute société pour qu'elle puisse prétendre être politique doit posséder un ensemble normatif ayant un certain standard juridique⁽¹¹⁾. La société politique est nécessairement progressiste. L'existence d'un ordre juridique ayant son unité et sa cohérence n'est que le point de départ dans ce processus qu'on veut délimiter : le phénomène politique. Mais l'organisation à elle seule n'est pas suffisante. Elle doit comporter une hiérarchie et de plus fonctionnelle très poussée⁽¹²⁾. La hiérarchie signifie la stratification, soit verticale, soit horizontale, traduite dans l'existence des différentes étapes des pouvoirs politiques⁽¹³⁾. Le «fonctionnel» exige une séparation raisonnée et plutôt une «spécialisation dans les compétences⁽¹⁴⁾». En d'autres termes, le «decision-making» ne doit jamais être monopolisé organiquement ou formellement⁽¹⁵⁾.

C'est cette organisation qui sera dénommée dans notre étude par le mot «structure»⁽¹⁶⁾.

Le deuxième élément est le groupement humain. Mais dans notre pensée, ce terme n'indique pas simplement un ensemble d'hommes. Il faut les situer dans leur contexte *ratione materiae*. Le groupement humain, en effet, est pour nous synonyme de conjoncture politique : à savoir l'ensemble des données constituant l'intrinsèque de la réalité politique⁽¹⁷⁾. Tous les facteurs, toutes les données qui déterminent l'évolution interne à laquelle obéit la société dans son devenir, stigmatisent celui-ci comme un mouvement constant et continu vers la réalisation d'un idéal politique⁽¹⁸⁾. En d'autres termes, la réalité politique est

(11) Voir la littérature sur la question citée et commentée dans STATI, *Le standard juridique*, 1927, pp. 34 ss.

(12) GORDON, *Social class in american sociology*, 1958, pp. 250 ss.

(13) L'idée a été discutée à propos de la société américaine dans GARDNER, *The class system of the white cast*, dans *Readings in social psychology*, 1959, pp. 371 ss.; PIN, *les classes sociales* 1962, pp. 95 ss.

(14) STURZO, *La società, sua natura e sue leggi*, 1949, pp. 92 ss.

(15) Voir l'approche que nous donne SMELSER; *Theory of collective behaviour*, 1962, pp. 23 ss.

(16) Les rapports entre structure et conjoncture dans la pensée économique ont été étudiés dans notre article déjà cité, n. 28.

(17) Cf. DE CASTRO, *Géopolitique de la faim*, 1962 pp. 406 ss.

(18) Cf. MACRAE, *Ideology and society*, 1961, pp. 63 ss.

partielle, possède, comme la science économique, un objet global : le phénomène social. La matière politique n'est que la matière sociale mais envisagée avec une seule optique : le rapport d'autorité. Or, l'autorité ne peut guère être statique. D'ailleurs ce qu'on peut appeler le statisme politique se ramène à une autre discipline : dans notre hypothèse, c'est l'étude juridique⁽⁶⁾. Est-ce la raison, peut-être, qui a amené Duverger⁽⁷⁾ à éviter consciencieusement tout appel à l'idée et même à tout emploi du terme ?

Pourtant l'idée du dynamisme politique doit être considérée dans toute son envergure. Notre science doit considérer cette notion comme le point de départ pour toute analyse globale du phénomène : non plus une méthode mais une conception pour interpréter toute la réalité évolutive dans ses rapports avec les assises économique-sociales du pouvoir⁽⁸⁾.

Mais d'abord : que veut-on dire par « société politique » ?

6 — Par le terme « société politique »⁽⁹⁾ nous entendons tout groupement humain hiérarchiquement organisé possédant sa force évolutrice à travers laquelle on peut déceler son idéal politique⁽¹⁰⁾. La société politique, par conséquent, possède trois éléments distincts : le groupement humain, l'organisation et enfin l'idéal politique.

(6) BURDEAU *Op. cit.* p. 272 lui-même s'aperçoit de la contradiction dans son système et entreprend une défense inutile.

(7) DUVERGER, *Cours de sociologie politique*, 1961-1962, pp. 20 ss.; distingue entre « facteurs des phénomènes politiques » et « mécanismes de la vie politique ». Cf. aussi CATLIN *Systematic politics*, 1962, pp. 136-137.

(8) Voir sur la question KELSEN, *Op. cit.* pp. 255 ss.; DABIN, *l'Etat ou la politique*, 1957, pp. 236 ss.; WOLIN, *Politics and vision*, 1960, pp. 60 ss.; HAAS, *Filosofia do organismo*, dans *Rev. brasileira Filos.*, 1953, pp. 437 ss.; FREYTAS, *Der strukturbegriff bei Sprenger und Bedenkung fur die Pädagogik*, 1933 pp. 32 ss.; MERRIL, *Society and culture, an introduction to sociology*, 1961 pp. 291 ss.

(9) MAPETIOL, *La société politique et le droit*, 1957, ne donne aucune définition du phénomène. Cf. aussi DUVERGER, *Op. cit.* p. 18. Voir aussi du même ID, *Introduction à une sociologie des régimes politiques*, dans *traité de Sociologie*, vol. II, 1960 pp. 9 ss.

(10) Cf. GALLUPI, *Lezioni di logica e metafisica*, vol. IV 1845, pp. 3 ss.

II

LE DYNAMISME POLITIQUE
METAMORPHOSES

5 — La distinction entre dynamisme et statisme n'est pas nouvelle dans les disciplines sociales⁽¹⁾. La pensée économique contemporaine est fondée presque uniquement sur cette notion⁽²⁾. Comme instrument d'analyse, elle y voit la méthode la plus sûre et la moins artificielle. La science politique, elle aussi, s'en est appropriée l'idée pour interpréter le passage de l'étude des éléments constitutifs de la société politique à l'examen du mouvement animateur de la réalité sociale quant au pouvoir⁽³⁾.

Burdeau, dans la littérature française, s'en fait le porte-parole. «L'objet de la dynamique politique, selon lui, est d'étudier les forces sous l'influence desquelles les cadres neutres s'animent pour devenir les formes dont l'histoire et l'étude comparée des systèmes politiques nous font connaître l'extrême diversité»⁽⁴⁾.

C'est toujours un instrument d'analyse, un moyen d'approche grâce auquel on peut acquérir une meilleure compréhension du phénomène politique.

On oublie ainsi la différence fondamentale entre toutes les disciplines sociales, d'un côté, y compris la science économique, et de l'autre, la science politique⁽⁵⁾. Cette dernière, tout en étant une science dont le but est de donner une représentation

- (1) MARCHAL, *Méthode scientifique et science économique*, 1952, vol. II pp. 111 ss.; Cf. BENDIX, *Class, status and power : a reader in social stratification*, 1953, pp. 37 ss.
- (2) Une synthèse séduisante dans BARRER, *Histoire de la pensée économique*, 1962, pp. 642 ss.; Cf. aussi ID, *Théorie économique et impulsion Keynésienne*, 1952, pp. 498 ss.
- (3) La même orientation caractérise le formalisme juridique contemporain, voir KELSEN, *Théorie pure du droit*, 1962, pp. 149 ss.
- (4) BURDEAU, *Méthode de la science politique*, 1959, pp. 268 ss.; Cf. p. 273.
- (5) Voir aussi à ce propos MERTON, *Le social scientist en Amérique, dans les sciences de la politique aux Etats-Unis*, 1951 pp. 149 ss.; BOGARDUS, *The development of social thought*, 1940, pp. 211 ss.; SCHOECK, *Soziologie : Geschichte ihrer Probleme*, 1952, pp. 174 ss.; STAMMER, *Politische Soziologie*, dans *Soziologie ein Lehr und Handbuch zur Modernen Gesellschaftskunde*, 1955, pp. 429 ss.

4 — Notre travail sera ainsi divisé essentiellement en deux parties. D'abord à travers un examen détaillé, nous voyons comment l'idée a été acceptée ou refusée dans la doctrine contemporaine⁽²⁹⁾. Cet examen critique nous permettra d'éliminer les défauts de la notion et de préciser son rôle éventuel.

Dans une autre partie, nous examinerons la solution que nous proposons⁽³⁰⁾. Nous verrons que la notion d'équilibre permet différentes applications et que chacune de ces applications révèle une importance particulière. Mais il faut aussi vérifier l'hypothèse : c'est ainsi que nous serons amenés à étudier un modèle de déséquilibre pour démontrer la validité de notre opinion.

Avant d'aborder ces deux parties, nous devons expliquer ce qu'il faut entendre par dynamisme politique : la notion d'équilibre, en effet, découle d'une conception déterminée de la *political body*⁽³¹⁾ qu'il faut mieux fixer avant de s'aventurer dans le vif du problème⁽³²⁾.

(29) Chapitre III.

(30) Chapitre IV.

(31) R.F.S.P. 1961, pp. 386 ss.; BRECHT, *Op. cit.* p. 60

(32) Chapitre II.

remettre en mémoire que, malgré sa logique indépendante cohérente avec son objet, nous sommes toujours en présence du comportement humain⁽²²⁾. Le subjectivisme impose son exigence⁽²³⁾.

3 — Downs, dans un article combattu et critiqué par Aron⁽²⁴⁾, avait attiré l'attention sur l'importance de la notion d'équilibre dans l'élaboration d'une éventuelle théorie politique. Parmi les concepts classificateurs, il cite surtout⁽²⁵⁾ les trois idées suivantes : l'opération organique, l'évolution et enfin la notion d'équilibre. Mais que veut-il dire par équilibre? C'est un «concept qui pose que les variables considérées, si aucune force extérieure ne les trouble, parviendront à établir certaines relations spécifiques et les maintiendront ». Mais cette notion générale de l'équilibre s'applique-t-elle automatiquement au phénomène politique ou au contraire la spécificité de ce problème exige-t-elle une adaptation de la catégorie? L'auteur ne se prononce pas. Downs n'a fait que répéter les idées de l'auteur américain Easton, sans s'apercevoir du fait que ce dernier refuse la théorie dans sa totalité⁽²⁶⁾.

En effet, la notion d'équilibre devient en science politique non seulement un concept unificateur mais une des pièces maîtresses de cette discipline, lorsque nous avons défini la théorie politique comme un ensemble de corrélations traduites dans des formules générales ou généralisées appelées lois organiques⁽²⁷⁾. Cette constatation devient plus évidente si nous pensons à la nature de la politique, uniquement comme superstructure : Oberbau⁽²⁸⁾.

(22) WEIN, *Das Problem des Relativismus*, dans *Philosophie in Vebegang zur Anthropologie*, 1950, pp. 79 ss.

(23) Cf. PEAK, *Problèmes d'observation objective*, dans *Les méthodes des recherches dans les sciences sociales*, 1959, I pp. 284 ss.

(24) Supra n. 6; voir ARON, *A propos de la théorie politique*, dans *R.F.S.P.*, 1962, pp. 7 ss.

(25) DOWNS, *Op. cit.* pp. 386.

(26) Voir plus loin al. 31. ss.

(27) Dans un sens différent BRECHT, *Op. cit.* pp. 74 ss. Cf. WEBER, *The theory of social and economic organization*, 1947, pp. 97 ss.

(28) Que notre position doctrinale ne soit pas sujette à confusion : nous n'acceptons la doctrine marxiste que partiellement, voir RABIE, *Lo sciopero forma della storia*, 1957, pp. 276 ss.

te même notion⁽¹⁶⁾. C'est un rapport de causalité entre un fait et une conséquence moyennant lequel on synthétise une réalité constante. Mais il ne faut pas donner à la notion de loi organique plus qu'elle ne peut renfermer : la loi organique ne signifie pas la constance catégorique⁽¹⁷⁾. Aussi dans le domaine de la physique combien des lois sont-elles condamnées et combien suscitent-elles encore de doute ? La théorie d'Einstein n'a-t-elle pas obligé les savants à revoir et à corriger⁽¹⁸⁾ presque tout l'ensemble de leur appareil doctrinal ? La loi organique ne signifie-t-elle pas davantage la négativité absolue ? Elle constitue simplement l'interprétation d'un phénomène là où se sont vérifiées certaines conditions. Au fond, la loi organique n'est qu'une expression d'un équilibre structurel entre l'intervention d'un facteur et l'apparition d'un phénomène en présupposant que les autres *data* n'ont subi aucun changement. C'est ainsi qu'on peut distinguer entre la loi organique et ce qu'on appelle le «trend». Ce dernier indique une certaine tendance, pas encore suffisamment vérifiée à travers la généralité et la constance. C'est alors que le «trend» devient une loi⁽¹⁹⁾.

La loi organique dans le domaine de la science politique se distingue par trois caractéristiques. D'abord c'est une hypothèse : en face d'un modèle construit on établit un lien entre un facteur intervenu et une conséquence vérifiée. Mais le modèle doit partir de la réalité vivante, doit être empirique et non imaginaire⁽²⁰⁾. Et c'est là la difficulté devant laquelle hésitent la plupart des politologues, surtout dans la tradition «continentale». En deuxième lieu, la loi politique n'est, elle aussi, qu'une expression de ce qu'on appelle les «variations concomitantes». C'est une corrélation fonctionnelle⁽²¹⁾ qui explique et interprète une phénoménologie. Mais, elle garde toujours une certaine relativité, et c'est à ce propos que la loi politique nous ramène à la notion de loi chez les sociologues pour nous

(16) Voir un exemple dans FRIEDRICH, *Constitutional government and politics*, 1937, pp. 4 ss.; 14 ss.

(17) Cf. E.F. IV, 734 ss.

(18) SCHOECK, *Soziologie; Geschichte ihrer Probleme*, 1952, pp. 79 ss.; ULLMO, *Le théorème de von Neumann et la causalité*, dans *Rev. Metaph. Mor.* 1951, pp. 143 ss.

(19) La question a été étudiée à fond dans Popper, *Op. cit.* pp. 157 ss.

(20) BARTLETT, *The study of society : methods and problems*, 1942.

(21) Cf. MEYNAUD, *Op. cit.* pp. 159 ss.

aucune différence ⁽¹²⁾ entre sociologie politique et science politique ?

La «Théorie Politique», pour nous, est l'ensemble des lois organiques qui gouvernent le phénomène du pouvoir.

La théorie politique surnage au dessus de toute autre discipline ayant pour objet l'étude de l'autorité. Elle n'est pas la philosophie politique : celle-ci n'est qu'une interprétation plus ou moins subjective de l'autorité ⁽¹³⁾. Même quand la philosophie politique se détache de la philosophie tout court, elle demeure une étude essentiellement métaphysique qui se résout à une défense affirmative ou négative d'une certaine structure gouvernementale. La théorie politique n'est ni sociologie politique ni psychologie politique⁽¹⁴⁾. Sa fonction vis-à-vis de ces autres disciplines peut être comparée au rôle que joue la théorie des obligations vis-à-vis des autres domaines du droit privé.

Mais que veut-on dire par «loi organique» ?

2 — Dans son sens général, la loi scientifique traduit une nécessité existentielle qui implique une certaine conséquence ou un certain comportement⁽¹⁵⁾. Il y a loi, car, derrière la notion, on présuppose une logique déterminée. De cette logique, et par cette logique, se définit l'ordre. La loi organique, dans le domaine de la politique, n'est qu'une dérivation de cet-

(12) Cf. HONIGSHEIM, EISERMANN, *Geschichte der Soziologie*, dans *Die Lehre von der Gesellschaft*, 1958, pp. 13 ss.; LIPSET, *Political sociology*, dans *Sociology in the United States of America*, 1958, pp. 44 ss.; EUCKEN, *Grundsätze der Wirtschaftspolitik*, 1952, pp. 37 ss.

(13) Dans un sens différent DE JOUVENEL *Théorie politique pure*, dans *R.F.S.P.* 1961, pp. 364 ss.

(14) Un résumé de l'état actuel de la question se trouve dans HOCHHEIMER, *Problème einer politischen Psychologie*, dans *Psyche*, 1962, pp. 3 ss.; de l'extrait.

(15) Sur la question voir GOLDENWEISER, *The concept of causality in the physical and social sciences*, dans *American social review*, 1938, pp. 626 ss.; BOHR, *Kausalität und Komplementarität*, dans *Erkenntnis*, 1936, pp. 293 ss.; POPPER, *The poverty of historicism*, 1957, pp. 133 ss.; NORTHROP, *The logic of the sciences and the humanities*, 1947, pp. 48 ss.

mais structurée⁽⁶⁾. Mais on oublie que chacune de ses disciplines possède une logique complètement différente. Dans un monde comme le nôtre, où tout converge vers la politique, il est évident que la politique doit jouer le rôle d'élément unificateur⁽⁷⁾ de toutes les disciplines sociales. Au contraire, les auteurs du continent, ont, jusqu'ici, évité presque tout recours au terme⁽⁸⁾. On cherche inutilement un ouvrage en langue française portant le titre ambitieux «Théorie politique». Quand Meynaud a pensé nous présenter une introduction à l'étude des sciences politiques, il s'est cantonné dans des discussions souvent stériles concernant plutôt la méthode et les rapports entre sciences politiques et autres disciplines de l'homme. Mais comment peut-on établir ces rapports avec netteté⁽⁹⁾ sans avoir préalablement précisé cette partie d'abstraction qui atteste la maturité d'une discipline ?

Certes, on peut se cacher derrière la dénomination ⁽¹⁰⁾ de «sociologie politique». Mais, n'est-ce pas une manière d'éluder le problème ? La discipline, autrefois⁽¹¹⁾ appelée «doctrine de l'État», accepte-t-elle de se dégrader au point d'être reléguée dans un chapitre de la «sociologie appliquée» ? Et alors, n'existe-t-il

(6) DOWNS, *Théorie économique et théorie politique*, dans R.F.S.P. 1961, pp. 380 ss.; Cf. aussi MYRDAL, *The political element in the development of economic theory*, 1955, pp. 191 ss.

(7) Cf. BARKER, *Principles of Social and political theory*, 1951.

(8) Cf. KEASKEMETI, *The policy sciences : aspiration and outlook*, dans *World Politics*, 1952, pp. 520 ss.

(9) Cf. MEYNAUD, *Introduction à la science politique*, 1961; voir aussi BRUNELLO, *Introduzione alla politica*, 1948, pp. 37 ss. BATTAGLIA, *Lineamenti di storia delle dottrine politiche*, 1952, pp. 3 ss.; BLUNTSCHLI, *Allgemeines Staatsrecht*, 1872, I, pp. 39 ss.; LEONE *Teoria della politica*, I, 1931, pp. 19 ss.; FLEINER, *Politik als Wissenschaft*, 1917, pp. 17 ss.; DILLOM, LEIDEN, STEWART, *Introduction to political science*, 1958, pp. 2-3; ATTISANI, *Politica*, dans *ENCICLOPEDIA FILOSOFICA*, III, pp. 1941 ss.

(10) DUVERGER, *Cours de sociologie politique*, 1961-1962, pp. 15 ss.; Cf. BARNES, *Sociology and political theory*, 1924, pp. 23 ss.

(11) POLLOCH, *Introduction to the history of the science of politics*, 1890 pp. 73 ss.

I

**LA THEORIE POLITIQUE
ET L'ETAT ACTUEL DE LA DOCTRINE**

1 — Existe-t-il une théorie politique ?

Et, le cas échéant, quel est son objet⁽¹⁾ et quels sont ses rapports avec les autres disciplines de la science politique ?

Question parmi les plus difficiles qu'on puisse rencontrer dans l'étude du phénomène politique. La plupart des spécialistes⁽²⁾ évitent d'affronter le problème⁽³⁾. Tant qu'on n'aura pas précisé ce qu'on doit entendre par ce terme, la science politique demeurera toujours une discipline dépendante qui ne pourra jamais acquérir une structure scientifique⁽⁴⁾.

Toute science possède, en effet, une logique propre⁽⁵⁾. C'est cette logique que la théorie tâche de résumer dans un ensemble de principes qu'on appelle souvent «les lois organiques». Or, la connaissance politique possède-t-elle cette logique ? Et alors cette connaissance peut-elle constituer une discipline scientifique ou non ? L'alternative ne permet aucun choix. Les auteurs anglo-saxons sont conscients de la gravité de la question. Pourtant leurs tentatives ne sont guère satisfaisantes. On se laisse souvent induire en erreur par la science économique, incontestablement plus évoluée et désor-

- (1) La question a été posée expressément par BRECHT, *Political Theory*, 1959 pp. 17 ss.; mais sans donner une solution précise; plus clairement par GREAVES, *The foundation of political theory* 1958, pp. 31 ss.; position semblable mais plus virile dans CATLIN, *systematic politics*, 1962, pp. 47 ss.
- (2) Cf. J.P. 1940, pp. 125 ss.; P. Studies, 1954, pp. 128 ss.; 1956, pp. 198 ss.; 1961, pp. 37 ss.; R.F.S.P. 1961, pp. 332 ss.; W.P.S.Q., 1954, pp. 183 ss.; P.O.Q., 1953, pp. 218 ss.; A.P.S.R. 1951, pp. 69 ss.; 1952, pp. 376 ss.; 1958, pp. 270 ss.
- (3) Est-ce la raison pour laquelle la nouvelle réforme de l'enseignement supérieur en France a évité soigneusement tout recours à ce terme? Voir BURDEAU, *Méthode de la science politique* 1959, pp. 40 ss.
- (4) CRICK, *The american science of politics*, 1959, pp. 220 ss.
- (5) Cf. BERLIN, *La théorie politique existe-t-elle?* dans R.F.S.P. 1961, pp. 309 ss.

LA THEORIE DE L'EQUILIBRE POLITIQUE :

Nécessité d'une élaboration doctrinale

HAMED A. RABIE

*Professeur de Théorie Politique à la Faculté
de Sciences Economiques, Directeur de Recherches,
Centre National de Recherches Sociales*

SOMMAIRE

La théorie politique et l'état actuel de la doctrine
Introduction; l'importance de la théorie de l'équilibre dans
l'élaboration d'une théorie politique. Définition de la loi
organique. Plan et division. Le Dynamisme politique: méta-
morphoses. Définition de la société politique: éléments.
Rapports entre structure et conjoncture; le phénomène ré-
volutionnaire. L'équilibre politique: tendances doctrinales;
définition de la notion d'équilibre. La conception dialecti-
que de l'histoire. La doctrine du consensus; le monisme po-
litique; les origines historiques de la doctrine de l'équilibre
général comme Basic concept de la théorie politique: Aris-
tote; Cicéron; Saint Thomas; Montesquieu. La théorie de
l'équilibre politique dans la pensée contemporaine: entre
le «Général political theory» et le «Constitutional equi-
librium»; les différentes tendances et l'impossibilité de pré-
senter une théorie globale. La pensée soviétique et la théo-
rie de Boukharine. La pensée de Merriam. Exposé critique
des différentes tendances de la pensée anglo-saxonne. Cat-
lin et la pensée économique; la théorie générale de l'équi-
libre et ses origines doctrinales; Easton et le «Consti-
tutional equilibrium». Déséquilibre politique: manifestations
et applications. Importance de la notion du déséquilibre.
Les différentes formes: fondamentale; structurelle; institu-
tionnelle; fonctionnelle; Construction d'un modèle de désé-
quilibre politique. Conclusion; prémisses pour une élaboration
doctrinale.

schisme de l'Asie ne peuvent être considérés comme des accidents de l'histoire et posent le problème d'un humanisme authentiquement universel.

Il ne s'agit pas de renier ou d'abandonner la tradition rationaliste et technicienne au profit de l'irrationnel mais d'intégrer toutes les forces de vie à un rationalisme enrichi par ces apports.

Il s'agit moins encore de complaisance à l'égard de certains racismes inversés qui, par exemple sous prétexte d'exaltation de la «négritude» ou de «l'âme noire», conduiraient à figer les peuples dans leur passé.

Il s'agit de l'élaboration d'un humanisme authentiquement universel, ne perdant rien des acquis de la raison mais s'ouvrant à des aires culturelles nouvelles.

Nous pensons que le socialisme, de par sa nature même, est capable de cette universalité et que la riche expérience des luttes de libération nationale des peuples jusque là colonisés et de la construction du socialisme chez ces peuples par des voies propres à chacun d'eux, apportera à son humanisme un enrichissement décisif.

Ce qui est vrai du socialisme est vrai de toute autre doctrine : nul ne saurait aujourd'hui, sans s'ouvrir à la culture de tous les siècles et aux civilisations de tous les peuples, apporter sa contribution à la réalisation d'un humanisme authentiquement universel.

lui est propre et en établissant entre elles un accord et une harmonie plus parfaites.»

Pour nous, marxistes, c'est notre ambition d'intégrer en un tout unique, dans une doctrine scientifique et dans un humanisme complet, le meilleur de l'apport de tous les siècles et de tous les peuples. Le marxisme est l'héritier, disait Lénine, de tout ce qui a été révélé, pensé, créé de meilleur par l'effort de tous les hommes, depuis des millénaires.

Contre tout esprit d'exclusive et de mépris raciste, nous avons à maintenir et à développer tous ensemble l'héritage commun à tous les hommes et auquel la civilisation arabe a apporté une riche contribution.

Au cours de ces dernières années notre horizon s'est brusquement élargi et un changement qualitatif s'est opéré dans le rythme du développement historique, non seulement en raison des découvertes scientifiques et techniques mais aussi en raison de cet autre fait immense : la libération des peuples jusque là colonisés et dépouillés par le colonialisme de leur culture et de leur passé.

L'Occident - c'est-à-dire l'Europe et l'Amérique du Nord - ne peut plus avoir la prétention d'être le seul centre d'initiative historique, le seul créateur de valeurs.

Si les peuples de l'Asie, les pays arabes et les pays d'Afrique Noire, n'ont pas créé depuis un siècle une technologie aussi efficace que celle de l'Occident, il n'en serait pas moins meurtrier pour l'humanisme de notre temps de ne pas rechercher et reconnaître les valeurs créées par des peuples arrêtés dans leur développement original par la colonisation et dépouillés de leur propre histoire.

Un socialisme qui se veut l'héritier de toute la culture du passé, ne saurait réduire cette culture aux traditions strictement occidentales de la philosophie classique allemande, de l'économie politique anglaise, du socialisme français, du rationalisme grec et du technicisme issu de la Renaissance.

Il est de sa vocation universelle de s'enraciner dans la culture de tous les peuples, sous peine de prendre un caractère «provincial». L'absence du marxisme en Afrique Noire et le

A une enquête des **Nouvelles Littéraires** posant, en 1953, la question : Y a-t-il une école nord-africaine des lettres? Mohammed Dib répondait qu'il ne s'agissait pas d'une nouvelle école littéraire, et il ajoutait, donnant à la nouvelle floraison de la poésie, du théâtre et du roman une signification historique de littérature attachée au destin de sa patrie : «Une littérature nationale, dans le sens le plus généreux du mot, est en train de se former.»

National au sens le plus généreux du mot, a raison de dire cet écrivain, car les traits fondamentaux de la culture et de la civilisation arabes à l'époque de leur apogée sont tels qu'être fidèles à ce grand passé, c'est aujourd'hui se tourner résolument vers l'avenir.

Comme le disait Jean Jaurès, la véritable fidélité consiste à conserver du foyer des ancêtres non pas les cendres mortes mais la flamme vivante.

C'est en allant vers la mer qu'un fleuve est fidèle à sa source.

Or la caractéristique fondamentale de la civilisation arabe, à la grande époque, c'est précisément son esprit rationaliste hardi et créateur. C'est par là que les penseurs arabes furent les éveilleurs, au XI^e siècle, d'une Europe ensevelie dans la théologie et la scolastique.

Le deuxième trait caractéristique de cette civilisation arabe à son apogée, c'est son ouverture, son accueil à tous les courants de pensée et d'action.

C'est à ce titre qu'elle fut le creuset où se prépara une étape nouvelle et décisive de l'esprit humain.

Les premiers mouvements de libération nationale qui ont triomphé dans les peuples arabes, ont éprouvé cette nécessité et compris cette vocation.

Dès le lendemain de la conquête de l'indépendance en Egypte, nous lisons avec joie, dans le Bulletin culturel de l'Université du Caire : «Dans sa renaissance actuelle, la nation égyptienne ne fait que reprendre son rôle historique d'unir les deux civilisations, orientale et occidentale, en y ajoutant ce qui

Historiquement, la Tunisie a été largement ouverte aux influences orientales et le Maroc, longtemps lié à l'Islam d'Espagne, aux influences andalouses. La vocation de l'Algérie semble avoir été de constituer historiquement un carrefour des apports orientaux et andalous, et d'être en même temps en relation, par ses ports, avec l'Europe, par les routes caravanières et les oasis sahariennes avec l'Afrique Noire.

Il est remarquable, par exemple, qu'au début de ce siècle, lorsque commençait à s'affirmer la renaissance de la culture arabe, l'un des pionniers de cette renaissance, Mohamed Ben Cheneb, qui a publié tant de textes historiques, littéraires ou philosophiques dont les préfaces sont des modèles de critique littéraire, était à la fois professeur à la Faculté d'Alger et membre de l'Académie arabe de Damas.

Entre les deux guerres mondiales, le Cheikh Abdul Hamid Ben Badis, dont l'oeuvre constitue un moment historique du mouvement national et de la culture algérienne, alors même que dans la lutte de son Association des Ulémas contre l'analphabétisme et pour la création des Médersas libres, il exprimait les aspirations nationales des forces progressives, ne perdait jamais de vue la grande tradition universaliste de l'Islam et il écrivait : « Nous aspirons, par notre action au service du peuple d'Algérie, à servir l'humanité entière. »

La littérature arabe au cours du dernier demi-siècle est demeurée fidèle à cet esprit. Elle a un caractère universellement humain précisément parce qu'elle est animée d'un grand sens de sa responsabilité nationale. Ce qui la caractérise c'est son attachement à la culture musulmane, qui était nécessaire pour dénoncer le colonialisme et ses tentatives de dépersonnalisation des peuples colonisés. La poésie, langue du sentiment, a témoigné dans le même sens : elle est restée liée au peuple et au présent de son histoire. C'est une poésie militante.

Cette littérature écrite en langue arabe est animée par le souci de servir le peuple dans sa masse et de l'aider à prendre conscience à la fois de la noblesse de son passé et de la grandeur de l'avenir qu'il lui appartient de construire.

En Egypte de Taha Hussein et Tewfik El Hakim à la génération qui les a suivis et il en est de même en Algérie.

pour le chercheur suivant, écrit-il, de demander secours au précédent jusqu'à ce que la connaissance soit parfaite» (p.3 et 4).

Cette oeuvre est si en avance sur son époque, que plusieurs siècles après, dans sa polémique contre Clarke sur l'éternité de la nature, le grand Liebniz reprendra l'argumentation que développait Averroès sur le même sujet dans sa polémique contre El Ghazali.

Leibniz avait en mains la traduction latine des thèses d'Averroès et s'en inspirait directement.

Ce qui caractérise cette philosophie, c'est son orientation concrète vers les problèmes humains, les problèmes de la terre. L'oeuvre d'Averroès est certes d'inspiration religieuse. Mais sa religion n'enseigne ni l'évasion ni le détachement. Son rationalisme devance de plusieurs siècles celui de l'Occident.

Dante le comprenait bien, lui dont la pensée est toute imprégnée de la pensée musulmane, et qui rend à Averroès un si bel hommage au Chant IV de l'Enfer, en le plaçant à côté de Platon et d'Aristote. Roger Bacon, le penseur le plus grand et le plus libre de l'Occident au XIII^e siècle, lui rendait cette justice : « la philosophie toute entière a sa source dans l'Islam ». (*Philosophia ab arabico deducta est, et ideo nullus latinus sapientiam sacrae scripturae et philosophiae poterit ut oportet intelligere, nisi intelligat linguas a quibus sunt translatae*» *Metaphysicus IV, 6.*).

Il y a donc là une haute et grande tradition de valeurs islamiques contribuant largement au progrès humain.

Pour prolonger un passé glorieux et en faire fructifier l'héritage, les peuples arabes n'ont d'ailleurs nul besoin de se replier sur eux-mêmes. Il leur suffit d'être fidèles à leurs traditions les plus hautes pour s'ouvrir aux souffles du large. Car la culture musulmane a toujours été caractérisée par son ouverture : elle s'est enrichie au contact de toutes les cultures qu'elle faisait revivre et qu'elle fécondait. Et cela est vrai de l'Egypte, berceau des grandes civilisations méditerranéennes, et des peuples du Maghreb.

Mon père, dit l'enfant, vous m'avez enseigné, selon le maître, Vous m'aviez enseigné ce monde fixe immuablement.

N'est-il pas sacrilège aujourd'hui d'en ébranler la loi de séparation, d'en renverser

l'ordre établi

Mon fils, dit le vieillard, comment l'homme pourrait-il être sacrilège alors que

toute loi n'est qu'en lui.

En ce qui concerne les rapports de l'homme et de la nature, la conception d'Averroès est plus remarquable encore.

Son oeuvre constitue, de ce point de vue, un maillon essentiel dans la grande conception dialectique du monde, d'Héraclite à Hegel et à Marx.

Pour Averroès, la matière et le mouvement sont éternels; «le mouvement, écrit-il, est éternel et continu; tout mouvement a sa cause dans un mouvement antécédent. Sans mouvement il n'y a pas de temps. Nous ne pouvons concevoir le mouvement comme ayant soit un commencement soit une fin.»

Le temps n'est qu'une abstraction du mouvement.

L'étendue qu'une abstraction de l'extension des corps.

Le mouvement lui-même n'est pas seulement le déplacement mécanique : il est changement, devenir, génération et corruption.

Ce sont là les grandes thèses de la dialectique et même de la dialectique matérialiste.

Averroès, à partir de cette conception du monde et du mouvement, n'hésite pas à dire que la création est un mythe, un symbole imaginaire.

Le monde, selon lui, est création continuelle : Dieu en est l'ordre et la force interne. Ce qui réduit au minimum les dogmes et la théologie.

Averroès a conscience de ne poser là que des principes car, plusieurs siècles avant Pascal et Hegel, il considère la science comme l'oeuvre collective de toute l'humanité : «c'est un devoir

Dans son ouvrage fondamental, traduit en français sous le titre «**Traité décisif**», Averroès examine sous leurs divers aspects les rapports entre l'homme, la nature et Dieu.

En ce qui concerne les rapports entre l'homme et Dieu, l'oeuvre d'Averroès porte un coup redoutable au mysticisme de la théologie traditionnelle et au principe même de la révélation religieuse. Il écrit hardiment : «Tout ce que contient le Coran est démontrable par la raison» (p.258).

Affirmant, dès les premières pages de son livre, que la religion musulmane «invite à une étude rationnelle et approfondie de l'univers» (I,1, 23-24), il explique qu'il existe entre la religion et la philosophie la même différence qu'entre l'imagination et la raison : la religion présente, selon lui, sous forme d'images, de symboles, de mythes, à l'usage d'esprits encore frustes, ce que la philosophie découvre et démontre sous une forme rationnelle. Religion et philosophie ne diffèrent donc pas, selon Averroès, par leur objet : elles expriment une même vérité à des niveaux différents et avec une méthode différente.

Averroès est ici incontestablement le précurseur de Spinoza qui reprendra et développera cette thèse dans son **Traité théologico-politique**. Il serait intéressant de rechercher si Spinoza a retrouvé là, par ses voies propres, le problème et la solution d'Averroès, ou s'il les connaissait et s'en inspirait directement.

Cette conception des rapports de la philosophie et de la religion sera développée encore au début du XIX^e siècle par Hegel, et une étape nouvelle ne sera franchie que par Feuerbach, et surtout par Karl Marx.

C'est ce qu'Aragon, dans son grand poème **Le Fou d'Elsa**, qui se situe dans l'Espagne musulmane, fait dire à un disciple d'Ibn Rochd, d'Averroès.

«.....Comprends-tu

Qu'ainsi se lève la fin des connaissances littérales,
Et que c'est précisément ce qui fondait
Le pouvoir, avec Dieu confondu, précisément,
Ce qui semblait inventé pour imposer son règne
Qui va porter dans la foule obscure, peu à peu,
Comme une épidémie de la lumière.

services qu'il rendait à la communauté.» Si l'émulation socialiste ne manquait pas dans ce premier «phalanstère», les détracteurs non plus : les histoires «officielles» racontent volontiers que la doctrine des Carmathes permettait le pillage, le meurtre et la communauté des femmes... Ce sont là les calomnies traditionnelles par lesquelles en tous temps et en tous pays les classes au pouvoir ont tenté de discréditer le socialisme.

L'héritage philosophique et rationaliste de la pensée musulmane est d'une très grande richesse.

Je n'en retiendrai ici qu'un exemple, celui d'Ibn Rochd (Averroès) en raison de l'influence considérable qu'il a exercée sur la philosophie occidentale.

Après le grand ouvrage d'Ernest Renan, qui voyait en Averroès un précurseur de Copernic, il est devenu de mode de sous-estimer, en France, l'oeuvre philosophique d'Averroès et même le livre de l'érudit Léon Gauthier n'échappe pas à cette déformation, qui tend à faire d'Averroès un simple commentateur d'Aristote et à ne pas voir en lui les germes d'une conception du monde très moderne et très progressive.

On a trop souvent tendance, chez nous, à ne voir Averroès qu'à travers les interprétations des théologiens du Moyen Age qui furent aux prises avec cette oeuvre puissante : Saint Thomas d'Aquin écrit sa **Somme théologique** en grande partie pour combattre les thèses d'Averroès et il est néanmoins obligé de reprendre souvent son argumentation.

D'autres, comme Siger de Brabant, chef de file de ce qu'on a appelé «l'averroïsme latin» s'efforce d'expurger Averroès pour en faire le conciliateur de la raison et de la foi et le recommander à l'Université.

La théologie chrétienne a empêché de situer la pensée d'Ibn Rochd dans sa juste perspective.

Certes les conditions propres à son époque ont amené Averroès, qui se heurtait lui aussi à la théologie, à poser le problème de l'accord de la religion et de la philosophie. Ce problème englobait en un certain sens tous les autres puisque, pour l'Islam, toute législation morale, civile, sociale, politique, repose sur les textes sacrés et leur interprétation.

En Europe le socialisme scientifique s'est historiquement constitué à partir du triple héritage de la philosophie classique allemande, de l'économie politique anglaise, du socialisme français.

Mais le socialisme scientifique, qui répond aux exigences et aux aspirations du monde de notre époque, peut et doit s'enraciner dans la culture et la civilisation de chaque peuple.

Dans un pays arabe, les grandes et hautes traditions de l'histoire et de la culture de l'Islam, comme le socialisme utopique des Carmathes, le rationalisme d'Ibn Rochd, la sociologie d'Ibn Khaldoun, peuvent jouer, dans le développement du socialisme scientifique, le rôle qu'ont joué chez nous Hegel, Ricardo ou Saint-Simon, et les penseurs actuels de votre peuple peuvent apporter, dans l'esprit de leur tradition spirituelle, des développements nouveaux à l'humanisme socialiste de notre temps.

Rappelons d'abord les grands apports des peuples musulmans au socialisme utopique, au rationalisme philosophique, à l'étude de la structure et du développement des sociétés.

La grande civilisation marchande de l'Empire arabe a vu naître, comme plus tard la civilisation bourgeoise du XVIII^e siècle français, les premières formes du socialisme utopique. Ce n'est d'ailleurs pas sur le prolongement du communisme platonicien ou pythagoricien : la « cité modèle » d'Al Farabi, inspirée de la République de Platon, reste une tentative isolée.

Les formes spécifiquement musulmanes du socialisme sont nées sur le prolongement du système fiscal du Zakat et de la conception coranique de la propriété fondée sur le travail.

C'est ainsi, par exemple, qu'en Irak, au IX^e siècle, vers 865, Hamdan Carmath fonda une secte nouvelle en développant le principe du Zakat? . Il exigea de ses disciples une taxe de plus en plus forte : larges aumônes, 1/5^e de la fortune, et finalement, la totalité des biens.

Un homme de confiance de la communauté, rassemblait les biens de tous et les répartissait selon les besoins de chacun, en sorte qu'il n'y eut plus de pauvres parmi les Carmathes. « Chacun, disent les chroniqueurs, travaillait avec beaucoup d'assiduité et d'émulation afin de mériter un rang distingué par les

la conception dogmatique stérile de l'immuable éternité qui caractérisait le Moyen Age féodal de l'Occident, affirmaient le principe du changement et de l'évolution : «La loi, disaient-ils, n'est pas immuable. Ce n'est pas comme les règles de la grammaire et de la logique : elle exprime ce qui arrive généralement et change avec les circonstances qui l'ont produite.»

L'Islam ne peut donc se réduire au legs institutionnel de telle ou telle époque, et des hommes qui le professent peuvent être des bâtisseurs du socialisme. L'expérience historique a prouvé qu'on peut être un croyant et un bon militant.

Permettez-moi de me référer encore une fois à l'expérience algérienne que j'ai bien connue et que j'ai vécue. Le premier Congrès du F.L.N. proclamait : «Notre révolution démontre que l'Islam a sur cette terre, malgré les réactionnaires et les éléments rétrogrades soucieux de maintenir leurs privilèges, porté à leur plus haut niveau les principes de solidarité humaine et de justice sociale. Nous irons de l'avant et, dans le respect de nos traditions arabo-islamiques, nous construirons le socialisme... L'Islam, loin d'être contraire à notre option, s'identifie, dans l'esprit des masses, à l'égalité, et va donc dans le sens du socialisme.»

C'est affirmer que l'Islam est compatible avec de nouvelles modulations humaines et que le resourcement du socialisme en terre d'Islam permet de construire, dans les conditions propres à notre temps, la cité fraternelle des hommes, évoquée par le Prophète lorsqu'il proclamait, dans un «hadith» sa volonté fondamentale de justice : «Le pouvoir, même des incroyants, peut durer s'il est juste, mais le pouvoir des croyants périt sûrement s'il est injuste.»

Le croyant doit pouvoir reconnaître dans le monde socialiste l'accomplissement de ses exigences de justice les plus hautes et dire : voilà l'Islam réalisé.

* * *

Il en est de même de la culture élaborée au sein de l'Islam.

Répétons-le : en choisissant le socialisme un peuple arabe n'est pas appelé à se rallier à des valeurs étrangères; il fait un choix qui va dans le sens de sa propre histoire.

de la première femme à partir de la côte du premier homme. J'imagine qu'il est peu de théologiens musulmans qui enseigneraient encore que la Terre a la forme d'une galette ronde en équilibre entre les cornes d'un boeuf. Rejeter ces images liées à des conceptions du monde périmées, ce n'est pas faire insulte à la religion, c'est au contraire dégager les questions profondes et les exigences qu'elle porte en elle, des réponses provisoires qu'elle leur a données et qui sont toujours relatives à un état de nos connaissances, de notre civilisation, de notre culture.

Les religions évoluent avec les peuples qui les portent.

C'est pourquoi le contenu de la religion ne peut être épuisé par le concept d'aliénation. L'aliénation elle, est dans toute réponse qui se veut définitive, dogmatique, sacrée. Il n'y a de sacré, c'est-à-dire de spécifiquement et de profondément humain, que les questions par lesquelles l'homme s'élève au dessus de sa vie et de sa mort, et la haute exigence de se dépasser lui-même et d'y répondre en construisant, pour tous les hommes, un monde digne de l'homme.

Cette réponse, elle se transforme et s'enrichit à chaque époque. L'histoire n'a cessé de modifier le visage de l'Islam comme de toute religion parce que, pendant des siècles, les opprimés et les exploités, les humiliés et les offensés ont forgé, à travers la médiation religieuse, le rêve d'une véritable cité de frères.

Comment ne reconnaîtraient-ils pas dans le socialisme, qui s'attache concrètement à la construction de cette société fraternelle, à la réalisation de ce que Karl Marx appelait «le fonds humain» de la religion, le visage le plus authentique de leurs espérances religieuses?.

Le programme de Tripoli du Front de Libération Nationale algérienne proclamait magnifiquement : nous appartenons à la civilisation musulmane mais c'est «rendre un mauvais service à cette civilisation que de croire que sa renaissance est subordonnée à de simples formules subjectives dans le comportement général et la pratique religieuse».

N'est-ce pas là renouer, dans des conditions historiques nouvelles, avec la tradition de la grande époque de la civilisation musulmane, lorsque les juristes hanafites, rompant avec

La libération du joug colonial a créé les conditions d'une merveilleuse renaissance.

Cette renaissance n'implique nullement une rupture avec les traditions les plus belles de l'Islam et de la culture musulmane.

L'Islam a souvent symbolisé, au temps du colonialisme, la résistance spirituelle et intellectuelle. Il a assuré la continuité d'une langue et d'une culture. Il a, aux yeux de beaucoup, la pureté des choses non vécues sous le colonialisme : son rôle fut grand dans l'affirmation du distinctif et du fondamental contre l'entreprise systématique d'aliénation et de dépersonnalisation que constituait le régime colonial.

Comment, dans cette situation historique, ne pas comprendre les préoccupations légitimes de ceux qui voient dans l'Islam la forme possible de leur avenir, affirmant et préservant le fondamental dans la continuité d'un destin longtemps interrompu ?.

Les formules sont infiniment respectables qui proclament cette volonté : «socialisme fondé sur les principes de l'Islam». N'est-ce pas là simplement l'affirmation qu'en choisissant le socialisme un peuple arabe n'est pas appelé à se rallier à des valeurs étrangères, mais qu'il fait un choix qui va dans le sens de sa propre histoire. Le président Ben Bella proclamait : «Nous n'avons pas importé notre socialisme de l'étranger, mais nous l'avons façonné du plus profond de la réalité algérienne. Ce socialisme est issu des hautes valeurs arabes, ceci ne saurait être interprété en ce sens dogmatique et littéral que le Coran décrit et préconise un régime et une constitution socialiste, mais en ce sens plus profond, que rien, dans le socialisme, n'est incompatible avec l'esprit du Coran, à condition de retrouver l'esprit sous la lettre.

Retrouver l'esprit sous la lettre c'est savoir découvrir au delà des réponses historiquement relatives apportées par les religions, les questions primordiales des hommes sur le sens de leur vie et de leur mort, sur leur origine et leur fin.

De plus en plus rares de nos jours sont les théologiens catholiques qui, s'attachant à la lettre de la Bible, s'accrochent au récit de la création du monde en six jours, ou de la naissance

tant des satisfactions illusoires. Le rôle du socialisme est au contraire de prendre en charge ces exigences et de découvrir les moyens de leur satisfaction réelle, de telle sorte que le socialisme apparaisse aux masses croyantes comme ce que Marx appelait la «réalisation profane» du «fonds humain» de la religion.

Le socialisme, en se donnant pour objectif la société sans classes et sans Etat, crée, pour la première fois dans l'histoire du monde, les conditions réelles permettant à chaque homme de devenir un homme, c'est-à-dire un centre de responsabilité et d'initiative historique, un créateur, d'instituer une communauté où la destruction des racines économiques et sociales des antagonismes propres aux sociétés de classes, permettra une organisation planétaire des besoins, des ressources et des espérances, et où sera possible une participation créatrice de chacun à la réalisation du bonheur de tous. Ce grand rêve, qui demeurait un rêve et une espérance, quand ce n'était pas une illusion ou un alibi dans toutes les sociétés de classes, est en train de devenir une réalité. Telle est la «signification» «spirituelle» du socialisme.

Nous comprenons parfaitement le besoin, né de la détresse, d'une justice si totale que l'homme solitaire et meurtri a pu la croire inaccessible et ne la situer qu'en Dieu. Nous pensons même qu'il est beau que l'homme, dans sa détresse, ait conçu de tels rêves, de tels espoirs. Cet acte de foi prouve qu'il ne s'avoue jamais entièrement vaincu; il témoigne donc de sa grandeur. C'est pourquoi nous ne méprisons ni ne raillons jamais le croyant pour sa foi, pour ses rêves, pour ses espoirs. Notre tâche de militants révolutionnaires, c'est de travailler et de combattre pour que ces espoirs ne demeurent pas éternellement lointains et illusoires. Notre tâche, c'est de rapprocher l'homme de ses rêves les plus beaux et de ses espoirs les plus grands, de l'en rapprocher réellement et pratiquement, afin que les croyants même trouvent sur notre terre un commencement de leur ciel.

Le dialogue engagé en France sur ces bases entre Chrétiens et marxistes s'est révélé extrêmement fécond.

Il l'est tout autant, dans votre pays, entre le socialisme et l'Islam,

cours de ce dernier demi-siècle, sous des formes d'ailleurs synchrétiques (l'Islam ou même le Christianisme se superposant à des formes religieuses antérieures et se transformant à leur contact), l'aspect institutionnel, *sacerdotal* (et par conséquent conservateur) de la religion passe souvent au second plan au profit de l'aspect *prophétique*. L'affirmation religieuse revêt parfois alors le double aspect d'une opposition à l'occupant et d'un retour au fondamental et au total.

Le prophétisme, chez les peuples colonisés, a joué tantôt le rôle d'une doctrine de «salut», se détournant de la terre et offrant une compensation céleste aux misères de l'oppression, tantôt le rôle d'une utopie, débouchant parfois sur un appel à la «guerre sainte» contre l'occupant.

C'est pourquoi le problème est très complexe.

Tantôt la religion a servi de prétexte à la collaboration la plus servile avec l'occupant, tantôt elle a été le levain du mouvement national. Il a pu arriver que le même mouvement joue des rôles radicalement opposés à des moments différents du développement.

De même, la religion joue un rôle différent dans les divers pays. Si dans tel d'entre eux la religion sert de justification idéologique à l'institution d'une théocratie, il n'en est pas nécessairement de même dans d'autres pays, en Algérie, par exemple, où, pendant la guerre de libération, le mouvement national, le socialisme et l'Islam, ont réalisé une alliance durable et où les mêmes forces peuvent travailler à la construction du socialisme.

Dans une telle conjoncture, c'est, pour reprendre l'expression de Marx, sur l'aspect «protestation contre la détresse réelle» qu'est mis l'accent, et cette protestation religieuse, dans les conditions actuelles, prend une forme militante, constructive.

Lorsqu'un marxiste prend clairement conscience de la signification de la religion dans des conditions historiques déterminées, lorsqu'il sait voir qu'elle n'est pas seulement une manière de *se représenter* le monde, mais aussi une manière *d'être présent* à ce monde et de s'y comporter, il ne saurait nier ou repousser les exigences profondes des croyants, même si ces exigences s'expriment sous une forme mystifiée et se laissent dévoyer en accep-

sent, à notre époque, des illustrations saisissantes de la thèse marxiste selon laquelle le phénomène religieux, comme tout autre phénomène, ne peut être étudié «en soi», en dehors des conditions historiques concrètes pour chaque pays et pour chaque époque.

Dans un grand nombre de ces peuples, alors que les organisations missionnaires européennes ou américaines jouaient en général le rôle d'opium, c'est-à-dire, en la circonstance, le rôle d'instrument actif de la pénétration et de la domination impérialiste, des mouvements religieux autochtones jouaient un rôle libérateur contre le colonialisme.

Les premières luttes nationales ont souvent été livrées au nom de Dieu avant d'être livrées au nom de la patrie.

En Algérie l'attachement à l'Islam a souvent été, au XIX^e siècle, une forme de protestation contre le joug colonial, contre la misère et l'humiliation des masses. Le mouvement de renaissance arabe dans le monde musulman, avec Djamel Eddine El Afghani à la fin du XIX^e siècle et au début du XX^e siècle, et en Algérie, le mouvement des Oulémas sous l'impulsion de Cheikh Ben Badis à partir de 1936, montre bien, malgré son caractère idéaliste et réformiste, qui subordonnait la libération des peuples à leur éducation, combien l'Islam, loin de conduire nécessairement au fatalisme et à l'indifférence à l'égard de la vie sociale, peut être un levain de l'action et du combat. Cet «ayat» du Coran : «Permission de combattre est donnée à ceux contre qui la guerre est portée, parce qu'ils sont opprimés», a pris une résonnance nouvelle dans la situation historique concrète de la grande lutte nationale des peuples arabes et a animé des milliers de héros et de martyrs prêts à mourir dans une guerre juste.

Déjà la religion n'était pas un opium, paralysant les combattants mais au contraire un stimulant inspirant la lutte et l'héroïsme, qu'il s'agisse de la révolte des Cipayes dans l'Inde, ou du soulèvement du Mahdi au Soudan.

Bien entendu, selon la méthode définie en ce domaine par Engels, ces problèmes doivent être examinés dans chaque cas concret.

Dans les mouvements religieux de peuples opprimés, au

mais de l'avoir idéalisé et rendu indépendant au lieu de l'interpréter comme le produit d'une période historique de développement déterminé et dépassable.»

La faiblesse de la théorie de la religion chez Feuerbach, c'est d'être antihistorique et antidialectique.

Déjà d'ailleurs, dans le texte de Marx de 1843, bien qu'il demeure encore sur le plan spéculatif, il y a un élément nouveau par rapport à Feuerbach : «La détresse religieuse, écrit Marx, est, pour une part, *l'expression* de la détresse réelle et, pour une autre, *la protestation* contre la détresse réelle.» C'est là une première approche du caractère dialectique du fait religieux.

Lorsque Marx et Engels, en pleine possession de leur doctrine, abordent de nouveau les problèmes religieux, cette dialectique «sur place» des textes de 1843, se déploie historiquement : ils ne parlent plus de «la» religion en général, à la manière de l'anthropologie de Feuerbach, et leurs analyses historiques montrent que les croyances religieuses, précisément parce qu'elles expriment (comme reflet et comme protestation) des conditions historiques différentes, peuvent jouer un rôle différent aux différentes époques et qu'il ne serait pas scientifique de projeter à toutes les époques de l'histoire une même conception métaphysique de ce que Feuerbach appelait «l'essence de la religion».

Lorsqu'Engels traite, en 1850, de *La Guerre des paysans* d'Allemagne au moment de la Réforme protestante, il montre comment une idéologie religieuse, dans des conditions historiques nouvelles, joue un rôle nouveau : elle sert de justification idéologique à une lutte révolutionnaire réelle.

La thèse selon laquelle la religion, en tous temps et en tous lieux, détourne l'homme de l'action, de la lutte et du travail, est en contradiction flagrante avec la réalité historique. Ce n'est pas une thèse marxiste.

En dehors des exemples européens, il ne suffit pas de régler le problème en rappelant qu'Islam signifie : résignation. L'histoire de l'Islam montre qu'il fut une doctrine de combat et de conquête, déferlant comme un cyclône de la Mer de Chine à l'Océan Atlantique.

Les mouvements de libération des peuples opprimés fournis-

Le problème de l'apport de la culture islamique à l'humanisme de notre temps, à l'humanisme socialiste, nous amène donc à poser d'une manière plus générale la question cruciale des rapports de l'Islam avec cet humanisme nouveau.

* * *

La réflexion sur le rôle complexe joué par la religion et notamment par l'Islam dans les mouvements de libération nationale, conduisent en effet nécessairement les incroyants à repenser, dans l'esprit de notre temps, le problème de la nature et du rôle du fait religieux à notre époque.

Le point de départ de cette réflexion c'est que la formule fameuse : «La religion, c'est l'opium du peuple», à laquelle, trop souvent, l'on prétend réduire la conception marxiste, ne peut être interprétée comme une définition de la religion, une définition métaphysique de son «essence», qui serait valable partout et toujours.

Cette formule résume une expérience réelle dans une période historique déterminée et dans une aire géographique déterminée.

Il est aisé de le démontrer, à la fois par une lecture de l'ensemble des textes de Marx, et par une étude historique du fait religieux — étude commencée d'ailleurs par Marx et Engels eux-mêmes et qui trouve, à notre époque, une confirmation éclatante.

Notons d'abord que cette formule : la religion est l'opium du peuple, se trouve dans un texte de 1843, *L'introduction à la critique de la philosophie du droit de Hegel*, et qu'elle n'a jamais été reprise par la suite par Marx et Engels.

Or, en 1843, Marx a vingt-cinq ans, il n'a même pas encore écrit ses fameux *Manuscrits économiques et philosophiques* qui sont de 1844. En 1843, Marx n'est pas encore marxiste. C'est l'époque dont Engels dira : «Nous étions tous feuerbachiens.» De fait la formule de Marx et son contexte constituent un démarquage des formules de Feuerbach, de ce Feuerbach auquel Marx et Engels, lorsqu'ils poseront, trois ans plus tard, en 1846, dans *l'Idéologie allemande*, les fondements du matérialisme historique, adresseront une critique de principe : il a traité en métaphysicien l'aliénation religieuse. «L'erreur de Feuerbach, écrivent-ils, ce n'est pas d'avoir exprimé ce fait (l'aliénation religieuse R.G.)

pensée, vers 1869-1870, est le véritable précurseur d'un socialisme à fondement éthico-religieux.

Avec lui s'opère le passage du patriotisme au socialisme et il aborde, d'un point de vue spécifiquement islamique le problème central de l'économie agricole de l'époque : l'exploitation des «fal-lahs» par l'aristocratie terrienne.

Lorsqu'il étudie le problème économique de la valeur, Tahtawi, nourri du Coran, rencontre les principes fondamentaux du marxisme. La source unique de toute valeur, pour Tahtawi comme pour Marx, c'est le travail. Et il en tire cette conclusion pratique : la terre doit appartenir à celui qui la travaille. «Les propriétaires, écrit-il, jouissent des fruits du travail et ne payent en contrepartie à ce travail que peu de choses.» Il ajoute : «La règle célèbre selon laquelle celui qui plante récolte... et la parole du Prophète : «remets la plante à celui qui l'a plantée» signifiait que la plante appartient à celui qui l'a semée, ainsi que le fruit... Le hadith «le plant est au planteur» n'indique pas que le propriétaire ait le droit de s'approprier la récolte.»

La pensée islamique rejoint ici dans sa source celle du socialisme.

Ces thèses de Tahtawi, dans «Les voies de l'intelligence», étaient très avancées à l'époque pour connaître une réalisation immédiate.

Néanmoins, elles ont joué un grand rôle pour faire pénétrer l'idée socialiste dans le mouvement national, et pour s'y faire pénétrer à partir de l'enseignement du Coran.

Il est d'ailleurs remarquable que lorsque, bien des années plus tard, de 1879 à 1892, s'opéra en Egypte la première jonction entre les masses populaires et les intellectuels révolutionnaires, c'est un disciple et un continuateur de Tahtawi, Nadîm, qui jouera un rôle décisif dans ce rapprochement.

De tels mouvements nous amènent à étudier, dans les conditions propres à ce dernier tiers du XXe. siècle, les rapports du socialisme et de l'Islam, car dans des pays où l'immense majorité de la population est croyante, prétendre construire le socialisme sans les croyants ou contre eux signifierait que l'on renonce à construire le socialisme.

(*Propter sustentationem hierosolymitanæ*), en Angleterre sous Henri II en 1166.

b) Le régime de la propriété :

La Sunna donne ici la règle d'or du socialisme : « Dieu dit que ne peut être propriétaire de la terre que celui qui y applique son propre travail, que celui qui la cultive personnellement. »

Abou Youssouf dans le *Livre de l'impôt foncier* (Le Caire, 1929) rapporte ce hadith : « Celui qui vivifie une terre en devient propriétaire ». Et dans son *Cours d'économie politique* (T. II, p. 236), Charles Gide reconnaît : « Le législateur musulman n'admet la propriété individuelle que sur les terres qui ont fait l'objet d'un travail effectif. »

Le principe selon lequel le travail seul fonde la propriété est si bien respecté que l'idée que la conquête engendre l'acquisition de la propriété n'a été admise en droit musulman qu'en représailles (par exemple, lorsqu'El Mostancir le Khalife fatimite du Caire envoya en Tunisie les Hillaliens contre le gouverneur de l'Ifrikyā). C'est là un grand progrès sur la société antique.

Un progrès non moins grand consiste dans la suppression du principe romain : « Jus utendi et abutendi » (droit d'user et droit d'abuser).

En droit musulman, comme le répète souvent Bokhari, toute destruction inutile de richesse est un péché.

Un corollaire de cette conception de la propriété, c'est le respect du travail : à une époque où l'Europe chrétienne mettait au premier plan la contemplation ou les armes, et réservait aux serfs le travail, la loi musulmane favorise toute activité pratique et tient en grande estime le travail, l'agriculture, le commerce : elle demande à chaque homme de vivre du travail de ses mains et condamne ceux qui vivent du travail des autres. Elle n'admet pas que l'argent fasse des petits sans travail : « Dieu, dit le Coran, a permis la vente mais il a interdit l'usure ». Cette conception fondamentale de la vie économique a renouvelé les structures politiques.

Au XIX^e siècle l'un de ceux qui furent l'âme de la renaissance culturelle de l'Égypte, Tahtawi, dans la dernière forme de sa

d'Héraclius, apprécie en ces termes l'arrivée des arabes : «...le Dieu des vengeances ... voyant la méchanceté des Romains qui, partout où ils dominaient, pillaient cruellement nos églises et nos monastères et nous condamnaient sans pitié, amena du Sud des fils d'Ismaël pour nous délivrer par eux ... Ce ne fut pas un léger avantage pour nous d'être délivrés de la cruauté des romains ... et de nous trouver en repos.»

Ici la conquête arabe c'était, pour la masse de la population chrétienne, la sécurité.

2.— L'un des éléments déterminants des succès de l'expansion arabe ce fut, après l'émancipation des esclaves ou des serfs et la sécurité, un système d'impôts plus moderne que celui des pays occupés.

Les institutions coraniques apportées dans les pays conquis sont caractéristiques d'une civilisation marchande par opposition au système féodal agraire.

Le système des impôts, le régime de la propriété, et l'organisation communale en témoignent.

a) Le système des impôts :

Les impôts, pendant le Moyen Age féodal et chrétien de l'Occident portèrent uniquement sur la terre. Avec la conquête arabe apparaît un système nouveau d'impôts, les impôts sur la propriété personnelle.

El Mawerdi rapporte : «Il n'y a, sur les biens, d'autre charge que la Zakat.»

L'institution de la Zakat est ainsi définie dans le Coran (IX, 103/4) : «Prends de leurs biens une aumône afin de les purifier.»

L'objet de cette taxe est d'ailleurs précisé dans le Coran : les recettes provenant de la Zakat sont destinées «aux pauvres, aux nécessiteux, à ceux qui travaillent pour elle, à ceux dont les cœurs ont été gagnés, au rachat des esclaves, aux insolvable, à la voie de Dieu et aux voyageurs.» (Coran, IX, 60).

En Occident, ce n'est qu'après les Croisades que, par imitation des Arabes, ont été instituées des contributions sur les personnes et les revenus ; en France, sous Louis VII, en 1146 et 1165

Un hadith du Prophète proclame : « Dieu n'a rien créé qu'il aime mieux que l'émancipation des esclaves. » Et encore : « Les gens sont à égalité entre eux comme les dents du peigne du tisserand : pas de supériorité du blanc sur le noir, de l'Arabe sur le non-Arabe ». « Un arabe ne peut pas être supérieur à un autre homme sinon par sa sagesse. »

Dans le Coran même le Prophète demande (XXX, 27) : « Vos esclaves sont-ils vos égaux ? » Le deuxième Khalife, Omar, eut à juger un musulman qui avait giflé un copte; il exigea une réparation publique et, dans la harangue qu'il fit à cette occasion devant le peuple, lança cette apostrophe : « Qui vous a permis d'asservir les hommes alors qu'ils sont nés libres ? ».

Expliquant les causes de la rapide expansion arabe et du ralliement massif des populations, l'orientaliste Dozy écrivait dans son *Histoire des musulmans d'Espagne* (T. II, p. 43) : « la conquête arabe fut un bien pour l'Espagne : elle produisit une importante révolution sociale, elle fit disparaître une grande partie des maux sous lesquels le pays gémissait depuis des siècles... » Il donne ces précisions : « Les Arabes gouvernaient selon la méthode suivante : les impôts étaient tout à fait réduits par rapport à ceux des gouvernements précédents. Les Arabes enlevèrent aux riches la terre qui, partagée en immenses domaines de la chevalerie, était cultivée par des fermiers serfs ou des esclaves mécontents, et la répartirent également entre ceux qui travaillaient le sol. Les nouveaux propriétaires la travaillèrent plein de zèle et en obtinrent de meilleures récoltes. Le commerce fut libéré des limitations et des lourdes taxes qui l'écrasaient et se développa notablement. Le Coran autorisait les esclaves à se racheter moyennant un dédommagement équitable et cela mit en jeu de nouvelles énergies. Toutes ces mesures provoquèrent un état de bien-être général qui fut la cause du bon accueil fait au début de la domination arabe ».

Les bienfaits de la civilisation arabe sont aussi sensibles à l'autre extrémité de la Méditerranée. Je me contenterai là encore de témoignages occidentaux pour en juger. Un évêque catholique, Monseigneur Duchêne, dans ses études sur la situation de l'Eglise au VII^e siècle, en Syrie, cite un passage édifiant de Michel le Syrien. Michel le Syrien, après avoir rappelé les rigueurs qu'eurent à subir ceux des Jacobites qui n'acceptèrent pas l'union

LE SOCIALISME ET L'ISLAM.

Roger GARAUDY

L'une des grandes préoccupations de ma vie a été d'intégrer à la pensée marxiste le riche héritage de la foi chrétienne et de son sens si aigu de la subjectivité humaine et de la transcendance.

Je voudrais m'efforcer de ne pas transposer mécaniquement les problèmes lorsqu'il s'agit des rapports du socialisme et de l'Islam. J'essayerai de le faire du point de vue d'un marxiste respectueux d'une réalité religieuse et d'une foi qu'il ne partage pas mais dont il cherche à explorer les dimensions humaines.

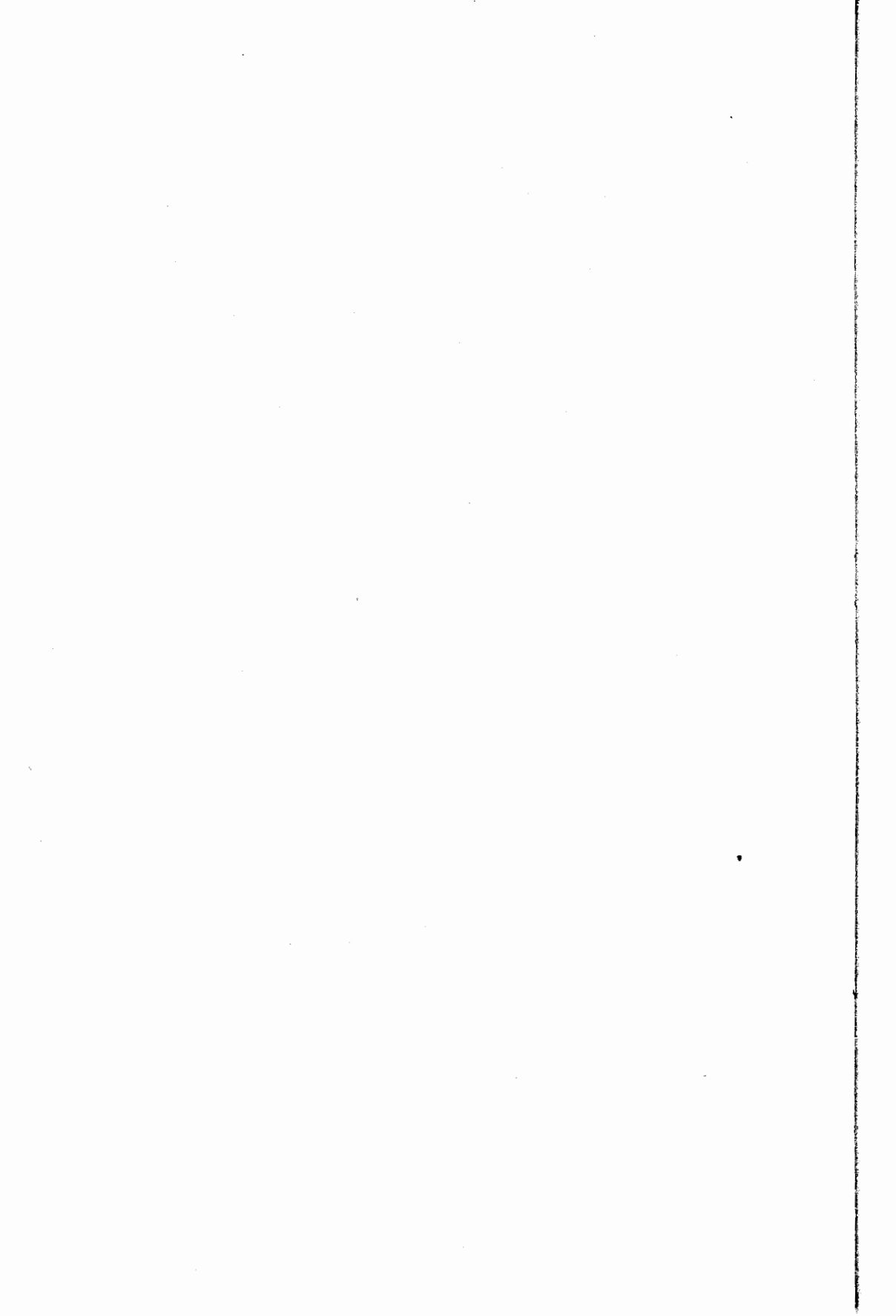
* * *

Bien qu'il soit né dans un pays où dominait le nomadisme c'est à partir des grandes cités que l'Islam s'est développé et qu'il a évolué.

Il apportait au monde les premières formes d'une civilisation marchande, avec toutes ses conséquences matérielles et spirituelles, créant ainsi les conditions économiques et sociales pour un réveil et un nouvel épanouissement de l'humanité.

Tout particulièrement pour le Maghreb et l'Espagne il y eut adoption, en général spontanée, de la religion musulmane par les masses : l'organisation sociale nouvelle, étroitement liée à la religion, les pousse à entrer dans la communauté musulmane qui représente une force progressive.

1.— Cette religion a mis l'accent sur les tâches constructives à accomplir, sur l'amélioration de la condition des hommes, et sans doute l'une des raisons principales de son rayonnement et de ses succès fut son insistance sur l'abolition de l'esclavage et, d'une manière générale, sur l'affirmation d'un principe égalitaire qui tranchait nettement sur les vieilles sociétés esclavagistes ou féodales.



Conclusions.

Nous avons insisté surtout sur le passé, sur l'héritage culturel, avec le souci de rappeler, à l'encontre d'une conception colonialiste qui l'a longtemps niée ou falsifiée, la source spécifique de la culture arabe et sa grandeur.

Mais ce passé lui-même prend tout son sens par ce qu'il annonce et ce qu'il prépare, par la renaissance de la culture arabe qui s'esquisse surtout depuis le début du XXe siècle et à laquelle l'indépendance crée les conditions d'une floraison nouvelle.

C'est dans cet esprit que nous aborderons demain le problème des rapports du socialisme et de l'Islam.

Ibn Khaldoun ne se contente pas, par exemple, de fonder l'égalité des hommes sur des principes métaphysiques : nous avons vu déjà qu'il affirme que les hommes ne se distinguent pas par leur nature ou leur tempérament, mais que l'éducation et la vie sociale les différencient. C'est à partir de là qu'il formule cet axiome : « Personne n'a le droit d'opprimer. » (T. II, p. 110).

Enfin le rationalisme profond qui inspire la pensée d'Ibn Khaldoun, sa conception du travail comme fondement de la vie sociale, et son sens de la liberté, son refus de l'oppression, le conduisent, du point de vue politique, à ne pas se fonder sur l'idée du « droit divin » qui hantera l'Europe jusqu'au XIX^e siècle. La nomination du khalife consiste pour lui en une sorte de « contrat » implicite qui n'est pas sans rappeler le « contrat social » de Rousseau : « L'imamat, écrit-il dans les *Prolégomènes*, n'est pas une colonne de la religion; c'est un office institué pour l'avantage général et placé sous la surveillance du peuple. ».

Certes, il serait aisé de trouver chez Ibn Khaldoun des contradictions caractéristiques de son époque et de sa personne même, puisque cet homme, si conscient des exigences historiques les plus progressives de son temps, est lui-même un féodal et qu'il ne parvient pas toujours à s'élever au dessus des préjugés de sa classe. Mais ce qui demeure, c'est que son oeuvre, qui constitue un apport capital à la constitution des sciences humaines, est animée d'un rationalisme profond qui fait de lui le devancier de Descartes et de Montesquieu, le précurseur de l'histoire scientifique et de la sociologie.

Nous ne pouvons que ratifier le jugement de P.K. Hitti, écrivant, dans son *Précis de l'histoire des Arabes* : « Ibn Khaldoun a été le plus grand philosophe et historien que l'Islam ait jamais produit et l'un des plus grands de tous les temps. »

Telles sont quelques-unes des grandes sources intellectuelles auxquelles le socialisme scientifique d'aujourd'hui peut se réferer avec fierté.

Bien entendu cette grande tradition n'exclut nullement qu'un homme de culture musulmane ne trouve un enrichissement décisif chez Descartes ou chez Hegel, chez Ricardo ou Charles Fourier, tout comme un homme de culture européenne ne saurait sans mutilation ignorer le riche héritage d'Ibn Sina, d'Ibn Rochd ou d'Ibn Khaldoun.

des villes, j'ai développé tout ce qu'offre la société humaine en fait de circonstances caractéristiques. De cette manière, je fais comprendre les causes des événements et savoir par quelle voie les fondateurs des empires sont entrés dans la carrière. Le lecteur ne se trouvant plus dans l'obligation de croire aveuglément les récits qu'on lui a présenté, pourra maintenant bien connaître l'histoire des siècles et des peuples qui l'ont précédé.» (T.I, p.9).

4. — Ibn Khaldoun peut être considéré comme l'un des précurseurs du matérialisme historique. Dans son étude de la dialectique interne du développement des sociétés, il attache une grande importance à la division du travail. Il classe les peuples et les formes sociales suivant leur mode de production économique. Il donne même cette première formulation du principe du matérialisme historique : «Les différences que l'on remarque dans les usages et les institutions des divers peuples dépendent de la manière dont chacun d'eux pourvoit à sa subsistance.» (T.I, p.254) Etendant ce principe historique aux mœurs et aux superstructures il ajoute : «Le caractère de l'homme dépend des usages et des habitudes, et non pas de la nature ou de tempérament.» (T.I, p.263).

Ibn Khaldoun compare des sociétés différentes par la religion, la race, l'époque, le pays, mais se ressemblant par leur mode de production qui engendre dans chacune d'elles des structures et des évolutions comparables : dans l'opposition du «nomade» et du «citadin», il semble pressentir une opposition de classe entre féodaux et marchands ou «bourgeois» des villes.

Sur le plan économique, à partir de ces principes, Ibn Khaldoun esquisse une théorie de la valeur, fondée sur le travail : longtemps avant que les économistes européens du XVIII^e siècle s'affranchissent des théories mercantilistes, Ibn Khaldoun considérerait que l'or et l'argent, loin de constituer la richesse ne sont que des moyens d'échange : «Les métaux précieux ne sont que des instruments au moyen desquels on acquiert ce dont on a besoin, et c'est la civilisation qui en cause l'abondance ou la diminution.» (T.II, p.329).

Les conséquences morales et politiques de cette première ébauche du matérialisme historique sont profondes.

grandeur de la capitale, l'aisance et la richesse du peuple. Ces rapports existent parce que la dynastie et l'empire servent de forme à la nation et à la civilisation et que tout ce qui se rattache à l'Etat, sujets et villes, leur sert de matière. (T.II, p.299).

«La religion et la loi musulmane peuvent être regardées comme une forme qui a pour matière l'existence de la nation et de l'empire même.» (T.I, p.263).

3. — Ibn Khaldoun a le sens de la diversité des époques historiques, du devenir des sociétés et des lois de leur développement: étudiant non seulement tous les aspects d'une civilisation mais leurs rapports les uns par rapport aux autres, il analyse leur mouvement incessant, les règles de leur succession et élabore ainsi une théorie de l'évolution des empires, des causes de leur apparition, de leur développement et de leur décadence.

Il assigne à cette science historique un rôle pratique : la connaissance permet de prévoir et d'agir.

«Ce livre peut être regardé comme le véritable dompteur de tout ce qu'il y a de plus rebelle parmi les principes philosophiques qui se dérobent à l'intelligence. Il assigne aux événements politiques leurs causes, leurs origines, et forme un recueil philosophique, un répertoire historique. Pour ce qui concerne l'origine des empires, les synchronismes des nations anciennes, les causes qui ont entretenu l'activité ou amené des changements chez les générations passées et chez les diverses nations, pour tout ce qui tient à la civilisation, comme la souveraineté, la religion, la cité, le domicile, la puissance, l'abaissement, l'accroissement de la population, sa diminution, les sciences, les arts, le gain, les événements amenés par les révolutions et retentissant au loin, la vie nomade, celle des villes, les faits accomplis et ceux auxquels on doit s'attendre, j'ai tout embrassé, j'en ai exposé clairement les preuves et les causes. De cette manière, l'ouvrage est devenu un recueil unique, attendu que j'y ai consigné une foule de notions importantes et de doctrines naguère cachées et maintenant faciles à comprendre.» (T.I, p.11).

«J'ai suivi un plan original, ayant imaginé une méthode nouvelle d'écrire l'histoire et choisi une voie qui surprendra le lecteur, une marche et un système tout-à-fait à moi... En traitant de ce qui est relatif à la civilisation et à l'établissement

Parlant, par exemple, d'opérations militaires et analysant les raisons d'une victoire, Ibn Khaldoun écrit : « La victoire est une affaire de chance et de hasard, mais je vais expliquer ce que j'entends par ces mots... La victoire tient à des causes cachées et c'est là ce qu'on désigne par le mot hasard. » (T. II, p. 83).

Nous trouvons là une définition du hasard qui devance de trois siècles celle de Spinoza, et une conception de la causalité historique que Montesquieu formulera quatre siècles plus tard lorsqu'il dira : si un empire s'est écroulé par le hasard d'une bataille c'est qu'il existait des causes profondes permettant à cet empire de succomber après une seule défaite. Ajoutons que la formule d'Ibn Khaldoun évoque invinciblement celle de Marx et d'Engels définissant le hasard comme « le mode d'existence de la nécessité. »

2. — Cette causalité historique n'a pas, chez Ibn Khaldoun, le caractère d'un déterminisme mécanique. Elle relève déjà d'une conception dialectique. D'abord parce qu'elle tient compte des interactions, des actions réciproques des phénomènes historiques.

Ibn Khaldoun considère le monde non comme une accumulation accidentelle d'objets mais comme un ensemble cohérent où les phénomènes se conditionnent réciproquement. Ainsi s'explique par exemple le caractère encyclopédique des **Prolégomènes** qui comprennent une cosmographie, une description géographique du monde, une politique, un traité d'économie, une classification rationnelle des sciences, une pédagogie, une rhétorique. L'énumération pourrait d'ailleurs se continuer par des éléments de chimie, d'algèbre, d'agriculture, de médecine, d'architecture, d'urbanisme, d'esthétique, de droit, de théologie, d'art militaire, etc. Tous ces éléments divers sont rangés logiquement selon une conception synthétique et globale de l'histoire servant à l'explication générale des phénomènes politiques, économiques et sociaux. Voici un texte montrant le souci constant d'Ibn Khaldoun de lier des phénomènes que les historiens ont eu longtemps coutume de séparer.

« Il y a plusieurs choses qui ont entre elles des rapports intimes, tels que l'état de l'empire, le nombre de la population, la

science nouvelle qui sera aussi remarquable par l'originalité de ses vues que par l'étendue de son utilité. Nous l'avons découverte à force de recherches et à la suite de profondes méditations."

«En traitant de ce qui est relatif à la civilisation et à l'établissement des villes, j'ai développé tout ce qu'offre la société humaine en fait de circonstances caractéristiques. De cette manière, je fais comprendre les causes des événements.» (T.I, p.9).

Si l'on compare la méthode historique d'Ibn Khaldoun aux simples narrations des chroniqueurs, à celles de son contemporain Froissart, par exemple, l'on s'aperçoit qu'Ibn Khaldoun a quatre siècles d'avance sur les annalistes de l'Occident. L'histoire n'est pas pour lui le récit des faits et gestes des princes mais l'analyse des civilisations.

«L'histoire, écrit-il, est une science sui generis, car elle a d'abord un objet spécial, je veux dire la civilisation et la société humaines. L'histoire a pour véritable objet de faire comprendre l'état social de l'homme, c'est-à-dire la civilisation, et de nous apprendre les phénomènes qui s'y rattachent naturellement, à savoir la vie sauvage, l'adoucissement des mœurs, l'esprit des familles et des tribus, les divers genres de supériorité que les peuples obtiennent les uns sur les autres et qui amènent la naissance des empires et des dynasties, la distinction des rangs, les occupations auxquelles les hommes consacrent leurs travaux et leurs efforts, telles que les occupations lucratives, les métiers qui font vivre, les sciences, les arts, enfin tous les changements que la nature des choses peut opérer dans le caractère de la société.» (T.I, p.71).

Ibn Khaldoun est le véritable fondateur de la conception scientifique de l'histoire et de la sociologie.

Il en a découvert les principes essentiels.

1. — Les phénomènes sociaux et leur histoire obéissent à des lois. Ibn Khaldoun est le premier à appliquer systématiquement et consciemment à l'histoire le principe de causalité : «Si nous contemplons ce monde... écrit-il, nous y reconnaissons une ordonnance parfaite, un système régulier, une liaison de cause à effet.

En lisant les **Prolégomènes** d'Ibn Khaldoun, un occidental trouve, en plein XIV^e siècle, le précurseur de Descartes, de Montesquieu, de trois siècles d'humanisme.

Lorsqu'Ibn Khaldoun pose sous une forme concrète le problème scientifique :

- comment s'établit la souveraineté ?
- quelle est l'origine des dynasties ?
- comment se fonde une dynastie ?

il atteint une maîtrise et une fermeté de pensée, qui n'a pas été dépassée, au XVI^e siècle, dans le **Prince** de Machiavel.

Lorsqu'il établit les règles d'une histoire scientifique et d'une sociologie, il évoque déjà l'**Esprit des lois** de Montesquieu. Il définit d'abord la critique historique à une époque où l'Europe ne connaissait que des chroniqueurs : «Le but poursuivi, dit-il, est d'établir une règle sûre pour distinguer dans les récits la vérité de l'erreur... Un instrument qui permette d'apprécier les faits avec exactitude tel est le but que nous nous sommes proposés.» «Les caractères intérieurs de la science historique sont l'examen et la vérification des faits, l'investigation attentive des causes qui les ont produits, la connaissance profonde de la manière dont les événements se sont passés et dont ils ont pris naissance. L'histoire forme donc une branche importante de la philosophie et mérite d'être comptée au nombre des sciences.» (T.I, p.4).

Le ton des **Prolégomènes** évoque invinciblement celui du **Discours de la Méthode**. Après l'analyse historique, voici le principe de la synthèse : alors que l'histoire est demeurée purement narrative et descriptive en Europe jusqu'au milieu du XVIII^e siècle, Ibn Khaldoun conçoit une histoire explicative et causale : «M'introduisant par la porte des causes générales dans l'étude des faits particuliers, j'embrasse dans un récit compréhensif l'histoire du genre humain... J'assigne aux événements politiques leurs causes et leurs origines.»

Très conscient de l'originalité de sa méthode, Ibn Khaldoun sait bien qu'il fonde une science nouvelle : «Les discours dans lesquels nous allons traiter cette matière, écrit-il, formeront une

fonde et la fonction de l'art au delà de l'imitation des apparences ou de l'anecdote édifiante.

Cette expérience a été poussée à son terme, depuis un demi-siècle, par la peinture abstraite, s'efforçant, comme le disait un autre peintre fortement influencé par l'art de l'Islam, Paul Klee, de «rendre visible l'invisible», et d'exprimer non les apparences du réel, mais ses rythmes fondamentaux et ses lois.

Nous venons de voir comment des artistes qui ne partageaient pas les croyances religieuses de l'Islam, comme les sculpteurs romans du XII^e siècle chrétien, ou même qui étaient indifférents à toute religion, ont pu découvrir, dans cet art de l'Islam, si profondément et intimement ordonné à la religion, non pas seulement des procédés formels, mais un «fonds humain» essentiel.

4) L'apport aux sciences humaines.

A l'apport de la civilisation arabe dans les sciences de la nature et dans les arts, il convient d'ajouter l'apport qui fut le sien aux sciences humaines.

Les pensées qui naquirent dans ces cités marchandes dépassèrent en effet le cadre médiéval : elles anticipent sur la Renaissance et sur le XVIII^e siècle français.

En ce qui concerne l'étude de la structure et du développement des sociétés, la figure la plus caractéristique et la plus progressive est celle d'Ibn Khaldoun, à la fois savant, artiste, homme de guerre, juriste, philosophe, qui, par l'universalité de son génie, est déjà, en plein XIV^e siècle (1332-1406), semblable aux géants de notre Renaissance.

Grand propriétaire terrien, diplomate, chef de guerre, Ibn Khaldoun a vécu comme témoin, et souvent comme homme d'action responsable, de grands événements politiques. Cette expérience apparaît dans son œuvre lorsqu'il analyse le mécanisme interne des sociétés et de leur développement.

Devant cet homme, le plus implacable des conquérants, Tamerlan, s'arrêta, saisi de respect et d'admiration, et le laissa quitter Damas avec ses compagnons en l'an 1400.

l'Orient. On vit ressusciter l'art décoratif de la Chaldée, de l'Assyrie, de la Phénicie, de la Perse... A l'art décoratif des Grecs où tout était lumière, ordre, beauté, succéda un art étrange où tout est rêve, demi-jour, mystère religieux; l'imagination y règne en maîtresse et refait le monde vivant à sa guise. **Cette création parallèle à la nature** ne manque pas de grandeur. Le monstre, où se combinent tous les éléments de l'animal, a été inventé par l'Orient. Les êtres réels eux-mêmes furent conçus par l'Orient comme de belles arabesques que l'on peut enrouler, dérouler à son gré... Cet art apparente nos chapiteaux du XII^e siècle au décor arabe. L'Orient a façonné nos décorateurs du XII^e siècle, leur a imposé des habitudes de l'esprit, les a pliés à la symétrie, a éveillé en eux le génie héraldique. L'art oriental était en parfaite harmonie avec ce premier Moyen Age, où le rêve était encore tout puissant, où l'homme n'avait pas encore repris contact avec la nature. Cet art, l'artiste roman n'eut pas de peine à le faire sien et à devenir créateur à son tour.»

Cette idée d'une «création parallèle à la nature», qui inspire tout l'art contemporain de l'Europe, explique l'attraction exercée de nos jours par les arts de l'Islam sur nos peintres. Un exemple saisissant nous en est donné par Matisse. Après ses voyages au Maroc et sa visite à l'exposition d'art musulman à Munich en 1911 et 1912, Matisse écrivait : «La révélation m'est toujours venue de l'Orient. A Munich j'ai trouvé une nouvelle confirmation de mes recherches. Les miniatures persanes, par exemple, me montraient la possibilité de mes sensations. Par ses accessoires cet art suggère un espace plus grand, un véritable espace plastique. Cela m'a aidé à sortir de la peinture d'intimité... On se livre d'autant mieux quand on voit ses efforts confirmés par une tradition... Elle vous aide à sauter le fossé.»

Or, ce que Matisse découvre dans les arts de l'Islam, ce ne sont pas seulement des recettes techniques : le moyen d'engendrer un espace sans renoncer aux surfaces planes, le principe du décor continu, la division en registres des éléments décoratifs, les combinaisons de lignes avec des semis de fleurs ou de rosaces, la tendance à la géométrisation des formes, les bordures d'entrelacs végétaux, etc ...

L'essentiel, c'est, pour reprendre l'expression d'Emile Mâle «cette création parallèle à la nature» qui exprime la nature pro-

Si l'on passe aux arts appliqués, à la décoration des meubles, des cuivres, des tissus, il convient de rattacher toujours, de proche en proche, cette décoration, même des objets les plus profanes, à la fin dernière de leur ornementation, qui est de les mettre en harmonie avec cette architecture. Dans le style décoratif des sculptures du fauteuil profane on trouve le reflet des décorations du « minbar » de la mosquée, comme sur les plats de cuivre ou les tissus l'on discerne les thèmes des enluminures du Coran ou ceux du « mihrab ».

Tant il est vrai, comme nous l'avons dit au début, que dans cet art tout mène à la mosquée et la mosquée à la prière.

Il est remarquable d'ailleurs que l'apport de l'art de l'Islam aux arts de l'Europe ne s'est jamais limité à des influences formelles.

Pour nous en tenir à deux exemples, celui de l'apport des arts de l'Islam à l'art roman et de son influence sur la peinture contemporaine, l'on se tromperait si l'on se contentait d'énumérer les formules plastiques empruntées.

Que l'on retrouve l'arbre de vie sur les chapiteaux du cloître de Moissac, les feuilles en rinceau à Saint-Servin de Toulouse, que même une frise d'inscription coufique déformée coure sur l'encadrement des portes de Notre-Dame du Puy en Velay ou sur le rétable de Klosterneubourg en Autriche, que, d'une manière plus générale, le bestiaire des chapiteaux de nos églises romanes reproduise, en les interprétant, les figures des tissus orientaux, ce n'est encore que l'aspect extérieur des choses. Et ce qui est vrai des motifs décoratifs l'est aussi des partis architecturaux. Mais ce qui est plus profond, c'est que ces emprunts sont faits parce que certains aspects de la conception du monde qui les avaient suscité deviennent sensibles et accessibles à telle étape du développement d'une autre culture et d'une autre civilisation.

C'est ce qu'Emile Mâle a remarquablement dégagé pour l'époque romane : « Dans ce décor d'animaux et de monstres, si cher aux artistes du XII^e siècle, la part de l'antiquité classique se réduit à très peu de choses : l'Orient a presque tout donné... Ce qui marque la fin du monde antique, c'est le triomphe de

tuer à eux seuls l'élément décoratif, tantôt lui fournir seulement une charpente rationnelle, tantôt coexister avec lui et se combiner avec un décor floral.

Le décor floral, s'il reprend, en particulier aux premières étapes de l'art de l'Islam, le thème de l'acanthé hérité de l'art grec, puis celui de la feuille de vigne, de la grappe de raisin, de la grenade ou de la pomme de pin, ne s'en tient jamais à un réalisme copieur; cette flore est stylisée et ramenée aux formes héraldiques de la palmette asymétrique ou de la double palmette. Et surtout elle est soumise au rythme de l'ensemble, elle s'enroule et se déroule suivant les ondulations du rinceau qui relie le détail ornemental à la structure du tout et à la fonction génératrice du mouvement.

L'arabesque est l'expression la plus typique de cette conception décorative. E. Kuhnelt la définit ainsi : «forme particulière et exclusivement islamique de stylisation d'ornements végétaux consistant en pousses de feuilles bifurquées rattachées à des vrilles en mouvement rythmique.» Dans l'arabesque se résume, en une composition abstraite et rythmée, le sens musical de la nature et le sens rationnel de la géométrie qui sont les deux composantes essentielles de l'art islamique et de sa conception de l'ordre du monde.

Dans les réussites les plus hautes de cet art l'équilibre se réalise entre l'exubérance végétale de la décoration andalouse et l'ascétisme des grandes lignes pures de l'art almohade sous le règne d'Abd el Mômen au milieu du XII^e siècle. Ce sont alors les moments d'apogée de la beauté de l'art de l'Islam.

L'écriture arabe fournit une autre possibilité de synthèse entre les tendances diverses de la décoration. Les caractères coufiques, par la simplicité géométrique de leur dessin et l'horizontalité de leur ligne de base, se prêtent à de multiples combinaisons décoratives, et permettent d'intégrer à la fois les motifs géométriques et les motifs floraux soit en les entrelaçant avec les lettres, soit en les superposant à elles, soit en achevant la calligraphie par des appendices floraux. Ici c'est le message lui-même du prophète, sa parole écrite, qui devient directement ornement, nous rappelant une fois de plus combien il serait erroné de ne parler de cet art qu'en terme de décoration sans revenir constamment à ce qui en est l'âme et le sens.

Les traits principaux de cet art sont déterminés par la stricte subordination des éléments décoratifs aux exigences structurales de l'édifice qui commande la distribution du décor en bandeaux, en panneaux, en rosaces suivant les lignes de force de l'architecture.

La structure est soumise à la fonction et le décor à la structure.

De là découle la nécessité d'un décor continu afin que l'ornement épouse les lignes directrices de la construction et ne laisse aucun vide qui déséquilibrerait l'ensemble et romprait le rythme.

Une autre conséquence de cette conception c'est la prédominance de la géométrie pour maîtriser la luxuriance des formes, soit que cette géométrie demeure latente sous l'enroulement des tiges et des formes florales stylisées, pour en diriger l'ordonnance secrète, soit que le motif géométrique abstrait apparaisse comme tel et se noue au décor floral. Dans les plus belles réussites de cet art la puissance de la composition abstraite est devenue particulièrement sensible aux hommes de notre temps qui ont vécu les aventures de la peinture moderne.

La classification trop souvent purement technique des éléments du répertoire ornemental des arts de l'Islam ne doit pas nous faire perdre de vue sa signification profonde. Rien ne serait plus faux que de nous en tenir aux apparences ou aux formes commercialisées de cet art pour conclure qu'il s'agit d'un art uniquement décoratif.

La simple énumération des thèmes ornementaux les plus typiques nous rappelle qu'en eux s'exprime une conception du monde dont l'oubli rendrait inintelligible cette merveilleuse floraison.

Nous avons rappelé dès le départ que l'art de l'Islam n'avait pas pour mission de copier le monde des apparences mais d'évoquer les lois mathématiques et musicales qui le régissent.

De là découlent les thèmes majeurs de la décoration.

L'entrelac géométrique, fait d'un réseau de lignes droites, de cercles et de segments de cercles qui peuvent tantôt consti-

du pouvoir universel de l'Empire arabe et de la vérité divine qu'il représente sur terre. A travers les représentations d'arbres, de fruits, de fleurs, d'oasis verdoyantes, où sont rassemblés les symboles employés en Iran et à Byzance, l'Ommeyade vainqueur et successeur de ces deux empires, proclame que le monde entier est entré dans «la maison de l'Islam» dont il incarne l'ordre souverain.

Sous les Abbassides de Bagdad, ce sera moins le symbole que la stylisation qui évoquera, par delà l'écoulement anecdotique des choses, la loi du monde et son rythme. Même lorsqu'apparaissent des personnages dans la peinture, les plis d'un vêtement ou les mouvements d'une danse ne recherchent pas un rapport de ressemblance avec la chose ou l'évènement mais le déroulement d'un motif cadencé qui échappe au temps.

Plus tard encore, ce sera l'un des traits caractéristiques de la peinture arabe de se consacrer à l'illustration d'ouvrages scientifiques : la pharmacopée et la botanique du **Livre des antidotes en Irak**, en 1199, les dessins animaliers du **Livre de l'art vétérinaire** à Bagdad en 1210; le **Traité des étoiles fixes** d'As Soufi à Ceuta, en 1224, qui donne l'occasion de grouper les constellations dans l'esquisse de personnages, tout cela lie étroitement les préoccupations scientifiques et la découverte plastique de la vie quotidienne dont les scènes familières illustrent les livres de science. C'est l'art typique, au XII^e siècle, d'une société marchande, attachée au progrès des sciences qui conditionne l'expansion de son économie, et délibérément tournée vers la vie concrète.

Cet art, qui se développe dans toutes les dimensions de la vie, n'en demeure pas moins fidèle à son inspiration primitive et constante, qui se manifeste sous sa forme la plus pure dans les enluminures du Coran.

Cette unité d'inspiration s'exprime techniquement dans les constantes de l'art de l'Islam.

Si les influences de l'art byzantin et de l'art des Sassanides, ont marqué de leur empreinte les débuts de l'art musulman, cet art conquerra très vite son autonomie et une originalité durable.

mauresque de la baie inscrite à l'intérieur d'un cadre à plusieurs bandeaux décoré d'une dentelle de pierre.

L'on pourrait faire la même démonstration pour la décoration des piedroits d'un portail de mosquée, pour les plafonds, pour les colonnes qui soutiennent les voûtes ou les coupoles, pour les écoinçons entre les voussures ou les stalactites.

La préoccupation constante demeure de souligner, d'exalter, par un ornement sculpté dans le matériau même, la valeur structurale de l'édifice.

Cette orientation vers la musique interne de l'architecture, vers cette musique cristallisée et figée dans la pierre, comme disait Hegel, n'exclut nullement, dans les arts de l'Islam, un délicat sentiment de la nature qui ne s'exprime pas, comme en Europe, par le paysage de chevalet, mais en architecture même, par l'art d'intégrer l'édifice dans un paysage : avec un sens aigu des grandes masses, les architectes de l'art hispano-mauresque en particulier ont su marier l'inflexion des collines avec les lignes d'un palais, introduire dans le « patio » les bassins ou les arcs qui font valoir deux fois l'élégance de leurs lignes, les jets d'eau dont la sveltesse répond au galbe des colonnes et à la grâce des arceaux.

Un architecte algérien d'aujourd'hui se plaisait à souligner la consonnance des courbes du palmier et des arcs de l'art hispano-mauresque. L'arceau d'une fenêtre rimant avec les palmes de l'arbre, il me disait : « L'arceau est à côté de sa mère ». Et il notait la parenté rythmique profonde entre la palmeraie, la colonnade hispano-mauresque et la mélodie andalouse. Dans l'art de l'Islam la vertu suprême des lignes de l'arceau comme des couleurs de la céramique, c'est de chanter.

Le troisième caractère de cet art c'est, comme la religion qui l'inspire, de ne pas séparer le profane et le sacré.

Les diverses formes du rapport avec le monde ont su trouver leur expression plastique dans la stricte observance de la loi islamique en matière artistique.

L'art des Omeyyades de Damas, comme en témoignent les somptueuses mosaïques du Dôme du Rocher, à Jerusalem, composées sous le Khalife Abd el Malik, en 691, développe le thème

possible aux fidèles pour se ranger côte à côte sur le tapis de la prière. Elle comportera simplement un « mihrab » pour montrer la direction de la Mecque, et un minaret pour appeler à la prière.

Certes, la construction, à partir de ce schéma fonctionnel fondamental comportera des variantes locales : la mosquée iranienne sera couronnée de coupoles renflées et de riches décorations de céramiques, celle de Turquie adaptera l'architecture byzantine au culte islamique, celle de l'Égypte aura des dômes surhaussés, mais l'unité demeure et domine cette diversité : unité de la fonction religieuse et stricte subordination de la structure à cette fonction.

Le deuxième caractère de l'art islamique c'est à la fois son **abstraction** et sa musicalité. Il est commandé également par la **conception du monde**, de l'homme, et de Dieu, propre à la religion islamique. La tâche de l'art, selon l'Islam, est non pas de copier le visible mais de rendre visible l'invisible et l'indicible; l'ordre divin de l'univers et de la société, les lois rigoureuses qui le régissent et dont les expressions sensibles les plus proches sont les lois mathématiques de la géométrie et les lois musicales de l'harmonie et du rythme.

Le premier des arts, dans une telle perspective, c'est l'architecture, non pas seulement parce que, par sa destination, il est le plus proche de la prière, mais parce que, de par sa nature même, il n'est pas figuratif mais directement musical. Pendant toute la période ascendante de son histoire, depuis les Ommeyyades de Damas jusqu'à la domination ottomane, la gloire de Dieu est chantée dans le marbre, la brique ou le stuc, en utilisant des éléments fonctionnels à des fins ornementales. Le tracé des arcs devient de plus en plus complexe : de la mélodie simple des arcs de plein cintre l'on passe aux symphonies de plus en plus savantes, de l'arc outrepassé, brisé, lancéolé, polylobé, et à la composition d'arcs superposés, entrelacés, jusqu'aux prodigieux hymnes de pierre de la Souleimanié d'Istanbul, des mosquées de Tlemcen, de l'Alhambra de Grenade ou d'Ebn Touloun du Caire.

Il en est de même pour les autres éléments architecturaux : le mihrab, par exemple, cesse d'être une niche nue pour développer à la grande mosquée de Tlemcen, le thème hispano-

Ce qui inspire ces arts c'est une conception du monde qui n'incite pas à la représentation réaliste des êtres et des choses. Même si des hommes ou des animaux sont représentés, l'artiste ne les traite pas pour eux-mêmes, dans leur individualité anecdotique, mais comme des formes stylisées. Ainsi deux traits fondamentaux me semblent caractériser l'art arabe : a) l'Islam n'interdit pas l'image mais l'idole. b) Il détermine beaucoup plus le style de l'art que le sujet.

Son monothéisme rigoureux excluant à la fois toute médiation entre l'homme et Dieu, et faisant du Prophète un être strictement humain apportant aux hommes des règles de conduite pour se préparer au jugement, n'a pas besoin d'une iconographie comparable à celle de la vie de Jésus ou de la vie des saints dans le monde chrétien.

Tout au contraire, des figurations terrestres ne pourraient que détourner le croyant de la prière pure, de la conscience de la rigoureuse unité de Dieu, et l'égarer en des séductions idolâtres.

Cette volonté de s'arracher aux apparences du monde et de ramener l'esprit à l'unité d'une seule pensée, exige que le regard même ne perçoive que des formes renvoyant à l'esprit : un ordre à la fois mathématique et rationnel, harmonieux et musical.

Une telle conception de la transcendance divine conduit donc à une « abstraction » caractéristique des arts de l'Islam.

La mosquée, cette prière de pierre, est le point de convergence de tous les arts de l'Islam : on a pu dire que tous les arts mènent à la mosquée et la mosquée à la prière.

Le premier caractère de cet art est donc ce qu'en langage moderne l'on pourrait appeler le « fonctionnalisme ».

La mosquée, par sa structure même, répond à sa fonction. Elle diffère de l'église chrétienne comme du temple grec car elle ne sert ni de chaise pour l'image d'un Dieu, ni de décor pour des cérémonies liturgiques, puisque l'Islam bannit les images et la liturgie. La mosquée est une salle de prière pour invoquer Dieu. Elle n'a donc pas la forme de « cella » du temple grec ou le plan longitudinal des églises chrétiennes : elle a tendance, en général, à se déployer en largeur pour laisser le plus de place

leurs plans d'étude, leurs disciplines, leurs grades universitaires, leurs étudiants étrangers groupés en « nations », ont d'abord essaimé dans l'Europe musulmane : à Salerne en Sicile, à Cordoue en Espagne, puis dans l'Europe chrétienne qui a suivi et imité ces modèles, avec ses grandes universités de Bologne, de Paris, de Montpellier, d'Oxford.

3) L'apport artistique de la civilisation arabe.

Les arts connurent, à la grande époque de la civilisation arabe une floraison aussi riche que celle des sciences.

Une légende tenace prétend réduire l'art de l'Islam à une technique décorative qui le prédestinerait aux mineurs et à l'artisanat. Il est nécessaire de souligner au contraire très fortement, que cet art exprime une conception du monde et que cette conception du monde commande à la fois sa destination et ses thèmes, son vocabulaire plastique et ses techniques.

Quelle que soit la diversité de ses expressions suivant les pays où il s'épanouit, quelle que soit l'originalité propre de l'art de chaque pays musulman et les différences profondes par exemple entre l'art de l'Irak ou celui de Maghreb, ce qui est d'abord saisissant c'est l'unité profonde d'inspiration de cet art.

Il exprime la conception islamique du monde.

Non pas en ce sens simplement négatif où il interdirait la représentation de l'homme ou des animaux. Le Coran est à cet égard très discret. Ce qui est condamné ce n'est pas le fait de reproduire des images par la sculpture ou la peinture, mais d'en faire des idoles, d'identifier l'image avec un être réel et de prétendre ainsi rivaliser avec Dieu. C'est pourquoi, dans certains pays arabes, comme la Perse, s'est perpétuée une tradition d'art figuratif, et, sous les Califes Abbassides, ont été créées des œuvres représentant la figure humaine ou des animaux.

Ce qui demeure, néanmoins, c'est une défiance assez générale pour la figuration des êtres vivants. Un Hadith recommande de ne pas représenter le Dieu créateur ou la créature. Sinon, au jour du jugement, les créatures représentées pourront exiger qu'on leur donne une âme.

Mais ce n'est pas cette interdiction qui est caractéristique des arts de l'Islam.

En chimie, comme les noms le rappellent (alcali, alcool, alambic, elixir, etc.) les arabes apportent à l'Occident :

a) des méthodes : distillation, sublimation, cristallisation, coagulation, b) des produits nouveaux : potassium, ammoniac, acide nitrique, sublimé corrosif. Les alcalis sont distingués des acides, et la notion d'affinité chimique est découverte. Depuis Haroun Al Rachid (mort en 809) le papier est fabriqué par les Arabes avec du coton donnant ainsi au monde un moyen puissant de diffusion de la culture.

En médecine, pendant plus de 500 ans, en gros de 700 à 1200, les Arabes ont occupé, dans le monde, la première place.

L'Encyclopédie médicale écrite par Al Rhazin (Rhazès, qui vécut de 865 à 925) et qui fut traduite en latin par Farragut, sur l'ordre de Charles I^{er} d'Anjou, sera rééditée 40 fois en Angleterre de 1498 à 1866. En pleine Renaissance de l'Occident elle sera éditée à Vienne en 1520, à Francfort en 1588.

Parmi les grandes réalisations médicales dont l'Occident est aujourd'hui encore redevable à la médecine arabe, l'on peut citer la variolisation, pratiquée d'abord par les médecins indoriens et perfectionnée par les arabes qui, au lieu d'inciser les muqueuses, incisaient la peau et frottaient la plaie avec des pustules varioliques, ouvrant ainsi la voie aux vaccinations découvertes par Jenner en 1797.

En pharmacie, outre la connaissance de nombreuses plantes médicinales, il est remarquable que les Arabes employaient les moisissures de *Penicillium* et d'*Aspergillus* comme onguent pour le traitement des plaies infectées. Ils connaissaient donc empiriquement le pouvoir antibiotique des micro-organismes.

L'ophtalmologie est une création arabe. Les oculistes arabes ont été puissamment aidés par les connaissances étendues des physiciens en optique. Leurs techniques opératoires sont restées longtemps inégalées et le «Memorandum des oculistes» a été utilisé jusqu'au XIX^e siècle. Dès 1256 Al Mahosin invente l'aiguille creuse et pratique le premier la succion de la cataracte.

En donnant à l'Europe des modèles de système d'éducation, les académies arabes avec leurs bibliothèques, leur 4 facultés,

C'est un Khalife qui eut le premier l'idée du percement de l'isthme de Suez et qui n'y renonça que pour des raisons stratégiques.

La science astronomique des Arabes était si poussée que le moine Gerbert (qui fut Pape en 999 sous le nom de Silvestre II) passa pour avoir trafiqué avec le diable, lorsqu'il revint dans la chrétienté après un stage à l'université musulmane de Cordoue.

Les nécessités du négoce et de la comptabilité, amenèrent les Arabes, comme autrefois les Phéniciens, à bouleverser l'arithmétique; la découverte des chiffres arabes, et l'invention du zéro, sur lequel repose le système de la numération décimale, accomplit la 2ème révolution des mathématiques depuis les Phéniciens. L'Europe ne connut ces inventions que par les arabes, et 250 ans après eux, au XIIe siècle.

En algèbre, Al Khwarizmi retrouva, vers 835-844, la méthode de résolution des équations du 2ème degré, que connaissaient les grecs : Mohamed ben Mouza donnait déjà, au XIe siècle, des solutions géométriques et analytiques d'équations du second degré. Cet ouvrage traduit par Gérard de Crémone au XIIe siècle a été utilisé dans les universités européennes comme texte essentiel jusqu'au XVIe siècle.

Les premières tables de sinus, d'arcs sinus et d'arcs cotangents furent dressées dès 1229 par Hassan Al Marrakichi (de Marrakech).

Le mathématicien-poète Omar Khayyam (mort en 1123) réussit à résoudre les équations du 3e degré avec la méthode qu'emploiera Descartes cinq siècles après, posant ainsi les fondements de la géométrie analytique. Son grand traité d'algèbre a été traduit en France jusqu'en 1857.

En géométrie, Thabit ben Qurra dépasse les proportions d'Euclide, et en trigonométrie, c'est Abul Wafa, et non pas Copernic, qui découvre la sécante.

Al Farabi découvre les logarithmes en étudiant les intervalles musicaux, et Ibn Sina (Avicenne) étudie les quantités infinies.

Kwarizmi, en traduisant Ptolémée vers 834, construit une conception cohérente des latitudes et des longitudes.

Tout en établissant pratiquement les itinéraires pour l'administration de l'empire, géographes et astronomes arabes maintiennent vivante l'idée de la sphéricité de la terre qu'avaient les théologiens de la chrétienté.

Cela explique la grande influence des astronomes arabes sur notre Renaissance. Fargham (Alfarganus) écrit en 860 un traité d'astronomie qui fit autorité en Europe pendant 700 ans.

Le professeur de géographie de l'Europe fut Al Edrisi, né à Ceuta en 1100, formé à Cordoue, et qui vécut à la cour de Roger de Sicile au milieu du XII^e siècle.

Les cartes d'El Edrisi admettent la sphéricité de la terre. J'ai eu personnellement la joie de visiter à Samarkand l'observatoire du grand mathématicien et astronome Oulung Bek qui avait déterminé la durée de l'année solaire avec une erreur de 13 secondes, observatoire restauré aujourd'hui dans la République Soviétique d'Ouzbekistan comme un des témoignages les plus glorieux de cette grande civilisation.

Ces progrès théoriques (vraisemblablement liés à une supériorité technique dont ne parlent d'ailleurs ni Lefèvre du Noettes, ni La Roncière dans leurs histoires de la navigation) assura aux musulmans une hégémonie maritime absolue. «Les chrétiens, écrit Ibn Khaldoun, ne purent plus faire flotter une planche en Méditerranée.»

En 851 un auteur publie la relation d'un voyage en Chine; il a atteint les abords de Canton (peut-être la Corée et le Japon), 425 ans avant l'exploration de Marco Polo.

Un demi-millénaire plus tard, en 1498, quand Vasco de Gama atteindra Mélinde, sur la côte orientale de l'Afrique, c'est un pilote arabe qui lui enseignera la route de l'Inde.

C'est un pilote arabe musulman, Ahmed Ibn Mahgid, qui a écrit un traité sur la navigation dans l'Océan Indien, la Mer Rouge, le Golfe Persique et la Mer de Chine, dont les Portugais firent la base de leurs études nautiques sous Henri le Navigateur.

après lui le roi de France, Charles V, dit le Sage (c'est-à-dire le savant) ne pouvait en rassembler plus de 1.000.

La conquête arabe a régénéré l'Occident en lui restituant toute la science hellénique que l'Europe avait laissé perdre et était incapable de retrouver. Aux environs de l'an mille, l'Occident chrétien, terrorisé, attendait avec une angoisse mystique «la fin du monde». Au même moment, les peuples arabes ne se contentaient pas de réaliser la renaissance de la culture antique; ils apportaient une contribution créatrice considérable à la culture universelle. C'est cet apport créateur que je voudrais maintenant examiner.

2) L'apport aux sciences de la nature.

Les merveilleuses découvertes scientifiques et techniques de la période hellénistique au III^e et au II^e siècles avant notre ère, n'avaient pas réussi à transformer le monde, et cela pour des raisons économiques et sociales : l'extension de l'esclavage avait empêché la technique scientifique de bouleverser la vie économique (l'exploitation de troupeaux d'esclaves acquis à des prix dérisoires était plus avantageuse que ne l'eut été la mise en oeuvre de machines). La culture hellénistique avait ainsi avorté et n'avait pu donner naissance à une civilisation nouvelle.

Or, en balayant le régime féodal agraire, ce peuple voyageur et conquérant, fondateur d'un empire marchand, fait faire aux sciences un bond considérable en raison des buts pratiques, utilitaires, qu'ils lui assignent : les découvertes scientifiques et techniques de la période hellénistique trouvent dans cette nouvelle civilisation commerçante, les conditions de leur incarnation.

Pour ces hommes sillonnant les déserts et les mers, la géographie et surtout la géographie astronomique est une nécessité vitale. Les premiers observatoires du monde, ceux de Samarkand, de Bagdad, de Damas, du Caire et de Cordoue sont construits par eux.

L'astrolabe, inventée par Ptolémée, est reconstruite vers 770 par Al Fazari, et largement perfectionnée aux siècles suivants. Elle servira aux navigateurs jusqu'au XVIII^e siècle. El

Abbassides de Bagdad, commence (de 750 à 900 de l'ère chrétienne) par une phase d'assimilation. C'est l'âge des traductions.

1) La résurrection des grandes cultures du passé.

Avant la fin du IX^e siècle, Aristote. Galien, Platon. Ptolémée, Euclide et Archimède, étaient traduits en arabe, ainsi que la mécanique d'Héron et le traité des «coniques».

De 813 à 833, à une époque où l'Europe ne savait plus lire, le Khalife Al Mamoun fonde à Bagdad, avec des légions de traducteurs, une bibliothèque immense, la «Maison de la Sagesse», grâce à laquelle les découvertes de l'hellénisme deviennent accessibles à tous les lecteurs du Coran. Ibn Khaldoun y voit le point de départ de l'épanouissement de la culture arabe.

Le point culminant de cette période d'assimilation, c'est l'oeuvre d'Al Kindi (né vers 850), reprenant la vision du monde d'Aristote et constituant la plus grande «encyclopédie» que le monde ait connue avant la «Somme théologique» de St Thomas d'Aquin (écrite 3 siècles plus tard). L'oeuvre d'Ibn Kindi, traduite en latin par Gérard de Crémone, sera, pour plusieurs siècles, l'éducatrice de l'Occident.

La culture arabe annonce ainsi un aspect essentiel, l'aspect «humaniste» de la Renaissance : la résurrection du passé. L'unité arabe apparaît déjà comme un relai ou un lien entre la culture antique et la civilisation moderne.

Pendant un demi millénaire, de 700 à 1200, l'Islam domina par la puissance, le savoir et la primauté de sa civilisation.

A Marrakech, le calife En Naceur s'entretenait d'Aristote et de Platon avec Ibn Rochd en un temps où la noblesse d'Occident se vantait de ne pas savoir lire. C'était, en France, l'époque des «rois fainéants», alors qu'au Caire, à Kairouan, à Fez, les dynasties régnantes encourageaient les lettres, les sciences, les arts. Vers 980 Hugues Capet confie l'éducation de son fils au moine Gerbert qui a fait ses études de mathématiques à l'Université arabe de Cordoue.

A Cordoue, l'Omeyade érudit El Haakam disposait d'une bibliothèque de plus de 100.000 volumes, alors que quatre siècles

En deux années, ceux-ci s'emparèrent de ce que l'on mit sept siècles à leur reprendre. Ce n'était pas une invasion qui s'imposait par les armes; c'était une société nouvelle qui poussait de tous côtés ses vigoureuses racines. Le principe de la liberté de conscience, pierre angulaire sur laquelle repose la vraie grandeur des nations, leur était cher. Dans les villes où ils étaient les maîtres, ils acceptaient l'église du chrétien et la synagogue du juif.

Du VIII^e au XV^e siècle se construira et se développera la plus belle et la plus opulente civilisation qu'il y ait eu en Europe durant le Moyen Age. Tandis que les peuples du Nord se décimaient par des guerres religieuses et se comportaient en tribus barbares, la population de l'Espagne s'élevait à plus de 30 millions d'habitants et dans cette multitude d'hommes, se confondaient et s'agitaient toutes les races et toutes les croyances, avec une variété infinie d'où résultaient les plus puissantes pulsations sociales... Dans ce fécond amalgame de peuples et de races coexistaient toutes les idées, toutes les coutumes, toutes les découvertes accomplies jusqu'alors sur la terre, tous les arts, toutes les sciences, toutes les industries, toutes les inventions, toutes les disciplines anciennes; et du choc de ces éléments divers jaillirent de nouvelles découvertes et de nouvelles énergies créatrices. La soie, le coton, le café, le citron, l'orange, la grenade arrivaient de l'Orient, avec ces étrangers, comme aussi les tapis, les tissus, les tulles, les métaux damasquinés et la poudre. Avec eux encore la numération décimale, l'algèbre, l'alchimie, la chimie, la médecine, la cosmologie et la poésie rimée. Les philosophes grecs, près de disparaître dans l'oubli, trouvaient leur salut en suivant l'arabe dans ses conquêtes : Aristote régnait à la fameuse Université de Cordoue...*

II. - La civilisation arabe.

La conquête arabe a en effet créé les conditions intellectuelles de la renaissance, d'abord en rendant possible la résurrection de la culture antique et surtout de l'hellénisme.

Le premier siècle de l'Islam, celui des Khalifes Oméiades de Damas, a été le siècle de la conquête.

La deuxième période, déjà impériale, celle des Khalifes.

dées sur l'esclavage, caduques et stérilisantes, imposées par les dominations romaine puis byzantine. Elle avait, dit J. Pirenne, «provoqué un véritable renouveau de l'économie universelle» malgré la domination des féodaux dans les premiers temps de la conquête. A la supériorité des rapports économiques et sociaux d'une civilisation marchande, en face de sociétés esclavagistes ou féodales, le conquérant arabe ajoutait la supériorité morale de la tolérance et la supériorité intellectuelle de l'esprit critique, opposées au fanatisme inquisiteur et dogmatique. Engels, le compagnon de Marx, voyait chez les penseurs arabes les lointains précurseurs des encyclopédistes français du XVIII^e siècle. Dans sa *Dialectique de la Nature* (p. 30), il écrit, à propos de la Renaissance : «chez les peuples romans, une allègre libre-pensée, reprise des arabes et nourrie de la philosophie grecque fraîchement découverte, s'enracinait de plus en plus et préparait le matérialisme du XVIII^e siècle».

La conquête arabe n'est donc pas une invasion. Elle n'est pas non plus une colonisation : elle est, en chaque pays, l'occasion de la création d'une civilisation qui est le produit de l'Islam et de la civilisation locale : ouzbègue, persane, syrienne, égyptienne, maghrébine, andalouse, etc. Malgré leur interpénétration et leur communauté, elles gardent une originalité propre qui constitue les bases des futures cultures nationales.

Le grand écrivain espagnol Blasco Ibanez, dans son livre *Dans l'Ombre de la Cathédrale*, (p.201-204), témoigne pour son pays. «En Espagne, écrit-il, la régénération n'est pas venue du Nord, avec les hordes barbares; elle est venue du midi, avec les arabes conquérants... C'était une expédition civilisatrice beaucoup plus qu'une conquête... Par là s'introduisait chez nous cette culture, jeune, robuste, alerte, aux progrès étonnamment rapides, qui, à peine née, triomphait; cette civilisation qui, créée par l'enthousiasme religieux du Prophète, s'était assimilée le meilleur du judaïsme et de la science byzantine et qui, au surplus, apportait avec elle la grande tradition hindoue, les reliques de la Perse et beaucoup de choses empruntées à la Chine mystérieuse. C'était l'Orient pénétrant en Europe, non, comme les Darius et les Xerxès, par la Grèce qui les repoussait afin de sauver sa liberté, mais par l'autre extrémité, par l'Espagne qui, esclave de rois théologiens et d'évêques belliqueux, recevait à bras ouverts ses envahisseurs.

lements spontanés : en Espagne l'armée conquérante ne comptait pas 40.000 hommes.

Il faut donc rechercher à la vitesse et à l'ampleur de l'expansion arabe des causes autres que la seule force militaire.

Le facteur déterminant de la victoire c'est que le conquérant arabe apportait, dans un monde esclavagiste en pleine décomposition, ou un monde féodal déjà morcelé et figé, des formes supérieures d'organisation économique et sociale, qui recueillirent l'adhésion des larges masses de la population parce qu'elles correspondaient à leurs besoins.

C'est ainsi, par exemple, que le système des corporations de métier, que l'Europe connaîtra avec plusieurs siècles de retard, apparaît au IX^e siècle dans les compagnonnages des Carmathes.

Le régime des «communes», qui n'apparaît en Europe qu'après les Croisades et le contact avec l'Islam, existe depuis longtemps dans le monde arabe avec ses institutions caractéristiques : dans les cités commerçantes c'est le «Muhtasib», véritable prévôt des marchands, qui contrôle l'activité économique et garantit l'ordre moral.

C'est en Espagne, où l'influence des Arabes a été plus profonde, que se constitueront les modèles de la vie municipale avec des budgets autonomes et des magistratures électives; en même temps se développent une agriculture scientifique, de puissantes industries de tissus, de métaux et de cuir, et la plus belle marine de l'Europe, celle qui découvrira l'Amérique.

Eu outre, en détruisant le cloisonnement féodal de l'économie, en créant une aire d'échanges de marchandises et d'idées plus vastes que l'ancien Empire romain, en constituant un empire unitaire centralisé, soumis à une loi écrite et à une administration judiciaire régulière, les conquérants arabes ont permis un brassage des choses, des hommes et des idées, indispensable aux grandes périodes créatrices de l'humanité.

La civilisation antique, sclérosée à Byzance, reprit avec eux son vol.

La conquête arabe, sous l'impulsion de la bourgeoisie marchande des villes, avait renversé les structures sociales fon-

A grand peine je pus alors, - avec l'aide de quelques amis algériens qui me traduisirent ou me résumèrent des textes essentiels - rassembler quelques éléments.

A cette époque, une conférence sur «La contribution historique de la civilisation arabe», avait surtout la signification d'une protestation contre la politique culturelle du colonialisme qui tendait à empêcher un peuple, que l'on prétendait maintenir sous le joug, d'être fier de son passé.

C'est pourquoi j'ai considéré comme un grand honneur, et la meilleure des récompenses, que ma conférence soit éditée en français à Alger, puis traduite alors en arabe au Caire, par les militants nationalistes qui y avaient trouvé une arme idéologique pour leur combat.

Aujourd'hui, le problème de l'apport de la culture musulmane à l'humanisme de notre temps peut se poser de manière plus large, non plus seulement sous la forme d'une révolte contre la négation d'un passé glorieux, mais sous la forme d'une recherche de l'apport propre de cette culture à l'humanisme de notre temps, c'est-à-dire à l'humanisme socialiste.

Je voudrais donc, après avoir sommairement évoqué la signification historique et le rôle progressif de l'expansion arabe, puis les richesses de la civilisation à laquelle elle donna naissance, insister demain sur le rôle de l'Islam et de la culture arabe dans la construction du socialisme à notre époque.

I. - L'expansion arabe, ses causes et ses conséquences.

Avant la floraison de sa culture propre, la conquête arabe a créé, du fait même de son ampleur, les conditions nécessaires à un renouveau de la civilisation, à l'épanouissement d'une nouvelle jeunesse du monde.

Elle en a créé les conditions économiques et sociales en balayant le chaos féodal et ses hiérarchies parasitaires.

Il est remarquable que cette conquête, extrêmement rapide, n'eut à aucun moment le caractère d'invasion massive et destructive comme celle des Huns ou des Mongols.

Des détachements peu nombreux pénétrèrent dans de vastes pays et y obtinrent, dans un grand nombre de cas, des ral-

L'APPORT DE LA CIVILISATION ARABE A LA CULTURE UNIVERSELLE.

Roger GARAUDY

Dans une page du beau livre d'Anatole France «Sur la pierre blanche», un historien demande à Madame Nozière: «Quelle est la date la plus néfaste de l'histoire de la France ? » Madame Nozière ne le savait pas. «C'est, lui dit l'historien, l'année 732, celle de la bataille de Poitiers, car ce jour-là la civilisation arabe a reculé devant la barbarie franque».

Cette citation me rappelle un souvenir savoureux : j'avais évoqué cette boutade à Tunis, en 1945, au cours d'une conférence sur Ibn Khaldoun, et le général français qui était alors Résident Général en Tunisie a, à cause de cela, demandé mon expulsion pour propagande anti-française. L'incident était significatif : au point de vue du colonialisme, le simple fait de rappeler aux colonisés la grandeur de leur passé et de leur culture était une offense et un danger pour le colonisateur.

Lorsque j'ai voulu connaître, à Alger, les grandes traditions de la culture et de la civilisation arabes, j'ai été frappé par le véritable crime contre l'esprit humain commis par le colonialisme.

La conspiration du silence était bien organisée en ce qui concerne la culture musulmane.

Il m'a suffi de faire, en 1945, le tour des bibliothèques d'Alger pour m'en rendre compte : très peu de textes de la science et de la philosophie arabes y étaient traduits en français.

Par contre, dans un livre que j'ai retrouvé à plusieurs exemplaires dans toutes les bibliothèques d'Alger, le **Manuel de politique musulmane**, véritable catéchisme du colonialisme, l'on trouvait cette définition de la science arabe: Je cite «la science arabe, irrémédiablement morte et désuète, faite de compilations d'auteurs grecs. rédigées au Moyen Age par des Juifs».

SOMMAIRE

Articles

	Page
ROGER GARAUDY - L'Apport de la Civilisation Arabe à la Culture Universelle	5
ROGER GARAUDY - Le Socialisme et l'Islam.	33
HAMED A. RABIE - La Théorie de l'Equilibre Politique: nécessité d'une élaboration doctrinale	55
GUNTER BARTHEL - The Scientific - Technological Revolution and the Process of Industrialization ...	109
AHMAD GAMEH - Le Commerce Extérieur dans l'Economie Socialiste (en arabe)	5
ABDEL RAZZEK HASSAN - Le Problème financier en République Populaire du Yemen Sud (en arabe)	75
HESHAM METOUALLI - Le Système Monétaire International et les droits spéciaux de tirage (en arabe)	101
NABIL S. MOHAREB - Quelques indicateurs du Développement Economique et Social dans les pays sous-développés (en arabe)	135
GAMEH M. GAMEH - Le Marché Coopératif du Coton en R.A.U. (en arabe)	157
AHMAD F. SOUROUR - Vers une Conception nouvelle du procès pénal (en arabe)	177
IBRAHIM DARWICHE - La Révolution : instrument de transformation sociale (en arabe)	195
MOH. A. Kh. OMAR - Les droits personnels des partis adverses en Matière civile - traduction en arabe - ...	217

MEMBRES DE LA SOCIÉTÉ

Les membres de la Société sont de quatre catégories: les membres actifs payant une cotisation de P.T. 150 par an, les membres cotisants, banques, institutions ou organismes publics et autres personnes morales payant une cotisation annuelle de L.E. 100 au minimum, les membres honoraires, égyptiens ou étrangers, ayant rendu d'éminents services à la Société ou aux sciences économiques, sociales ou juridiques et les membres correspondants, personnes résidant à l'étranger et collaborant aux activités de la Société et à ses publications.

Tous les membres ont droit au service gratuit de la revue de la Société.

CONDITIONS D'ABONNEMENT

Le prix de l'abonnement annuel à la revue est de P.T. 150 pour la R.A.U. et 40 shillings ou \$ 5.00 pour tous les pays faisant partie de l'Union Postale.

Les numéros non réclamés par Messieurs les Membres et Abonnés dans l'intervalle entre la parution de deux fascicules consécutifs ne leur seront livrés que contre paiement du prix

Le prix du fascicule est de P.T. 40 pour la R.A.U. et 10 shillings ou \$ 1,25 pour l'étranger.

Les opinions émises par les collaborateurs de la revue n'engagent pas la responsabilité de la Société.

La reproduction et la traduction des articles publiés dans la présente revue sont interdites, sauf autorisation préalable de la Société.

Tout manuscrit soumis à «L'Égypte Contemporaine» devient la propriété de la Société.

Les demandes d'adhésion, d'abonnement ou d'information doivent être adressées au Secrétariat de la Société, Boîte Postale No. 732.

Siège : Le Caire, 16, Avenue Ramsès, Téléphone 52797.

L'EGYPTE CONTEMPORAINE

(LXIème ANNEE, JANVIER 1970, No. 339)

Rédacteur en Chef : Dr. GAMAL EL-OTELFI
Secrétaire Général de
la Société

Imp. Commerciale AL-AHRAM
LE CAIRE, 1970

Prix : P.T. 40